كتاب
السنن الكبرى

للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي

المتوفى سنة ٣٠٣هـ

قدم له

الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي

أشرف عليه

شعيب الأرنؤوط

حققه وخرج أحاديثه

حسن عبد المنعم شلبي

بمساعدة مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة

الجزء الثاني

مؤسسة الرسالة


بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب

السنن الكبرى

٢

بسم الله الرحمن الرحيم

غاية في كلمة

مؤسسة الرسالة

للطباعة والنشر والتوزيع

وطى المصيطبة
شارع حبيب أبي شهلا
بناء المسكن
هاتف: ٣١٩٠٣٩ - ٨١٥١١٢
فاكس: ٨١٨٦١٥ (٩٦١١)
ص.ب ١١٧٤٦٠
بيروت - لبنان

Resalah
Publishers

Tel: 319039 - 815112
Fax: (9611) 818615
P.O.Box: 117460
Beirut - Lebanon

Email:
resalah@resalah.com

Web Location:
Http://www.resalah.com

جميع الحقوق محفوظة للناشر

الطبعة الأولى

١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

حقوق الطبع محفوظة ©٢٠٠١م. لا يُسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من الأشكال أو حفظه ونسخه في أي نظام ميكانيكي أو إلكتروني يمكّن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه. ولا يُسمح باقتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة أخرى دون الحصول على إذن خطي مسبق من الناشر.

في سجود القرآن

٤٠٨ ـ السجودُ في ﴿صٓ﴾

١٠٣١ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجَّاجُ بنُ محمد، عن عُمرَ بن ذَرٍّ، عن أبيه، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عباس، أَنَّ النبيَّ ﷺ سَجَدَ في: ﴿صٓ﴾وقال: «سَجَدَها داودُ توبةً، ونسجُدُها شُكراً»(١).

[المجتبى: ٢/١٥٩، التحفة: ٥٥٠٦].

٤٠٩ ـ السجودُ في النجم

١٠٣٢ ـ أخبرني عبدُ الملك بن عبد الحميد، قال: حدثنا ابنُ حنبل، قال: حدثنا إبراهيمُ بن خالد، قال: حدثنا رباحٌ، عن مَعْمَرٍ، عن ابن طاووس، عن عِكرمةَ بنِ خالد، عن جعفر بنِ المُطَّلِبِ بن أبي وَدَاعةَ

عن أبيه، قال: قرأَ رسولُ الله ﷺ بمكةَ سورةَ النجم، فسَجَدَ، وسَجَدَ مَنْ عنده، فرفعتُ رأسي، وأَبَيْتُ أَن أَسجُدَ، و لم يكُنْ يومئذ أَسْلَمَ المُطَّلِبُ(٢).

[المجتبى: ٢/١٦٠، التحفة: ١١٢٨٧].

١٠٣٣ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن أبي إسحاقَ، عن الأسود

عن عبدِ الله، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قرأَ النجمَ، فَسَجَدَ بها(٣).

[المجتبى: ٢/١٦٠، التحفة: ٩١٨٠].

---

(١) سيأتي برقم (١١٣٧٤)، وبرقم (١١١٠٥) من طريق عكرمة، عن ابن عباس، وانظر تخريجه هناك.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٤٦٥).

(٣) أخرجه البخاري (١٠٦٧) و(١٠٧٠) و(٣٨٥٣) و(٣٩٧٢) و(٤٨٦٣)، ومسلم (٥٧٦)، وأبو داود (١٤٠٦). وسيأتي برقم (١١٤٨٥).
وهو في «مسند» أحمد (٣٦٨٢)، وابن حبان (٢٧٦٤).

٤١٠ ـ تركُ السجود في النجم

١٠٣٤ ـ أخبرنا عليُّ بن حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن يزيدَ ـ وهو ابنُ خُصَيْفةَ ـ، عن يزيدَ بنِ عبد الله بن قُسَيْطٍ، عن عطاء بن يسار، أنه أخبره

أنَّه سألَ زيدَ بن ثابت عن القراءةِ مع الإمام، فقال: لا قراءَةَ مع الإمام في شيءٍ، وزَعَمَ أنه قرأ على رَسُولِ الله ﷺ: ﴿وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ﴾ فلم يَسْجُدْ[1].

[المجتبى: ٢/١٦٠، التحفة: ٣٧٣٣].

٤١١ ـ السجودُ في: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾

١٠٣٥ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن عبد الله بن يزيدَ، عن أبي سلمةَ بنِ عبد الرحمن

أنَّ أبا هريرةَ قرأ بهم: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾ فَسَجَد فيها، فلما انصرفَ، أخبَرَهم أنَّ رسولَ الله ﷺ سَجَدَ فيها[2].

[المجتبى: ٢/١٦١، التحفة: ١٤٩٦٩].

١٠٣٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا ابنُ أبي فُدَيْك، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن عبد العزيز بنِ عيَّاش، عن ابنِ قيس، عن عُمَرَ بنِ عبد العزيز، عن أبي سلمةَ بن عبد الرحمن

عن أبي هُريرةَ، قال: سَجَدَ رسولُ الله ﷺ في: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾[3].

[المجتبى: ٢/١٦١، التحفة: ١٤٩٨٩].

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٧٢) و(١٠٧٣)، ومسلم (٥٧٧)، وأبو داود (١٤٠٤) و(١٤٠٥)، والترمذي (٥٧٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٥٩١)، وابن حبان (٢٧٦٢) و(٢٧٦٩).

(٢) أخرجه البخاري (١٠٧٤)، ومسلم (٥٧٨).

وسيأتي بعده وبرقم (١١٥٩٦)، وانظر تخريج رقم (١٠٣٧) و(١٠٣٩) و(١٠٤١) و(١٠٤٢).

وهو في «مسند» أحمد (٩٣٤٨)، وابن حبان (٢٧٦١).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وقد روي هذا الحديث أيضاً بألفاظ مختلفة من طرق عن أبي هريرة، وسيخرج كل حديث في موضعه.

(٣) سلف تخريجه قبله.

١٠٣٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن يحيى بنِ سعيد، عن أبي بكر بن محمد بن عَمرو بن حزم، عن عُمَرَ بنِ عبد العزيز، عن أبي بكر بنِ عبد الرحمن بن الحارث بن هشام

عن أبي هُريرةَ، قال: سَجَدْنا مع النبيِّ ﷺ في: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾ و﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ﴾(١).

[المجتبى: ٢/١٦١، التحفة: ١٤٨٦٥].

١٠٣٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن محمد، عن عُمَرَ بنِ عبد العزيز، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هُريرةَ... مثلَهُ(٢).

[المجتبى: ٢/١٦١، التحفة: ١٤٨٦٥].

١٠٣٩ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا قُرَّةُ ـ وهو ابن خالد ـ، عن محمد بن سيرين

عن أبي هُريرةَ، قال: سَجَدَ أبو بكر وعمرُ في: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾ ومَنْ هو خيرٌ منهما [ﷺ](٣).

[المجتبى: ٢/١٦١، التحفة: ١٤٥٠١].

٤١٢ ـ السجودُ في: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾

١٠٤٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا المُعْتَمِرُ، عن قُرَّةَ، عن ابنِ سيرين

عن أبي هُريرةَ، قال: سَجَدَ أبو بكر وعمرُ، ومن هو خيرٌ منهما [ﷺ] في: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾ و﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾(٤).

[المجتبى: ٢/١٦٢، التحفة: ١٤٥٠١].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٠٥٩)، والترمذي (٥٧٤).
وسيأتي بعده، وانظر بنحوه تخريج رقم (١٠٣٥) و(١٠٣٩) و(١٠٤١) و(١٠٤٢).
وهو في «مسند» أحمد (٧٣٧١).
(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.
(٣) سيأتي بعده، وانظر تخريجه برقم (١٠٣٥)، و(٩٤٥).
(٤) سلف قبله.

١٠٤١ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن أيوبَ بنِ موسى، عن عطاءِ بنِ مِيْناء، عن أبي هريرةَ.

ووكيعٌ، عن سفيانَ، عن أيوبَ بن موسى، عن عطاء بن مِيْناء ـ مدني ـ

عن أبي هُريرةَ، قال: سَجَدْتُ معَ رسولِ الله ﷺ في: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾ و﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾(١).

[المجتبى: ٢/١٦٢، التحفة: ١٤٢٠٦].

٤١٣ ـ في السجودِ في الفريضة

١٠٤٢ ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعَدَةَ البصريُّ، عن سُلَيم ـ وهو ابنُ أخضرَ ـ، عن التَّيْميِّ، قال: حدثني بَكْرُ بنُ عبد الله المُزَنيُّ، عن أبي رافعٍ، قال:

صليتُ خلْفَ أبي هريرةَ صلاةَ العِشاء ـ يعني العَتَمَةَ ـ، فقرأ: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾ فسَجَدَ فيها، فلما فَرَغَ، قلتُ: يا أبا هُريرةَ، هذه السجدةُ ما كنَّا نسجُدُها، قال: سَجَدَ بها أبو القاسم ﷺ وأنا خلفَهُ، فلا أزالُ أَسْجُدُ بها حتى ألقى أبا القاسم ﷺ(٢).

[المجتبى: ٢/١٦٢، التحفة: ١٤٦٤٩].

٤١٤ ـ قراءةُ النهار

١٠٤٣ ـ أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن رَقَبَةَ، عن عطاءٍ، قال:

---

(١) أخرجه مسلم (٥٧٨)، وأبو داود (١٤٠٧)، وابن ماجه (١٠٥٨)، والترمذي (٥٧٣).

وانظر تخريج ما بعده وما سلف برقم (١٠٣٥).

وهو في «مسند» أحمد(٧٣٩٦)، وابن حبان (٢٧٦٧).

وسفيان الذي في السند الأول هو ابن عيينة، والذي في السند الثاني هو الثوري.

(٢) أخرجه البخاري (٧٦٦) و(٧٦٨) و(١٠٧٨)، ومسلم (٥٧٨) (١١٠)، وأبو داود (١٤٠٨).

وانظر تخريج ما سلف برقم (١٠٣٥).

وهو في «مسند» أحمد(٧١٤٠).

قال أبو هُريرةَ: كُلُّ صلاةٍ يُقرأُ فيها، فما أَسْمَعَنا رسولُ الله ﷺ، أَسْمَعْناكم، وما أَخفى منَّا، أَخْفَيْنا منكم(١).

[المجتبى: ٢/١٦٣، التحفة: ١٤١٧٧].

١٠٤٤ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأَعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، عن عطاء

عن أَبي هُريرةَ، قال: في كُلِّ صلاةٍ قراءةٌ، فما أَسْمَعَنا رسولُ الله ﷺ، أَسْمَعْناكم، وما أَخفى منَّا، أَخْفَيْنا مِنْكُم(٢).

[المجتبى: ٢/١٦٣، التحفة: ١٤١٩٠].

٤١٥ ـ القراءةُ في الظهر

١٠٤٥ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ إبراهيمَ، عن سَلْمِ بنِ قُتيبةَ، قال: حدثنا هاشمُ بنُ البَريد، عن أَبي إسحاقَ

عن البراء، قال: كنَّا نُصلي خلفَ النبيِّ ﷺ الظهرَ، فَنَسْمَعُ منه الآيةَ بعدَ الآياتِ مِن سُورة لقمانَ والذاريات(٣).

[المجتبى: ٢/١٦٣، التحفة: ١٨٩١].

١٠٤٦ ـ أَخبرنا محمدُ بن شجاع، قال: حدثنا أَبو عُبيدةَ الحدَّادُ، عن عبدِ الله بنِ عُبيد، قال: سمعتُ أَبا بكر بنَ النَّضْر قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٧٧٢)، وفي جزء «القراءة خلف الإمام» له (٨) و(١٣) و(١٥)، ومسلم (٣٩٦) (٤٢) و(٤٣) و(٤٤)، وأبو داود (٧٩٧).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد(٧٥٠٣)، وابن حبان (١٧٨١) و(١٨٥٣).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٨٣٠).

وسيأتي برقم (١١٤٦١).

كنَّا بالطَّفِّ عند أَنسٍ، فصلَّى بهم الظهرَ، فلما فَرَغَ، قال: إني صلَّيتُ مع رسولِ الله ﷺ صلاةَ الظهر، فقرأَ لنا بهاتين السورتينِ في الركعتين: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾[1].

[المجتبى: ٢/١٦٣، التحفة: ١٧١٤].

٤١٦ ـ طولُ القيامِ في الركعة الأُولى مِن صلاةِ الظُّهرِ

١٠٤٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا الوليدُ، عن سعيد، عن عطيَّةَ بنِ قيس، عن قَزَعَةَ

عن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ، قال: لقد كانت صلاةُ الظهر تُقامُ، فيَذْهَبُ الذاهبُ إلى البَقيع، فيقضي حاجتَه، ثم يتوضأُ، ثم يَجيءُ، ورسولُ الله ﷺ في الركعةِ الأولى يُطوِّلُها[2].

[المجتبى: ٢/١٦٤، التحفة: ٤٢٨٢].

١٠٤٨ ـ أخبرنا يحيى بنُ دُرُسْتَ البصريُّ، قال: حدثنا أَبو إسماعيلَ ـ وأَبو إسماعيلَ: إبراهيمُ بنُ عبد الملك، بصريٌّ ـ قال[3]: حدثنا يحيى، أَن عبدَ الله بن أَبي قتادةَ حدثه

---

(١) أخرجه ابن خزيمة (٥١٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٠٨.

وهو في ابن حبان (١٨٢٤).

وقوله «الطف»، قال ياقوتُ الحموي في «معجم البلدان»: أرض من ضاحية الكوفة في طريق البرية، فيها كان مقتل الحسين بن علي رضي الله عنهما، وهي أرض بادية قريبة من الريف، فيها عدة عيون ماء جارية.

(٢) أخرجه البخاري في جزء «القراءة خلف الإمام» (٢٤٨)، ومسلم (٤٥٤) (١٦١ و١٦٢)، وابن ماجه (٨٢٥).

وهو في «مسند» أحمد (١١٣٠٧)، وابن حبان (١٨٥٤).

(٣) وقع في رواية ابن السني (المجتبى: ٢/١٦٤) بعد أبي إسماعيل: « عن خالد، عن يحيى...» فزاد فيه: «عن خالد» وبالرجوع إلى «تهذيب الكمال» لم نجد في شيوخ أبي إسماعيل القناد، ولا في الرواة عن يحيى بن أبي كثير من يسمى خالداً.

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: كان يُصلِّي بنا الظهرَ، فيقرأُ في الركعتين الأُوليين يُسمِعُنَا الآيةَ كذلك، وكان يُطيلُ الركعةَ في صلاةِ الظهر، والركعةَ الأولى - يعني - في صلاةِ الصبح(١).

[المجتبى: ٢/١٦٤، التحفة: ١٢١٠٨].

٤١٧ - إسماعُ الإمام الآيةَ في صلاةِ الظهر

١٠٤٩ - أخبرنا عِمرانُ بنُ يزيدَ بن خالد بن مسلم الدمشقيُّ، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ عبدِ الله بن سَمَاعةَ، قال: حدثنا الأَوزاعيُّ - واسمُه: عبدُ الرحمن بن عمرو، أبو عَمرو -، عن يحيى - وهو ابنُ أبي كثير، يماميٌّ، وكُنيتُهُ: أبو نصر -، قال: حدَّثني عبدُ الله بن أبي قتادةَ، قال:

حدثني أبي، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَقْرَأُ بأُمِّ القُرآن وسورتين في الرَّكعتَيْنِ الأُولَيَيْن مِن صلاةِ الظُّهر وصلاةِ العصر، ويُسمِعُنَا الآيةَ أحياناً، وكان يُطيلُ في الركعة الأُولى(٢).

[المجتبى: ٢/١٦٥، التحفة: ١٢١٠٨].

٤١٨ - تقصيرُ القيامِ في الركعةِ الثانيةِ مِن صلاةِ الظهر

١٠٥٠ - أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا معاذُ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن يحيى بنِ أبي كثير، قال: حدثني ابنُ أبي قتادةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٧٥٩) و(٧٦٢) و(٧٧٦) و(٧٧٨) و(٧٧٩)، وفي جزء «القراءة خلف الإمام» (٢٣٩) و(٢٨٦) و(٢٨٨)، ومسلم (٤٥١) (١٥٤) و(١٥٥)، وأبو داود (٧٩٨) و(٧٩٩) و(٨٠٠)، وابن ماجه (٨٢٩).

وسيأتي برقم (١٠٤٩) و(١٠٥٠) و(١٠٥١) و(١٠٥٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٥٢٠) وابن حبان (١٨٢٩) و(١٨٣١) و(١٨٥٥) و(١٨٥٧).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله، وانظر ما بعده.

أَنَّ أَباه أَخبره، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ بنا في الركعتينِ الأُوليين مِن صلاة الظهرِ، فَيُسْمِعُنَا الآيةَ أَحياناً، ويُطوِّلُ في الأُولى، ويُقصِّرُ في الثانيةِ، وكان يَفْعَلُ ذلك في صَلاةِ الصُّبحِ، يُطوِّلُ الأُولى، ويُقصِّرُ في الثانية، وكان يَقْرَأُ بنا في الرَّكعَتَيْنِ الأُولَيين مِن صلاةِ العصرِ(١).

[المجتبى: ٢/١٦٥، التحفة:١٢١٠٨].

٤١٩ ـ القراءةُ في الركعتينِ الأُخريين(٢) مِن صلاةِ الظُّهرِ

١٠٥١ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مهدي، قال: حدثنا أَبانُ ابن يزيدَ، عن يحيى بن أَبي كثير، عن عبدِ الله بن أَبي قتادةَ

عن أَبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ في الظُّهرِ والعَصْرِ في الركعتين الأُوليين بأُمِّ القُرآن وسورتَيْنِ، وفي الأُخريين بأُمِّ القرآن، وكان يُسمِعنا الآيةَ أَحياناً، وكان يُطيلُ أَولَ ركعةٍ من الظهر(٣).

[المجتبى: ٢/١٦٥، التحفة: ١٢١٠٨].

٤٢٠ ـ القِراءةُ في الركعتينِ الأُوليين مِن صلاةِ العصر

١٠٥٢ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ أَبي عَديٍّ، عن حجَّاج الصواف، عن يحيى بنِ أَبي كثير، عن عبدِ الله بن أَبي قتادةَ، عن أَبيه، وعن أَبي سلمةَ ـ هو ابنُ عبد الرحمن ـ

عن أَبي قتادةَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ في الظهر والعصرِ في الركعتين الأُوليين بفاتحةِ الكِتاب وسُورتين، ويُسمِعُنا الآيةَ أَحياناً، وكان يُطيلُ الركعةَ الأُولى في(٤) الظهرِ، ويُقَصِّرُ الثانيةَ، وكذلك في الصُّبحِ(٥).

[المجتبى: ٢/١٦٦، التحفة: ١٢١٠٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٤٨)، وانظر لاحقيه.

(٢) في الأصلين: «الآخرتين»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٤٨)، وانظر سابقيه، ومابعده.

(٤) في(ت)و(ز): «من» .

(٥) سلف تخريجه برقم (١٠٤٨)، وانظر ما قبله.

١٠٥٣ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا حمادُ بنُ سلمةَ، عن سِماك

عن جابر بنِ سَمُرَةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يقرأُ في الظهر والعصر بـ: ﴿وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلْبُرُوجِ﴾ و﴿وَٱلسَّمَآءِ وَٱلطَّارِقِ﴾ ونحوِهما(١).

[المجتبى: ٢/١٦٦، التحفة: ٢١٤٧].

١٠٥٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا شُعبةُ، عن سِماك

عن جابر بنِ سَمُرَةَ، قال: كان النبيُّ ﷺ يقرأُ في الظهر: ﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ﴾ وفي العصر نحوَ ذلك، وفي الصبح أطولَ مِن ذلك(٢).

[المجتبى: ٢/١٦٦، التحفة: ٢١٧٩].

٤٢١ ـ تخفيفُ القيامِ والقِراءة

١٠٥٥ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا العطَّافُ، عن زيد بن أسلمَ، قال:

دَخَلْنا على أنسِ بنِ مالك، فقال: صلَّيتُم؟ فقلنا: نَعَمْ، قال: يا جاريةُ، هلُمِّي لي وَضوءاً، ما صليتُ وراءَ إمام أشبهَ صلاةً برسولِ الله ﷺ مِن إمامكم هذا. قال زيدٌ: وكان عُمَرُ بنُ عبد العزيز يُتِمُّ الركوعَ والسجودَ، ويخفِّفُ القيامَ والقعودَ(٣).

[المجتبى: ٢/١٦٦، التحفة: ٨٤٠].

---

(١) أخرجه البخاري في جزء «القراءة خلف الإمام» (٢٩٦)، وأبو داود (٨٠٥)، والترمذي (٣٠٧).
وسيأتي برقم (١١٥٩٨).
وهو في «مسند» أحمد(٢٠٩٨٢)، وابن حبان (١٨٢٧).

(٢) أخرجه مسلم (٤٥٩) و(٤٦٠)، وأبو داود (٨٠٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٩٦٣).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم أبدل: ﴿والليل إذا يغشى﴾ بـ: ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٢٤٦٥).
وقوله: «من إمامكم هذا»، قال السندي: أي: من عمر بن عبد العزيز.

١٠٥٦ ـ أخبرنا هارونُ بنُ عبد الله الحَمَّال، قال: حدثنا ابنُ أبي فُدَيْكٍ، عن الضحَّاكِ بنِ عثمان، عن بُكير بنِ عبد الله، عن سُليمانَ بنِ يسار

عن أبي هُريرةَ، قال: ما صلَّيتُ وراءَ أحدٍ أشبهَ صلاةً برسولِ الله ﷺ مِن فُلان. قال سليمانُ: كان يُطيلُ الركعتين الأُوليين مِن الظهر، ويخففُ الأُخريين، ويخففُ العصرَ، ويقرأُ في المغرب بقِصار المُفَصَّل، ويقرأُ في العشاء بوسَطِ المُفَصَّل، ويقرأُ في الصبح بِطِوَالِ[1] المُفَصَّلِ[2].

[المجتبى: ٢/١٦٧، التحفة: ١٣٤٨٤].

٤٢٢ ـ القراءة في المغربِ بقصارِ المُفَصَّلِ

١٠٥٧ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ الحارث، عن الضحَّاك بنِ عثمانَ، عن بُكير بنِ عبد الله بن الأشجِّ، عن سليمانَ بنِ يسار

عن أبي هُريرة، قالَ: ما صليتُ وراءَ أحدٍ أشبهَ صلاةً برسولِ الله ﷺ مِن فلان. فصلينا وراءَ ذلك الإنسان، فكان يُطوِّلُ الأُوليين من الظُّهر، ويُخفِّفُ في الأُخريين، ويخففُ في العصر، ويقرأُ في المغربِ بقصارِ المُفَصَّلِ، ويقرأُ في العشاء بـ: ﴿وَٱلشَّمْسِ وَضُحَىٰهَا﴾ وبأشباهها، ويقرأُ في الصبح بسورتين طويلتين[3].

[المجتبى: ٢/١٦٧، التحفة: ١٣٤٨٤].

٤٢٣ ـ القراءةُ في المغربِ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾

١٠٥٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن محاربٍ

---

(١) في (ت) و(ز): «طُوَل».

(٢) أخرجه ابن ماجه (٨٢٧).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٧٩٩١)، وابن حبان (١٨٣٧).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

عن جابر، قال: مَرَّ رجلٌ من الأَنصار بناضِحَيْن على معاذ وهو يُصلي المغربَ، فافتتحَ سورةَ البقرة، فصَلَّى الرجلُ، ثم ذهبَ، فبلغَ ذلك النبيَّ ﷺ، فقال: «أَفتانٌ يا معاذ؟ أَفتانٌ يا معاذُ؟ أَلا قرأتَ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿وَٱلشَّمْسِ وَضُحَىٰهَا﴾ ونحوِها»(١).

[المجتبى: ٢/١٦٨، التحفة: ٢٥٨٢].

٤٢٤ ـ القراءةُ في المغربِ بالمرْسَلاتِ

١٠٥٩ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور ـ وهو أَبو سعيد، نَسائيٌّ، ثقةٌ، ثبتٌ ـ، قال: حدثنا موسى بنُ داود، قال: حدثنا عبدُ العزيز بن أَبي سلمةَ الماجِشُون، عن حُميد، عن أَنس

عن أُمِّ الفضلِ بنتِ الحارث، قالت: صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ في بيته المغربَ، قرأَ المرسَلات، ما صلَّى بعدَها صلاةً حتى قُبضَ ﷺ(٢).

[المجتبى: ٢/١٦٨، التحفة: ١٨٠٥٠].

١٠٦٠ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن عُبيد الله، عن ابنِ عباس

عن أُمِّهِ، أَنها سَمِعَتِ النبيَّ ﷺ يقرأُ في المغرب بالمرسَلاتِ(٣).

[المجتبى: ٢/١٦٨، التحفة: ١٨٠٥٢].

٤٢٥ ـ القراءةُ في المغربِ بالطُّورِ

١٠٦١ـ أَخبرنا قُتيبةُ بن سعيد، عن مالك، عن الزُّهريِّ، عن محمد بنِ جُبير بنِ مُطعِم

---

(١)سلف تخريجه برقم (٩٠٧).

(٢) سيأتي بعده بلفظ مختلف فانظر تخريجه فيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٨٦٨).

(٣) أخرجه البخاري (٧٦٣) و(٤٤٢٩)، ومسلم (٤٦٢)، وأبو داود (٨١٠)، وابن ماجه (٨٣١)، والترمذي (٣٠٨).

وقد سلف قبله بلفظ مختلف، وسيأتي برقم (١١٥٧٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٨٦٨)، وابن حبان (١٨٣٢).

عن أبيه، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقرأُ في المغرب بالطُّور[1].

[المجتبى: ٢/١٦٩، التحفة: ٣١٨٩].

٤٢٦ ـ القراءةُ في المغربِ بـ: ﴿حمٓ﴾الدخان

١٠٦٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا حَيوةُ ـ وذكر آخر ـ، قالا: حدثنا جعفرُ بن ربيعةَ، أنَّ عبدَ الرحمن بنَ هُرْمُزَ حدَّثه، أنَّ معاويةَ بنَ عبد الله بن جعفر حدثه

أنَّ عبدَ الله بنَ عُتبةَ بنِ مسعود حدثه، أنَّ رسولَ الله ﷺ قرأَ في صلاةِ المغرب ﴿حمٓ﴾ الدخان[2].

[المجتبى: ٢/١٦٨، التحفة: ٦٥٧٩].

٤٢٧ ـ القراءةُ في المغربِ بـ: ﴿الٓمٓصٓ﴾

١٠٦٣ـ أخبرنا محمدُ بن سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن عَمرو بنِ الحارث، عن أبي الأَسود، أنه سَمِعَ عُروةَ بنَ الزبير يُحدث

عن زيد بنِ ثابت، أنه قال لمروان: أبا عبد الملك، أتقرأُ في المغرب بـ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ و﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾؟ قال: نعم، قال: فمحلوفُهُ، لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يقرأُ فيها بأَطولِ الطُّولَيَيْن: ﴿الٓمٓصٓ﴾ [الأعراف: ١][3].

[المجتبى: ٢/١٦٩، االتحفة: ٣٧٣٢].

---

(١) أخرجه البخاري (٧٦٥) و(٣٠٥٠) و(٤٠٢٣) و(٤٨٥٤)، وفي «خلق أفعال العباد» له (٤٧)، ومسلم (٤٦٣)، وأبو داود (٨١١)، وابن ماجه (٨٣٢).

وسيأتي برقم (١١٤٦٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٧٣٥)، وابن حبان (١٨٣٣) و(١٨٣٤).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

وقوله: «فمحلوفه»، قال السندي: أراد بالمحلوف الله الذي لا يستحق الحلف إلا به، والخبر محذوف، أي: الله قسمي.

١٠٦٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا ابنُ جُريج، عن ابن أبي مُلَيْكةَ، قال: أخبرني عُروةُ بنُ الزبير، أنَّ مروانَ بنَ الحكم أخبره

أنَّ زيدَ بنَ ثابت قال: مالي أراكَ تقرأُ في المغربِ بقصارِ السُّوَرِ؟ قد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يقرأُ فيها بطولى الطُّولَيَيْن، قلتُ: يا أبا عبدِ الله، ما طُولى الطُّولَيَيْن؟ قال: الأعرافُ[1].

[المجتبى: ٢/١٧٠، التحفة: ٣٧٣٨].

١٠٦٥ـ أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدَّثنا بَقيَّةُ وأبو حَيْوَةَ، عن ابنِ[2] أبي حمزةَ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قرأَ في صلاةِ المغربِ بسورةِ الأعراف، فرَّقها في ركعَتَيْنِ[3].

[المجتبى: ٢/١٧٠، التحفة: ١٦٩٥٩].

٤٢٨ ـ القراءةُ في الركعتين بعدَ المغرب

١٠٦٦ـ أخبرنا الفضلُ بنُ سهل الأعرج، قال: حدثني الأحوصُ بنُ جَوَّاب، قال: حدثنا عمارُ بنُ رُزيق، عن أبي إسحاقَ، عن إبراهيمَ ـ هو ابنُ مهاجر ـ، عن مجاهدٍ

عن ابنِ عمرَ، قال: رَمَقْتُ النبيَّ ﷺ عشرينَ مرةً، فقرأَ في الركعتين بعدَ المغربِ، وفي الركعتين قبلَ الفجر: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[4].

[المجتبى: ٢/١٧٠، التحفة: ٧٣٨٨].

---

(١) أخرجه البخاري (٧٦٤)، وأبو داود (٨١٢).
وقد سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (٢١٦٣٣)، وابن حبان (١٨٣٦).

(٢) ليست في الأصلين، وأثبتناها من (ت) و(ز) و«التحفة».

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٤) أخرجه ابن ماجه (١١٤٩)، والترمذي (٤١٧).
وهو في «مسند» أحمد (٤٧٦٣).

٤٢٩ ـ الفضلُ في قِراءة: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾

١٠٦٧ـ أخبرنا سليمانُ بن داود ـ وهو ابن أخي رِشْدِين بن سعدٍ ـ، عن ابنِ وَهْب، قال: أخبرنا عَمرو، عن سعيدٍ، أن أبا الرِّجَال محمدَ بن عبد الرحمن حَدَّثه، عن أُمِّه عَمْرَةَ

عن عائشةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ بعثَ رجلاً على سريَّة، وكان يقرأُ لأصحابه في صلاتهم، فيَختِم بـ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فلما رَجَعُوا، ذكروا ذلك لِرسولِ الله ﷺ، فقال: «سَلُوه، لأيِّ شيءٍ صَنَعَ ذلك؟» فسألوه، فقال: لأنها صفةُ الرحمن، فأنا أُحِبُّ أن أقرأَ بها، قال رسولُ الله ﷺ: «أخبروه أنَّ الله يُحِبُّه»(١).

[المجتبى: ٢/١٧٠، التحفة: ١٧٩١٤].

١٠٦٨ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن عُبيدِ الله بنِ عبد الرحمن، عن عُبيد بن حُنين مولى آل زيد بن الخطاب، قال:

سمعتُ أبا هُريرةَ يقول: أقبلتُ مَعَ رسولِ الله ﷺ، فسمعَ رجلاً يقرأُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ۝٤﴾ فقال رسولُ الله ﷺ: «وَجَبَتْ» فسألتُ: ماذا يا رسولَ الله؟ قال: «الجنة»(٢).

[المجتبى: ٢/١٧١، التحفة: ١٤١٢٧].

١٠٦٩ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالك، عن عبد الرحمن بنِ عبد الله بن عبد الرحمن ابن أبي صعصعةَ، عن أبيه

---

(١) أخرجه البخاري (٧٣٧٥)، ومسلم (٨١٣).
وسيأتي برقم (١٠٤٧١).
وهو في ابن حبان (٧٩٣).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٨٩٧).
وسيأتي برقم (١٠٤٧٠) و(١١٦٥١).
وهو في «مسند» أحمد (٨٠١١).

عن أَبي سعيدٍ الخدريِّ، أَنَّ رجلاً سَمِعَ رجلاً يقرأُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ يُرَدِّدُها، فلما أَصْبَحَ، جاء إلى النبيِّ ﷺ، فذكرَ ذلك له، فقال رسولُ الله ﷺ: «والذي نفسي بيدِهِ، إنها لَتَعْدِلُ ثُلُثَ القُرآنِ»(١).

[المجتبى: ٢/١٧١، التحفة: ٤١٠٤].

١٠٧٠ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدَّثنا عبدُ الرحمن، قال: حدَّثنا زائدةُ، عن منصورٍ، عن هلال، عن ربيع بنِ خُثَيْم(٢)، عن عَمرو بنِ ميمون، عن ابنِ أَبي ليلى، عن امرأَةٍ

عن أَبي أَيوبَ الأَنصاريِّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ ثُلثُ القرآن»(٣).

[المجتبى: ٢/١٧١، التحفة: ٣٥٠٢].

٤٣٠ ـ القِراءةُ في العِشَاءِ الآخِرة بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾

١٠٧١ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ قدامةَ، قالَ: حدثنا جريرٌ، عن الأَعمش، عن محارب بنِ دِثار

عن جابر، قال: قامَ معاذٌ، فَصَلَّى العشاءَ الآخرَةَ، فطوَّلَ، قال النبيُّ ﷺ: «أَفتَّانٌ يا معاذُ؟ أَفتَّانٌ يا معاذُ؟ أَين كُنْتَ عن: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿وَٱلضُّحَىٰ﴾ و﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنفَطَرَتْ﴾؟»(٤).

[المجتبى: ٢/١٧٢، التحفة: ٢٥٨٢].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠١٣) و(٦٦٤٣) و(٧٣٧٤)، وأبو داود (١٤٦١).
وسيأتي برقم (١٠٤٦٧).
وهو في «مسند» أحمد (١١١٨١)، وابن حبان (٧٩١).

(٢) في الأصل: «خيثم» وهو تحريف.

(٣) أخرجه الترمذي (٢٨٩٦).
وسيأتي برقم (١٠٤٤٧) و(١٠٤٤٨) و(١٠٤٤٩) و(١٠٤٥٠) و(١٠٤٥١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٥٤٧).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٠٧)، وانظر ما بعده.

٤٣١ ـ القراءةُ في العِشاء الآخِرَة بـ: ﴿وَٱلشَّمْسِ وَضُحَىٰهَا﴾

١٠٧٢ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ، عن أبي الزبير

عن جابرٍ، قال: صَلَّى معاذُ بنُ جبل لأصحابه العشاءَ، فطوَّلَ عليهم، فانصرفَ رجلٌ منا، فأُخبرَ معاذٌ عنه، فقال: إنَّه منافقٌ، فلما بلغَ ذلك الرجلَ، دَخَلَ على رسولِ الله ﷺ، فأخبَرَه بما قال معاذٌ، فقال له النبيُّ ﷺ: «أتريدُ أن تكونَ فتَّاناً يا معاذ؟ إذا أَمَمْتَ الناسَ، فاقرأْ بـ: ﴿وَٱلشَّمْسِ وَضُحَىٰهَا﴾ و﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ﴾ و﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾»[1].

[المجتبى: ٢/١٧٢، التحفة: ٢٩١٢].

١٠٧٣ ـ أخبرنا محمدُ بن علي بن الحسن بن شَقيق، قال: أبي أخبرنا، قال: أخبرنا الحسينُ بن واقد، عن عبد الله بن بُرَيْدَةَ

عن أبيه، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقرأُ في صَلاةِ العِشاءِ الآخِرَة بـ: ﴿وَٱلشَّمْسِ وَضُحَىٰهَا﴾ وأشباهِها مِن السُّوَر[2].

[المجتبى: ٢/١٧٣، التحفة: ١٩٦٢].

٤٣٢ ـ القراءةُ في العشاء الآخِرَةِ بـ: ﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ﴾

١٠٧٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن يحيى بنِ سعيد، عن عَدِيِّ بن ثابت

عن البراءِ بنِ عازبٍ، قال: صلَّيتُ مَعَ رسولِ الله ﷺ العَتَمَةَ، فقرأَ فيها بـ: ﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ﴾[3].

[المجتبى: ٢/١٧٣، التحفة: ١٧٩١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٠٧)، وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٠٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٩٤).

(٣) أخرجه البخاري (٧٦٧) و(٧٦٩) و(٤٩٥٢) و(٧٥٤٦)، ومسلم (٤٦٤) (١٧٥) و(١٧٦) و(١٧٧)، وأبو داود (١٢٢١)، وابن ماجه (٨٣٤) و(٨٣٥)، والترمذي (٣١٠).

وسيأتي بعده وبرقم (١١٦١٨).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

٤٣٣ ـ القراءةُ في الركعةِ الأُولى مِنْ صَلاةِ العِشَاءِ

١٠٧٥ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُرَيع ـ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عَدِيِّ بنِ ثابت

عن البراء، قال: كان رسولُ الله ﷺ في سَفَرٍ، فقرأَ في العشاءِ في الرَّكعةِ الأُولى بـ: ﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ﴾[1].

[المجتبى: ٢/١٧٣، التحفة: ١٧٩١].

٤٣٤ ـ الركوعُ في الركعتينِ الأُوليين

١٠٧٦ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: حدثني أبو عون، قال سمعتُ جابرَ بنَ سَمُرَةَ يقولُ:

قال عُمَرُ لِسعدٍ: قد شكاكَ الناسُ في كُلِّ شيءٍ حتى في الصلاةِ، فقال: أَمُدُّ في الأُولَيَيْن، وأَحْذِفُ في الأُخريين، وما آلو ما اقتديتُ بهِ مِن صَلاةِ رسولِ الله ﷺ، قال: ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ[2].

[المجتبى: ٢/١٧٤، التحفة: ٣٨٤٧].

١٠٧٧ ـ أخبرنا حمَّادُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا أبي، عن دوادَ ـ وهو الطائي ـ، عن عبدِ الملك بنِ عُمير، عن جابر بنِ سَمُرَةَ، قال:

وَقَعَ ناسٌ مِن أَهل الكوفة في سعدٍ عندَ عُمَرَ، فقالوا: وا للهِ ما يُحْسِنُ الصَّلاةَ، فقال: أَما أَنا فإني أُصلي صلاةَ رسولِ الله ﷺ، لا أَخْرِمُ منها، أَرْكُدُ في الأُوليين، وأَحذِفُ في الأُخريين، قال: ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ[3].

[المجتبى: ٢/١٧٤، التحفة: ٣٨٤٧].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٧٥٥) و(٧٥٨) و(٧٧٠)، ومسلم (٤٥٣) (١٥٨) و(١٥٩) و(١٦٠)، وأبو داود (٨٠٣).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٥١٠)، وابن حبان (١٨٥٩) و(١٩٣٧) و(٢١٤٠).

والحديث مُطوَّل وفيه خبر أهل الكوفة عندما شكوا سعداً إلى عمر، ودعوة سعد على رجل منهم، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

وقوله: «لا أخرم»، قال السندي: أي: لا أنقص.

وقوله: «أركد»، قال السندي: أي: أسكن وأطيل القيام.

٤٣٥ ـ قراءة سورتين في ركعةٍ

١٠٧٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونس، عن الأعمشِ، عن شقيقٍ

عن عبدِ الله، قال: إني لأعرِفُ النظائرَ التي كان يقرأُ بهنَّ رسولُ الله ﷺ، عشرين سورةً في عشرِ رَكعاتٍ، ثم أخذَ بيدِ عَلْقَمَةَ، فدخلَ، ثم خرجَ إلينا علقمةُ، فسألناه، فأخبَرَنا بهنَّ(١).

[المجتبى: ٢/١٧٤، التحفة: ٩٢٤٨].

١٠٧٩ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عَمرو بنِ مرَّةَ، قال: سمعتُ أبا وائل يقولُ:

قال رجلٌ(٢) عندَ عبدِ الله: قرأتُ المُفَصَّلَ في ركعةٍ، قال: هذًّا كَهَذِّ الشِّعْرِ؟! لقد عَرَفتُ النظائرَ التي كان رسولُ الله ﷺ يَقْرِنُ بينهنَّ، فذَكَرَ عشرينَ سورةً مِن المُفَصَّلِ، سورتينِ سورتينِ في كُلِّ رَكعةٍ(٣).

[المجتبى: ٢/١٧٥، التحفة: ٩٢٨٨].

١٠٨٠ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ رَجاء، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن أبي حَصين، عن يحيى بن وَثَّاب، عن مسروقٍ

---

(١) أخرجه البخاري (٧٧٥) و(٤٩٩٦) و(٥٠٤٣)، ومسلم (٨٢٢) (٢٧٥) و(٢٧٦) و(٢٧٧) و(٢٧٨) و(٢٧٩)، وأبو داود (١٣٩٦)، والترمذي (٦٠٢).

وسيأتي بعده وبرقم (١٠٨٠) بنحوه من طريق مسروق، عن عبد الله.

وهو في «مسند» أحمد (٣٦٠٧)، وابن حبان (١٨١٣) و(٢٦٠٧).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «النظائر»، قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢/٧٧٥: أي: السور المتماثلة في المعاني، كالموعظة أو الحكم أو القصص، لا المماثلة في عدد الآي.

(٢) هو نَهيك بن سنان كما جاء في الحديث عند مسلم من طريق الأعمش عن أبي وائل.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله، وانظر ما بعده.

وقوله: «هذًّا»، قال السيوطي: أي: سرداً وإفراطاً في السرعة، وهو منصوب على المصدر، وهو استفهام إنكاري بحذف الأداة، وهي ثابتة في رواية مسلم

عن عبد الله ـ وأَتاه رجلٌ ـ، فقال: إني قرأتُ الليلةَ المُفَصَّلَ في ركعةٍ، فقال: هَذًّا كهذِّ الشعرِ؟! لكنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقرأُ النظائِرَ، عشرينَ سورةً مِن المفصَّل و آل حم [1].

[المجتبى: ٢/١٧٥، التحفة: ٩٥٨٦].

٤٣٦ ـ قراءةُ بعضِ السورة

١٠٨١ ـ أَخبرنا محمدُ بن عبد الأَعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا ابنُ جُريج، قال: أَخبرني محمدُ بنُ عباد حديثاً رفعَهُ إلى ابنِ سفيانَ

عن عبدِ الله بنِ السائب، قال: حضرتُ رسولَ الله ﷺ يومَ الفتحِ، فصلَّى في قُبُل الكعبةِ، فخلعَ نعلَيْه، فوَضعَهما عن يساره، فاستفتحَ سورةَ المؤمنين، فلما جاءَ ذِكْرُ موسى أَو عيسى، أَخذَتْه سَعْلَةٌ، فركَعَ [2].

[المجتبى: ٢/١٧٦، التحفة: ٥٣١٣].

٤٣٧ ـ تَعوُّذُ القارئ إذا مَرَّ بآيةِ عذابٍ

١٠٨٢ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى وعبدُ الرحمن وابنُ أَبي عَدِيٍّ، عن شُعبةَ، عن سليمانَ، عن سعد بنِ عُبيدةَ، عن المستوردِ بنِ الأَحنفِ، عن صِلَةَ بن زُفَرَ

عن حُذيفةَ، أَنه صَلَّى إلى جَنْبِ النبيِّ ﷺ ليلةً، فقرأَ، فكان إذا مرَّ بآية عذاب، وقَفَ، فتعوَّذَ، وإذا مرَّ بآيةِ رحمة، وقَفَ، فدعا، وكان يقولُ في رُكوعه: «سبحانَ ربيَ العظيم»، وفي سجوده: «سبحانَ ربيَ الأَعلى» [3].

[المجتبى: ٢/١٧٧، التحفة: ٣٣٥١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٧٨)، وانظر ما قبله.
وقوله: «آل حم»، قال السندي: أي: السور المصدرة بحم.
(٢) أخرجه مسلم (٤٥٥)، وأبو داود (٦٤٩).
وقد سلف مختصراً (٨٥٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٣٩٥)، وابن حبان (١٨١٥) و(٢١٨٩).
(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣٨)، وانظر ما بعده.

٤٣٨ ـ مسألةُ القارئ إذا مَرَّ بآيةِ رحمةٍ

١٠٨٣ ـ أخبرني محمدُ بنُ آدمَ، عن حفص بنِ غياث، عن العلاء بنِ المُسَيَّبِ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن طلحةَ بنِ يزيدَ، عن حُذيفةَ

والأعمش[1]، عن سعد بن عُبيدةَ، عن المُستورِد بن الأحنف، عن صِلَةَ بن زفرَ

عن حُذيفةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ قرأ البقرةَ وآلَ عِمران والنساءَ في ركعة، لا يَمُرُّ بآيةِ رحمةٍ إلا سألَ، ولا بآية عذابٍ إلا استجارَ[2].

[المجتبى: ٢/١٧٧، التحفة: ٣٣٥٢ و٣٣٥٨].

٤٣٩ ـ ترديد الآية

١٠٨٤ ـ أخبرنا نوحُ بنُ حبيب، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا قُدامةُ بنُ عبد الله، قال: حدثتني جَسْرَةُ بنتُ دِجاجةَ، قالت:

سمعتُ أبا ذرٍّ يقولُ: قامَ النبيُّ ﷺ حتى أصبحَ بآية، والآيةُ: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨][3].

[المجتبى: ٢/١٧٧، التحفة: ١٢٠١٢].

٤٤٠ ـ تأويل[4] قوله جَلَّ ثناؤه: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾

١٠٨٥ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ مَنيع ويعقوبُ بنُ إبراهيم، قالا: حدَّثنا هُشيمٌ، قال: أخبرنا أبو بشر، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عباس في قوله: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] قال: نزلَتْ ورسولُ الله ﷺ مختفٍ[5] بمكةَ، فكان إذا صَلَّى بأصحابه، رَفَعَ صوتَه

(١) القائل: «والأعمش» هو حفص بن غياث، فهو شيخه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٨)، وانظر ما قبله.

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٣٥٠).

وسيأتي برقم (١١٠٩٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٣٨٨).

(٤) ليست في الأصلين، وأثبتناها من (ت) و(ز).

(٥) في الأصلين: «مختفي»، والمثبت من (ت) و(ز).

ـ وقال ابنُ مَنِيع: جَهَرَ بالقُرآن ـ فكان المشركون إذا سَمِعُوا، سبُّوا القرآنَ ومَنْ أَنزَلَه ومَنْ جاءَ به، فقال الله لِنبيِّه ﷺ : ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ أي: بقراءتك، فيسمعَ المشركون، فَيَسُبُّوا القُرآنَ، ﴿وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ أَصحابَك، فلا يسمعون، ﴿وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾(١).

[المجتبى: ٢/١٧٧، التحفة: ٥٤٥١].

١٠٨٦ ـ أَخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن الأَعمش، عن جعفر بنِ إياس، عن سعيدِ بنِ جُبير

عن ابنِ عباس، قال: كان النبيُّ ﷺ يَرْفَعُ صوتَه بالقرآن، وكان المشركون إذا سمعوا صوتَه، سبُّوا القرآنَ، ومَنْ جاءَ به، فكان النبيُّ ﷺ يَخْفِضُ صوتَه بالقُرآن ما كان يسمعُه أَصحابُه، فأَنزلَ الله: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾[الإسراء: ١١٠](٢).

[المجتبى: ٢/١٧٨، التحفة: ٥٤٥١].

٤٤١ ـ رفعُ الصوتِ بالقِراءةِ

١٠٨٧ ـ أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن وكيع، قال: حدثنا مِسْعَرٌ، عن أَبي العلاء، عن يحيى بنِ جَعْدةَ

عن أُمِّ هانئ، قالت: كنتُ أَسْمَعُ قراءةَ النبيِّ ﷺ وأَنا على عريشي(٣).

[المجتبى: ٢/١٧٨، التحفة: ١٨٠١٦].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٧٢٢) و(٧٤٩٠) و(٧٥٢٥) و(٧٥٤٧)، ومسلم(٤٤٦)، والترمذي (٣١٤٥) و(٣١٤٦).
وسيأتي بعده وبرقم (١١٢٣٧).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٥)، وابن حبان (٦٥٦٣).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٣٤٩)، والترمذي في «الشمائل» (٣١٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٨٩٤).
وقولها: «وأنا على عريشي»، قال السندي: العريش: كُلُّ ما يُستظلُ به، ويُطلق على بيوت مكة، لأنها كانت عيداناً تُنصب، ويُظلل عليها.

٤٤٢ ـ مَدُّ الصوتِ بالقِراءةِ

١٠٨٨ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا جريرُ بنُ حازم، عن قتادةَ، قال:

سألتُ أنساً: كيف كانَتْ قراءةُ النبيِّ ﷺ؟ قال: يَمُدُّ صوتَه مدًّا(١).

[المجتبى: ٢/١٧٩، التحفة: ١١٤٥].

٤٤٣ ـ تزيينُ القرآنِ بالصَّوتِ

١٠٨٩ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن الأعمشِ، عن طلحةَ، عن عبدِ الرحمن بن عَوْسَجَةَ

عن البراء، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «زيِّنوا القرآنَ بأَصواتِكم»(٢).

[المجتبى: ٢/١٧٩، التحفة: ١٧٧٥].

١٠٩٠ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: حدثني طلحةُ، عن عبد الرحمن بن عَوْسَجَةَ

عن البراءِ، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «زيِّنوا القُرآن بأَصواتِكُم» قال ابنُ عَوْسَجَةَ: كنتُ نسيتُ هذه: «زيِّنوا القرآنَ» حتى ذكَّرنيه الضحَّاكُ ابنُ مُزاحِم(٣).

[المجتبى: ٢/١٧٩، التحفة: ١٧٧٥].

١٠٩١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ زُنْبور، قال: حدثنا ابنُ أبي حازم، عن يزيدَ بنِ عبدِ الله، عن محمد بنِ إبراهيمَ، عن أبي سلمةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠٤٥) و(٥٠٤٦)، وفي «خلق أفعال العباد» له (٣٧) و(٣٨)، وأبو داود (١٤٦٥)، وابن ماجه (١٣٥٣)، والترمذي في «الشمائل» (٣١٥).
وسيأتي برقم (٨٠٠٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٢١٩٨)، وابن حبان (٦٣١٦) و(٦٣١٧).

(٢) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٣٣) و(٣٤)، وأبو داود (١٤٦٨)، وابن ماجه (١٣٤٢).
وسيأتي بعده وبرقم (٧٩٩٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٩٤)، وابن حبان (٧٤٩).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

عن أَبي هُريرةَ، أَنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما أَذِنَ الله لشيءٍ ما أَذِنَ لنبيٍّ حَسَنِ الصَّوتِ بالقُرآن يَجْهَرُ به[1].

[المجتبى: ٢/١٨٠، التحفة: ١٤٩٩٧].

١٠٩٢ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن أَبي سلمةَ عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «ما أَذِنَ الله لشيءٍ[2] أَذَنَهُ لنبيٍّ يتغنَّى بالقُرآن»[3].

قال أَبو عبد الرحمن:«أَذنه» لم أَفهمه كما أَردتُ.

[المجتبى: ٢/١٨٠، التحفة: ١٥١٤٤].

١٠٩٣ ـ أَخبرنا سليمانُ بنُ داودَ، عن ابن وَهْب، قال: أَخبرني عَمرو بنُ الحارث، أَنَّ ابنَ شهاب حدَّثه، أَنَّ أَبا سلمةَ أَخبره

أَنَّ أَبا هُريرةَ حدَّثه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ سَمِعَ قراءةَ أَبي موسى، فقال: «لقد أُوتِيَ مِن مَزَامِيرِ آلِ داود»[4].

[المجتبى: ٢/١٨٠، التحفة: ١٥٢٣١].

١٠٩٤ ـ أَخبرنا عبدُ الجبَّار بنُ العلاء بن عبد الجبَّار، عن سفيانَ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠٢٣) و(٥٠٢٤) و(٧٤٨٢) و(٧٥٤٤)، وفي «خلق أفعال العباد» له (٣٢)، ومسلم (٧٩٢) (٢٣٢) و(٢٣٣) و(٢٣٤)، وأبو داود (١٤٧٣).

وسيأتي بعده وبرقم (٧٩٩٤) و(٧٩٩٨) و(٧٩٩٩).

وهو في «مسند» أحمد (٧٦٧٠)، وابن حبان (٧٥١) و(٧٥٢).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

(٢) في الأصل: «لشيء ما». والمثبت من (ت) و(ز) و(ط).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

وقوله: «أَذَنه»، قال السندي: بفتح همزة وذال معجمةٍ معاً، أي: استماعه.

(٤) أخرجه ابن ماجه (١٣٤١).

وهو في «مسند» أحمد (٨٦٤٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١١٦٠)، وابن حبان (٧١٩٦).

عن عائشةَ، قالت: سَمِعَ النبيُّ ﷺ قراءةَ أَبي موسى، فقال: «لقد أُوتِيَ هذا من[1] مزاميرِ آلِ داودَ»[2].

[المجتبى: ٢/١٨٠، التحفة: ١٦٤٥٦].

١٠٩٥ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: سَمِعَ رسولُ الله ﷺ قراءةَ أَبي موسى، فقال: «لقد أُوتيَ هذا مزاميرَ مِن مزاميرِ آلِ داود»[3].

[المجتبى: ٢/١٨١، التحفة: ١٦٦٧٢].

١٠٩٦ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ بنُ سعد، عن عبد الله بن عُبيد الله ابن أَبي مُلَيْكةَ، عن يَعلى بنِ مَمْلَك

أَنه سأَل أُمَّ سلمةَ عن قراءةِ رسول الله ﷺ وصلاتِه، قالت: مالكم وصَلاتَه؟ ثم نعتَتْ له قِراءتَه، فإذا هي تَنْعَتُ قراءةً مُفسَّرةً حرفاً حرفاً[4].

[المجتبى: ٢/١٨١ و٣/٢١٤، التحفة: ١٨٢٢٦].

٤٤٤ ـ التكبيرُ في الرُّكوع

١٠٩٧ ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن يونسَ، عن الزُّهريِّ، عن أَبي سلمةَ بنِ عبدِ الرحمن

---

(١) ليست في الأصلين، والمثبت من (ت) و(ز).

(٢) أخرجه ابن أَبي شيبة ١٠/٤٦٣ و١٢/١١٢، والحميدي (٢٨٢)، وعبد بن حميد (١٤٧٦)، والدارمي (١٤٩٧).

وسيأتي بعده وبرقم (٧٩٩٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٩٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١١٥٨) و(١١٥٩)، وابن حبان (٧١٩٥).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٢٣)، وأبو داود (١٤٦٦)، والترمذي (٢٩٢٣).

وسيأتي برقم (١٣٢٦) و(١٣٧٩) و(٨٠٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥٢٦)، وابن حبان (٢٦٣٩).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

أَنَّ أَبا هريرةَ حين استخلفَهُ مروانُ على المدينة كان إذا قامَ إلى الصَّلاةِ المكتوبةِ، كَبَّرَ، ثم يُكبِّرُ حينَ يَرْكَعُ، فإذا رفَعَ رأْسَه من الركعةِ، قال: سَمِعَ الله لمن حَمِدَه، ربَّنَا ولك الحمدُ، ثم يكبِّرُ[1] حِين يهوي ساجداً، ثم يُكَبِّرُ حينَ يقومُ مِن الثنتين بعدَ التشهد، ثم يفعَلُ مثلَ ذلك حتى يَقْضِيَ صلاتَه، فإذا قضى صلاتَه، وسلَّمَ، أَقبلَ على أَهلِ المسجد، فقال: والذي نفسي بيده، إني لأَشْبَهُكُم صلاةً برسولِ الله ﷺ[2].

[المجتبى: ٢/١٨١، التحفة: ١٥٣٢٦].

٤٤٥ ـ رفعُ اليدينِ للركوعِ حِذاءَ الأُذنَيْنِ

١٠٩٨ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: أَخبرنا إسماعيلُ، عن سعيدٍ، عن قتادةَ، عن نصر بن عاصمٍ الليثيِّ

عن مالك بنِ الحُوَيْرث، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يرفَعُ[3] يَديْه إذا كَبَّرَ، وإذا رَكَعَ، وإذا رَفَعَ رأْسَه مِن الرُّكوع، حتى بلغتا فروعَ أُذنيه[4].

[المجتبى: ٢/١٨٢، التحفة: ١١١٨٤].

٤٤٦ ـ رفعُ اليدينِ للركوع حِذاءَ[5] المَنْكِبَيْنِ

١٠٩٩ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن سالمٍ

عن أَبيه، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ إذا افتتحَ الصلاةَ يرفَعُ يدَيْه حتى يُحاذِيَ مَنْكِبَيْه، وإذا رَكَعَ، وإذا رَفَعَ رأْسَه مِن الرُّكوع[6].

[المجتبى: ٢/١٨٢، التحفة: ٦٨١٦].

---

(١) في الأصلين: «كبر»، والمثبت من (ت) و(ز).
(٢) سلف تخريجه برقم (٧٤٦).
(٣) في (ت) و(ز): «رفع».
(٤) سلف تخريجه برقم (٦٤٧).
(٥) في الأصل: «حذو».
(٦) سلف تخريجه برقم (٦٤٨).

٤٤٧ ـ ترك ذلك

١١٠٠ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن عاصم بنِ كُليب، عن عبد الرحمن بنِ الأَسودِ، عن علقمةَ

عن عبدِ الله، قال: أَلا أُخْبِرُكُم بِصَلاةِ رَسُولِ الله ﷺ؟ قال: فَقَامَ، فَرفَعَ يَدَيْه أَوَّلَ مرَّة، ثم لم يَرْفَعْ(١).

[المجتبى: ١٨٢/٢، التحفة: ٩٤٦٨].

٤٤٨ ـ إقامةُ الصُّلبِ في الرُّكُوعِ

١١٠١ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الفُضيلُ، عن الأَعمشِ، عن عُمارةَ بنِ عُمير، عن أَبي مَعْمَر

عن أَبي مسعودٍ، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «لا تُجزِئُ صلاةٌ لا يُقيمُ الرَّجُلُ فيها صُلْبَه في الرُّكُوعِ والسُّجودِ»(٢).

[المجتبى: ١٨٣/٢، التحفة: ٩٩٩٥].

٤٤٩ ـ الاعتدالُ في الرُّكُوع

١١٠٢ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سعيد بنِ أَبي عَروبةَ وحمادِ بنِ سلمةَ، عن قتادةَ

عن أَنسٍ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «اعتدِلُوا في الركوعِ والسُّجُودِ، ولا يَبْسُطْ أَحدُكم ذراعَيْه كالكلب»(٣).

[المجتبى: ١٨٣/٢، التحفة: ١١٩٧].

٤٥٠ ـ التكبيرُ للقيامِ إلى الركعتين الأُخريين

١١٠٣ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أَبو عَوانةَ، عن عبد الرحمن بن الأَصمِّ، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٤٩).
(٢) سلف تخريجه برقم (٧٠٣).
(٣) سلف تخريجه برقم (٦٩٤).

سُئِلَ أَنسُ بنُ مالك عن التكبيرِ في الصلاة، فقال: يُكَبِّرُ إذا رَكَعَ، وإذا سَجَدَ، وإذا رَفعَ رأْسَه مِن السُّجودِ، وإذا قام مِن الركعتينِ. فقال حُطَيْمٌ: عمن تَحْفَظُ هذا؟ قال: عن النبيِّ ﷺ وأَبي بكر وعمرَ، ثم سكتَ، فقال له حُطَيْمٌ: وعثمان؟ قال: وعثمان[1].

[المجتبى: ٢/٣، التحفة: ٩٨٧].

١١٠٤ ـ أَخبرنا عَمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا حمادُ بن زيد، قال: حدثنا غيلانُ بنُ جريرٍ، عن مطرِّف بنِ عبد الله، قال:

صَلَّى عليُّ بن أَبي طالب، فكان يُكبِّرُ في كُلِّ خَفْضٍ ورَفْع، يُتِمُّ التكبيرَ، فقال عِمرانُ: لقد ذكَّرني هذا صلاةَ رسولِ الله ﷺ[2].

[المجتبى: ٢/٣، التحفة: ١٠٨٤٨].

٤٥١ ـ رفعُ اليدين للقيامِ إلى الركعتينِ

١١٠٥ ـ أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم الدَّوْرَقيُّ ومحمدُ بن بشار ـ واللفظ له ـ، قالا: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثني عبد الحميد بن جعفر، قال: حدثني محمد بن عطاء

عن أَبي حُميد الساعدي، قال: سمعتُه يحدِّث، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا قامَ من السجدتين، كَبَّرَ، ورَفَعَ يدَيْه حتى يُحاذيَ بهما مَنْكِبيه، كما صَنَعَ حين افتتحَ الصلاةَ[3].

[المجتبى: ٢/٣ و٣٤، التحفة: ١١٨٩٧].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (٢٥٠١)، وأبو يعلى (٣٢٨٠) و(٤٢٨١).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٥٩).
(٢) سلف تخريجه برقم (٦٧٣).
(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣١).

٤٥٢ ـ رفعُ اليدين للقيامِ إلى الركعتين الأُخريَيْن[1] حِذاءَ المَنكِبين

١١٠٦ ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الأَعلى، قال: أخبرنا المعتمِرُ، قال: سمعتُ عُبيدَ الله، عن ابنِ شهاب، عن سالم

عن ابنِ عمرَ، عن النبيِّ ﷺ، أنه كان يرفَعُ يدَيْه إذا دَخَلَ في الصَّلاة، وإذا أَرادَ أن يركَعَ، وإذا رفَعَ رأْسَه مِن الركوع، وإذا قامَ مِن الركعتين يرفَعُ يَديْه كذلك حِذاءَ المَنْكِبَيْنِ[2].

[المجتبى: ٣/٣، التحفة: ٦٨٧٦].

٤٥٣ ـ رفعُ اليدين وحمدُ الله والثناءُ عليه في الصَّلاة

١١٠٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزِيعٍ، قال: حدثنا عبدُ الأَعلى بن عبد الأعلى، قال: حدثنا عُبيدُ الله ـ وهو ابنُ عمر ـ، عن أَبي حازمٍ

عن سهل بنِ سعدٍ، قال: انطلقَ رسولُ الله ﷺ يُصْلِحُ بَيْنَ بني عَمرو بنِ عوفٍ، فَحَضَرتِ الصَّلاةُ، فجاءَ المؤذِّنُ إلى أَبي بكرٍ، فأَمَرَه أَن يَجْمَعَ الناسَ ويَؤُمَّهم، فجاءَ رسولُ الله ﷺ، فخرَقَ الصفوفَ حتى قامَ في الصفِّ المُقدَّم، وصفَّحَ الناسُ بأَبي بكر لِيؤْذِنوه برسولِ الله ﷺ، وكانَ أَبو بكر لا يلتفِتُ في الصلاة، فلما أَكثروا، عَلِمَ أَنه قد نابَهم شيءٌ في صلاتهم، فالتفتَ فإذا هو برسول الله ﷺ، فأَومأَ إليه رسولُ الله ﷺ؛ أَي كما أَنْتَ، فرفعَ أَبو بكر يدَيْه، فَحَمِدَ الله، وأَثنى عليه لِقول رسول الله ﷺ، ثم رجَعَ القهقرى، وتقدَّم رسولُ الله ﷺ، فصلَّى، فلما انصرفَ، قال لأَبي بكر: «ما منعك إذ أَومأْتُ إليكَ أَن تصلِّيَ»؟ فقال أَبو بكر: ما كان ينبغي لابنِ أَبي قُحافةَ أَن يؤُمَّ رسولَ الله ﷺ، ثم قال للناسِ:«ما بالكم صفَّحْتُم؟ إنما التصفيحُ للنساء» ثم قال: «إذا نَابَكُم شيءٌ في صلاتِكم، فَسَبِّحُوا»[3].

[المجتبى: ٣/٣، التحفة: ٤٧٣٣].

---

(١) في (ت) و(ز): «الآخرتين».

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٤٨).

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٢٩) فانظر تخريجه هناك.

٤٥٤ ـ السلامُ بالأَيدي في الصَّلاةِ

١١٠٨ ـ أَخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا عَبْثَرٌ، عن الأَعمش، عن المسيَّب بن رافعٍ، عن تميم بنِ طَرَفَةَ

عن جابر بن سَمُرَةَ، قال: خرج علينا رسولُ الله ﷺ ونحن ـ يعني ـ رافعوا[1] أَيدينا في الصلاة، فقال: «ما بالهم رافعين أَيديَهم في الصلاة كأَنها أَذناب الخيل الشُّمُس؟ اسْكُنُوا في الصَّلاةِ»[2].

[المجتبى: ٤/٣، التحفة: ٢١٢٨].

١١٠٩ ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدم، عن مِسْعَرٍ، عن عُبيدِ الله ابنِ القِبْطِيَّةِ

عن جابر بن سَمُرَةَ، قال: كنا نُصلِّي خَلْفَ النبيِّ ﷺ، فنسلِّمُ بأَيدينا، فقال: «ما بالُ هؤلاء يُسلِّمون بأَيديهم كأَنها أَذنابُ خَيْلٍ شُمْسٍ؟ أَما يَكفي أَحَدَهُم[3] أَن يَضَعَ يدَه على فَخِذِه، ثم يقول: السلامُ عليكم ، السلامُ عليكم؟»[4].

[المجتبى: ٤/٣، التحفة: ٢٢٠٧].

٤٥٥ ـ ردُّ السلامِ بالإشارةِ في الصَّلاة

١١١٠ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن بُكير، عن نابلٍ صاحبِ العباء، عن ابنِ عمرَ

عن صُهيب صاحبِ رسولِ الله ﷺ، قال: مررتُ على رسولِ الله ﷺ وهو يُصلِّي، فسلَّمتُ عليه، فردَّ عليَّ إشارةً، ولا أَعلمُ إلا أَنه قال بإصبَعِهِ[5].

[المجتبى: ٥/٣، التحفة: ٤٩٦٦].

---

(١) في الأصلين: «رافعي»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٥٧)، فانظر تخريجه هناك، انظر ما بعده.

(٣) في الأصلين: «أحدكم»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٤) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٤١)، فانظر تخريجه هناك، وانظر ما قبله.

(٥) أخرجه أبو داود (٩٢٥)، والترمذي (٣٦٧).
وانظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٣١)، وابن حبان (٢٢٥٩).

١١١١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور المكيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن زيد بنِ أَسلمَ، قال:

قال ابنُ عمرَ: دخلَ النبيُّ ﷺ مسجدَ قُباء لِيصلِّي فيه، فدخلَ عليه رجالٌ يُسلِّمون عليه، فسألتُ صُهيباً ـ وكان معه ـ: كيف كان النبيُّ ﷺ يَصنعُ إذا سُلِّمَ عليه؟ قال: كان يُشيرُ بيدِهِ(١).

[المجتبى: ٥/٣، التحفة: ٤٩٦٧].

١١١٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا وَهْبٌ ـ يعني ابنَ جرير ـ، قال: حدثنا أَبي، عن قيس بنِ سعدٍ، عن عطاء، عن محمد بنِ عليٍّ

عن عمارِ بنِ ياسر، أَنه سلَّم على رسولِ الله ﷺ وهو يُصلِّي، فرَدَّ عليه(٢).

[المجتبى: ٦/٣، التحفة: ١٠٣٦٧].

١١١٣ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن أَبي الزُّبير

عن جابر، قال: بَعَثني رسولُ الله ﷺ لِحاجةٍ، ثم أَدركتُه وهو يُصلي، فسلَّمتُ عليه، فأَشارَ إليَّ، فلما فرَغَ، دعاني، فقال: «إنك سلَّمتَ عليَّ آنِفاً وأَنا أُصلي» إنما هو موجَّهٌ حينئذٍ إلى المشرِقِ(٣).

[المجتبى: ٦/٣، التحفة: ٢٩١٣].

١١١٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ هاشم البَعلبكِّيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ شُعيب بنِ شابور، عن عَمرو بنِ الحارث، قال: أَخبرني أَبو الزبير

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٠١٧).
وانظر ما سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (٤٥٦٨)، وابن حبان (٢٢٥٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٤٦).

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٤٢) فانظر تخريجه هناك، وانظر ما بعده.

عن جابرٍ، قال: بَعثَني النبيُّ ﷺ، فأَتيتُه وهو يسيرُ مشرِّقاً أو[1] مغرِّباً، فسلَّمتُ عليه، فأَشارَ بيده، ثم سلَّمتُ، فأَشار بيده، فانصرفتُ، فناداني الناسُ: يا جابرُ، فأَتيتُه، فقلتُ: يا رسولَ الله، إني سلَّمتُ عليك، فلم تَرُدَّ عليَّ، فقال: «إني كنتُ أُصلِّي»[2].

قال أَبو عبدِ الرحمن: زَعَموا أَنه ليسَ هذا الحديثُ بمصرَ مِنْ حديثِ عَمرو ابن الحارث.

[المجتبى: ٦/٣، التحفة: ٢٨٩٨].

٤٥٦ ـ النهيُ عن مسحِ الحَصَى في الصَّلاةِ

١١١٥ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، وأَبو عمار الحسينُ بنُ حُريث ـ واللفظ له ـ، عن سفيانَ، عن الزهريِّ، عن أَبي الأَحوصِ

عن أَبي ذرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا قامَ أَحدُكم في الصَّلاةِ، فلا يَمْسَحِ الحَصَى، فإنَّ الرحمةَ تُواجِهُهُ»[3].

[المجتبى: ٦/٣، التحفة: ١١٩٩٧].

٤٥٧ ـ الرخصةُ فيه مرةً

١١١٦ ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر بن سُويد، عن عبدِ الله ـ وهو ابنُ المبارك ـ، عن الأَوزاعيِّ، عن يحيى بن أَبي كثيرٍ، قال: حدثني أَبو سلمةَ بنُ عبدِ الرحمن، قال:

حدثني مُعَيْقيبٌ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنْ كنتَ فاعلاً، فمرَّةً»[4].

[المجتبى: ٧/٣، التحفة: ١١٤٨٥].

---

(١) في الأصلين: «و»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٤٢)، وانظر ما قبله.

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٣٧) فانظر تخريجه هناك.

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٣٨).

٤٥٨ ـ النهي عن رفع البصر إلى السَّماء في الصَّلاةِ

١١١٧ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد أبو قُدامةَ السَّرَخسيُّ وشعيبُ بنُ يوسفَ النَّسائيُّ، عن يحيى ـ يعني ابن سعيد القطان ـ، عن ابن أبي عَروبةَ، عن قتادةَ

عن أنس بنِ مالكٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ما بالُ أقوام يَرفعونَ أبصارَهم إلى السَّماءِ في صَلاتهم؟» فاشتدَّ قولُه في ذلك حتى قال: «لَيَنتهُنَّ[1] عن ذلك، أو لتُخْطَفَنَّ أبصارُهم»[2].

[المجتبى: ٣/٧، التحفة: ١١٧٣].

١١١٨ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله ـ وهو ابنُ المبارك ـ، عن يونسَ، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بنِ عبدِ الله

أنَّ رجلاً من أصحابِ النبيِّ ﷺ حدَّثه، أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إذا كان أحَدُكم في الصَّلاة، فلا يَرفعْ بَصرَه إلى السَّماء أن يُلتمَعَ بَصرُه»[3].

[المجتبى: ٣/٧، التحفة: ١٥٦٣٤].

٤٥٩ ـ التشديدُ في الالتفاتِ في الصَّلاة

١١١٩ ـ أخبرنا سُويد بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله ـ هو ابنُ المبارك ـ، عن يونسَ، عن الزُّهريِّ، قال: سمعتُ أبا الأحوص يُحدِّثُنا في مجلسِ ابنِ المسيَّبِ وابن المسيَّبِ جالسٌ

أنه سمعَ أبا ذرٍّ يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَزالُ الله مُقبلاً على العبدِ في صَلاتِه ما لم يَلتفِتْ، فإذا صَرَفَ وجهَه، انْصرفَ عنه»[4].

[المجتبى: ٣/٨، التحفة: ١١٩٩٨].

---

(١) في الأصلين: «لينتهين»، والمثبت من (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين.

(٢) سلف برقم (٥٤٧) سنداً ومتناً.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٦٥٢).
وقوله: «أن يلتمع بصره»، قال السندي: أي: لئلا يختلس ويختطف بسرعة.

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٣٢).

١١٢٠ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، حدثنا عبدُ الرحمن، عن[١] زائدةَ، عن أشعثَ بنِ أبي الشعثاء، عن أبيه، عن مسروقٍ

عن عائشةَ، قالت: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن الالتفاتِ في الصلاة، فقال: «اختلاسٌ يختلِسُه الشيطانُ من الصلاة»[٢].

[المجتبى: ٣/٨، التحفة: ١٧٦٦١].

١١٢١ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمنِ، قال: حدثنا أبو الأحْوَص، عن أشعثَ، عن أبيه، عن مسروقٍ

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ ... بمثلِه[٣].

[المجتبى: ٣/٨، التحفة: ١٧٦٦١].

١١٢٢ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن أشعثَ بنِ أبي الشعثاء، عن أبي عطيَّةَ، عن مسروقٍ

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ... بمثله[٤].

[المجتبى: ٣/٨، التحفة: ١٧٦٦١].

١١٢٣ ـ أخبرني هِلالُ بنُ العلاء بن هلال، حدَّثنا المُعافَى ـ وهو ابنُ سليمان ـ، حدثنا القاسمُ ـ وهو ابنُ معن ـ، عن الأعمشِ، عن عُمارةَ، عن أبي عطيَّةَ، قال:

قالت عائشةُ: إنَّ الالتفاتَ في الصَّلاةِ اختلاسٌ يختلِسُه الشيطانُ مِنَ الصَّلاةِ[٥].

[المجتبى: ٣/٨، التحفة: ١٧٦٦١].

---

(١) تحرفت في الأصلين إلى«بن»، والمثبت من (ت) و(ز) و«التحفة».

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٣٠)، فانظر تخريجه هناك، وانظر لاحقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٣٠)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٣٠)، وانظر لاحقيه، وهذا الحديث سقط من الأصل.

(٥) سلف مرفوعاً بالأرقام (١١٢٠) و(١١٢١) و(١١٢٢)، وانظر تخريجه برقم (٥٣٠).

٤٦٠ ـ الرخصةُ في الالتفات في الصلاةِ يميناً وشمالاً

١١٢٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أنه قال: اشتكى رسولُ الله ﷺ، فَصَلَّينا وراءَه وهو قاعدٌ، وأبو بكر يُكبِّرُ، يُسمِعُ الناسَ تكبيرَه، فالتفتَ إلينا، فرآنا قياماً، فأشارَ إلينا، وقعدنا، فصلَّيْنَا بصلاته قعوداً، فلما سلَّمَ، قال: «إن كِدْتُم آنفاً تَفْعَلُونَ[1] فِعْلَ فارِسَ والرومِ، يقومونَ على ملوكهم وهم قعودٌ، فلا تفعلوا، ائتمُّوا بأَئمَّتكم، إن صَلَّى قائماً، فصلُّوا قياماً، وإن صَلَّى قاعداً، فصلُّوا قعوداً»[2].

[المجتبى: ٢/٨٤ و٣/٩، التحفة: ٢٩٠٦].

١١٢٥ ـ أخبرنا أبو عمار الحسينُ بنُ حُريث، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن عبد الله بنِ سعيد، عن ثور بنِ زيدٍ، عن عِكرمةَ

عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَلتفِتُ في صلاته يَميناً وشِمالاً، ولا يَلوي عُنُقَه خلفَ ظهرِه[3].

[المجتبى: ٣/٩، التحفة: ٦٠١٤].

٤٦١ ـ العمل في الصلاة

١١٢٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن سفيانَ ويزيدَ، عن مَعْمَر، عن يحيى بنِ أبي كثير، عن ضَمْضَم

عن أبي هُريرةَ، قال: أمرَ رسولُ الله ﷺ بقَتْلِ الأَسودين في الصَّلاةِ[4].

[المجتبى: ٣/١٠، التحفة: ١٣٥١٣].

---

(١) في (ت) و(ز): «لتفعلون».

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٤٠)، فانظر تخريجه هناك.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٣٤).

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٢٥)، وانظر ما بعده.

وقوله: «الأسودين»، قال السندي: هما: الحية والعقرب، وإطلاق الأسودين إما لتغليب الحية على العقرب، أو لأن عقرب المدينة يميل إلى السواد.

١١٢٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا سليمانُ بنُ داود ـ أبو داود ـ، قال: حدثنا هشامٌ، عن مَعْمَرٍ، عن يحيى، عن ضَمْضَمٍ

عن أبي هُريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ أمرَ بقتلِ الأَسودينِ في الصَّلاةِ(١).

[المجتبى: ٣/١٠، التحفة: ١٣٥١٣].

١١٢٨ ـ أخبرنا قُتيبةُ، قال: حدثنا مالكٌ، عن عامر بن عبد الله بنِ الزبير، عن عَمرو بنِ سُلَيم

عن أبي قتادةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصلي وهو حامِلٌ أُمامةَ، فإذا سَجَدَ، وَضَعَها، وإذا قامَ، رَفَعها(٢).

[المجتبى: ٣/١٠، التحفة: ١٢١٢٤].

١١٢٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عثمانَ بنِ أبي سليمانَ، عن عامر بنِ عبد الله بنِ الزبير، عن عَمرو بن سُليمٍ

عن أبي قتادةَ، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يَؤُمُّ الناسُ وهو حامِلٌ أُمامةَ بنتَ أبي العاص على عاتقه، فإذا رَكَعَ، وضَعَها، فإذا فَرَغَ(٣) مِن سجوده، أَعادَها(٤).

[المجتبى: ٢/٩٥ و٣/١٠، التحفة: ١٢١٢٤].

١١٣٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا حاتِمُ بن وَرْدَان، قال: حدثنا بُردُ بنُ سِنان ـ أبو العلاء ـ عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: استفتحتُ البابَ ورسولُ الله ﷺ يُصلِّي تطوعاً، والبابُ على القِبلة، فمشى عن يمينه أو عن يساره، ففتَحَ البابَ، ثم رَجَعَ إلى مُصلاَّه(٥)(٦).

[المجتبى: ٣/١١، التحفة: ١٦٤١٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٢٥)، وانظر ما قبله.

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٢٦)، فانظر تخريجه هناك، وانظر ما بعده.

(٣) في (ت) و(ز): «رفع».

(٤) سلف بإسناده ومتنه برقم (٩٠٣)، وقد سلف تخريجه برقم (٥٢٦)، وانظر ما قبله.

(٥) في (ت): «الصلاة»، وفي (ز): «صلاته».

(٦) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٢٨)، فانظر تخريجه هناك.

٤٦٢ ـ التصفيقُ في الصلاة

١١٣١ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ ومحمدُ بنُ المثنَّى ـ واللفظ له ـ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن أبي سلمةَ

عن أَبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «التسبيحُ لِلرجال، والتصفيقُ لِلنساءِ». زاد ابنُ المثنى: «في الصَّلاة»(١).

[المجتبى: ٣/١١، التحفة: ١٥١٤١].

١١٣٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن يونسَ، عن ابنِ شهاب، قال: أخبرني سعيدُ بنُ المسيَّب وأبو سلمةَ بنُ عبد الرحمن

سمعا أبا هريرةَ يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «التسبيحُ لِلرجال، والتصفيقُ للنساءِ»(٢).

[المجتبى: ٣/١١، التحفة: ١٣٣٤٩].

٤٦٣ ـ التسبيحُ في الصَّلاةِ

١١٣٣ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الفُضيلُ، عن الأَعمش

وأخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سليمانَ الأَعمش، عن أَبي صالح

عن أَبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «التسبيحُ لِلرجال، والتصفيقُ لِلنساء»(٣).

[المجتبى: ٣/١١، التحفة: ١٢٤٥٤ و١٢٤١٨].

١١٣٤ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدَّثنا يحيى بن سعيد، عن عوف، قال: حدثني محمدٌ

عن أَبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «التسبيحُ للرجال، والتصفيقُ للنساءِ»(٤).

[المجتبى: ٣/١٢، التحفة: ١٤٤٨٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٣٩)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٣٩)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٣٩)، من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة، وانظر سابقيه وما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٣٩)، من طريق أبي سلمة، عن أبي هُريرة، وانظر ما قبله.

١١٣٥ - أخبرني محمدُ بن قدامةَ، قال: حدَّثنا جريرٌ، عن مغيرةَ، عن الحارث - يعني العُكْلي -، عن أبي زُرعةَ بنِ عَمرو، قال: حدثنا عبدُ الله بن نُجَيٍّ

عن عليٍّ، قال: كان لي مِن رسولِ الله ﷺ ساعةٌ آتيه فيها، إذا أتيتُه، استأْذنتُ، إن وجدْتُه يُصلي فسبَّحَ، دخلتُ، وإن وجدْتُه فارغاً، أَذِنَ لي[1].

[المجتبى: ١٢/٣، التحفة: ١٠٢٠٢].

٤٦٤ - البكاءُ في الصَّلاة

١١٣٦ - أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن حماد بنِ سلمةَ، عن ثابت البُنانيِّ، عن مُطَرِّفٍ

عن أبيه، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ وهو يُصلي، ولِجوفه أَزيزٌ كأَزيزِ المِرْجَلِ. يعني: يبكي[2].

[المجتبى: ١٣/٣، التحفة: ٥٣٤٧]

٤٦٥ - التنحنحُ في الصلاة

١١٣٧ - أخبرنا محمدُ بن عُبيد بن محمد المُحاربيُّ، قال: حدثنا ابنُ عياش - يعني أبا بكر -، عن مُغيرةَ، عن الحارث العُكْليِّ، عن ابنِ نُجَيٍّ، قال:

قال عليٌّ: كان لي مِن النبيِّ ﷺ مَدخلانِ: مَدخلٌ بالليل، ومَدخلٌ بالنهار، فكنتُ إذا دخلتُ بالليل، تنحنحَ لي[3].

[المجتبى: ١٢/٣، التحفة:١٠٢٠٢].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٧٠٨).

وسيأتي برقم (١١٣٧) و(١١٣٨) و(٨٤٤٥) و(٨٤٤٦) و(٨٤٤٧) و(٨٤٤٨) و(٨٤٤٩).

وهو في «مسند» أحمد (٥٧٠).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٤٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (١١٣٥)، وانظر ما بعده.

١١٣٨ ـ أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بنِ دينار، قال: حدثنا أبو أُسامةَ، قال: حدثني شُرَحْبيلُ ـ يعني ابنَ مُدْرِك ـ، قال: حدثني عبدُ الله بنُ نُجَيٍّ، عن أبيه، قال:

قال عليٌّ: كانت لي منزلةٌ مِن رسولِ الله ﷺ لم تكُنْ لأحدٍ من الخلائق، فكنتُ آتيه كلَّ سَحَرٍ، فأقول: السلامُ عليك يا نبيَّ الله، فإن تنحنحَ، انصرفتُ إلى أهلي، وإلا دخلْتُ عليه(١).

[المجتبى:٣/١٢، التحفة:١٠٢٩٢].

٤٦٦ ـ لعنُ إبليسَ والتعوذُ بالله منه في الصلاة

١١٣٩ ـ أخبرنا محمدُ بن سلمةَ، عن ابن وَهْبٍ، عن معاويةَ بنِ صالح، قال: حدثني ربيعةُ بن يزيدَ، عن أبي إدريسَ الخَوْلانيِّ

عن أبي الدرداء، قال: قامَ رسولُ الله ﷺ يُصلِّي، فسمعناه يقولُ: «أعوذُ باللهِ منك» ثم قال: «أَلعنُكَ بلعنةِ الله» ثلاثاً، وبسطَ يَدَه كأنه يتناولُ شيئاً. فلما فَرَغَ مِن الصلاة، قلنا: يارسولَ الله، قد سمعناكَ تقولُ في الصلاة شيئاً لم نَسمعْكَ تقولُهُ قبلَ ذلك، ورأيناك بَسَطتَ يدَكَ؟! قال: «إنَّ عدوَّ الله إبليسَ جاءَ بشهابٍ من نارٍ ليجعَلَه في وجهي، فقلتُ: أعوذُ بالله منك ثلاثَ مرات، ثم قلتُ: أَلعنُك بلعنةِ الله، فلم يستأْخِرْ ثلاثَ مرات، ثم أَردتُ أَن آخذَه، وا للهِ، لولا دعوةُ أَخينا سليمانَ، لأصبحَ مُوثَقاً، يلعَبُ به وِلْدانُ أَهل المدينة»(٢).

[المجتبى:٣/١٣، التحفة:١٠٩٤٠].

٤٦٧ ـ الكلام في الصلاة

١١٤٠ ـ أخبرنا كثيرُ بنُ عُبيدٍ، قال: حدثنا محمدُ بنُ حرب، عن الزُّبيديِّ، عن الزُّهريِّ، عن أبي سلمةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (١١٣٥)، وانظر ما قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٥٤).

أَنَّ أَبا هُريرةَ قال: قامَ رسولُ الله ﷺ إلى الصلاةِ، وقُمنا معه، فقال أَعرابيٌّ وهو في الصلاة: اللهمَّ ارحَمْني ومحمداً، ولا تَرحَمْ معنا أَحداً، فلما سَلَّمَ رسولُ الله ﷺ، قال للأعرابيِّ: «لقد تحجَّرتَ واسعاً» يريدُ رحمةَ الله[1].

[المجتبى:٣/١٤، التحفة:١٥٢٦٧].

١١٤١ ـ أَخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، قال: أَحفظه من الزُّهريِّ، قال: أَخبرني سعيدٌ

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ أَعرابياً دخلَ المسجدَ، فصلَّى ركعتين، ثمَّ قال: اللهمَّ ارحمني ومحمداً، ولا تَرحمْ معنا أَحداً، فقال رسولُ الله ﷺ: «لقد تحجَّرتَ واسعاً» [2].

[المجتبى:٣/١٤، التحفة:١٣١٣٩].

١١٤٢ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: حدثنا محمدُ بنُ يوسفَ، قال: حدثني الأَوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى بنُ أَبي كثير، عن هلالِ بنِ أَبي ميمونةَ، قال: حدثني عطاءُ بنُ يسار

عن معاويةَ بنِ الحَكَمِ السُّلَمِيِّ، قال: قلتُ: يارسولَ الله، إنَّا حديثُ عهدٍ بجاهلية، فجاءَ الله بالإسلام، وإنَّ رجالاً منَّا يتطيَّرون، قال: «ذاك شيءٌ يجدونه في صدورهم، فلا يَصُدَّنَّهم» ورجالٌ منَّا يأتون الكُهَّانَ، قال: «فلا يأتوهم» قال[3]: يارسولَ الله، ورجالٌ منَّا يَخُطُّون، قال:«كان نبيٌّ مِن الأَنبياء يَخُطُّ، فمن وافقَ خطَّه، فَذَاك».

---

(١) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٥٩)، وانظر تخريجه هناك، وانظر ما بعده.

وقوله: «لقد تحجَّرت واسعاً»، قال السيوطي: أي: ضيقت ما وسعه الله، وخصصت به نفسك دون غيرك.

(٢) سلف سنداً ومتناً برقم (٥٦٠)، وقد سلف تخريجه فيه، وانظر ما قبله.

(٣) في الأصلين: «قالوا»، والمثبت من (ت) و(ز).

قال: وبينا أنا مَعَ رسولِ الله ﷺ في الصلاة إذ عطسَ رجلٌ من القومِ، فقلتُ: يرحمُكَ الله، فحدَّقني[1] القومُ بأبصارهم، فقلتُ: واثُكْلَ أُمِّياه[2]، ما لكم تنظرون إليَّ؟! قال: فضربَ القومُ بأيديهم على أفخاذهم، فلما رأيتُهم يسكِّتوني[3]، لكنِّي سكتُّ، فلما انصرفَ رسولُ الله ﷺ، دعاني ـ بأبي وأُمي هو ـ ما ضربَني ولا كَهَرَني ولا سبَّني، ما رأيتُ معلِّماً قبلَه ولا بعدَه أحسنَ تعليماً منه، قال: «إنَّ صلاتَنا هذه لا يصلُحُ فيها شيءٌ من كلام الناس، إنما هي التسبيحُ والتكبيرُ وتلاوةُ القرآن» قال: ثم اطَّلعتُ غُنيمةً لي ترعاها جاريةٌ لي في قِبَل أُحُد والجَوَّانيَّة، وإني اطَّلعتُ، فوجدتُ الذئبَ قد ذهبَ منها بشاةٍ، وأنا رجلٌ مِن بني آدم، آسَفُ كما يأسَفون، فصككتها صَكَّةً، ثم انصرفتُ إلى رسول الله ﷺ، فأخبرتُه، فعظَّم ذلك عليَّ، فقلتُ: يا رسولَ الله، أفلا أُعتِقُها؟ قال: «ادْعُها» فقال لها رسولُ الله ﷺ: «أينَ اللهُ»؟ قالت: في السَّماءِ، قال: «من أنا»؟ قالت: أنتَ رسولُ الله، قال: «إنها مؤمنةٌ، فأَعتِقْها»[4].

[المجتبى:٣/١٤، التحفة:١١٣٧٨].

١١٤٣ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ أبي خالد، قال: حدثني الحارثُ بن شُبيل[5]، عن أبي عمرٍو الشيبانيِّ

---

(١) في (ت) و(ز): «فحذفني».

(٢) المثبت من حاشية (ط)، وفي سائر النسخ: «أمِّيا».

(٣) في الأصل: «يسكتون».

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٦١).

وقوله: «يتطيرون»، قال السندي: التطير من التفاؤل بالطير، مثلاً: إذا شرع في حاجة، وطار الطير عن يمينه يراه مباركاً، وإن طار عن يساره يراه غير مبارك.

وقوله: «يخطون»: الخط: ضرب من الكهانة، انظر «النهاية».

وقوله: «الجوانية» قال السندي: موضع بقرب أحد.

(٥) تحرف في الأصلين إلى «شميل».

عن زيد بنِ أَرقمَ، قال: كان الرجلُ يُكلِّمُ صاحبَه في الصَّلاةِ بالحاجة على عهدِ النبيِّ ﷺ، حتى نزلتْ هذه الآيةُ: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾ [البقرة:٢٣٨] فأُمرنَا بالسُّكُوتِ(١).

[المجتبى:٣/١٨، التحفة:٣٦٦١].

١١٤٤ - أخبرني محمدُ بن عبد الله بن عمار المَوْصليُّ، قال: حدثنا ابنُ أَبي غَنيَّةَ والقاسمُ - يعني ابنَ يزيدَ الجَرْمِي -، عن سفيانَ، عن الزبير بنِ عَدِيٍّ، عن كُلثوم عن عبدِ الله بن مسعود - وهذا حديثُ القاسم -، قال: كنتُ آتي النبيَّ ﷺ وهو يُصلِّي، فأُسلِّمُ عليه، فيردُّ عليَّ، فأَتيتُه، فسلَّمتُ عليه وهو يُصلِّي، فلم يردَّ عليَّ، فلما سلَّمَ، أَشارَ إلى القوم، فقال: «إنَّ الله - يعني - أَحدثَ في الصلاة أَن لا تَكلَّموا إلا بذكرِ الله - وما ينبغي لكم -، وأَن تَقوموا للهِ قانتِين»(٢).

[المجتبى:٣/١٨، التحفة:٩٥٤٣].

١١٤٥ - أخبرنا أَبو عمار الحسينُ بنُ حُرَيث، قال: حدثنا سفيانُ، عن عاصم، عن أَبي وائل عن ابن مسعود، قال: كنَّا نسلِّمُ على النبيِّ ﷺ، فيردُّ علينا السلامَ، حتى قَدِمنا من أَرض الحبشة، فسلَّمتُ عليه، فلم يردَّ عليَّ، فأَخذني ما قَرُبَ وما بَعُدَ، فجلستُ حتى إذا قضى الصلاةَ، قال: «إنَّ الله يُحدِثُ من أَمرِه ما يشاءُ، وإنه قد أَحدثَ مِن أَمرِه أَن لا يُتكلَّمَ في الصَّلاةِ»(٣).

[المجتبى:٣/١٩، التحفة:٩٢٧٢].

٤٦٨ - ما يفعل من قام من اثنتين ناسياً ولم يتشهد

١١٤٦ - أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالك، عن ابنِ شهاب، عن الأَعرج

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٦٢).

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٦٣)، فانظر تخريجه هناك.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٧٤).

عن عبدِ الله ابنِ بُحينةَ، قال: صَلَّى بنا[1] رسولُ الله ﷺ ركعتين، ثم قامَ، فلم يجلِسْ، فقامَ الناسُ معه، فلما قضى صلاته ونظَرْنا تسليمَه، كَبَّرَ، فسَجدَ سجدتين وهو جالسٌ قبلَ التسليمِ، ثم سَلَّمَ[2].

[المجتبى:٣/١٩، التحفة:٩١٥٤].

١١٤٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن يحيى بنِ سعيد، عن عبد الرحمن بنِ هُرمزَ

عن عبد الله ابنِ بُحينةَ، عن رسول الله ﷺ، أنه قامَ في الصَّلاة وعليه جلوسٌ، فَسَجَدَ سجدتَيْنِ وهو جالسٌ قبلَ التسليمِ[3].

[المجتبى:٣/٢٠، التحفة:٩١٥٤].

٤٦٩ ـ ما يفعلُ من سلَّمَ مِن الركعتين ناسياً وتكلَّمَ

١١٤٨ ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعدةَ، قال: أخبرنا يزيدُ ـ وهو ابن زُرَيْع ـ، قال: حدثنا ابنُ عَون، عن محمد بنِ سيرين، قال:

قال أبو هريرةَ: صلَّى بنا النبيُّ ﷺ إحدى صلاتي العشيِّ، قال: قال أبو هريرةَ: ولكني نسيتُ، قال: فصلَّى بنا ركعتَيْنِ، ثم سلَّمَ، فانطلقَ إلى خشبةٍ معروضةٍ في المسجد، فقال بيده عليها كأنه غضبانُ، وخَرجتِ السَّرَعَانُ مِن أبوابِ المسجد، فقالوا: قُصِرَتِ الصَّلاة، وفي القَومِ أبو بكر وعمرُ، فهابا أن يُكلِّماه، وفي القوم رجلٌ في يديه[4] طُول، قال: كان يُسمَّى ذا اليدين، فقال: يارسولَ الله، أنسيتَ أم قُصِرَتِ الصَّلاةُ؟ قال: «لم أنسَ، ولم تُقْصَرِ الصَّلاةُ» قال: وقال: «أكما يقولُ ذو اليدين»؟ قالوا: نعم، فجاء، فَصَلَّى الذي كان تَرَكَ، ثم سلَّمَ، ثمَّ كَبَّرَ، فَسجَدَ مثلَ سجوده أو

---

(١) في الأصلين: «لنا»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٢) سلف بسنده ومتنه برقم (٦٠٤)، وانظر تخريجه برقم (٦٠١)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٠١)، وانظر ما قبله.

(٤) في الأصلين: «يده»، والمثبت من (ت) و(ز).

أَطولَ، ثم رفعَ رأْسَه، وكبَّرَ، ثم كَبَّرَ، ثم سجَدَ مثلَ سجوده أَو أَطولَ، ثم رَفَعَ رأْسَه، فكبَّرَ[1].

[المجتبى:٣/٢٠، التحفة:١٤٤٦٩].

١١٤٩ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ القاسم، عن مالكٍ، قال: حدثني أَيوبُ، عن محمد بنِ سيرين

عن أَبي هريرة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ انصرفَ من اثنتَيْن، فقال له ذو اليدين: أَقُصِرَتِ الصلاةُ أَم نَسيتَ يا رسولَ الله؟ فقال رسولُ الله ﷺ :«أَصَدَقَ ذو اليدينِ»؟ فقال الناسُ: نعم، فقامَ رسولُ الله ﷺ، فصلَّى اثنتين، ثم سلَّمَ، ثم كبَّرَ، فسجَدَ مثلَ سجوده أَو أَطولَ، ثم رفَعَ رأْسَه، ثم كبَّرَ، فسجَدَ مثلَ سجوده أو أطولَ، ثم رفَعَ[2].

[المجتبى:٣/٢٢، التحفة:١٤٤٤٩].

١١٥٠ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن داودَ بنِ الحُصَين، عن أَبي سفيانَ مولى ابن أَبي أَحمد، قال:

سمعتُ أَبا هريرةَ يقولُ: صَلَّى لنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ العصر، فسلَّمَ في ركعتين، فقامَ ذو اليدين، فقال: أَقُصِرَتِ الصَّلاةُ يارسولَ الله أَم نَسيتَ؟ فقال رسولُ الله ﷺ :«كُلُّ ذلك لم يكُنْ» فقال: قد كان بعضُ ذلك يارسولَ الله، فأَقبلَ رسولُ الله ﷺ على الناسِ، فقال: «أَصَدَقَ ذو اليدينِ»؟ فقالوا: نعم، فأَتمَّ رسولُ الله ﷺ ما بقي مِن الصلاة، ثم سَجَدَ سجدتين وهو جالسٌ بعدَ التسليمِ[3].

[المجتبى:٣/٢٢، التحفة:١٤٩٤٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٧٧)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٧٧)، وقد سلف فيه تخريجه وانظر ما قبله وما بعده.

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٧٩) وقد سلف تخريجه هناك، وانظر سابقيه.

١١٥١ ـ أخبرنا سليمانُ بن عُبيد الله، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سعد بنِ إبراهيمَ، أنه سمعَ أبا سلمةَ يُحدِّث

عن أبي هريرة، أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى الظهرَ ركعتين، ثم سلَّمَ، فقالوا: أَقُصِرَتِ الصَّلاةُ؟ فقامَ، فصلَّى ركعتين، ثم سلَّمَ، ثم سجَدَ سجدتين(١).

[المجتبى:٣/٢٣، التحفة:١٤٩٥٢].

١١٥٢ ـ أخبرنا عيسى بنُ حمَّاد ـ زُغبة ـ، قال: أخبرنا الليثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن عِمرانَ بن أبي أنس، عن أبي سَلَمَةَ

عن أبي هريرة، أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى يوماً، فسلَّمَ في ركعتين، ثم انصرَفَ، فأدرَكَه ذو الشمالَيْنِ، فقال: يا رسولَ الله، أُنقِصَتِ الصلاةُ أم نَسِيتَ؟ فقال: «لم تُنْقَص الصَّلاةُ، ولم أَنْسَ» قال: بلى والذي بَعَثَكَ بالحقِّ، قال رسولُ الله ﷺ: «أَصَدَقَ ذو اليدين»؟ قالوا: نَعَمْ، فصلَّى بالناسِ ركعتين(٢).

[المجتبى:٣/٢٣، التحفة:١٤٩٩١].

١١٥٣ ـ أخبرني هارونُ بنُ موسى، قال: حدثني أبو ضَمْرةَ، عن يونسَ، عن ابنِ شهاب، قال: أخبرني أبو سلمةَ

عن أبي هريرة، قال: نَسِيَ رسولُ الله ﷺ، فسلَّمَ في سجدتين، فقال له ذو الشمالَيْنِ: أَقُصِرَتِ الصلاةُ أم نسيتَ يا رسولَ الله؟ فقالَ رسولُ الله ﷺ: «أَصَدَقَ ذو اليدين»؟ قالوا: نعم، فقام رسولُ الله ﷺ، فأَتمَّ الصلاةَ(٣).

[المجتبى:٣/٢٤، التحفة:١٥٣٤٤].

١١٥٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهريِّ، عن أبي سَلَمَةَ بنِ عبد الرحمن وأبي بكر بن سليمانَ بن أبي حَثْمَةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٦٥)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٦٦)، وانظر تخريجه برقم (٥٦٥)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٣) سلف بسنده ومتنه برقم (٥٦٩)، وانظر تخريجه برقم (٥٦٥)، وانظر ما قبله وما بعده.

عن أَبـي هريـرة، قـال: صلَّى النبيُّ ﷺ الظهـرَ أَو العصـرَ، فسلَّمَ في ركعتين وانصرفَ، فقال له ذو الشِّمالين بـن عَمـرو: أَنُقِصَـتِ الصـلاةُ أَم نسيتَ؟ فقال النبيُّ ﷺ: «ما يقولُ ذو اليديـن»؟ ! فقـالوا: صَـدَقَ يـا نـبيَّ الله، فأتمَّ بهم الركعتين اللَّتيْن نَقَصَ(١).

[المجتبى:٣/٢٤، التحفة:١٤٨٥٩].

١١٥٥ ـ أَخبرنا أَبو داودَ، قال: حدثنا يعقوبُ، قال حدثنا أَبـي، عـن صـالحٍ، عـن ابـن شهاب، أَن أَبا بكر بنَ سُليمانَ بن أَبي حَثْمةَ أَخبره، أَنه بلغَه

أَنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى ركعتين، فقال له ذو الشمالين... نحوَه(٢).

قال ابنُ شهاب: أَخبرني هذا الخبرَ سعيدُ بن المسيَّب، عن أَبي هريرةَ. قال: وأَخبرنيـه أَبـو سلمةَ بنُ عبدِ الرحمن وأَبو بكر بنُ عبد الرحمن بن الحارث وعُبيدُ الله بنُ عبد الله.

[المجتبى:٣/٢٤، التحفة:١٤٨٥٩و١٣١٨٠].

٤٧٠ ـ ذكرُ الاختلافِ على أَبي هُريرة في السجدتين

١١٥٦ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبـد الحكـم، عـن شُـعيب، قـال: أخبرنـا الليثُ، عن عُقَيل، قال: حدثني ابنُ شهاب، عن سـعيد وأَبـي سـلمةَ وأَبـي بكـر بـن عبد الرحمن وابنِ أَبي حَثْمةَ

عن أَبي هريرةَ: أَنه لم يسجدْ رسولُ الله ﷺ يومئذ قبلَ السلامِ ولا بعدَه(٣).

[المجتبى: ٣/٢٥،التحفة:١٣٢٢٢].

١١٥٧ـ أَخبرنا عَمرو بنُ سوَّاد بن الأَسود بن عَمرو، قـال: أخبرنـا عبـدُ الله بـن وَهْب، قال: أخبرنا الليثُ بن سعد، عن يزيدَ بن أَبي حبيب، عن جعفر بن ربيعةَ، عـن عِراك بن مالك

(١) سلف سنداً ومتناً برقم (٥٧٠)، وسلف تخريجه برقم (٥٦٥)، وانظر ما قبله.
(٢) سلف بإسناده ومتنه المرسل والمتصل منه برقم (٥٧١)، وانظر تخريجه فيه.
(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٧٢)، وانظر تخريجه هناك.

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ سَجَدَ يومَ ذي اليدين سجدتين بعد السَّلامِ[1].

[المجتبى:٣/٢٥،التحفة:١٤١٥٩].

١١٥٨ - أَخبرنا عَمرو بنُ سوَّاد، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، أخبرنا عَمرو بنُ الحارث، قال: حدثني قتادةُ، عن محمد بنِ سيرين

عن أَبي هُريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ ... بمثله[2].

[المجتبى:٣/٢٦،التحفة:١٤٤٩٨].

١١٥٩ - أَخبرني عَمرو بنُ عثمان بنِ سعيد بن كثير بن دينار - حمصيٌّ - قال: حدثنا بقيَّةُ، حدثني شُعبةُ، حدثني ابنُ عَون وخالدٌ الحَذَّاء، عن ابنِ سيرين

عن أَبي هُريرةَ، أَن النبيَّ ﷺ سجَدَ في وَهمه بعدَ التسليم[3].

[المجتبى:٣/٢٦،التحفة:١٤٤٦٥].

١١٦٠ - أَخبرنا محمدُ بنُ يحيى بنِ عبدِ الله النَّيْسابوريُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا أَشعثُ، عن محمد بن سيرين، عن خالد الحَذَّاء، عن أَبي قِلابةَ، عن أَبي المُهلَّب

عن عمرانَ، أَن النبيَّ ﷺ صلَّى بهم، فَسَها، فسجَدَ، ثم سلَّمَ[4].

[المجتبى:٣/٢٦، التحفة:١٠٨٨٥].

١١٦١ - أَخبرنا أَبو الأَشعث، عن يزيدَ بنِ زُرَيع، قال: حدثنا خالدٌ الحذَّاءُ، عن أَبي قِلابةَ، عن أَبي المهلَّب

عن عِمرانَ بن حُصَين، قال: سلَّمَ النبيُّ ﷺ في ثلاث رَكَعات من العصر، فدخَلَ، فقامَ إليه رجلٌ يقالُ له: الخِرْبَاقُ، فقال: الصلاةَ يا

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٧٥)، فانظر لاحقيه.

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٧٦)، وانظر تخريجه برقم (٥٧٧)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٧٧)، وانظر سابقيه.

(٤) سلف بسنده ومتنه برقم (٦٠٩)، وانظر تخريجه برقم (٥٨٠)، وانظر ما بعده.

رسولَ الله، فخرجَ مُغضَباً يجرُّ رداءَه، فقال: «أَصدقَ»؟ قالوا: نعم، فقامَ، فَصَلَّى تلك الركعةَ، ثم سلَّمَ، ثم سجَدَ سجدَتَيْها، ثمَّ سلَّمَ[1].

[المجتبى:٣/٢٦،التحفة:١٠٨٨٢].

٤٧١ ـ إتمامُ المصلي على ماذكر إذا شَكَّ

١١٦٢ ـ أَخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عَرَبيٍّ، قال: حدثنا خالدٌ، عن ابنِ عجلانَ، عن زيدِ بنِ أَسلمَ، عن عطاء بنِ يسار

عن أَبي سعيدٍ، عن النبيِّ ﷺ قال:«إذا شَكَّ أَحَدُكُم في صلاته، فليُلْغِ الشَكَّ، ولْيَبْنِ على اليقينِ، فإذا استيقنَ بالتمامِ، فليسجُدْ سجدتَيْنِ وهو قاعدٌ»[2].

[المجتبى:٣/٢٧،التحفة:٤١٦٣].

١١٦٣ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا حُجينُ بنُ المثنّى، قال: حدثنا عبدُ العزيز ـ وهو ابنُ أَبي سلمةَ ـ، عن زيد بن أَسلمَ، عن عطاءِ بن يسار

عن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ، عن النبيِّ ﷺ قال:«إذا لم يَدْرِ أَحَدُكُم كَمْ[3] صلَّى، ثلاثاً أَم أَربعاً؟ فَلْيُصَلِّ ركعةً، ثم يسجُد بعد ذلك سجدتين وهو جالسٌ، فإن كان صَلَّى خمساً، شَفَعَتا له صلاتَه، وإن صَلَّى أَربعاً، كانتا ترغيماً للشيطان»[4].

[المجتبى:٣/٢٧،التحفة:٤١٦٣].

٤٧٢ ـ التَّحري

١١٦٤ ـ أَخبرني محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا مُفَضَّلٌ ـ وهو ابن مُهَلْهَل ـ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن علقَمةَ

---

(١) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٨٠)، فانظر تخريجه هناك، وانظر ما قبله.

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم(٥٨٨) فانظر تخريجه هناك، وانظر ما بعده.

(٣) ليست في الأصلين، وأثبتناها من (ت) و(ز).

(٤) سلف تخريجه برقم(٥٨٨)، وانظر ما قبله.

عن عبدِ الله يرفعُه إلى النبيِّ ﷺ قال: «إذا شَكَّ أَحَدُكُم في صَلاتِه، فَليتحَرَّ الذي يرى أَنه الصَّوابُ، فيُتِمَّه، ثمَّ - يعني - يسجُد[1] سجدتين»[2].

[المجتبى:٣/٢٨،التحفة:٩٤٥١].

١١٦٥ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ المبارك المُخَرِّمِيُّ، قال: حدثنا وكيعٌ، عن مِسْعَر، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا شَكَّ أَحَدُكُم في صَلاتِهِ، فَلْيَتَحَرَّ، وَليسجُدْ[3] سجدتَيْنِ بعدما يَفرغُ»[4].

[المجتبى:٣/٢٨،التحفة:٩٤٥١].

١١٦٦ - أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله ، عن مِسْعَر، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبدِ الله، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ، فزادَ أَو نَقَصَ، فقيل: يارسولَ الله، هل حدثَ في الصَّلاة شيءٌ؟ قال: «لو حدثَ شيءٌ أَنبأْتُكُمُوه، ولكني إنما أَنا بَشَرٌ أَنسى كما تَنسونَ، فأَيُّكم ما شَكَّ في صلاته، فلينظُرْ أَحرى ذلك إلى الصَّوابِ، فَليتِمَّ عليه،ثم لِيسلِّمْ، وليسجُدْ[5] سجدتَيْنِ»[6].

[المجتبى:٣/٢٨، التحفة:٩٤٥١].

١١٦٧ - أَخبرني الحسنُ بنُ إسماعيلَ بن سليمانَ المُجالِديُّ، قال: أَخبرنا الفُضيلُ - وهو ابنُ عياض -، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

---

(١) في الأصل: «سجد»، والمثبت من (ط) و(ت) و(ز).

(٢) سلف تخريجه برقم(٥٨٥)، وانظر ما بعده.

(٣) في الأصلين: «يسجُدْ»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٨٥)، وانظر ما بعده، وما قبله.

(٥) في الأصلين: «يسجُدْ»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٦) سلف تخريجه برقم (٥٨٥)، وانظر سابقيه ولاحقيه.

عن عبدِ الله، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةً، فـزادَ فيهـا أَو نَقَـصَ، فلما سـلَّمَ، قُلنـا: يـا نبيَّ الله، هـل حـدثَ في الصـلاة شـيءٌ؟ قـال:«ومـا ذَاكَ»؟قال: فذكرنا له الـذي فَعَـلَ، فَثَنَـى رِجلَـه،فاستقبلَ القِبلـةَ، فسـجَدَ سجدَتي السهوِ، ثم أَقبلَ علينا بوجهه، قال: «لو حدثَ في الصَّلاةِ شـيءٌ، لأَنبأتُـكم به» ثم قال: «إنما أَنا بشرٌ مثلكم[1] أَنسى كما تَنسـونَ، فأَيُّـكم نسِيَ في صَلاته شيئاً، فَليتحرَّ الذي يرى أَنه هو صَوابٌ[2]، ثم يُسَـلِّمْ، ثـم يَسجدْ سجدتي السَّهو»[3].

[المجتبى:٣/٢٨،التحفة:٩٤٥١].

١١٦٨ ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خـالدُ بـنُ الحـارث، عـن شـعبةَ، قـال: كتـب إليَّ منصـورٌ، وقرأْتُـه عليـه، وسمعتُـه يُحـدِّث[4] رجـلاً، عـن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبدِ الله، أَن رسولَ الله ﷺ صلَّى صلاةَ الظهر، ثم أَقبلَ عليهـم بوجهـه، فقالوا: أَحدثَ في الصلاةِ حدثٌ؟ قال: «وما ذاك»؟ فأَخبروه بصَنِيعه، فَثَنَـى رجلَـه واستقبل القبلَة، فسجَدَ سجدتين، ثم سَلَّمَ، ثم أَقبلَ عليهم بوجهه، فقال: « إنما أَنـا بَشَرٌ مِثلكم[5]، أَنسى كما تَنسونَ، فإذا نسيتُ، فَذَكِّروني» قال: وقـال:«لـو كـان حدثَ في الصَّلاةِ حدثٌ أَنبأتُكم» قال:وقال:«إذا أَوهَمَ أَحَدُكُم في صَلاة، فَليتحَـرَّ أَقرَبَ ذلك مِن الصوابِ، ثمَّ لِيُتِمَّ عليه، ثم ليسجُدْ[6] سجدتين»[7].

[المجتبى:٣/٢٩،التحفة:٩٤٥١].

---

(١) ليست في النسخ، وأثبتناها من حاشيتي الأصلين.
(٢) في (ت) و(ز): «أصوَبُ».
(٣) سلف تخريجه برقم (٥٨٥)، وانظر ما قبله وما بعده.
(٤) في (ت) و(ز): «يحدِّثه».
(٥) قوله: «مثلكم» ليس في (ط) و(ت) و(ز)، وأثبتناه من الأصل.
(٦) في الأصل: «يسجد»، والمثبت من (ط) و(ت) و(ز).
(٧) سلف تخريجه برقم (٥٨٥)، وانظر ما قبله، وانظر ما بعده موقوفاً.
وقوله: «أوهم»، قال السندي: أي: أسقط منها شيئاً.

١١٦٩ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن شُعبةَ، عن الحكم، قال: سمعتُ أبا وائل يقولُ:

قال عبدُ الله: مَنْ أَوهَمَ في صلاته، فَليتحرَّ الصوابَ، ثم ليَسجُدْ سجدتين بعد ما يفرُغُ وهو جالسٌ(١).

[المجتبى:٣/٢٩،التحفة:٩٢٤١].

١١٧٠ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن مِسْعَر، عن الحكم، عن أبي وائل

عن عبدِ الله، قال: مَنْ شَكَّ أو أَوهَمَ، فليتحرَّ، ثم لْيسجُدْ سجدتَيْنِ(٢).

[المجتبى:٣/٢٩، التحفة:٩٢٤١].

١١٧١ ـ أخبرنا سُويدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن ابنِ عَون

عن إبراهيمَ، قال: كانوا يقولون: إذا أَوهَمَ، يَتحرَّى الصَّوابَ، ثم يَسجدُ سجدتَيْنِ(٣).

[المجتبى:٣/٢٩].

١١٧٢ ـ أخبرنا سُويدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن ابنِ جُريج، قال: قال عبدُ الله ابن مُسافِع، عن عُتبةَ بنِ محمد بنِ الحارث

عن عبدِ الله بنِ جعفر، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «مَن شَكَّ في صلاته، فَليسجُدْ سجدتَيْنِ بعدَما يُسلِّمُ(٤)» (٥).

[المجتبى:٣/٣٠، التحفة:٥٢٢٤].

---

(١) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٢) انظر ما قبله.

(٣) هذا الحديث لم نقف عليه في «التحفة».

وانظر سابقيه موقوفاً على عبد الله.

(٤) في (ت) و(ز): «بعد السلام».

(٥) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٩٧)، فانظر تخريجه هناك، وانظر ما بعده.

١١٧٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ هاشم، قال: حدثنا الوليدُ، قال: حدثنا ابنُ جُريج، عن عبدِ الله بنِ مُسافِع، عن عُتبةَ بنِ محمد بن الحارث

عن عبدِ الله بنِ جعفر، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن شَكَّ في صلاته، فَليسجُدْ سجدتَيْنِ بعدَ التسليم» (١).

[المجتبى:٣/٣٠، التحفة:٥٢٢٤].

١١٧٤ ـ أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال ابنُ جُريج: أخبرني عبدُ الله بنُ مُسافِع، أن مُصْعبَ بنَ شيبةَ أخبره، عن عُتبةَ بنِ محمد بن الحارث

عن عبدِ الله بنِ جعفر، أن النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ شَكَّ في صلاته، فَلْيسجُد سجدتَيْنِ بعد ما يُسلِّمُ»(٢).

[المجتبى:٣/٣٠، التحفة:٥٢٢٤].

١١٧٥ ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا حجَّاجٌ وروحٌ، عن ابنِ جُريج، أخبرني عبدُ الله بنُ مُسافِع، أنَّ مُصعبَ بنَ شيبةَ أخبره، عن عُتبةَ بنِ محمد بن الحارث

عن عبد الله بنِ جعفر، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن شَكَّ في صلاته(٣)، فَليسجُدْ سجدتين » قال حجاجٌ: «بعدَما يُسلِّم» وقال روحٌ: «وهو جالسٌ»(٤).

[المجتبى:٣/٣٠، التحفة:٥٢٢٤].

١١٧٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن ابنِ شهاب، عن أبي سلمةَ

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن أحدَكم إذا قامَ يُصلِّي، جاءَه الشيطانُ، فلَبَسَ عليه حتى لا يدري كم صَلَّى، فإذا وَجَدَ ذلك أحدُكم، فليسجُدْ سجدتين وهو جالسٌ»(٥).

[المجتبى: ٣/٣٠، التحفة:١٥٢٤٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٩٧)، وانظر لاحقيه وما قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٩٧)، وانظر سابقيه وما بعده.

(٣) في (ت) و(ز): «صلاة».

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٩٧)، وانظر ما قبله.

(٥) سلف برقم (٥٩٦)، سنداً ومتناً، وقد سلف تخريجه برقم (٥٩٥)، وانظر ما بعده.

١١٧٧ - أخبرنا بشرُ بنُ هِلال، قال: حدثنا عبدُ الوارث، عن هشام الدَّسْتُوائي، عن يحيى بنِ أبي كثير، عن أبي سلمةَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ :«إذا نُوديَ بالصلاة، أدبرَ الشيطانُ له ضُراطٌ، فإذا قُضِيَ التَّثْويبُ، أقبلَ حتى يَخطُرَ بين المرءِ وقلبِه لا يدري كم صَلَّى، فإذا رأى أحدُكم ذلك، فَليسجُدْ سجدتين»(١).

[المجتبى:٣/٣١، التحفة:١٥٤٢٣].

٤٧٣ - ما يفعلُ مَن صلَّى خمساً

١١٧٨ - أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى ومحمدُ بن بشار -واللفظُ لا بن المثنَّى-، قال: حدثنا يحيى، عن شُعبةَ، عن الحكم، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبدِ الله، قال: صلَّى النبيُّ ﷺ الظهرَ خمساً، فقيل له: أَزِيدَ في الصلاة؟ قال: «وما ذاك»؟ قالوا: صلَّيتَ خمساً، فثَنَى رجلَه، وسجَدَ سجدتين(٢).

[المجتبى: ٣/٣١، التحفة:٩٤١١].

١١٧٩ - أخبرني عَبدةُ بنُ عبد الرحيم، قال: أخبرنا ابنُ شُمَيلٍ، قال: أخبرنا شُعبةُ، عن الحكم ومغيرةَ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ، أنه صلَّى بهم الظهرَ خمساً، فقالوا: إنك صلَّيتَ خمساً، فَسجدَ سجدتين بعدما سَلَّمَ وهو جالسٌ(٣).

[المجتبى:٣/٣٢، التحفة:٩٤٤٩].

١١٨٠ - أخبرنا محمدُ بنُ رافعٍ، حدثنا يحيى بنُ آدمَ،حدثنا مفَضَّلٌ-وهو ابن مُهَلْهَلٍ-، عن الحسن بن عُبيد الله، عن إبراهيمَ بنِ سُويد، قال: صلَّى علقمةُ خمساً، فقيل له، فقال: ما فعلتُ، فقلتُ برأسي: بلى، قال: وأنت يا أعورُ؟ فقلتُ: نعمْ، فسَجَدَ سجدتين ثم حدَّثنا

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٩٥)، وانظر ما قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٨٥)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٨٢)، وقد سلف تخريجه برقم (٥٨٥)، وانظر ما قبله.

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ، أنه صلَّى خمساً، [فوَسوسَ القومُ][1] بعضُهم إلى بعض، فقالوا له: أَزِيدَ في الصلاة؟ فقال:«لا» فأخبروه، فثَنَى رِجليه، فسجَدَ سجدتين، ثم قال: «إنما أنا بَشَرٌ أنسى كما تَنسونَ»[2].

[المجتبى: ٣/٣٢، التحفة: ٩٤٠٩].

١١٨١- أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، أخبرنا عبدُ الله، عن مالك بنِ مِغْوَلٍ، قال: سمعتُ الشَّعبيَّ يقولُ:

سها علقمةُ بنُ قيس في صلاته، فذكروا له بعدَما تكلَّمَ، فقال: أكذاك[3] يا أَعورُ؟ فقال: نعم، فحَلَّ حِبْوتَه، ثم سَجَدَ سجدتي السهوِ، قال: وسمعتُ الحكمَ يقول: كان علقمةُ صلَّى خمساً[4].

[المجتبى:٣/٣٢].

١١٨٢ - أخبرنا سُويدٌ، أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن الحسن بن عُبيد الله، عن إبراهيمَ أن علقمةَ صلَّى خمساً، فلما سلَّمَ، قال إبراهيمُ بنُ سُويد: يا أبا شِبْل، صلَّيتَ خمساً، قال: أكذاك[5] يا أَعورُ؟ فسجَدَ سجدتي السهوِ، وقال: هكذا فعَلَ رسولُ الله ﷺ[6].

[المجتبى: ٣/٣٣، التحفة:٩٤٠٩].

---

(١) ما بين الحاصرتين جاء في (ت) و(ز): «فوَشْوشَ من القوم».

(٢) أخرجه مسلم (٥٧٢) (٩٢)، وأبو داود (١٠٢٢).
وسيأتي في لاحقيه مرسلاً، وانظر تخريج الحديث رقم (٥٨٥).
وهو في «مسند» أحمد (٤١٧٠)، وابن حبان (٢٦٦١).

(٣) في (ت) و(ز): «أكذلك».

(٤) سيأتي بعده مرسلاً، وقد سلف قبله متصلاً فانظر تخريجه فيه.
وهذا الحديث لم نقف عليه في «التحفة».
وقوله: «حبوته»، قال السندي: بكسر الحاء أو ضمها وسكون الموحدة ما يحتبى به الإنسان من ثوب ونحوه.

(٥) في (ت) و(ز): «أكذلك».

(٦) سلف قبله. وقد سلف برقم (١٠٨٨) متصلاً فانظر تخريجه هناك، ولم يشر المزي في «التحفة» إلى أن هذا الحديث مرسلٌ.

١١٨٣ - أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن أبي بكر النَّهْشَليِّ، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه

عن عبدِ الله، أن رسولَ الله ﷺ صلَّى إحدى صلاتي العشيِّ خمساً، فقيل له: أَزِيدَ في الصَّلاة؟ فقال: «وماذاك»؟ قالوا: صلَّيتَ خمساً، قال: «إنما أنا بَشَرٌ أنسى كما تَنْسَوْنَ، وأَذكرُ كما تذكرون» فَسجدَ سجدتين، ثم انفتلَ[1].

[المجتبى:٣/٣٣، التحفة:٩١٧١].

٤٧٤ - ما يفعل مَن نسي شيئاً من صلاته

١١٨٤ - أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا شعيبُ بنُ الليث، قال: حدثنا الليثُ، عن محمد بن عجلانَ، عن محمد بن يوسفَ مولى عثمانَ، عن أبيه يوسفَ

أن معاويةَ صلَّى إمامَهم، فقامَ في الصلاة وعليه جلوسٌ، فسبَّحَ الناسُ، فتَمَّ على قيامه، ثم سجَدَ بنا سجدتين وهو جالسٌ بعد أن أتمَّ الصلاةَ، ثم قعَدَ على المنبر، فقال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن نَسِيَ شيئاً من صلاته، فَليسجُدْ مثلَ هاتَيْن السجدتين»[2].

[المجتبى:٣/٣٣، التحفة:١١٤٥٢].

٤٧٥ - التكبيرُ في سجدتي السهوِ

١١٨٥ - أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْحِ أبو الطاهر، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمرو، ويونسُ، والليثُ، أن ابنَ شهاب أخبرهم، عن عبدِ الرحمن الأعرج

---

(١) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٨٤)، وانظر تخريج الحديث (٤٩٥).

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٩٨)، فانظر تخريجه هناك.

أَن عبدَ الله ابن بُحَينةَ حدَّثه، أَن رسولَ الله ﷺ قامَ في الثِّنتين من الظهر، فلم يجلِسْ، فلما قضى صلاتَه، سَجَدَ سجدتين، كَبَّرَ في كُلِّ سجدة وهو جالسٌ قبلَ أَن يُسَلِّمَ، وسجَدَهما[1] الناسُ معه مكانَ ما نَسِيَ مِن الجُلوس[2].

[المجتبى:٣/٣٤، التحفة:٩١٥٤].

٤٧٦ ـ صفةُ[3] الجلوس في الركعة التي تنقضي فيها الصَّلاةُ

١١٨٦ ـ أَخبرنا يعقوبُ بن إبراهيم الدَّوْرَقيُّ ومحمدُ بنُ بشار بندارٌ ـ واللفظ له ـ، قالا[4]: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الحميد بنُ جعفر، قال: حدثني محمدُ بنُ عطاء

عن أَبي حُميد الساعديِّ، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا كان في الركعتين اللَّتين[5] تنقضي فيهما[6] الصلاةُ، أَخَّر رجلَه اليُسرى، وقَعَدَ على شِقِّه متورِّكاً، ثم سلَّمَ[7].

[المجتبى:٣/٢و٣٤، التحفة:١٠٩٤].

١١٨٧ ـ أَخبرنا قُتيبةُ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عاصم بنِ كُليب، عن أَبيه

---

(١) في (ت) و(ز): «سجدها».

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (٦٠٧)، وانظر تخريجه برقم (٦٠١).

(٣) ليست في (ت).

(٤) في الأصلين: «قال»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٥) في جميع النسخ: «التي»، والمثبت من «المجتبى».

(٦) في جميع النسخ: «فيها». والمثبت من «المجتبى».

(٧) سلف تخريجه برقم (٦٣١).

وقوله: «الركعتين اللتين تنقضي فيهما الصلاة»، قال السندي: أي في إثرهما، والمراد: الركعتان الأخيرتان، والمعنى: إذا كان في قعود الركعتين الأخيرتين.

عن وائل بنِ حُجْر، قال: رأَيتُ النبيَّ ﷺ يرفعُ يديه إذا افتتحَ الصلاةَ، وإذا ركَعَ، وإذا رفعَ رأسَه مِن الركوع، وإذا جلسَ، أَضجعَ اليُسرى، ونَصَبَ اليُمنى، ووضع يدهُ اليُسرى على فخذه اليُسرى، ويدَه اليُمنى على فخذه اليمنى، وعقد ثِنتَين: الوسطى والإبهامَ، وأَشارَ بالسبَّابة[1][2].

[المجتبى:٣/٣٤، التحفة:١١٧٨٣].

٤٧٧ ـ موضع الذراعين

١١٨٨ـ أَخبرني محمدُ بن علي بن ميمون الرَّقِّي، قال: حدثنا محمدٌ ـ وهو ابن يوسفَ الفِريابي ـ حدثنا سفيانُ، عن عاصم بنِ كُليب، عن أَبيه

عن وائل بنِ حُجر، أَنه رأَى النبيَّ ﷺ جلسَ في الصلاة، فَفَرَش رجلَه اليُسرى، ووضع ذِراعيه على فخذَيه، وأَشار بالسبَّابة يدعو[3].

[المجتبى:٣/٣٤، التحفة:١١٧٨٤].

٤٧٨ ـ موضع حَدِّ المِرفق الأَيمن

١١٨٩ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشرُ بن المُفَضَّلِ، قال: حدثنا عاصم بنُ كُليبٍ، عن أَبيه

عن وائل بنِ حُجْر، قال: قلتُ: لأَنظُرَنَّ إلى رسولِ الله ﷺ كيف يُصلِّي، فقام رسولُ الله ﷺ، فاستقبلَ القبلةَ، فرفَعَ يَديْه حتى حاذى بأُذنيه، ثم أَخذ شمالَه بيمينه، فلما أَرادَ أَن يركعَ، رفعَهُما مثلَ ذلك، ووضَعَ يديه على رُكبتَيه، فلما رَفَعَ رأسَه مِن الرُّكوع، رفعهما مثلَ ذلك، فلما سَجَدَ، وضَعَ رأسَه بذلك المنزلِ من يدَيْه، ثم جلسَ، فافترشَ

(١) قوله: «بالسبابة» ليس في (ط) و(ت) و(ز)، وأثبتناه من الأصل.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٩٣)، وانظر لاحقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٩٣)، وانظر ما قبله وما بعده.

رجلَه اليُسرى، ووضَعَ يدهُ اليُسرى على فخذه اليُسرى، وحدَّ مِرفَقه الأيمن على فخذه اليُمنى، وقبضَ ثنتين، وحَلَّقَ، ورأيته يقولُ هكذا - وأشارَ بشرٌ بالسبَّابة من اليُمنى، وحلَّقَ الإبهامَ والوسطى -[1].

[المجتبى:٣/٣٥، التحفة:١١٧٨١].

٤٧٩ - موضعُ الكفَّين

١١٩٠ - أخبرنا محمدُ بنُ منصور، حدثنا سفيانُ، حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن مسلم ابن أبي مريمَ - شيخ مِن أهل المدينة -، ثم لقيتُ الشيخَ، فقال: سمعتُ عليَّ بنَ عبد الرحمن يقول:

صلَّيتُ إلى جَنْب ابنِ عمرَ، فقلبْتُ الحصى، فقال لي ابنُ عمرَ: لا تَقلبِ الحصى، فإن تقليبَ الحصى مِن الشيطان، وافعَل كما رأيتُ رسولَ الله ﷺ يفعلُ، قلتُ: كيف رأيتَ رسولَ الله ﷺ يفعلُ؟ قال: هكذا - ونصبَ اليُمنى، وأَضجعَ اليُسرى، ووضعَ يَدَه اليُمنى على فخذه اليمنى، ويده اليُسرى على فخذه اليُسرى، وأشار بالسبَّابة -[2].

[المجتبى:٣/٣٦، التحفة:٧٣١٧].

٤٨٠ - قبضُ الأَصابع مِن اليدِ اليمنى دون السبابة

١١٩١ - أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن مسلم بن أبي مريمَ، عن علي بنِ عبد الرحمن، قال:

رآني ابنُ عمرَ وأنا أَعبَثُ بالحصى في الصَّلاة، فلما انصرفتُ[3]، نهاني، وقال: اصنَعْ كما كان - يعني - رسولُ الله ﷺ يصنعُ، قلتُ: وكيف كان يصنعُ؟ قال: كان إذا جَلَسَ في الصَّلاة، وضَعَ كفَّه اليُمنى على فخذه، وقبضَ

(١) سلف تخريجه برقم (٦٩٣)، وانظر سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٥١)، وانظر ما بعده.

(٣) في (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين: «انصرف».

أَصابعَه كلَّها، وأَشارَ بإصبَعِه التي تَلي الإبهامَ، ووضَعَ كفَّه اليُسرى على فخذه اليسرى[1].

[المجتبى:٣/٣٦، التحفة:٧٣٥١].

٤٨١ ـ قبضُ الثنتين مِن أَصابع اليدِ اليمنى وعقد الوسطى والإبهام فيها

١١٩٢ ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، أَخبرنا عبدُ الله ـ يعني ابنَ المبارك ـ، عن زائدةَ، قال: حدثنا عاصمُ بنُ كُليب، قال: حدثني أَبي

أَن وائلَ بنَ حُجْرٍ، قال: قلتُ: لأَنظرَنَّ إلى صلاةِ رسول الله ﷺ كيف يُصلِّي، فنظرتُ إليه، فوصفَ، قال: ثم قَعَدَ، وافترشَ رجلَه اليُسرى، ووضَعَ كفَّه اليسرى على فخذه وركبَتِه اليُسرى، وجعلَ حَدَّ مِرفَقه الأَيمن على فخذه اليُمنى، ثم قبضَ اثنتين مِن أَصابعه، وحلَّقَ حَلْقةً، ثم رفَعَ إصبعَه، فرأَيتُه يحرِّكُها يدعو بها... مختصر[2].

[المجتبى:٣/٣٧، التحفة:١١٧٨١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٥١)، وانظر ما قبله.

(٢) سلف بإسناده مطولاً برقم (٩٦٥)، وانظر تخريجه برقم (٦٩٣).

وقوله: «فرأيتُه يُحركها يدعو بها» لفظة شاذَّة انفرد بها زائدةُ بنُ قدامة من بين أصحاب عاصم بن كليب وهم: سفيانُ بن عيينة، وخالدُ بن عبد الله الواسطي، وقيس بنُ الربيع، وأبو الأحوص سلاَّمُ بنُ سُلَيم، وسفيانُ الثوري، وشعبةُ، وعبدُ الله بن إدريس، وزهير بنُ معاوية، وأبو عوانة، وعبدُ الواحد بن زياد، وبشر بن المفضَّل.

فحديثُ سفيان بن عيينة، عن عاصم عند الحُميدي (٨٨٥)، والنسائي ٣/٣٤-٣٥، والطبراني ٢٢/(٧٨) و(٨٥)، بلفظ: «وأشار بالسبابة».

وحديثُ خالد بن عبد الله الواسطي عند البيهقي ٢/١٣١، ولفظه: «وأشار بالسبابة».

وحديثُ قيس بن الربيع عند الطبراني ٢٢/(٧٩)، ولفظه: «وأشار بالسبابة يدعو بها».

وحديث أبي الأحوص سلام بن سليم عند الطيالسي (١٠٢٠)، بلفظ: «جعل يدعو هكذا ـ يعني ـ بالسبابة يُشير بها» . والطبراني ٢٢/(٨٠).

وحديث سفيان الثوري عند عبد الرزاق في «المصنف» (٢٥٢٢)، ولفظه: «ثم أشار بسبابته»، وأحمد(١٨٨٧٠)، والطبراني ٢٢/(٨١).

وحديثُ شعبة عند أحمد (١٨٨٥٥)، والطبراني ٢٢/(٨٣)، ولفظه: «وأشار بمسبحته» وابن خزيمة (٦٩٧) و(٦٩٨)، ولفظه: «وأشار بإصبعه السبابة».

وحديث عبد الله بن إدريس الأودي عند ابن ماجه (٩١٢)، ولفظه: «رأيت النبي ﷺ قد حَلَّق الإبهام والوُسطى، ورفع التي تليهما يدعو بها في التشهد».

وحديثُ زهير بن معاوية عند أحمد (١٨٨٧٣)، والطبراني ٢٢/(٨٤)، ولفظه: «وقبض ثنتين وحَلَّق حلقة، ثم رأيته يقول هكذا ـ ورفع زهيرٌ إصبعَه المسبحة ـ» .

وحديثُ أبي عوانة عند الطبراني ٢٢/(٩٠)، ولفظه: «ودعا بالسبابة» .

وحديثُ عبد الواحد بن زياد العبدي عند أحمد (١٨٨٥٠)، ولفظه: «ودعا بالسبابة».

وحديثُ بشر بن المفضَّل عند النسائي ٣/٣٥ـ٣٦ ولفظه: «وقَبَضَ ثِنتين وحَلَّق، ورأيته يقول هكذا ـ وأشار بالسبابة من اليمنى، وحَلَّق الإبهام والوسطى ـ».

فهؤلاء الثقات الأثبات من أصحاب عاصم لم يذكروا التحريك الذي انفرد به زائدة، وهذا من أبين الأدلة على وَهَمِ زائدة فيه لا سيما أن روايتهم تتأيد بأحاديث صحيحة ثابتة عن غير وائل بن حجر، و لم يرد فيها التحريك، وجاء في بعضها إثباتُ الإشارة ونفيُ التحريك، كما سنقف عليه.

فقد أخرج مالك من حديث عبد الله بن عمر في «الموطأ» ١/٨٨ـ٨٩، ومن طريقه مسلمٌ (٥٨٠) و(١١٥)، وأبو داود (٩٨٧)، والنسائي ٣/٣٦، والبيهقي ٢/١٣٠، وأبو عوانة ٢/٢٢٣، وأحمد (٥٣٣١)، عن مسلم بن أبي مريم، عن علي بن عبد الرحمن المعاوي، أنه قال: رآني عبد الله بن عمر وأنا أعبث بالحصى في الصلاة، فلما انصرف، نهاني، فقال: اصنع كما كان رسولُ الله ﷺ يصنع، فقلت: وكيف كان رسول الله ﷺ يصنع؟ قال: كان إذا جلس في الصلاة، وضع كفه اليمنى، على فخذه اليمنى، وقبض أصابعه كلها، وأشار بإصبعه التي تلي الإبهام، ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى.

وأخرجه ابن خزيمة (٧١٩) من طريق إسماعيل بن جعفر، حدثنا مسلم بن أبي مريم، عن علي بن عبد الرحمن المعاوي، عن عبد الله بن عمر.

ورواه مسلم في «صحيحه» (٥٨٠)(١١٥)، وأبو عوانة في «مسنده» ٢/٢٢٤، والبيهقي ٢/١٣٠، والدارمي ١/٣٠٨ من طرق عن حماد بن سلمة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان إذا قعد في التشهد، وضع يدَه اليسرى على ركبته اليسرى، ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى، وعقد ثلاثة وخمسين، وأشار بالسبابة.

وأخرجه الترمذي (٢٩٤)، وأبو عوانة في «مسنده» ٢/٢٢٥، وابن خزيمة (٧١٧) من طرق عن عبد الرزاق، عن معمر، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: بنحو رواية مسلم مع تقديم وتأخير في بعض الألفاظ.

وأما حديث عبد الله بن الزبير، فقد أخرجه مسلم (٥٧٩)، وأبو داود (٩٨٨)، والنسائي ٣/٣٩، والدارمي ١/٣٠٨، وابن خزيمة (٧١٨)، وأبو عوانة في «مسنده» ٢/٢٢١ـ٢٢٢و٢٢٦،

٤٨٢ ـ بسط اليسرى على الركبة

١١٩٣ ـ أخبرنا محمدُ بن رافع، حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن عُبيد الله، عن نافع

=

والبيهقي ٢/١٣٠-١٣١ عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، قال: «كان رسول الله ﷺ إذا قعد في الصلاة، جعل قدمه اليسرى بين فخذه وساقه، وفرش قدمه اليمنى، ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى، ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى، وأشار بإصبعه».

وأخرجه أبو داود (٩٨٩)، والنسائي ٣/٣٧، وأبو عوانة ٢/٢٢٦، والبيهقي ٢/١٣١ من طرق عن حجاج بن محمد الأعور، عن ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن محمد بن عجلان، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عبد الله بن الزبير: أن النبي ﷺ كان يشير بإصبعه إذا دعا ولا يحركها.

وهذا إسناد حسن، وقد صرح ابن جريج بالتحديث عند أبي عوانة والنسائي والبيهقي، وقد أدرج أبو عوانة هذا الحديث تحت قوله: «بيان الإشارة بالسبابة إلى القبلة، ورمي البصر إليها، وترك تحريكها في الإشارة» .

وحديث أبي حميد الساعدي أخرجه الترمذي (٢٩٣)، فقال: حدثنا بُندارٌ محمدُ بن بشار، حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا فُليح بن سليمان المدني، حدثنا عباس بن سهل الساعدي، قال: اجتمع أبو حُميد وأبو أُسيد وسهلُ بن سعد ومحمدُ بن مسلمة، فذكروا صلاةَ رسول الله ﷺ ، فقال أبوحميد: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ ، إن رسولَ الله ﷺ جلس ـ يعني ـ للتشهد، فافترش رجله اليسرى، وأقبل بصدر اليمنى على قبلته، ووضع كفه اليمنى على ركبته اليمنى، وكفه اليسرى على ركبته اليسرى، وأشار بإصبعه ـ يعني السبابة ـ. وهذا صحيح لغيره.

وأما حديث نمير الخزاعي، فأخرجه أبو داود (٩٩١)، والنسائي ٣/٣٩، وابن خزيمة (٧١٥) و(٧١٦)، والبيهقي ٢/١٣١عن عصام بن قدامة الجدلي، قال: حدثني مالك بن نمير الخزاعي ـ من أهل البصرة ـ، أن أباه حدثه، أنه رأى رسول الله ﷺ قاعداً في الصلاة واضعاً ذراعه اليمنى على فخذه اليمنى رافعاً إصبعه السبابة قد أحناها شيئاً وهو يدعو. وهذا حديث حسن في الشواهد.

قلنا: وروى أحمد في «المسند» (١٥٣٦٨)، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن منصور، عن أبي سعيد الخزاعي، عن ابن أبزى، أن رسول الله ﷺ كان يُشير بإصبعه السباحة في الصلاة.

ورواه أيضاً عن جرير، عن منصور، عن راشد أبي سعد، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ إذا جلس في الصلاة فدعا، وضع يده اليمنى على فخذه، ثم كان يشير بإصبعه.

عن ابن عمرَ، أَن رسولَ الله ﷺ كان إذا جَلَسَ في الصلاة، وَضع يدَيْه على رُكبتيه، ورفَعَ إصبعَه التي تَلي الإبهامَ يدعو[1] بها، ويَدُه اليُسرى على ركبته باسطُها عليها[2].

[المجتبى:٣/٣٧، التحفة:٨١٢٨].

١١٩٤ - أَخبرني أَيوبُ بنُ محمد الوَزَّان، حدثنا حجَّاجٌ، قال ابنُ جُريج: أَخبرني زيادٌ، عن محمد بن عجلانَ، عن عامر بن عبد الله بن الزبير

عن عبد الله بن الزبير، أَن النبيَّ ﷺ كان يُشيرُ بإصبعه إذا دعا ولا يُحَرِّكُها.

قال ابنُ جُريج: وزاد عَمرو، قال: أَخبرني عامرُ بنُ عبد الله بن الزبير عن أَبيه، أَنه رأَى النبيَّ ﷺ يدعو كذلك، ويتحاملُ بيده اليُسرى على رجله اليُسرى[3].

[المجتبى:٣/٣٧، التحفة:٥٢٦٤].

٤٨٣ - الإشارة بالإصبع في التشهد

١١٩٥ - أَخبرني محمدُ بنُ عبد الله بنِ عمار المَوْصليُّ، عن المُعَافى، عن عصام بنِ قُدامةَ، عن مالك - وهو ابنُ نُمير الخزاعي -

---

(١) في (ت) و(ز): «فدعا».

(٢) أخرجه مسلم (٥٨٠) (١١٤) و (١١٥)، وابن ماجه (٩١٣)، والترمذي (٢٩٤).

وهو في «مسند» أحمد (٦٠٠٠).

(٣) أخرجه مسلم (٥٧٩) (١١٢) و (١١٣)، وأبو داود (٩٨٨) و (٩٨٩) و(٩٩٠). وسيأتي برقم (١١٩٩)، وانظر ما سلف برقم (٧٤٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٦١٠٠)، وابن حبان (١٩٤٣) و (١٩٤٤).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

عن أَبيه، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ واضعاً[1] يدَه اليُمنى على فخذه اليُمنى في الصَّلاة يُشير بإصبعه[2].

[المجتبى:٣/٣٨، التحفة: ١١٧١٠].

٤٨٤ ـ النهيُ عن الإشارَة بإصبعين

١١٩٦ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، حدثنا صفوانُ، حدثنا ابنُ عجلان، عن القعقاع، عن أَبي صالحٍ

عن أَبي هريرة، أَن رجلاً كان يدعو بإصبَعيه، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَحِّدْ، أَحِّدْ» [3].

[المجتبى:٣/٣٨، التحفة:١٢٨٦٥].

١١٩٧ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ المبارك، حدثنا أَبو معاويةَ، حدثنا الأَعمشُ، عن أَبي صالح

عن سعدٍ، قال: مَرَّ عليَّ النبيُّ ﷺ وأَنا أَدعو بأَصابعي، فقال: «أَحِّدْ، أَحِّدْ» وأَشار بالسبَّابة[4].

[المجتبى:٣/٣٨، التحفة: ٣٨٥٠].

٤٨٥ ـ إحناء السبَّابة

١١٩٨ ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ يحيى الصوفيُّ، حدثنا أَبو نُعَيم، قال: حدثنا عصام بنُ قُدامةَ الجَدَلي، حدثني مالكُ بنُ نُميرٍ الخُزاعي ـ من أَهل البصرة ـ

---

(١) في (ز): «واضعَ».

(٢) أخرجه أبو داود (٩٩١)، وابن ماجه (٩١١). وسيأتي برقم (١١٩٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٨٦٦)، وابن حبان (١٩٤٦).

(٣) أخرجه الترمذي (٩٤٣٩). وانظر ما بعده من حديث أبي صالح، عن سعد بن أبي وقاص.
وهو في «مسند» أحمد(٩٤٣٩).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

(٤) أخرجه أبو داود (١٤٩٩).
وانظر ما سلف قبله من حديث أبي صالح، عن أبي هريرة.

أَن أَبـاه حدَّثـه، أَنـه رأى رسـولَ الله ﷺ قـاعداً في الصـلاةِ، واضعـاً ذراعَه اليُمنى على فخذه اليمنى، رافعاً إصبعَه السبَّابةَ قد أَحناها شيئاً وهو يدعو(١).

[المجتبى:٣/٣٩، التحفة:١١٧١٠].

٤٨٦ ـ موضع البصرِ عندَ الإشارة

١١٩٩ ـ أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيـم، حدثنـا يحيى، عـن ابـنِ عجـلانَ، عـن عـامر بـن عبدِ الله بنِ الزبير

عن أَبيه، أَن رسولَ الله ﷺ كان إذا قَعَدَ في التشهُّد، وَضَعَ كفَّه اليُسرى على فخذه اليُسرى، وأَشارَ بالسبَّابة، لا يُجاوز بَصَرُهُ إشارتَه(٢).

[المجتبى:٣/٣٩، التحفة:٥٢٦٤].

٤٨٧ ـ النهيُ عن رفع البصرِ إلى السماء عند الدعاء في الصَّلاةِ

١٢٠٠ ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ عَمرو بنِ السَّرْح، عـن ابـنِ وَهْـب، أَخـبرني الليـثُ، عـن جعفر بنِ ربيعة، عن الأَعرجِ

عـن أَبـي هُريـرةَ، أَن رسـولَ الله ﷺ قـال:«لَينتهـينَّ أَقـوامٌ عـن رَفْعهـم أَبصَارَهم عندَ الدُّعاء في الصلاة إلى السماءِ، أَو لتُخطفَنَّ أَبصارُهم»(٣).

[المجتبى:٣/٣٩،التحفة:١٣٦٣١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١١٩٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (١١٩٤).

(٣) أخرجه مسلم (٤٢٩).

وهو في «مسند» أحمد (٨٤٠٨).

٤٨٨ ـ إيجابُ التشهُّد

١٢٠١ ـ أخبرنا سعيدُ[١] بنُ عبد الرحمن أبو عُبيد[٢] الله المخزوميُّ، حدثنا سفيانُ، عن الأعمش ومنصورٍ، عن شقيق بنِ سلمةَ

عن ابنِ مسعود، قال: كنا نقولُ في الصلاةِ قبلَ أن يُفرَض التشهدُ: السَّلام على الله، السلامُ على جبريلَ و ميكائيلَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لاتقولُوا هكذا، فإنَّ الله هو السلامُ، ولكن قولوا: التحياتُ لله، والصلواتُ و الطيباتُ، السلامُ عليك أيُّها النبيُّ ورحمةُ الله وبركاته، السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحين، أشهدُ أن لا إلهَ إلا الله، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه» [٣].

[المجتبى:٣/٤٠، التحفة:٩٢٤٥ و٩٢٩٦].

٤٨٩ ـ تعليمُ التشهد كتعليمِ السورة مِن القُرآن

١٢٠٢ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا عبدُ الرحمن بنُ حُميد، حدثنا أبو الزبير، عن طاووس

عن ابنِ عباسٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُعلِّمُنا التشهدَ كما يُعلِّمُنا السورةَ مِن القُرآن[٤].

[المجتبى:٣/٤١].

٤٩٠ ـ التشهد

١٢٠٣ ـ أخبرنا قُتيبةُ، حدثنا الفُضيلُ ـ هو ابنُ عياض ـ، عن الأعمشِ، عن شقيق

---

(١) تحرف في (ت) و(ز) إلى: «سعد».

(٢) تحرف في (ت) و(ز) إلى: «عبد».

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٥٩).

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٦٤).

وهذا الحديث لم نقف عليه في «التحفة».

عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ :«إن الله هو السَّلامُ، فإذا قعَدَ أَحَدُكُم، فليقُلْ: التحياتُ لله، والصلواتُ والطيباتُ، السلامُ عليك أَيُّها النبيُّ ورحمةُ الله وبركاته، السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحين، أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا الله، وأَشهدُ أَنَّ محمداً عبدُه ورسولُه. ثم لْيتخيَّرْ مِنَ الكَلام بعدُ ما شاء»(١).

[المجتبى:٣/٤١، التحفة:٩٢٤٥].

٤٩١ ـ نوع آخر من التشهد

١٢٠٤ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار بنِ كَيْسان بُندارٌ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشام، عن قتادةَ

وأَخبرنا محمدُ بنُ المثنّى، حدثنا يحيى، حدثنا هشامٌ، حدثنا قتادةُ، عن يونسَ بنِ جُبير، عن حِطّانَ بنِ عبد الله

أَن الأَشعريَّ، قال: إن رسولَ الله ﷺ خَطَبنا، فعلَّمَنا سنَّتَنا، وبيَّن لنا صلاتَنا، فقال: «إذا قُمتُم إلى الصلاة، فأَقيموا صفوفَكم، ثم لِيؤمَّكم أَحَدُكُم، فإذا كبَّرَ، فكبِّروا، وإذا قال: ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ فقولوا: آمين، يُجبْكُم الله. ثم إذا كَبَّرَ وركع، فكبِّروا واركعوا، فإن الإمامَ يركَعُ قبلَكم، ويرفعُ قَبلَكم» قال رسولُ الله ﷺ : «فتلك بتلك، وإذا قال: سَمِعَ الله لمن حمده، فقولوا: اللهم رَبَّنا لكَ الحمدُ، فإن الله قال على لسانِ نبيِّه ﷺ : سَمِعَ الله لمن حمده. ثم إذا كبَّرَ وسجَدَ، فكبِّروا واسجُدوا، فإن الإمامَ يسجُدُ قبلَكم ويرفَعُ قبلَكم» قال نبيُّ الله ﷺ :«فتلك بتلك. وإذا كان عند القَعْدة، فليكن من قول أَحدِكم أَن يقولَ: التحياتُ الطيباتُ الصلواتُ لله، السلامُ عليك أَيها النبيُّ

(١) سلف تخريجه برقم (٧٥٩).

ورحمةُ الله وبركاتُه، السلامُ علينا وعلى عباد الله الصالحين، أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا الله، وأَنَّ محمداً عبدُهُ ورسولُه» (١).

[المجتبى:٣/٤١، التحفة:٨٩٨٧].

٤٩٢ ـ نوع آخر من التشهد

١٢٠٥ ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، حدثنا أَبو عاصم، حدثنا أَيمنُ بنُ نابِل، قال: حدثنا أَبو الزبير

عن جابر، قال: كان رسولُ الله ﷺ يعلِّمُنا التشهدَ كما يعلِّمُنا السورةَ من القرآن: «بسم الله وبا لله، التحياتُ لله، والصلواتُ والطيباتُ، السلامُ عليك أَيها النبيُّ ورحمةُ الله، السلامُ علينا وعلى عباد الله الصالحين، أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا الله، وأَنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، وأَسأَلُ الله الجنَّةَ، وأَعوذُ با لله من النار»(٢).

[المجتبى:٣/٤٣،التحفة:٢٦٦٥].

٤٩٣ ـ التسليم على النبيِّ ﷺ بأبي هو وأُمي

١٢٠٦ ـ أَخبرني عبدُ الوهاب بن عبد الحكم الورَّاق، قال: أَخبرنا معاذُ بنُ معاذ، عن سفيانَ بن سعيد

وأَخبرنا محمودُ بن غَيْلانَ، قال: حدثنا وكيعٌ وعبدُ الرزاق، عن سفيانَ، عن عبد الله ابن السائب، عن زاذان

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إن للهِ ملائكةً سيَّاحين يُبلِّغوني من أُمَّتي السلامَ» (٣).

[المجتبى:٣/٤٣، التحفة:٩٢٠٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٥٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٦٥).

(٣) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٠٢٨)، وعبد الرزاق (٣١١٦)، والدارمي ٢/٣١٧، =

٤٩٤ ـ فضل التسليم على النبيِّ ﷺ

١٢٠٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور الكَوْسَج السَمَرْوَزيُّ، أخبرنا عفَّانُ، حدثنا حمادٌ، أخبرنا ثابتٌ، قال: قَدِمَ علينا سليمانُ مولى الحسن بن عليٍّ زمانَ[١] الحجاج، فحدثنا عن عبد الله بن أبي طلحةَ

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ جاءَ ذاتَ يومٍ والبُشرى[٢] في وجهه، فقلنا: إنا لنرى البُشرى[٣] في وجهك، فقال: «إنه أتاني المَلكُ، فقال: يا محمدُ، إنَّ ربَّك يقولُ: أما يُرضيك أنه لا يُصلِّي عليك أحدٌ إلا صلَّيتُ عليه عَشْراً، ولا يُسَلِّمُ عليك أحدٌ إلا سلَّمْتُ عليه عَشْراً» [٤].

[المجتبى:٣/٤٤، التحفة:٣٧٧٧].

٤٩٥ ـ التحميدُ والصلاةُ على النبيِّ ﷺ في الصلاة

١٢٠٨ ـ أخبرنا محمدُ بن سلمةَ، حدثنا ابن وَهْب، عن [حَيْوةَ بن شُرَيح] [٥]، عن أبي هانئ، أن أبا عليٍّ الجَنْبيَّ حدثه

=

والبزار (٨٤٥) «زوائد»، والشاشي (٨٢٥) و (٨٢٦)، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٢٨) (١٠٥٢٩) و (١٠٥٣٠)، والحاكم في «المستدرك» ٢/٤٢١، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٠٠-٢٠١، والبغوي (٦٨٧).

وسيأتي برقم (٩٨١١)

وهو في «مسند» أحمد (٣٦٦٦).

(١) في (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين: «زمن».

(٢) في (ط) و(ت) و(ز): «البِشْرُ»، والمثبت من الأصل.

(٣) في (ط): «البِشْر».

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥١٦، والدارمي (٢٧٧٦)، والحاكم ٢/٤٢٠.

وسيأتي برقم (١٢١٩) و (٩٨٠٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٣٦١)، وابن حبان (٩١٥).

(٥) ما بين الحاصرتين لم يرد في النسخ، وأثبتناه من «التحفة».

أنه سَمِعَ فَضَالةَ بنَ عُبيد يقول: سَمِعَ رسولُ الله ﷺ رجلاً يدعو في صلاة لم يُمجِّد [الله][1]، ولم يصلِّ على النبيِّ ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «عَجِلْتَ أيها المصلِّي» ثم علَّمَهُمنَّ[2] رسولُ الله ﷺ. فسَمِعَ رسولُ الله ﷺ رجلاً يصلِّي، فمجَّدَ الله وحَمِدَه، وصلَّى على النبيِّ ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ادعُ تُجَبْ، وسَلْ تُعْطَ[3]» [4].

[المجتبى:٣/٤٤، التحفة:١١٠٣١].

٤٩٦ ـ الأَمرُ بالصلاة على النبيِّ ﷺ

١٢٠٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمع، واللفظ له ـ، عن ابنِ القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن نُعيم بنِ عبدِ الله المُجْمِر، أن محمدَ بن عبد الله بن زيد الأنصاري وعبدَ الله بن زيد ـ الذي أُريَ النداءَ بالصلاة ـ أخبره عن أبي مسعود الأنصاريِّ، أنه قال: أتانا رسولُ الله ﷺ في مجلسِ سعدِ ابنِ عُبادةَ، فقال له بَشيرُ بنُ سعد: أمرنا الله أن نُصلِّيَ عليكَ يارسولَ الله، فكيف نُصلِّي عليك؟ فسكتَ رسولُ الله ﷺ حتى تمنَّينا أنه لم يسأَلْه، ثم قال: «قولوا: اللهم صَلِّ على محمد وعلى آل محمد، كما صلَّيتَ على آلِ إبراهيم، وباركْ على محمد وعلى آل محمد، كما باركْتَ على آل إبراهيمَ، في العالمين إنك حميدٌ مجيدٌ. والسلامُ كما قد عَلمتُم» [5].

[المجتبى:٣/٤٥، التحفة:١٠٠٠٧].

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في النسخ، وأثبتناه من «المجتبى» و «التحفة».

(٢) في حاشيتي الأصلين: «علمهم».

(٣) في حاشيتي الأصلين: «تعطه».

(٤) أخرجه أبو داود (١٤٨١)، والترمذي (٣٤٧٦) و (٣٤٧٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٩٣٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٢٤٢)، وابن حبان (١٩٦٠).

(٥) أخرجه مسلم (٤٠٥)، وأبو داود (٩٨٠) و (٩٨١)، والترمذي (٣٢٢٠).
وسيأتي برقم (٩٧٩٣) و (٩٧٩٤) وانظر ما بعده، و (٩٧٩٥) و (٩٨٧٩) و (١١٣٥٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٦٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٢٢٩)، وابن حبان (١٩٥٨) و (١٩٥٩).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

٤٩٧ ـ كيف الصلاة على النبيِّ ﷺ

١٢١٠ ـ أخبرنا زيادُ[١] بن يحيى، حدثنا عبدُ الوهَّاب بنُ عبد المجيد، قال: حدثنا هشامُ بن حسَّانَ، عن محمد، عن عبد الرحمن بن بِشر[٢]

عن أبي مسعود الأنصاريِّ، قال: قيل للنبيِّ ﷺ: أُمرنا أن نُصَلِّيَ عليك ونسلِّمَ، فأما السلامُ، فقد عَرَفناه، فكيف نُصلِّي عليك؟ قال: «قولوا: اللهمَّ صَلِّ على محمدٍ كما صليتَ على آلِ إبراهيم، اللهمَّ بارِكْ على آل[٣] محمد كما باركتَ على آلِ إبراهيم»[٤].

[المجتبى:٣/٤٧، التحفة:٩٩٩٨].

٤٩٨ ـ نوع آخر

١٢١١ ـ أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بنِ دينار مِن كتابه، قال: حدثنا حسينُ بنُ عليٍّ، عن زائدةَ، عن سليمانَ، عن عَمرو بنِ مُرَّةَ، عن عبدِ الرحمن بنِ أبي ليلى

عن كعب بنِ عُجرةَ، قال: قلنا: يارسولَ الله، السلامُ عليك قد عَرَفناه، فكيف الصلاةُ؟ قال: «قولوا: اللهمَّ صلِّ على محمدٍ، وعلى آلِ محمد كما صلَّيتَ على آلِ إبراهيم، إنك حميدٌ مجيد، اللهمَّ بارِكْ على محمد وعلى آلِ محمد، كما باركتَ على آلِ إبراهيم، إنك حميدٌ مجيدٌ»[٥].

قال ابنُ أبي ليلى: ونحن نقولُ: وعلينا معهم.

[المجتبى:٣/٤٧، التحفة:١١١١٣].

---

(١) تحرف في الأصلين إلى: «زكريا».

(٢) في الأصل و(ت) و(ز): «بشير»، والمثبت من (ط) و«التحفة».

(٣) ليست في (ت) و(ز).

(٤) سيأتي بإسناده ومتنه برقم (٩٧٩٥)، وانظر تخريجه في الذي قبله.

(٥) أخرجه البخاري (٣٣٧٠) و (٤٧٩٧) و (٦٣٥٧)، ومسلم (٤٠٦) (٦٦) و (٦٧) و(٦٨)، وأبو داود (٩٧٦) و (٩٧٧) و (٩٧٨)، وابن ماجه (٩٠٤)، والترمذي (٤٨٣).
وسيأتي برقم (١٢١٢) و (١٢١٣) و (٩٧٩٩) و (١٠١١٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٨١٠٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٢٣١) و(٢٢٣٢) و (٢٢٣٣) و (٢٢٣٤) و (٢٢٣٥)، وابن حبان (١٩٧) و(٩١٢).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

١٢١٢ ـ أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بن دينار، حدثنا حُسينٌ، عن زائدةَ، عن سليمانَ، عن الحَكَمِ، عن عبدِ الرحمن بن أبي ليلى

عن كعب بنِ عُجرةَ، قال: قلنا: يارسولَ الله، السلامُ عليك قد عَرَفناه، فكيف الصلاةُ عليك؟ قال: «قولوا: اللهمَّ صَلِّ على محمدٍ وعلى آلِ محمد، كما صليتَ على إبراهيمَ وعلى آلِ إبراهيمَ، إنك حميدٌ مجيد، وبَارِكْ على محمد وعلى آلِ محمد، كما باركْتَ على إبراهيمَ وآلِ إبراهيمَ، إنَّك حميدٌ مجيدٌ» (١).

قال عبدُ الرحمن: ونحن نقولُ: وعلينا معهم.

قال أبو عبد الرحمن، هذا أَولى بالصَّواب مِن الذي قبلَه، لا نعلم أَحداً قال فيه: عَمرو بن مرة غير هذا، وهو عن الحَكَم مشهورٌ.

[المجتبى:٣/٤٧، التحفة:١١١١٣].

١٢١٣ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، أخبرنا عبدُ الله، عن شُعبةَ، عن الحَكَم، عن ابنِ أَبي ليلى، قال:

قال لي كعبُ بنُ عُجرةَ، أَلا أُهدي لَكَ هَدِيَّةً؟ قلنا: يارسولَ الله، قد عَرَفنا كيف السلامُ عليك، فكيف نُصلِّي عليكَ؟ قال: «قولوا: اللهمَّ صَلِّ على محمدٍ وآل محمد، كما صلَّيتَ على آل(٢) إبراهيم، إنَّك حميدٌ مجيدٌ، اللهمَّ بارِكْ على محمد وآل محمد، كما باركْتَ على آل إبراهيم، إنك حميدٌ مجيدٌ» (٣).

[المجتبى:٣/٤٨، التحفة:١١١١٣].

٤٩٩ ـ نوع آخر

١٢١٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا محمدُ بنُ بشرٍ، قال: حدثنا مُجمِّعُ ابنُ يحيى، عن عثمانَ بنِ مَوْهَبٍ، عن موسى بنِ طلحةَ

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) ليست في (ت) و(ز).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٢١١).

عن أبيه، قال: قلنا: يارسولَ الله، كيف الصلاةُ عليك؟ قال: «قولوا: اللهمَّ صَلِّ على محمدٍ، كما صلَّيتَ على إبراهيمَ وآلِ إبراهيمَ، إنك حميدٌ مجيدٌ، وبَارِكْ على محمدٍ، وعلى آلِ محمدٍ، كما باركْتَ على إبراهيمَ وآلِ إبراهيمَ، إنك حميدٌ مجيدٌ» (١).

[المجتبى:٣/٤٨، التحفة:٥٠١٤].

١٢١٥ - أخبرنا عُبيد الله بنُ سعد بنِ إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا عمِّي، قال: حدثنا شَريكٌ، عن عثمانَ بنِ مَوْهَبٍ، عن موسى بنِ طلحةَ

عن أبيه، أن رجلاً أتى نبيَّ الله ﷺ، فقال: كيف نُصلِّي عليك يا نبيَّ الله؟ قال:«قولوا: اللهمَّ صَلِّ على محمد كما صلَّيتَ على إبراهيمَ، إنك حميدٌ مجيدٌ، وبارِكْ على محمد وعلى آل محمد، كما باركْتَ على إبراهيمَ، إنك حميدٌ مجيدٌ»(٢).

[المجتبى:٣/٤٨، التحفة:٥٠١٤].

١٢١٦ - أخبرنا سعيدُ بنُ يحيى بن سعيد الأُمويُّ في حديثه، عن أبيه، عن عُثمانَ ابنِ حكيم، عن خالد بنِ سلمةَ، عن موسى بنِ طلحةَ، قال:

سألتُ زيدَ بنَ خارجةَ، قال: أنا سألتُ رسولَ الله ﷺ، فقال: «صَلُّوا عليَّ، واجتهدوا في الدُّعاء، وقولوا: اللهمَّ صَلِّ على محمدٍ وآلِ محمد» (٣).

[المجتبى:٣/٤٨، التحفة:٣٧٤٦].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥٠٧، والبزار (٩٤١) و (٩٤٢) «زوائد» وأبو يعلى (٦٥٢) و (٦٥٣) و (٦٥٤).

وسيأتي برقم (١٢١٥)، و (٦٧٢٤) و (٩٧٩٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٣٩٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٢٢٨).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣)أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٨٣ و ٣٨٤، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٠١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٠٠)، والطبراني في «الكبير» (٥١٤٣).

وسيأتي برقم (٦٧٢٥) و (٩٧٩٨) و (١٠١٢١).

وهو في «مسند» أحمد (١٧١٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٢٣٠).

١٢١٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا بكرٌ ـ وهو ابنُ مضرَ ـ، عن ابنِ الهاد، عن عبد الله بن خبَّاب

عن أبي سعيد الخدريِّ، قال: قُلنا: يارسولَ الله، هذا التسليمُ[1] عليك قد عَرَفناه، فكيف الصلاةُ عليك؟ قال: «قولوا: اللهُمَّ صَلِّ على محمد عبدِك ورسولك كما صلَّيتَ على إبراهيمَ، وبارِكْ على محمد وآلِ محمد كما باركْتَ على إبراهيمَ»[2].

[المجتبى:٣/٤٩، التحفة:٤٠٩٣].

٥٠٠ ـ نوع آخر

١٢١٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ.

والحارثُ بن مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابنِ القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن عبد الله بنِ أبي بكر بنِ محمد بن عَمرو بن حزم، عن أبيه، عن عَمرو بن سُلَيم الزُّرَقيِّ، قال:

أخبرني أبو حُمَيدٍ الساعديُّ أنهم قالوا: يارسولَ الله، كيف نُصلِّي عليكَ؟ قال رسولُ الله ﷺ: «قولوا: اللهُمَّ صَلِّ على محمد وأزواجِه وذرِّيَّتِه» ـ في حديث الحارث: «كما صلَّيتَ على آلِ إبراهيمَ، وبارِكْ على محمدٍ وأزواجِهِ وذُرِّيَّتِه» ـ قالا جميعاً: «كما باركْتَ على آلِ إبراهيم، إنك حميدٌ مجيدٌ»[3].

أخبرنا قتيبةُ بهذا الحديث مرتين، ولعله أن يكونَ سقط عليه منه سَطْرٌ.

[المجتبى:٣/٤٩، التحفة:١١٨٩٦].

---

(١) في (ت) و(ز): «السلام».

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٧٠) و (٤٧٩٨) و (٦٣٥٨)، وابن ماجه (٩٠٣).
وهو في «مسند» أحمد (١١٤٣٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٢٣٦).

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٦٩) و (٦٣٦٠)، ومسلم (٤٠٧)، وأبو داود (٩٧٩)، وابن ماجه (٩٠٥).
وسيأتي برقم (٩٨٠٤) و (١١١٠٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٦٠٠)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٢٣٨).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

٥٠١ ـ الفضلُ في الصلاةِ على النبيِّ ﷺ

١٢١٩ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، أخبرنا عبدُ الله ـ يعني ابنَ المبارك ـ، أخبرنا حمادُ بنُ سلمةَ، عن ثابتٍ، عن سُليمانَ ـ مولى الحسن بن عليٍّ ـ، عن عبدِ الله بن أبي طلحةَ

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ جاء ذاتَ يوم والبِشْرُ يرى في وجهه، فقال: «إنه جاءني جبريلُ، فقال: [إن ربَّكَ يقول][1] أما يُرضيك يا محمدُ، أنه لا يُصلِّي عليك أحدٌ مِن أُمَّتِك إلا صلَّيتُ عليه عَشْراً، ولا يُسَلِّمُ عليك أحدٌ مِنْ أُمتك إلا سلَّمتُ عليه عَشْراً» [2].

[المجتبى:٣/٥٠، التحفة:٣٧٧٧].

١٢٢٠ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، حدثنا إسماعيلُ ـ وهو ابنُ جعفر ـ، عن العلاء، عن أبيه

عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ صَلَّى عليَّ واحدةً، صلَّى الله عليه عَشْراً»[3].

[المجتبى:٣/٥٠، التحفة:١٣٩٧٤].

١٢٢١ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، حدثنا يونسُ بن أبي إسحاقَ، عن بُريد بنِ أبي مريمَ

حدثنا أنسُ بنُ مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى عليَّ صلاةً واحِدةً، صَلَّى الله عليه عَشْرَ صَلَواتٍ، وحُطَّتْ عنه عَشْرُ خطيئاتٍ، ورُفِعَتْ له عَشْرُ درجاتٍ»[4].

[المجتبى:٣/٥٠، التحفة:٢٤٤].

---

(١) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٢٠٧).

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٤٥)، ومسلم (٤٠٨)، وأبو داود (١٥٣٠)، والترمذي (٤٨٥).

وهو في «مسند» أحمد (٨٨٥٤)، وابن حبان (٩٠٥) و(٩٠٦).

(٤) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٤٣).

وسيأتي برقم (٩٨٠٦) و (٩٨٠٧) و (٩٨٠٨) و (١٠١٢٢) و (١٠١٢٣) و (١٠١٢٤).

وهو في «مسند» أحمد (١١٩٩٨)، وابن حبان (٩٠٤).

٥٠٢ ـ تخيُّر[1] الدعاء بعدَ الصلاةِ على النبيِّ ﷺ

١٢٢٢ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم الدَّوْرَقيُّ وعَمرو بنُ عليٍّ ـ واللفظ له ـ، حدثنا يحيى، حدثنا سليمانُ ـ وهو الأعمشُ ـ، حدثني شقيقٌ

عن عبدِ الله، قال: كنا إذا جلسنا مَعَ رسولِ الله ﷺ في الصَّلاة، قلنا: السلامُ على الله مِن عباده، السلامُ على فلانٍ وفلان، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تقولوا: السلامُ على الله، فإن الله هو السَّلامُ، ولكن إذا جَلَسَ أَحَدُكُم، فليقُلْ: التحياتُ لله والصلواتُ والطيباتُ، السلامُ عليك أيها النبيُّ ورحمةُ الله وبركاته، السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحين ـ فإنكم إذا قُلْتُمْ ذلك أَصابَتْ كُلَّ عبدٍ صالحٍ في السماء والأَرض ـ أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا الله، وأَشهدُ أَنَّ محمداً عَبْدُه ورسُولُه، ثم ليَتخيَّرْ من الدُّعاءِ بعدُ أَعجَبَه إليه يدعو به»[2].

[المجتبى:٣/٥٠، التحفة:٩٢٤٥].

٥٠٣ ـ الذِّكر بعد التشهد

١٢٢٣ ـ أخبرني عُبَيْدُ بنُ وكيع بنِ الجراح[3]. قال: حدثنا أبي، عن عكرمةَ بنِ عمار، عن إسحاقَ بنِ عبد الله بن أبي طلحة

عن أنسٍ، قال: جاءت أُمُّ سُلَيم إلى النبيِّ ﷺ، قالت: يارسولَ الله، عَلِّمْني كلماتٍ أَدعو بهِنَّ في صلاتي، قال: «سبِّحي الله عَشْراً، واحْمَدِيه عَشْراً، وكَبِّريه عَشْراً، ثم سَليه حاجتَك، يقول: نَعَمْ نَعَمْ»[4].

[المجتبى:٣/٥١، التحفة:١٨٥].

٥٠٤ ـ الدعاء بعد الذِّكر

١٢٢٤ ـ أخبرنا قُتيبةُ، قال: حدثنا خلفٌ ـ يعني ابنَ خليفةَ ـ، عن حفص بنِ أَخي أَنس

---

(١) في الأصلين: «تخيير»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٥٩).

(٣) وقع بعده في الأصلين: «أخو وكيع بن الجراح» وهي زيادة لا معنى لها.

(٤) أخرجه الترمذي (٤٨١).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٠٥)، وابن حبان (٢٠١١).

عن أنسٍ، قال: كنتُ مَعَ رسولِ الله ﷺ جالساً ـ يعني ـ، ورجلٌ قائمٌ يُصلِّي، فلما ركَعَ وسجَدَ وتشهَّدَ، دعا، فقال في دعائه: اللهم إني أَسألُك بأَنَّ لك الحمدَ، لا إلهَ إلا أَنتَ، المَنَّانُ، بديعُ السماوات والأَرض، يا ذا الجلالِ والإكرامِ، يا حيُّ يا قيُّومُ، إني أَسأَلُك، فقال النبيُّ ﷺ لأَصحابه: «تدرونَ بما دَعَا»؟ قالوا: الله ورسولُه أَعلمُ، قال: «والذي نفسي بيده، لقد دعا باسمِه العَظيمِ الذي إذا دُعيَ بـه، أَجابَ، وإذا سُئل به، أَعطَى» (١).

[المجتبى:٣/١٥٨، التحفة:٥٥١].

١٢٢٥ ـ أَخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ البصريُّ أَبو بُرَيْد، عن عبدِ الصمد بن عبدِ الوارث، قال: حدثنا أَبي، حدثنا حُسينٌ ـ يعني المعلِّم ـ، عن ابن بُريدةَ، حدثني حنظلةُ بن عليٍّ

أَن مِحْجَنَ بنَ الأَدْرع حدَّثه، أَن رسولَ الله ﷺ دخلَ المسجدَ، إذا رجلٌ قد صَلَّى وهو يتشهَّدُ، فقال: اللهُمَّ إني أَسأَلُك، يا الله الواحدُ الأَحدُ الصمدُ، الذي لَمَ يَلِدْ ولم يُولَدْ، ولم يكن له كُفُواً أَحدٌ، أَن تغفِرَ لي ذنوبي، إنك أَنت الغفورُ الرحيمُ، فقال رسولُ الله ﷺ : «قد غُفِرَ له» ثلاثاً(٢).

[المجتبى:٣/٥٢، التحفة:١١٢١٨].

٥٠٥ ـ نوعٌ آخر من الدعاء

١٢٢٦ ـ أَخبرنا قُتيبةُ، حدثنا الليثُ، عن يزيدَ بنِ أَبي حبيب، عن أَبي الخير، عن عبد الله بنِ عمرو

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٠٥)، وأبو داود (١٤٩٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٦١١)، وابن حبان (٨٩٣).
(٢) أخرجه أبو داود (٩٨٥). وسيأتي برقم (٧٦١٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٧٤).

عن أبي بكر الصِّدِّيقِ، أنه قال لِرسول الله ﷺ : عَلِّمْني دعاءً أَدعو به في صَلاتي، قال: «قل: اللهُمَّ إني ظلمتُ نفسي ظلماً كبيراً[1]، ولا يَغْفِرُ الذنوبَ إلا أَنتَ، فاغفِرْ لي مغفرةً مِن عندك، وارحَمْني، إنك أَنت الغفورُ الرحيمُ»[2].

[المجتبى:٣/٥٣، التحفة:٦٦٠٦].

٥٠٦ ـ نوعٌ آخرُ من الدعاء

١٢٢٧ ـ أَخبرنا يونسُ بنُ عبد الأَعلى، حدثنا ابنُ وَهْب، قال: سمعتُ حَيْوَةَ يُحدِّث، عن عُقبةَ بنِ مسلم، عن أَبي عبد الرحمن الحُبُليِّ، عن الصُّنَابِحيِّ

عن معاذ بن جبل، قال: أَخذَ بيدي رسولُ الله ﷺ، فقال: «إني لأُحبُّك يا معاذُ» فقلتُ: وأَنا أُحبُّكَ يارسولَ الله، فقال رسولُ الله ﷺ : «فلا تَدَعْ أَن تقولَ في كُلِّ صلاةٍ: رَبِّ أَعنِّي على ذِكرِك وشُكرِك، وحُسنِ عبادتك» [3].

[المجتبى:٣/٥٣، التحفة:٩٩٣٧].

٥٠٧ ـ نوع آخر

١٢٢٨ ـ أَخبرنا أَبو داودَ، قال: حدثنا سليمانُ ـ يعني ابنَ حرب ـ، حدثنا حمادُ بن سلمةَ، عن سعيدٍ الجُرَيْرِيِّ، عن أَبي العلاء

---

(١) في (ت) و(ز): «كثيراً» .

(٢) أخرجه البخاري (٨٣٤) و (٦٣٢٦) و (٧٣٨٧)، ومسلم (٢٧٠٥)، وابن ماجه (٣٨٣٥)، والترمذي (٣٥٣١).

وسيأتي برقم (٧٦٦٣) و (٩٩٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (٨)، وابن حبان (١٩٧٦).

(٣) أخرجه أبو داود (١٥٢٢). وسيأتي برقم (٩٨٥٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢١١٩)، وابن حبان (٢٠٢٠) و (٢٠٢١).

عن شدَّاد بنِ أَوس، أَن رسولَ الله ﷺ كان يقولُ في صلاته: «اللهُمَّ إني أَسأَلُك التثبُّتَ[1] في الأَمرِ، والعزيمةَ على الرُّشد، وأَسأَلُك شُكرَ نعمَتِك، وحُسنَ عبادتك، وأَسأَلُك قلباً سليماً، ولساناً صادقاً، وأَسأَلُك مِنْ خيرِ ما تعلمُ، وأَعوذُ بك مِن شرِّ ما تعلمُ، وأَستغفِرُك لما تعلمُ»[2].

[المجتبى:٣/٥٤، التحفة:٤٨٢٩].

٥٠٨ ـ نوع آخر

١٢٢٩ ـ أَخبرنا يحيى بنُ حبيب بنِ عربيٍّ، حدثنا حمادٌ، حدثنا عطاءُ بنُ السائب، عن أَبيه، قال:

صلَّى بنا عمارُ بنُ ياسر صلاةً، فأَوجزَ فيها، فقال له بعضُ القومِ: لقد خفَّفْتَ ـ أَو أَوجزْتَ الصلاةَ ـ، فقال: أَمَّا على ذلك، فقد دعوتُ الله فيها بدَعَوات سمعتُهنَّ من رسولِ الله ﷺ، فلما قامَ، تَبِعَه رجلٌ من القوم ـ هو أَبي، غيرَ أَنه كَنَى عن نفسه ـ، فسأَله عن الدعاء، ثم جاءَ، فأَخبَرَ به القومَ: «اللهُمَّ بعلمِكَ الغيبَ وقدرتِك على الخلق، أَحيِني ما عَلِمْتَ الحياةَ خيراً لي، وتوفَّني إذا عَلِمْتَ الوفاةَ خيراً لي، اللهُمَّ أَسأَلُك خشيتَك ـ يعني ـ في الغيبِ والشهادة، وأَسأَلُك كلمةَ الحُكم في الرضا والغضبِ، وأَسأَلُك القصدَ في الفقر والغِنى، وأَسأَلُك نعيماً لا يَبيدُ، وأَسأَلك قُرَّةَ عين لا تَنْقَطِعُ، وأَسأَلُك الرِّضا بعد القضاءِ، وأَسأَلُك بردَ العيش بعدَ الموت، وأَسأَلُك لذَّةَ النظرِ إلى وجهك، والشوقَ إلى لقائك،

(١) في (ط): «الثبت»، والمثبت من سائر النسخ وحاشية (ط).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٤٠٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٧١٣٣)، وابن حبان (١٩٧٤).

في غيرِ ضَرَّاءَ مُضِرَّةٍ، ولا فتنةٍ مُضِلَّةٍ، اللهم زَيِّنَّا بزينةِ الإيمانِ، واجعَلْنا هُداةً مهتدين»[1].

[المجتبى:٣/٥٤، التحفة:١٠٣٤٩].

١٢٣٠- أخبرنا عُبَيْدُ الله بنُ سعد بنِ إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا عَمِّي، قال: حدثنا شَريكٌ، عن أبي هاشم الواسطيِّ، عن أبي مِجْلَزٍ، عن قيس بن عُبَاد، قال:

صلَّى عمارُ بنُ ياسر بالقومِ صلاةً أخفَّها، فكأنهم أنكروها، قال: أَلم أُتِمَّ الركوعَ والسجودَ؟ قالوا: بلى، قال: أما إني دعوتُ فيها بدعاء كان النبيُّ ﷺ يدعو به: «اللهم بعلمِكَ الغيبَ وقدرتِك على الخلق، أَحيِني ما علمْتَ الحياةَ خيراً لي، وتوفَّني إذا علمتَ الوفاةَ خيراً لي، وأسأَلُك خشيتَك في الغيبِ والشهادةِ، وكلمةَ الإخلاصِ في الرضا والغضبِ، وأَسأَلُك نعيماً لا يَنْفَدُ، وقُرَّةَ عين لا تنقطعُ، وأَسأَلُك الرِّضا بالقضاء، وبَرْدَ العيشِ بعدَ الموت، ولذَّةَ النظرِ إلى وجهك، والشوقَ إلى لقائك، وأَعوذُ بك مِن ضرَّاءَ مُضِرَّةٍ، وفتنةٍ مُضِلَّةٍ، اللهُمَّ زيِّنَّا بزينةِ الإيمان، واجعَلْنا هُداةً مهتدين»[2].

[المجتبى:٣/٥٥، التحفة:١٠٣٦٦].

٥٠٩ ـ التعوذُ في الصلاة

١٢٣١- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، أخبرنا جريرٌ، عن منصورٍ، عن هلالِ بنِ يِساف، عن فروةَ بنِ نوفل، قال:

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٦٤ و ٢٦٥، وأبو يعلى (١٦٢٤)، وابن منده في «الرد على الجهمية» (٨٦)، واللالكائي (٨٤٥)، والحاكم ١/٥٢٤ و ٥٢٥.

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٣٢٤)، وابن حبان (١٩٧١).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «القصد»، قال السندي: أي: التوسط بلا إفراط ولا تفريط.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

قلتُ لِعائشةَ: حدِّثيني بشيءٍ كان رسولُ الله ﷺ يدعو به في صلاته، فقالت: نعم، كان يقولُ: «اللهم إني أَعوذُ بك مِن شرِّ ما عَمِلتُ[1] ومن شرِّ ما لم أَعمَلْ[2]»[3].

[المجتبى:٣/٥٦، التحفة:١٧٤٣٠].

٥١٠ ـ نوع آخر

١٢٣٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، عن محمد، حدثنا شعبةُ، عن أَشعثَ، عن أَبيه، عن مسروقٍ

عن عائشةَ، قالت: سأَلتُ رسولَ الله ﷺ عن عذابِ القبر، فقال: «نَعَمْ، عذابُ القبرِ حَقٌّ» قالت عائشةُ: فما رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي صلاةً بعدُ[4] إلا تعوَّذَ مِن عذابِ القبر»[5].

[المجتبى:٣/٥٦، التحفة:١٧٦٦٠].

١٢٣٣ـ أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، حدثنا أَبي، عن شُعيب، عن الزُّهريِّ، قال: أَخبرني عُروةُ

أَن عائشةَ أَخبرته، أَن رسولَ الله ﷺ كان يدعو في الصَّلاة: «اللهم إني أَعوذُ بكَ مِن عذابِ القبر، وأَعوذُ بكَ من فتنة المسيحِ الدجالِ،

---

(١) في (ت) و(ز): «علمت».

(٢) في (ت) و(ز): «أعلم».

(٣) أخرجه مسلم (٢٧١٦) (٦٥) و (٦٦)، وأبو داود (١٥٥٠)، وابن ماجه (٣٨٣٩). وسيأتي برقم (٧٩٠٩) و (٧٩١٠) و (٧٩١١) و (٧٩١٢) و (٧٩١٣) و(٧٩١٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٣٣)، وابن حبان (١٠٣١) و (١٠٣٢).

(٤) ليست في الأصلين، وأثبتناها من (ت) و(ز).

(٥) سيأتي برقم (٢٢٠٤) و (٢٢٠٥) أتم من هذا، وسيأتي تخريجه هناك، وانظر مابعده.

وأَعوذُ بك مِن فتنة المحيا والممات، اللهم إني أَعوذُ بك مِن المَأْثَمِ والمَغْرَمِ» فقال قائلٌ: ماأَكثرَ ماتستعيذُ مِن المَغْرَمِ؟ فقال: «إنَّ الرجلَ إذا غَرِمَ، حدَّث، فكذَبَ، ووعدَ، فأَخْلَفَ»(١).

[المجتبى:٣/٥٦، التحفة:١٤٥٨٧].

١٢٣٤- أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عمار، عن مُعافى، عن الأَوزاعيِّ

[وأخبرنا علي بنُ خَشْرَم، عن عيسى بن يونسَ ـ واللفظ له ـ، عن الأوزاعي](٢) عن حسانَ ـ هو ابنُ عطيةَ ـ، عن محمد بن أَبي عائشةَ، قال:

سمعتُ أَبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ :«إذا تشهَّدَ أَحَدُكُم، فَلْيَتعوَّذْ مِن أَربع: مِن عذابِ جهَنَّمَ، وعذابِ القبر، وفتنةِ المحيا والمماتِ، ومِنْ شرِّ المسيحِ الدجَّالِ، ثم يدعو لنفسه بما بدا له» (٣).

[المجتبى:٣/٥٨، التحفة:١٤٥٨٧].

٥١١ ـ نوعٌ آخر مِن الذكر بعدَ التشهد

١٢٣٥- أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، حدثنا يحيى، عن جعفر ـ هو ابنُ محمد ـ، عن أَبيه

عن جابرٍ، أَن رسولَ الله ﷺ كان يقولُ في صلاته بَعْدَ التشهد: «أَحسنُ الكلامِ كلامُ الله، وأَحسنُ الهدي هَدْيُ محمد ﷺ» (٤).

[المجتبى:٣/٥٨، التحفة:٢٦١٨].

---

(١) أخرجه البخاري (٨٣٢) و (٢٣٩٧) و (٧١٢٩)، ومسلم (٥٨٧) و (٥٨٩)، وأبو داود (٨٨٠).

وانظر ما قبله. وسيأتي برقم (٧٩٠٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٥٧٨). وقد رُوي هذا الحديث بألفاظ مختلفة من طرق عن عائشة وسيخرج كل حديث في موضعه.

وقوله: «المأثم»، قال السندي: هو الأمر الذي يأثم به الإنسان، أو هو الإثم نفسه.

وقوله: «المغرم»، قال السندي: قيل: المراد مغرم الذنوب والمعاصي، والظاهر أن المراد الدَّيْن.

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز) و«التحفة».

(٣) أخرجه مسلم (٥٨٨) (١٣٠)، وأبو داود (٩٨٣)، وابن ماجه (٩٠٩).

وانظر تخريج ما سيأتي برقم (٢١٩٨).

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٣٧).

(٤) سيأتي برقم (١٧٩٩) بلفظ مختلف وأتم من هذا وانظر تخريجه هناك.

٥١٢ ـ تطفيفُ الصلاة

١٢٣٦ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا مالكٌ ـ وهو ابن مِغْوَلٍ ـ، عن طلحةَ بنِ مُصَرِّفٍ، عن زيد بنِ وَهْب

عن حذيفةَ، أَنه رأَى رجلاً يُصلِّي، فطفَّفَ، فقال له حذيفةُ: مذ كم تُصلِّي هذه الصلاةَ؟ قال: منذ[1] أَربعين عاماً، قال: ما صليتَ منذ[1] أَربعينَ سنةً، وإن مُتَّ وأَنت تُصلِّي هذه الصلاةَ لمتَّ[2] على غير فِطْرة محمد ﷺ، ثم قال: إنَّ الرجلَ لَيُخفِّفُ، ويُتِمُّ، ويُحسِنُ[3].

[المجتبى: ٣/٥٨، التحفة: ٣٣٢٩].

٥١٣ ـ أَقلُّ ما تُجزىء به الصَّلاةُ

١٢٣٧ـ أخبرنا قتيبةُ، حدثنا الليثُ، عن ابنِ عَجلانَ، عن علي بن يحيى، عن أَبيه

عن عمٍّ له بدريٍّ، أَنه حدثه، أَن رجلاً دخل المسجدَ، فصلَّى، ورسولُ الله ﷺ يَرْمُقُهُ ونحن لا نشعُرُ، فلما فرغَ، أَقبلَ، فسلَّمَ على رسول الله ﷺ، فقال:«ارْجِعْ فَصَلِّ، فإنَّك لم تُصلِّ» فرَجَع، فصلَّى، ثمَّ أقبلَ إلى رسولِ الله ﷺ، فقالَ: «ارجِعْ فصلِّ، فإنَّك لم تصلِّ» مرتين أَو ثلاثاً، فقال له الرجلُ: والذي أَكرمك يا رسولَ الله، لقد جَهَدْتُ، فعلِّمْني، فقال: «إذا قُمتَ تريدُ الصلاةَ، فتوضأْ، فأَحْسِنْ وضوءَك، ثم استقبلِ القبلةَ، فكبِّرْ، ثم اقرأْ، ثم ارْكَعْ، فاطمئنَّ راكعاً، ثم ارفَعْ حتى تعتدِلَ قائماً، ثم اسجُدْ حتى تطمئنَّ ساجداً، ثم ارفَعْ حتى تطمئنَّ قاعداً، ثم اسجُدْ حتَّى تطمئنَّ ساجداً، ثم ارفَعْ، ثم افعَلْ حتى تَفْرُغَ من صلاتِك»[4].

[المجتبى: ٣/٥٩، التحفة: ٣٦٠٤].

---

(١) في (ت) و (ز): «مذ».

(٢) في (ت) و(ز) وحاشية (ط): «تمُتْ».

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٦١١) فانظر تخريجه فيه.

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٤٤)، وانظر ما بعده.

١٢٣٨ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، أخبرنا عبدُ الله ـ يعني ابنَ المبارك ـ، عن داودَ ابنِ قيس، قال: حدثني عليُّ بن يحيى بنِ خَلاَّد بنِ رافع بن مالكٍ الأَنصاري، قال: حدثني أبي

عن عمٍّ له بدريٍّ، قال: كنتُ مع رسول الله ﷺ جالساً في المسجد، فدخلَ رجلٌ، فصلَّى ركعتينِ، ثم جاءَ، فَسَلَّمَ على النبيِّ ﷺ ـ وقد كان النبيُّ ﷺ يَرْمُقُهُ في صلاته ـ فردَّ عليه السلامَ، ثم قال له: «ارْجِعْ فَصَلِّ، فإنَّك لم تُصلِّ» فرجَعَ، فصلَّى، ثم جاء، فَسَلَّمَ على النبيِّ ﷺ، فردَّ عليه السلامَ، ثم قال له: «ارْجِعْ فصل، فإنك لم تُصَلِّ» حتى كان عندَ الثالثة أَو الرابعة، فقال: والذي أَنْزَلَ عليكَ الكِتابَ، لقد جَهَدْتُ وحَرَصْتُ، فأَرني وعَلِّمني، قال: «إذا أَردتَ أَن تُصلِّيَ، فتوضأ، فأَحسِنْ وضوءَكَ، ثم استقبل القبلةَ، فكبِّرْ، ثم اقرأْ، ثم ارْكَعْ حتى تطمئنَّ راكعاً، ثم ارفَعْ حتى تعتدِلَ قائماً، ثم اسجُدْ حتَّى تطمئِنَّ ساجداً، ثم ارْفَعْ حَتى تطمئنَّ قاعداً، ثم اسجُدْ حتى تطمئِنَّ ساجداً، ثم ارفَعْ، فإذا أَتممتَ صلاتَك على هذا، فقد تَمَّتْ، وما انتقصْتَ مِن هذا، فإنما تنتقِصُه مِن صلاتِكَ»(١).

[المجتبى: ٣/٦٠، التحفة: ٣٦٠٤].

١٢٣٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، حدثنا يحيى، عن سعيدٍ، عن قتادةَ، عن زُرارةَ بنِ أَوفى، عن سعدِ بنِ هشام، قال:

قلتُ: يا أُمَّ المؤمنين، أَنبئيني عن وتر رسول الله ﷺ، قالت: كنَّا نُعِدُّ له سِواكَه وطَهوره، فيبعثُهُ الله لما شاء أَن يبعثَهُ من الليل، فيتسوَّكُ ويتوضأُ، يصلي ثمانَ رَكَعات لا يجلِسُ فيهِنَّ إلا عندَ الثامنة، فيجلِسُ، فيذكرُ الله، ويدعو(٢).

[المجتبى: ٣/٦٠و١٩٩، التحفة: ١٦١٠٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٤٤)، وانظر ما قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٨).

٥١٤ ـ السلام[١]

١٢٤٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيم، حدثنا سليمانُ بن داودَ الهاشمي، حدثنا إبراهيمُ ـ وهو ابنُ سعد ـ، حدثني عبدُ الله بنُ جعفر ـ يعني المَخْرَميَّ ـ عن إسماعيلَ بنِ محمد، حدثني عامرُ بنُ سعد

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ كان يُسلِّمُ عن يمينه وعن يساره[٢].

[المجتبى: ٣/٦١، التحفة: ٣٨٦٦].

١٢٤١ ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيم، أخبرنا أبو عامر العَقَدِيُّ، حدثنا عبدُ الله بنُ جعفر، عن إسماعيلَ بنِ محمد بن سعد، عن[٣] عامر بنِ سعد

عن سعد، قال: كنتُ أرى رسولَ الله ﷺ يُسلِّم عن يمينه وعن يساره حتَّى يُرى بياضُ خَدِّه[٤].

[المجتبى: ٣/٦١، التحفة: ٣٨٦٦].

٥١٥ ـ موضعُ اليدِ عندَ السلام

١٢٤٢ ـ أخبرنا عَمرو بن منصور، حدثنا أبو نُعَيم، عن مِسْعَر، عن عُبيد الله بن القِبْطيَّة، قال:

سمعتُ جابرَ بنَ سَمُرَةَ، قال: كنَّا إذا صلَّيْنا خلفَ النبيِّ ﷺ، قلنا: السلامُ عليكم، السلامُ عليكم ـ وأشارَ مِسْعرٌ بيده عن يمينه وعن شماله[٥] ـ، فقال: «ما بالُ هؤلاء الذين يُومِئُونَ[٦] بأيديهم كأنها أذنابُ

---

(١) في (ت) و(ز): «في السلام».

(٢) أخرجه مسلم (٥٨٢)، وابن ماجه (٩١٥).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٤٨٤)، وابن حبان (١٩٩٢).

(٣) تحرفت في (ت) و(ز) إلى: «بن».

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٥) ليست في (ط) و (ت) و (ز).

(٦) في حاشيتي الأصلين: «يرمون».

الخيلِ الشُّمُسِ؟! أَما يكفي أحدَهم[1] أن يضعَ يَدَه على فخذه، ثم يسلِّم على أَخيه عن يمينه وشِماله؟!»[2].

[المجتبى: ٣/٦١، التحفة: ٢٢٠٧].

٥١٦ ـ كيف السلام على اليمين

١٢٤٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، حدثنا معاذُ بنُ معاذ، حدثنا زهيرٌ، عن أَبي إسحاقَ، عن عبد الرحمن بنِ الأَسودِ، عن الأَسود وعلقمةَ

عن عبدِ الله، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يُكبِّرُ في كُلِّ خَفْضٍ ورَفْعٍ وقيامٍ وقعودٍ، ويسلِّمُ عن يمينه وعن شماله: «السلامُ عليكم ورحمةُ الله، وبركاته[3] السلامُ عليكم ورحمةُ الله» حتى يُرى بياضُ خدِّه، ورأَيتُ أَبا بكر وعمرَ يفعلانِ ذلك[4].

[المجتبى: ٣/٦٢، التحفة: ٩١٧٤].

١٢٤٤ـ أخبرنا الحسنُ بنُ محمد الزعفرانيُّ، حدثنا حجاجٌ، قال ابنُ جُريج: أخبرنا عَمرو بنُ يحيى، عن محمد بنِ يحيى بن حَبَّان، عن عمِّه واسعِ بن حَبَّان

أَنه سأَلَ عبدَ الله بنَ عمرَ عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ، فقال: «اللهُ أَكبرُ» كلما وَضَعَ، «اللهُ أَكبر» كلما رَفَعَ، ثم يقول: «السلامُ عليكم ورحمةُ الله» عن يمينه، «السلامُ عليكم ورحمةُ الله» عن يساره[5].

[المجتبى: ٣/٦٢، التحفة: ٨٥٥٣].

---

(١) ليست في الأصلين، وأثبتناها من (ت) و(ز).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٤١).

(٣) ليست في الأصلين، وأثبتناها من (ت) و(ز).

(٤) سلف تخريجه برقم(٦٧٤).

(٥) أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٩٩، وأبو يعلى (٥٧٦٤)، وابن خزيمة (٥٧٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٦٨، والطبراني في «الكبير»(١٣٣١٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/١٧٨، وفي «المعرفة» (٣٨٤٦).

وسيأتي بعده .

وهو في «مسند» أحمد (٥٤٠٢).

٥١٧ ـ كيف السلامُ على الشمال

١٢٤٥ـ أخبرنا قُتيبةُ، حدثنا عبدُ العزيز، عن عَمرو بن يحيى، عن محمد بنِ يحيى بن حَبَّان، عن عَمِّه واسع بنِ حَبَّان، قال:

قلتُ لابنِ عمرَ: أَخبرني عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ كيف كانت؟ قال: فذكَرَ التكبيرَ ـ يعني ـ وذكَرَ: «السلامُ عليكم ورحمةُ الله» عن يمينه، «السلامُ عليكم ورحمةُ الله» عن يساره [(١)].

[المجتبى: ٦٢/٣، التحفة: ٨٥٥٣].

١٢٤٦ ـ أَخبرني زيدُ بنُ أَخزمَ، عن ابنِ داودَ، عن علي بنِ صالح، عن أَبي إسحاقَ، عن أَبي الأَحْوَصِ

عن عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ، قال: كأَني أَنظرُ إلى بياضِ خدِّه، عن يمينه: «السلامُ عليكم ورحمةُ الله» وعن يساره: «السلامُ عليكم ورحمةُ الله»[(٢)].

[المجتبى: ٦٣/٣، التحفة: ٩٥٠٤].

١٢٤٧ـ أَخبرني محمدُ بنُ آدمَ، عن عُمرَ بن عُبيدٍ، عن أَبي إسحاقَ، عن أَبي الأَحْوَص

عن عبدِ الله، قال: «كان رسولُ الله ﷺ يُسلِّمُ عن يمينه حتى يبدوَ بياضُ خدِّه، وعن يساره حتى يبدوَ بياضُ خدِّه»[(٣)].

[المجتبى: ٦٣/٣، التحفة: ٩٥٠٤].

١٢٤٨ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن أَبي إسحاقَ، عن أَبي الأَحْوَص

عن عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ، أَنه كان يُسَلِّمُ عن يمينه وعن يساره: «السلامُ عليكم ورحمةُ الله، السلامُ عليكم ورحمةُ الله» حتى يُرى بياضُ خَدِّه من هاهنا، وبياضُ خدِّه من هاهنا [(٤)].

[المجتبى: ٦٣/٣، التحفة: ٩٥٠٤].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سيأتي تخريجه في الحديث الآتي برقم (١٢٤٩)، وانظر لاحقيه.

(٣) سيأتي تخريجه برقم (١٢٤٩)، وانظر ماقبله، وما بعده.

(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعده، وانظر سابقيه.

١٢٤٩ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، حدثنا عليُّ بنُ الحسن بن شقيق، قال: حدثنا الحسينُ بنُ واقد، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، عن علقمةَ والأسود وأبي الأَحْوَص، قالوا:

حدثنا عبدُ الله بنُ مسعود، أن رسولَ الله ﷺ كان يُسَلِّمُ عن يمينه: «السلامُ عليكم ورحمةُ الله» حتى يُرى بياضُ خَدِّه الأيمنِ، وعن يساره: «السلامُ عليكم ورحمةُ الله» حتى يُرى بياضُ خدِّه الأَيسرِ(١).

[المجتبى: ٦٣/٣، التحفة: ٩١٨٢، ٩٤٧١، ٩٥٠٤].

٥١٨ ـ السلامُ باليدين

١٢٥٠ ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، حدثنا عُبيدُ الله بنُ موسى، حدثنا إسرائيلُ، عن فرات القزَّاز، عن عُبيدِ الله، ـ وهو ابنُ القِبْطيَّة ـ

عن جابر بنِ سَمُرَةَ، قال: صليتُ مَعَ رسولِ الله ﷺ، فكنَّا إذا سلَّمْنا، قُلْنا بأَيدينا: السلامُ عليكم، السلامُ عليكم، قال: فنظَرَ إلينا رسولُ الله ﷺ، فقال: «ما شأْنكم تُشيرون بأَيديكم كأَنها أَذنابُ خيلٍ شُمُسٍ؟ إذا سلَّمَ أَحدُكم، فَلْيَلتَفِتْ إلى صاحبه، ولا يُومئْ بيدِهِ»(٢).

[المجتبى: ٦٤/٣، التحفة: ٢٢٠٧].

٥١٩ ـ تسليم المأموم حين يسلّم الإمام

١٢٥١ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، أخبرنا عبدُ الله ـ وهو ابنُ المبارك ـ عن مَعْمَرٍ، عن الزُّهريِّ أَخبره، قال: أَخبرني محمودُ بنُ الربيع

---

(١) أخرجه أبو داود (٩٩٦)، وابن ماجه (٩١٤)، والترمذي (٢٩٥). وقد سلف قبله برقم (١٢٤٦) و (١٢٤٧) و (١٢٤٨)، وانظر تخريج الحديث رقم (٦٧٤).

وهو في «مسند» أحمد (٣٦٩٩)، وابن حبان (١٩٩١) و (١٩٩٣).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٤١).

قال[1]: سمعتُ عِتبانَ بنَ مالك يقول: كنتُ أُصلِّي لِقومي[2] بني سالم، فأَتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: إني قد أنكرتُ بصري، وإن السيولَ تحولُ بيني وبَيْنَ مسجدِ قومي، فلَوَدِدْتُ أَنكَ جِئتَ، فصلَّيتَ في بيتي مكاناً أَتخذُهُ مسجداً، قال النبيُّ ﷺ: «سأَفْعَلُ إن شاء اللهُ» فغدا عليَّ رسولُ الله ﷺ وأَبو بكر معه بعدَ ما اشتدَّ النهارُ، فاستأْذنَ النبيُّ ﷺ، فأَذِنْتُ له، فلم يجلِسْ حتى قال: «أَين تُحِبُّ أَن أُصلِّيَ[3] مِن بيتك»؟ فأَشرتُ له إلى المكان الذي أُحِبُّ أَن يُصَلِّيَ فيه، فقامَ رسولُ الله ﷺ وصفَفْنا خلَفه، ثم سلَّمَ، وسلَّمْنا حينَ سلَّمَ[4].

[المجتبى: ٣/٦٤، التحفة: ٩٧٥٠].

٥٢٠ ـ السجدةُ بعدَ الفراغِ مِن الصلاة

١٢٥٢ ـ أَخبرني سليمانُ بنُ داودَ بنِ حماد بنِ سعد ابن أَخي رِشْدين بن سعد أَبو الربيع، عن ابنِ وَهْب، قال: أَخبرني ابنُ أَبي ذئب وعَمرو بن الحارث ويونسُ، أَن ابنَ شهاب أَخبرهم، عن عُروةَ

قالت عائشةُ: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي فيما بين أَن يَفْرُغَ مِن صلاة العشاء إلى الفجرِ إحدى عَشْرةَ ركعةً، ويُوتِرُ بواحدة، ويسجُدُ سجدةً قَدْرَ ما يقرأُ أَحَدُكُم خمسينَ آيةً قبلَ أَن يرفَعَ رأْسَه.

وبعضُهم يزيدُ على بعض في الحَديثِ. مختصر[5].

[المجتبى: ٣/٦٥، التحفة: ١٦٥٧٣].

---

(١) ليست في الأصلين، وأثبتناها من (ت) و (ز).

(٢) في نسخة في حاشيتي الأصلين: «بقومي».

(٣) في (ت) و(ز): «تصلي».

(٤) سلف تخريجه برقم (٨٦٥).

(٥) سلف تخريجه برقم (٤٤٥).

٥٢١ ـ سجدتا السهو بَعْدَ السَّلامِ والكلام

١٢٥٣ـ أخبرني محمدُ بنُ آدمَ، عن حفص، عن الأَعمش، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبد الله، أن النبيَّ ﷺ سلَّمَ، ثم تكلَّمَ، ثم سجَدَ سجدتي السهو[(١)].

[المجتبى: ٦٦/٣، التحفة: ٩٤٢٦].

٥٢٢ ـ السلامُ بعدَ سجدتي السَّهو

١٢٥٤ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، أخبرنا عبدُ الله، عن عكرمةَ بنِ عمار، قال: أَخبرنا ضَمْضَمُ بنُ جَوْسٍ

عن أَبي هُريرةَ، أَن رسولَ الله ﷺ سَلَّمَ، ثم سَجَدَ سجدتي السهوِ وهو جالسٌ، ثم سلَّمَ. قال: ذكَرَه في حديث ذي اليدين[(٢)].

[المجتبى: ٦٦/٣، التحفة: ١٣٥١٤].

١٢٥٥ـ أخبرنا يحيى بنُ حبيب بنِ عربيٍّ، قال: حدثنا حمادٌ، قال: حدثنا خالدٌ، عن أَبي قِلابةَ، عن أَبي المُهلَّب

عن عِمرانَ بنِ حُصين، أَنَّ النبيَّ ﷺ صلَّى ثلاثاً، ثم سلَّمَ، فقال الخِرباقُ: إنك صلَّيتَ ثلاثاً، فصلَّى بهم الركعةَ الباقيةَ، ثم سلَّمَ، ثم سَجَدَ سجدتي السَّهوِ، ثم سَلَّمَ[(٣)].

[المجتبى: ٦٦/٣، التحفة: ١٠٨٨٢].

٥٢٣ ـ جلسة الإمامِ بينَ التسليم والانصراف

١٢٥٦ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، حدثنا عَمرو بنُ عَوْن، حدثنا أَبو عَوانةَ، عن هلال، عن عبد الرحمن بنِ أَبي ليلى

---

(١) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٩٩)، وانظر تخريجه برقم (٥٨٥).

(٢) سلف سنداً ومتناً برقم (٥٧٣)، فانظر تخريجه هناك.

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٦١٠)، وانظر تخريجه برقم (٥٨٠).

عن البراءِ بنِ عازب، قال: رَمَقْتُ رسولَ الله ﷺ في صلاتـه، فوجدتُ قيامَه، ورَكْعتَه، فاعتدالَه بعدَ الركعةِ، فسَجْدَتَه، فجَلْسَتَه بين السجدتين، فَسَجْدتَه، فجَلْسَتَه بَيْنَ التسليمِ والانصراف قريباً مِن السَّواء [1].

[المجتبى: ٢/١٩٧ و٢٣٢، التحفة: ١٧٨١].

١٢٥٧ـ أَخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا ابنُ وَهْب، عن يونسَ، قال ابنُ شهاب: أَخبرتني هندُ بنتُ الحارث الفِراسيَّةُ

أَن أُمَّ سلمةَ أَخبرتها: أَن النساءَ في عهدِ رسولِ الله ﷺ كُنَّ إذا سلَّمْنَ مِن الصلاة، قُمنَ، وثبتَ رسولُ الله ﷺ ومَنْ صلَّى مِن الرجال ما شاءَ الله، فإذا قامَ رسولُ الله ﷺ، قامَ الرجالُ [2].

[المجتبى: ٣/٦٧، التحفة: ١٨٢٨٩].

٥٢٤ ـ الانحراف بعدَ التسليم

١٢٥٨ـ أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، حدثنا يحيى، عن سفيانَ، حدثني يعلى بنُ عطاء، عن جابر بنِ يزيدَ بنِ الأَسود

عن أَبيه، أَنه صَلَّى مع رسولِ الله ﷺ صلاةَ الصُّبح، فلما صَلَّى، انحرفَ [3].

[المجتبى: ٣/٦٧، التحفة: ١١٨٢٣].

٥٢٥ ـ التكبيرُ بعدَ تسليم [4] الإمام

١٢٥٩ـ أَخبرنا بشرُ بنُ خالد العسكريُّ، أخبرنا يحيى بنُ آدمَ، عن سفيانَ بنِ عيينةَ، عن عَمرو بنِ دينار، عن أَبي مَعْبَد

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٥٦).

(٢) أخرجه البخاري (٨٣٧) و (٨٤٩) و (٨٥٠) و (٨٦٦)، وأبو داود (١٠٤٠)، وابن ماجه (٩٣٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥٤١)، وابن حبان (٢٢٣٣) و (٢٢٣٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٣٣)، ولفظ الحديث أتم من هذا.

(٤) في (ت) و (ز): «سلام».

عن ابنِ عباس، قال: إنما كُنْتُ أعلمُ انقضاءَ صلاةِ رسولِ الله ﷺ بالتكبير[1].

[المجتبى: ٦٧/٣، التحفة: ٦٥١٢].

٥٢٦ ـ الأمر بقراءةِ المعوِّذاتِ بعدَ التسليم مِن الصَّلاة

١٢٦٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا ابنُ وَهْب، عن الليثِ، عن حُنين بن أبي حكيم، عن عُلَيِّ بن رباح

عن عُقبةَ بنِ عامر، قال: «أمرني رسولُ الله ﷺ أن أقرأَ المعوِّذاتِ دُبُرَ كُلِّ صَلاةٍ»[2].

[المجتبى: ٦٨/٣، التحفة: ٩٩٤٠].

٥٢٧ ـ الاستغفارُ بعدَ التسليم

١٢٦١ ـ أخبرني محمودُ بنُ خالد، حدثنا الوليدُ، عن أبي عَمرو ـ يعني الأوزاعيَّ ـ قال: حدثني شدَّادٌ ـ أبو عمار ـ، أنَّ أبا أسماءَ الرَّحَبي حدثه

أنه سَمِعَ ثَوْبانَ مولى رسول الله ﷺ يُحدِّثُ[3]، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا انصرفَ مِن صلاته استغفرَ ثلاثاً، وقال: «اللهم أنْتَ السَّلامُ ومنكَ السَّلامُ، تباركتَ يا ذا الجلالِ والإكرام»[4].

[المجتبى: ٦٨/٣، التحفة: ٢٠٩٩].

---

(١) أخرجه البخاري (٨٤١) و (٨٤٢)، ومسلم (٥٨٣) (١٢٠) و (١٢١) و (١٢٢)، وأبو داود (١٠٠٢) و (١٠٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٣٣)، وابن حبان (٢٢٣٢).

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٢٣)، والترمذي (٢٩٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٤١٨)، وابن حبان (٢٠٠٤).

(٣) في (ت) و (ز): «حدَّث».

(٤) أخرجه مسلم (٥٩١)، وأبو داود (١٥١٣)، وابن ماجه (٩٢٨)، والترمذي (٣٠٠) وسيأتي برقم (٩٨٩١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٣٦٥)، وابن حبان (٢٠٠٣).

٥٢٨ ـ الذِّكر بعدَ التسليم[١]

١٢٦٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأَعلى و محمدُ بنُ إبراهيمَ بن صُدْران، عن خالد، حدثنا شُعبةُ، عن عاصم، عن عبد الله بنِ الحارث

عن عائشةَ، أَن رسولَ الله ﷺ كان إذا سَلَّمَ، قال:« اللهمَّ أَنتَ السلامُ ومنكَ السلامُ، تباركتَ يا ذا الجلالِ والإكرام»[٢].

[المجتبى: ٦٩/٣، التحفة: ١٦١٨٧].

٥٢٩ ـ التهليل بعد التسليم

١٢٦٣ ـ أَخبرني محمدُ بنُ شجاع المَرُّوذِي، حدثنا إسماعيلُ، عن الحجاج بنِ أَبي عثمانَ، قال: حدثني أَبو الزبير

سمعتُ عبدَ الله بن الزبير يُحدِّث على هذا المِنبَرِ وهو يقولُ: كان رسولُ الله ﷺ إذا سَلَّمَ، يقولُ: «لا إلهَ إلا الله، وحْدَه لاشَرِيكَ له،له المُلكُ وله الحمدُ، وهو على كُلِّ شيءٍ قديرٌ، ولا حولَ ولاقوةَ إلا بالله، لا إلهَ إلا الله، ولانَعْبُدُ إلا إيَّاه، أهلُ النعمة والفضلِ والثناءِ الحسَنِ، لا إلهَ إلا الله، مخلصينَ له الدينَ ولو كَرِهَ الكَافِرونَ»[٣].

[المجتبى: ٦٩/٣، التحفة: ٥٢٨٥].

---

(١) في الأصلين: «الاستغفار»، والمثبت من (ت) و (ز).

(٢) أخرجه مسلم (٥٩٢)، وأبو داود (١٥١٢)، وابن ماجه (٩٢٤)، والترمذي (٢٩٨) و (٢٩٩).

وسيأتي برقم (٩٨٤٣) و (٩٨٤٤) و (٩٨٤٥) و (١٠١٢٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٣٨)، وابن حبان (٢٠٠٠) و (٢٠٠١).

(٣) أخرجه مسلم (٥٩٤) (١٣٩) و (١٤٠)، وأبو داود (١٥٠٦) و (١٥٠٧).

وسيأتي بعده وبرقم (٩٨٧٩) و (١١٣٩٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٦١٠٥)، وابن حبان (٢٠٠٨) و (٢٠٠٩) و (٢٠١٠).

وقوله: «أهل النعمة»، قال السندي: بالنصب على الاختصاص أو المدح أو البدل من مفعول نعبد، أو الرفع بتقدير هو.

٥٣٠ ـ عددُ التهليل والذِّكر بعدَ التسليم

١٢٦٤ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا عَبدةُ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عن أبي الزبيرُ، قال:

كان عبدُ الله بنُ الزبير يهلِّلُ في دُبُرِ الصَّلاةِ يقولُ: لا إلهَ إلا الله، وحْدَهُ لاشَريكَ له، له المُلكُ وله الحمدُ، وهو على كُلِّ شيءٍ قديرٌ، لاإلهَ إلا الله، ولا نعبُدُ إلا إيَّاه، له النعمةُ، وله الفَضْلُ، وله الثناءُ الحسَنُ، لا إلهَ إلا الله مخلصينَ له الدينَ ولو كَرِهَ الكافرونَ. ثم يقولُ ابنُ الزبير: كان رسولُ الله ﷺ يُهلِّلُ[1] بِهِنَّ في دُبُرِ الصَّلاةِ [2].

[المجتبى: ٣/٧٠، التحفة: ٩٩٥٦].

٥٣١ ـ نوع آخر مِن الذِّكْر[3] عندَ انقضاءِ الصَّلاةِ

١٢٦٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، عن سفيانَ، قال: سمعتُه مِن عَبْدَةَ بن أَبي لُبَابَةَ وسمعتُه مِن عبدِ الملك، كلاهما سمعا مِن ورَّادٍ كاتبِ المغيرة بنِ شعبةَ قال:

كتب معاويةُ إلى المغيرةِ بنِ شعبةَ: أَخبِرْني بشيءٍ سَمعتَه مِن رسولِ الله ﷺ، فقال: كان رسولُ الله ﷺ، إذا قَضَى الصَّلاةَ، قال: «لا إلهَ إلا الله وحْدَهُ لا شَريكَ له، له الملكُ ولَه الحمدُ، وهو على كُلِّ شيءٍ قدير، اللهمَّ لا مَانِعَ لما أَعْطيتَ، ولا مُعطيَ لما مَنَعْتَ، ولا يَنْفَعُ ذا الجَدِّ مِنكَ الجَدُّ» [4].

[المجتبى: ٣/٧٠، التحفة: ١١٥٣٥].

---

(١) في (ط): «يُهلُّ».

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) في الأصلين: «القول»، والمثبت من (ت) و (ز).

(٤) أخرجه البخاري (٨٤٤) و (١٤٧٧) و (٦٣٣٠) و (٦٤٧٣) و (٦٦١٥) و (٧٢٩٢)، وفي «الأدب المفرد» له (٤٦٠)، ومسلم (٥٩٣) (١٣٧) و (١٣٨)، وأبو داود (١٥٠٥).

وسيأتي في لاحقيه وبرقم (٩٨٨٠) (٩٨٨١) من طريق عامر، عن المغيرة.

وهو في «مسند» أحمد (١٨١٣٩)، وابن حبان (٢٠٠٥) و (٢٠٠٦) و (٢٠٠٧).

وقوله: «ذا الجَدِّ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: لا ينفع ذا الغنى منك غناه، وإنما ينفعه الإيمان والطاعة.

١٢٦٦ ـ أخبرني محمدُ بنُ قدامةَ، حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن المسيَّب أبي العلاء، عن ورَّاد، قال:

كتبَ المغيرةُ إلى معاويـةَ: أن رسـولَ الله ﷺ كـان يقـولُ دُبُـرَ الصَّـلاة إذا سَلَّمَ: «لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شَرِيكَ له، له الملكُ، وله الحمدُ، وهو علـى كُـلِّ شيء قديرٌ، اللهم لا مَانِعَ لما أعطيتَ، ولا مُعطيَ لـما منعـتَ، ولا يَنْفَـعُ ذا الجَـدِّ مِنْكَ الجَدُّ» (١).

[المجتبى: ٣/٧١، التحفة: ١١٥٣٥].

٥٣٢ ـ كم يقولُ ذلك

١٢٦٧ـ أخبرنا الحسنُ بنُ إسماعيل بنِ سُليمانَ المُجالديُّ، قال: أخبرنا هُشَيمٌ، أخبرنـا مُغيرةُ ـ وذكر آخر ـ

وأخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، أخبرنا غيرُ واحد ـ منهم مغيرةُ ـ، عن الشعبيِّ، عن ورَّادٍ كاتب المغيرةِ بن شعبةَ

أن معاويةَ كَتَبَ إلى المُغيرةِ: أن اكتُـبْ إليَّ بحديـثٍ سمعتَـه مِـن رسـولِ الله ﷺ، فكتَبَ إليه المغيرةُ: إني سمعتُه يقولُ عندَ انصرافه مِـن الصـلاة: «لا إلـهَ إلا الله وحْدَهُ لا شَرِيكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كُلِّ شيءٍ قديرٌ» ثـلاثَ مراتٍ (٢).

[المجتبى: ٣/٧١، التحفة: ١١٥٣٥].

٥٣٣ ـ نوعٌ آخر مِن الذِّكر بعدَ التسليم

١٢٦٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصَّاغانيُّ، قال: حدثنا أبو سلمةَ الخزاعيُّ ـ منصورُ ابنُ سلمة ـ، حدثنا خلاَّدُ بنُ سليمان ـ قال أبو سلمةَ: وكان مِن الخائفين ـ، عن خالدِ بـنِ أبي عِمران، عن عُروة

(١) سلف تخريجه قبله، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٢٦٥).

عن عائشةَ، أَن رسولَ الله ﷺ كان إذا جَلَسَ مجلساً، أَو صَلَّى، تكلَّمَ بكلماتٍ، فسأَلتْه عائشةُ عن الكلماتِ، فقال: «إن تَكلَّمَ بخيرٍ كان طابَعاً عليهنَّ إلى يَوْمِ القِيامَةِ، وإن تَكَلَّمَ بغيرِ ذلك كان كفارةً له: سُبحانك اللهمَّ وبحمدك أَستغفرُك وأَتوبُ إليك» (١).

[المجتبى: ٣/٧١، التحفة: ١٦٣٣٥].

٥٣٤ ـ نوعٌ آخر مِن الذِّكر والدعاء بعدَ التسليم

١٢٦٩ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، حدثنا يعلى، حدثنا قُدامةُ، عن جَسْرَةَ، قالت:

حدثتني عائشةُ، قالت: دَخلَتْ عليَّ امرأةٌ مِن اليهودِ، فقالت: إن عذابَ القبرِ من البولِ، فقلتُ: كَذَبْتِ، فقالت: بلى، إنا لَنَقرِضُ منه الجلدَ والثوبَ، فخرجَ رسولُ الله ﷺ إلى الصَّلاةِ وقد ارتفعتْ أَصواتُنا، فقال: «ما هذا»؟! فأَخبرتُه بما قالت، فقال: «صَدَقَتْ» فما صَلَّى بعدَ يومئذٍ إلا قال في دُبُرِ الصَّلاة: « رَبَّ جبريل وميكائيلَ وإسرافيلَ، أَعِذْنِي مِن حَرِّ النارِ وعذابِ القبر»(٢).

[المجتبى: ٣/٧٢، التحفة: ١٧٨٢٩].

٥٣٥ ـ نوعٌ آخرُ مِن الدعاء عندَ الانصرافِ مِن الصلاة

١٢٧٠ـ أخبرنا عَمرو بنُ سَوَّاد بنِ الأسود بن عَمرو، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أَخبرني حفصُ بنُ مَيْسرةَ، عن موسى بنِ عُقبةَ، عن عطاء بنِ أَبي مروان، عن أبيه

---

(١) سيأتي برقم (١٠٠٦٣) و (١٠١٥٨) و (١٠١٥٩) و (١٠١٦٠).
وهو في «مسند» أحمد(٢٤٤٨٦).

(٢) سيأتي برقم (٧٩٠٥) و (٩٨٨٩) .
وهو في «مسند» أحمد(٢٤٣٢٤).

أَن كعباً حَلَفَ له بالله الذي فَلَق البحَر لِموسى: إنا نَجِدُ في التوراة أَن داودَ نبيَّ الله كان إذا انصرفَ مِن صلاته، قال: اللهُمَّ أصلِحْ لي ديني الذي جعلتَه لي عِصمةً، وأَصلِح لي دُنيايَ الذي جَعَلتَ فيها معاشي، اللهم إني أَعوذُ بِرضاك مِن سَخَطِكَ، وأَعوذُ - يعني - بعفوك مِن نقمتك، وأَعوذُ بِكَ مِنكَ، لا مَانِعَ لما أَعطيتَ، ولامُعطيَ لما منعتَ، ولايَنفَعُ ذا الجَدِّ مِنكَ الجدُّ. قال:

وحدثني كعبٌ، أَنَّ صُهيباً حدثه، أَن محمداً ﷺ كان يقولُهُنَّ عندَ انصرافِه مِن صلاتِه [1].

[المجتبى: ٣/٧٣، التحفة: ٤٩٧١].

٥٣٦ ـ التعوذُ في دُبُرِ الصَّلاة

١٢٧١ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، حدثنا يحيى، عن عثمانَ الشحَّام، عن مسلم بنِ أَبي بَكْرَةَ، قال:

كان أَبي يقولُ في دُبُرِ الصَّلاة: اللهم إني أَعوذُ بِكَ مِن الكُفْر والفقرِ وعَذَابِ القبرِ، فكنتُ أَقولُهُنَّ، فقال أَبي: عمَّن أَخذْتَ هذا؟ قلتُ: عنكَ، قال: إن رسولَ الله ﷺ كان يقولُهنَّ في دُبُرِ الصلاة [2].

[المجتبى: ٣/٧٣، التحفة: ١١٧٠٦].

٥٣٧ ـ عددُ التسبيح بعدَ التسليم

١٢٧٢ـ أخبرنا يحيى بنُ حبيب بنِ عَرَبي، حدثنا حمادٌ، عن عطاء بنِ السَّائب، عن أَبيه

---

(١) أخرجه ابن خزيمة (٧٤٥).
وسيأتي برقم (٩٨٨٨).
(٢) أخرجه الترمذي (٣٥٠٣).
وسيأتي برقم (٧٨٤٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٣٨١)، وابن حبان (١٠٢٨).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

عن عبدِ الله بنِ عَمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ :«خَلَّتانِ لا يُحصيهما رَجُلٌ مسلمٌ، إلا دَخَلَ الجنةَ، وهما يسيرٌ، ومَنْ يَعْمَلُ بهما قليلٌ» قال:قال رسولُ الله ﷺ :«الصلواتُ الخمسُ، يُسبِّحُ الله أَحدُكم في دُبُر كُلِّ صلاةٍ عشراً، ويَحْمَدُ عشراً، ويُكَبِّرُ عشراً، فهي خمسون ومئة على اللسان،وأَلفٌ وخمسُ مئة في الميزان» فأنا رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَعقِدُهُنَّ بيده «فإذا أَوى أَحَدُكم إلى فراشه أَو مَضْجَعِهِ، سبَّحَ ثلاثاً وثلاثين،وحَمِدَ ثلاثاً وثلاثين، وكبَّرَ أَربعاً وثلاثين، فهي مئةٌ على اللسان، وأَلفٌ في الميزان» قال: قال رسولُ الله ﷺ: «فأَيُّكم يَعْمَلُ في كُلِّ يومٍ وليلة بأَلفين وخمس مئة سيِّئة»؟ قيل: يا رسولَ الله، وكيف لا يُحْصِيهما؟ قال: «إن الشيطانَ يأْتي أَحدَكم وهو في صلاته، فيقولُ: اذكُرْ كذا، اذكُرْ كذا، ويأْتيه عندَ منامه، فَيُنِيمُه»(١).

[المجتبى: ٣/٧٤، التحفة: ٨٦٣٨].

٥٣٨ ـ نوعٌ آخر مِن عَدَدِ التسبيح

١٢٧٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن سَمُرَةَ، عن أَسباط، حدثنا عَمرو بنُ قيس، عن الحَكَمِ، عن عبدِ الرحمن بنِ أَبي ليلى

عن كعبِ بنِ عُجْرةَ، قال:قال رسولُ الله ﷺ :«مُعقِّباتٌ لا يَخيبُ قائلُهُنَّ، يُسبِّحُ الله في دُبُرِ كُلِّ صلاة ثلاثاً وثلاثين، ويَحْمَدُه ثلاثاً وثلاثين، ويُكبِّرُه أَربعاً وثلاثين» (٢).

[المجتبى: ٣/٧٥، التحفة: ١١١١٥].

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد»(١٢١٦)، وأبو داود (١٥٠٢) و (٥٠٦٥)، وابن ماجه (٩٢٦)، والترمذي (٣٤١٠) و (٣٤١١) و (٣٤٨٦).
وسيأتي برقم (١٢٨٠) و (١٠٥٨٠) و (١٠٥٨٦).
وهو في «مسند» أحمد (٦٤٩٨)، وابن حبان (٨٤٣) و (٢٠١٢) و (٢٠١٨).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض، وانظر ما بعده.
وقوله: «لا يحصيهما»، قال السندي: أي: لا يحافظ ولايداوم عليهما.

(٢) أخرجه مسلم (٥٩٦) (١٤٤) و (١٤٥)، والترمذي (٣٤١٢).
وسيأتي برقم (٩٩٠٩).
وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٠٩٤) و (٤٠٩٥) و (٤٠٩٦)، وابن حبان (٢٠١٩).

١٢٧٤- [وعن محمود بن غَيْلانَ، عن قَبيصةَ، عن سفيانَ، عن منصور، عن الحكم ابن عُتَيْبةَ، به] (١).

[التحفة: ١١١١٥].

٥٣٩ - نوعٌ آخر مِن عَدَدِ التسبيح

١٢٧٥- أخبرنا موسى بنُ حِزام الترمذيُّ، قال: أخبرنا يحيى بنُ آدمَ، عن ابن إدريسَ، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن كثير بنِ أفلح

عن زيد بنِ ثابت، قال: أُمِرُوا أَن يُسبِّحوا دُبُرَ كُلِّ صلاةٍ ثلاثاً وثلاثين، ويَحْمَدُوا ثلاثاً وثلاثين، ويُكَبِّروا أربعاً وثلاثين. فأُتيَ رَجُلٌ مِن الأنصارِ في منامه، فقيل: أَمرَكم رسولُ الله ﷺ أَن تُسبِّحُوا دُبُرَ كُلِّ صلاةٍ ثلاثاً وثلاثين، وتَحْمَدُوا ثلاثاً وثلاثين، وتُكَبِّروا أَربعاً وثلاثين؟ قال: نَعَمْ، قال: فاجعلوها خمساً وعشرين، واجعلوا فيها التهليلَ، فلما أَصبَحَ، أَتى النبيَّ ﷺ، فذكَرَ ذلك له، فقال: «اجعلُوها كذلك» (٢).

[المجتبى: ٣/٧٦، التحفة: ٣٧٣٦].

١٢٧٦- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ عبد الكريم - أَبو زُرعةَ الرازيُّ -، قال: حدثنا أَحمدُ بنُ عبدِ الله بنِ يونسَ، قال: حدثني عليُّ بن الفُضيل بنِ عياض، عن عبدِ العزيز بن أَبي روَّاد(٣)، عن نافع

عن ابن عمرَ، أَن رجلاً [من الأنصار](٤) رأَى فيما يرى النائمُ، قيل له: بأَيِّ شيءٍ أَمرَكم نبيُّكم ﷺ؟ قال: أَمرنا أَن نسبِّحَ ثلاثاً وثلاثين،

---

(١) هذا الحديث زدناه من «التحفة» وقد عزاه المزي أيضاً إلى اليوم والليلة ولم يرد هناك. وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٤١٣). وسيأتي برقم (٩٩١١). وهو في «مسند» أحمد (٢١٦٠٠)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٠٩٧)، وابن حبان (٢٠١٧).

(٣) في الأصل: «داود»، والمثبت من (ط) و (ت) و(ز).

(٤) مابين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

ونَحْمَدَ ثلاثاً وثلاثين، ونُكَبِّرَ أربعاً وثلاثين، فتِلكَ[1] مئةٌ، قال: سبِّحوا خمساً وعِشْرينَ،واحْمَدُوا خمساً وعِشرين، وكَبِّروا خمساً وعشرين، وهَلِّلوا خمساً وعشرين، فَتِلْكَ مئة.

فلما أَصبحَ، ذكَرَ ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ:«افعلُوا كما قال الأَنصارِيُّ» [2].

[المجتبى: ٣/٧٦، التحفة: ٧٧٦٨].

٥٤٠ ـ نوعٌ آخر مِن عدد التسبيح

١٢٧٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، حدثنا محمدٌ، حدثنا شعبةُ، عن محمد بن عبد الرحمن ـ مولى آلِ طلحة ـ، قال: سمعتُ كُرَيْباً، عن ابنِ عباس

عن جُوَيْرِيةَ بنت الحارث، أَن النبيَّ ﷺ مرَّ عليها وهي في المسجد تُصلِّي تدعو، ثم مرَّ بها قريباً مِن نصف النهار، فقال لها: «مازلتِ على حالك[3]»؟ قالَتْ: نَعَمْ، قال: «أَلا أُعَلِّمُكِ ـ يعني ـ كلماتٍ تقولينَهُنَّ[4]: سبحانَ الله عَدَدَ خلقه، سُبحانَ الله عَدَدَ خلقِه، سُبحانَ الله عَدَدَ خلقه، سُبحانَ الله رِضا نفسه، سُبحانَ الله رِضا نفسه، سُبحانَ الله رضا نفسه، سبحان الله زِنةَ عرشه، سبحانَ الله زِنةَ عرشه، سبحان الله زِنةَ عرشه، سُبحانَ الله مِدَادَ كلماته، سبحانَ الله مدادَ كلماته، سُبحانَ الله مدادَ كلماته» [5].

[المجتبى: ٣/٧٧، التحفة: ٧٧٦٨].

---

(١) في (ت) و(ز): «فذلك».

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة

(٣) في الأصلين: «ذلك» ، والمثبت من (ت) و (ز) وحاشيتي الأصلين.

(٤) في الأصلين: «تقوليهن»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٥) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٤٧)، ومسلم (٢٧٢٦)، وابن ماجه (٣٨٠٨)، والترمذي (٣٥٥٥). وسيأتي برقم (٩٩١٩) و (٩٩٢٠).

وهو في «مسند» أحمد(٢٦٧٥٨)، وابن حبان (٨٢٨).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

٥٤١ ـ نوعٌ آخر

١٢٧٨ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، أخبرنا عتّابٌ، عن خُصيف، عن عِكرمةَ ومجاهدٍ

عن ابن عباس، قال: جاء الفُقراءُ إلى النبيِّ ﷺ، فقالُوا: يا رسولَ الله، إن الأَغنياءَ يُصلُّون كما نُصلِّي، ويَصُومُونَ كما نصومُ، ولهم أَموالٌ يتصدَّقُون بها، ويُعتِقُونَ، فقال النبيُّ ﷺ: «إذا صليتُم، فقولوا: سُبحانَ الله ثلاثاً وثلاثين، والحمد لله ثلاثاً وثلاثين، واللهُ أَكبرُ أَربعاً وثلاثين، ولا إلهَ إلا الله عشراً، فإنكم تُدرِكُون بذلك مَنْ سبقَكم، وتَسبِقُونَ مَنْ بعدَكم» (١).

[المجتبى: ٣/٧٨، التحفة: ٦٠٦٨].

٥٤٢ ـ نوع آخر

١٢٧٩ ـ أَخبرني أَحمدُ بنُ حفص بن عبد الله، قال: حدثني أَبي، حدثني إبراهيمُ بن طَهْمَانَ، عن الحجاج بنِ الحجاج، عن أَبي الزُّبير، عن أَبي عَلْقَمَةَ

عن أَبي هريرةَ، أَنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ سَبَّحَ في دُبُر (٢) صلاةِ الغداةِ مئةَ تَسبيحةٍ، وهَلَّلَ مئةَ تهليلة، غُفِرَ له ذنوبُه ولو كانت مِثْلَ زَبَدِ البحر» (٣).

[المجتبى: ٣/٧٩، التحفة: ١٥٤٥٢].

٥٤٣ ـ عقد التسبيح

١٢٨٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأَعلى الصنعانيُّ، والحسينُ (٤) بنُ محمد الذارع ـ واللفظ له ـ، قال: حدثنا عَثَّامُ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا الأَعمشُ، عن عطاء بن السائب، عن أَبيه

---

(١) أخرجه الترمذي (٤١٠).

(٢) في الأصل: «في دبر كل صلاة».

(٣) سيأتي برقم (٩٨٩٢) و انظر (٩٨٩٥).

(٤) تحرف في (ت) و (ز) إلى: «الحسن».

عن عبدِ الله بن عَمرو، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يَعقِدُ التسبيحَ[1].

[المجتبى: ٣/٧٩، التحفة: ٨٦٣٧].

٥٤٤ ـ تركُ مسحِ الجبهةِ بعدَ التسليم

١٢٨١ـ أخبرنا قُتيبةُ، قال: حدثنا بكرٌ ـ وهو ابنُ مضرَ ـ، عن ابنِ الهادِ، عن محمدِ بنِ إبراهيمَ، عن أَبي سلمةَ بنِ عبد الرحمن

عن أَبي سعيدٍ الخدريِّ، قال كان رسولُ الله ﷺ يجاورُ في العشر الذي في وَسَطِ الشهر، فإذا كان مِن حين تمضي عشرونَ ليلةً ويستقبلُ إحدى وعشرين، يَرْجِعُ إلى مسكنه، ويَرْجِعُ مَنْ كان معه، ثم إنه أَقامَ في شهر جَاوَرَ فيه تلك الليلةَ التي كانَ يَرْجِعُ فيها، فخطبَ الناسَ، فأَمرهم بما شاءَ الله، ثم قال: «إني كنتُ أُجاوِرُ هذه العشرَ، ثم بدا لي أَن أَجاوِرَهذه العشرَ الأَواخِرَ، فمن كان اعتكفَ معي، فَلْيثبُتْ في معتكفه، وقد رأَيتُ هذه الليلةَ، فأُنسيتُها، فالتمِسُوهَا في العَشْرِ الأَواخِرِ في كُلِّ وِترٍ، وقد رأَيتُني أَسجدُ في ماءٍ وطين» قال أَبو سعيد الخدريُّ: مُطِرْنَا لَيْلَةَ إحدى وعشرينَ، فَوَكَفَ المسجدُ في مُصلَّى رسولِ الله ﷺ، فنظرتُ إليه وقد انصرفَ مِنْ صلاةِ الصُّبْحِ وَوَجْهُهُ مُبْتَلٌّ طيناً وماءً[2].

[المجتبى: ٣/٧٩، التحفة: ٤٤١٩].

٥٤٥ ـ قعودُ الإمامِ في مُصلاه بعدَ السلام

١٢٨٢ـ أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا أَبو الأَحْوَص، عن سِماك

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٢٧٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٨٦).

وقوله: «يجاور»، قال السندي: أي: يعتكف.

وقوله: «فوكف»: أي: سال.

عن جابر بنِ سَمُرَةَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا صَلَّى الفَجْرَ، قَعَدَ في مُصَلاَّه حتَّى تَطْلُعَ الشمسُ[1].

[المجتبى: ٣/٨٠، التحفة: ٢١٦٨].

١٢٨٣ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا زهيرٌ ـ وذكر آخر ـ عن سِماك بنِ حربٍ، قال:

قلتُ لجابرِ بنِ سَمُرَةَ: كنتَ تجالسُ رسولَ الله ﷺ؟ قال: نعم، كان رسولُ الله ﷺ إذا صَلَّى الفَجْرَ، جلسَ في مُصلاَّه حتى تَطْلُعَ الشمسُ، فيتحدَّثُ أَصحابُه، ويذكرون حديثَ الجاهلية، ويُنْشِدُونَ الشعرَ، ويضحكونَ، ويتبسَّمُ ﷺ[2].

[المجتبى: ٣/٨٠، التحفة: ٢١٥٥].

٥٤٦ ـ الانصرافُ مِن الصلاة

١٢٨٤ـ أخبرنا قُتيبةُ، حدثنا أَبو عَوانةَ، عن السُّدي، قال:

سأَلتُ أنسَ بنَ مالك: كيف أَنْصَرِفُ إذا صليتُ، عن يميني أَو عن يساري؟ قال: أَمَّا أَنا، فأَكثرُ ما رأَيتُ رسولَ الله ﷺ ينصرفُ عن يمينه[3].

[المجتبى: ٣/٨١، التحفة: ٢٢٧].

١٢٨٥ـ أخبرنا أَبو حفص عَمرو بنُ عليٍّ، حدثنا يحيى، حدثنا الأَعمشُ، عن عُمارةَ، عن الأَسود

---

(١) أخرجه مسلم (٦٧٠) (٢٨٦) و (٢٨٧)، وأبو داود (١٢٩٤) و (٤٨٥٠)، والترمذي (٥٨٥)، وفي «الشمائل» له (٢٤٧). وسيأتي بعده أتم منه وبرقم (٩٩٢٦).

وهو في «مسند» (٢٠٨٢٠)، وابن حبان (٢٠٢٨) و (٢٠٢٩).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه مسلم (٧٠٨) (٦٠) و (٦١).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٥٩)، وابن حبان (١٩٩٦).

قال عبدُ الله: لا يجعلَنَّ أَحدُكم لِلشيطانِ مِنْ نفسه جُزءاً، يَرى أنَّ حقًّا عليه أَن لا يَنصرِفَ إلا عن يمينه، لقد رأَيتُ رسولَ الله ﷺ أَكْثَرَ انصرافِه عن يساره (١).

[المجتبى: ٣/٨١، التحفة: ٩١٧٧].

١٢٨٦ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، أَخبرنا بقيَّةُ بنُ الوليد، قال: حدثنا الزُّبيديُّ، أَن مكحولاً حدَّثه، أَن مسروقَ بنَ الأَجدعِ حَدَّثه

عن عائشةَ، قالت: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يشربُ قائماً وقاعداً، ويُصلِّي حافياً ومُنْتَعِلاً، وينصَرِفُ عن يمينه وعن شِماله (٢).

[المجتبى:٣/٨١، التحفة:١٧٦٥٢].

---

(١) أخرجه البخاري (٨٥٢)، ومسلم (٧٠٧)، وأبو داود (١٠٤٢)، وابن ماجه (٩٣٠).

وهو في «مسند» أحمد (٣٦٣١)، وابن حبان (١٩٩٧) و (١٩٩٩).

ذكر الإمام النووي في الجمع بين حديثي ابن مسعود وأنس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ كان يفعل تارة هذا وتارة هذا، فأخبر كل واحد بما اعتقد أنه الأكثر فيما يعلمه، وإنما كرَّه ابن مسعود أن يُعتقد وجوب الانصراف عن اليمين....انظر «شرح مسلم» ٥/٢٢٠.

وقال الحافظ في «الفتح» ٢/٣٣٨: ويمكن أن يجمع بينهما بوجه آخر، وهو أن يُحملَ حديث ابن مسعود على حالة الصلاة في المسجد، لأن حجرة النبي ﷺ كانت من جهة يساره، ويُحملَ حديث أنس على ما سوى ذلك كحال السفر...ثم ظهر لي (أي: للحافظ) أنه يمكن الجمع بينهما بوجه آخر، وهو أن من قال: كان أكثر انصرافه عن يساره نظر إلى هيئته في حال الصلاة، ومن قال: كان أكثر انصرافه عن يمينه، نظر إلى هيئته في حالة استقباله القوم بعد سلامه من الصلاة، فعلى هذا لا يختص الانصراف بجهة معينة، ومن ثَمَّ قال العلماء: يستحب الانصراف إلى جهة حاجته، لكن قالوا: إذا استوت الجهتان في حقه، فاليمين أفضل لعموم الأحاديث المصرِّحة بفضل التيامن. ثم نقل الحافظ عن ابن المنير قوله: فيه أن المندوبات قد تنقلب إلى مكروهات إذا رفعت عن رتبتها، لأن التيامن مستحب في كل شيء ـ أي: من أمور العبادة ـ لكن لما خشي ابن مسعود أن يعتقدوا وجوبه أشار إلى كراهته. والله أعلم.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٥٦٧).

٥٤٧ ـ الوقتُ الذي ينصرفُ فيه النساءُ مِن الصَّلاةِ

١٢٨٧ـ أخبرنا عليُّ بنُ خَشْرَمٍ، قال: أخبرنا عيسى ـ وهو ابنُ يونسَ ـ عن الأَوزاعيِّ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: كان النساءُ يُصلِّين مَعَ النبيِّ ﷺ الفجرَ، فكان إذا سلَّمَ، انصرفْنَ متلفِّعاتٍ[1] بمُروطهنَّ، فلا يُعرَفْنَ مِن الغَلَسِ[2].

[المجتبى: ٨٢/٣، التحفة: ١٦٥٢١].

٥٤٨ ـ النهي عن مبادرةِ الإمامِ بالانصرافِ مِن الصَّلاةِ

١٢٨٨ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، أخبرنا عليُّ بنُ مُسْهِرٍ، عن المختار بنِ فُلْفُلٍ

عن أنس بنِ مالكٍ، قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ، ثم أَقبلَ علينا بوجهه، فقال: «أما إنِّي إمامُكم، فلا تُبادروني بالركوعِ، ولا بالسجودِ، ولا بالقيامِ، ولا بالانصراف، فإني أراكم مِن أمامي وَمِنْ خلفي» ثم قال: «والذي نفسي بيده، لو رأَيتُم ما رأَيتُ، لضحكتُم قليلاً،ولبَكَيْتم كثيراً» قلنا: ما رأيتَ يارسولَ الله؟ قال: «الجنةَ والنارَ»[3].

[المجتبى: ٨٣/٣، التحفة: ١٥٧٧].

٥٤٩ ـ ثوابُ مَنْ صَلَّى معَ الإمامِ حتَّى ينصرِفَ

١٢٨٩ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، حدثنا بِشر ـ وهو ابنُ المُفَضَّل ـ، قال: حدثنا داودُ ـ وهو ابنُ أَبي هند ـ، عن الوليد بنِ عبد الرحمن، عن جُبير بنِ نُفير

---

(١) في حاشيتي الأصلين: «متلففات».

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٢) و (٥٧٨)، ومسلم (٦٤٥)، وابن ماجه (٦٦٩).
وسيأتي برقم (١٥٣٩)، وانظر بنحوه رقم (١٥٤٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٥١)، وابن حبان (١٤٩٩) و (١٥٠٠).
والروايات متقاربة المعنى.
وقوله: «بمروطهن»، قال ابن الأثير في«النهاية»: أي: أكسيتهن.

(٣) أخرجه مسلم (٤٢٦) (١١٢) و (١١٣).
وهو في «مسند» أحمد(١١٩٩٧).

عن أَبي ذرٍّ، قال: صُمنا مع رسولِ الله ﷺ رمضانَ، فلم يَقُمْ بنا النبيُّ ﷺ حتى بقيَ سَبْعٌ من الشهر، فقامَ بنا حتى ذهبَ نحوٌ من ثُلثِ الليل، ثم كانت سادسةٌ، فلم يقُمْ، فلما كانت الخامسةُ، قامَ بنا حتى ذهب نحوٌ من شَطْرِ الليل، قلتُ: يا رسولَ الله، لو نفَّلْتنا قيامَ هذه الليلة، قال: « إنَّ الرجلَ إذا صَلَّى مَعَ الإمامِ حتى ينصرفَ، حُسِبَ له قيامُ ليلةٍ» قال: ثم كانت الرابعةُ، فلم يَقُمْ بنا، فلما بَقِيَ ثلاثٌ مِن الشهر، أَرسلَ إلى بناته ونسائه، وحَشَدَ الناسَ، فقام بنا حتى خَشِينا أَن يفوتَنا الفَلاحُ، ثم لم يَقُمْ بنا شيئاً مِن الشهر.

قال داودُ: قلتُ: ماالفلاحُ؟ قال: السَّحُورُ (١).

[المجتبى: ٣/٨٣، التحفة: ١١٩٠٣].

٥٥٠ ـ الرخصةُ للإمام في تَخَطِّي رقابِ الناس

١٢٩٠ ـ أَخبرني أَحمدُ بنُ بَكَّار الحرَّانيُّ، حدثنا بشرُ بنُ السَّرِيِّ، عن عُمرَ بنِ سعيد ابن أَبي الحسين النَوْفليِّ، عن ابنِ أَبي مُلَيْكَةَ

عن عُقبةَ بنِ الحارث، قال: صليتُ مع النبيِّ ﷺ العصرَ بالمدينة، ثم انصرفَ يتخطَّى رقابَ الناسِ سريعاً حتى تعجَّبَ الناسُ لِسُرعته، فتبِعَهُ بعضُ أَصحابه، فَدَخَلَ على بعضِ أَزواجه، ثم خَرَجَ، ثم قال:

(١) أخرجه أبو داود (١٣٧٥)، وابن ماجه (١٣٢٧)، والترمذي (٨٠٦).

وسيأتي برقم (١٣٠٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٤١٩)، وابن حبان (٢٥٤٧).

وقوله: «بقي سبع»، قال السندي: أي سبع ليال.

وقوله: «ثم كانت سادسة» قال السندي: أي: مما بقي من الليالي الست، وهي التي تلي ليلة القيام، وهكذا «الخامسة».

وقوله: «لو نفلتنا قيام هذه الليلة»، قال السندي: المراد لو قمت بنا هذه الليلة بتمامها.

«إني ذكرتُ[1] وأنا في العصر شيئاً من تِبْرٍ كانَ عندنا، فكَرِهتُ أن يَبيتَ عندنا، فأمرتُ بقِسمتِهِ[2]»[3].

[المجتبى: ٣/٨٤، التحفة: ٩٩٠٦].

٥٥١ ـ إذا قيلَ للرجل: صليتَ؟ هل يقولُ: لا؟

١٢٩١ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ ومحمدُ بنُ عبدِ الأعلى، قالا: حدثنا خالدٌ، عن هشام، عن يحيى بنِ أبي كثير، عن أبي سلمة بنِ عبدِ الرحمن

عن جابرِ بنِ عبد الله، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ يومَ الخندقِ بَعْدَما غَرَبَتِ الشمسُ، جعَلَ يَسُبُّ كفارَ قريشٍ، وقال: يا رسولَ الله، ماكِدْتُ أن أُصلِّيَ حتى كادَتِ الشمسُ تَغْرُبُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «فوالله ماصلَّيْتُها» فنزلْنا مَعَ رسولِ الله ﷺ بُطْحانَ[4]، فتوضأَ لِلصَّلاة، وتوضأنا لها، فَصَلَّى العصرَ بعدَ ما غربتِ الشمسُ، ثم صَلَّى بعدَها المغربَ[5].

[المجتبى: ٣/٨٤، التحفة: ٣١٥٠].

---

(١) في (ت) و(ز): «تذكرت».

(٢) في (ت) و (ز): «بقَسْمِه».

(٣) أخرجه البخاري (٨٥١) و (١٢٢١) و (١٤٣٠) و (٦٢٧٥).

وهو في «مسند» أحمد(١٦١٥١).

وقوله: «تبر»، قال السندي: أي: من ذهب غير مصكوك.

(٤) في جميع النسخ: «البطحاء»، والمثبت من حاشيتي الأصلين.

(٥) أخرجه البخاري (٥٩٦) و (٥٩٨) و (٦٤١) و (٩٤٥) و (٤١١٢)، ومسلم (٦٣١)، والترمذي (١٨٠).

وهو في ابن حبان (٢٨٨٩).

وقوله: «بطحان»، قال الإمام النووي في «شرح مسلم» ٥/١٣٢: هو بضم الباء الموحدة، وإسكان الطاء، وبالحاء المهملتين، هكذا هو عند جميع المحدِّثين في رواياتهم وفي ضبطهم، وتقييدهم، وقال أهل اللغة: هو بفتح الباء وكسر الطاء، ولم يجيزوا غير هذا، وكذا نقله صاحب «البارع» وأبو عبيد البكري، وهو واد بالمدينة

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب قيامِ الليل وتطوع النهار[1]

٥٥٢ ـ الحثُّ على الصلاةِ في البيوت

١٢٩٢ ـ أخبرنا[2] العباسُ بنُ عبد العظيم العنبريُّ، قال: حدثنا عبدُ الله بن محمد ـ يعني ابن أَسماء ـ، قال: حدثنا جُوَيْريةُ بنُ أَسماء، عن الوليد بن أَبي هشام، عن نافع

أَن عبدَ الله بن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صلُّوا في بيوتكم ولا تتَّخِذوهَا قبوراً»[3].

[المجتبى: ٣/١٩٧، التحفة: ٨٥٢٠].

٥٥٣ ـ الفضلُ في ذلك

وذكر اختلاف ابنِ جُريج ووُهَيب على موسى بنِ عُقبةَ في خبر زيدِ بنِ ثابت فيه

١٢٩٣ ـ أَخبرني عبدُ الله بن محمد بن تميم المِصِّيصيُّ، قال: سمعتُ حجَّاجاً، قال: قال ابنُ جُريج: أَخبرني موسى بنُ عقبةَ، عن بُسْرِ[4] بنِ سعيد

عن زيد بن ثابت، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «أَفضلُ الصلاةِ[5] صلاةُ المرءِ في بيته، إلا الصلاةَ المكتوبَةَ»[6].

[المجتبى: ٣/١٩٧، التحفة: ٣٦٩٨].

---

(١) هذا العنوان أثبتناه من «المجتبى».

(٢) جاء هنا في الأصلين و(هـ) سند الأصل المعتمد، وقد حذفناه واكتفينا بذكره في أول الكتاب.

(٣) أخرجه البخاري (٤٣٢) و (١١٨٧)، ومسلم (٧٧٧) (٢٠٨) و (٢٠٩)، وأبو داود (١٠٤٣) و (١٤٤٨)، وابن ماجه (١٣٧٧)، والترمذي (٤٥١).

وهو في «مسند» أحمد (٤٥١١).

(٤) تحرف في (ت) و(ز) إلى: «بشر».

(٥) ليست في الأصلين و(ت) و(ز)، وأثبتناها من (هـ) و«التحفة».

(٦) أخرجه البخاري (٧٣١) و (٦١١٣) و (٧٢٩٠)، ومسلم (٧٨١) (٢١٣) و (٢١٤)، وأبو داود (١٠٤٤) و (١٠٤٧)، والترمذي (٤٥٠).

وسيأتي بعده وبرقم (١٢٩٥) موقوفاً.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٥٨٢)، وابن حبان (٢٤٩١).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

١٢٩٤ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عفانُ بنُ مسلم، قال: حدثنا وُهَيْبٌ، قال: سمعتُ موسى بنَ عقبةَ، قال: سمعتُ أَبا النَّضْر يحدث، عن بُسْر بن سعيد

عن زيد بن ثابت، أن النبيَّ ﷺ قال: «صَلُّوا أَيُّها الناسُ في بيوتكم، فإن أَفضلَ صلاةِ المرء في بيته، إلا الصلاةَ المكتوبةَ»(١).

[المجتبى: ٣/١٩٧، التحفة: ٣٦٩٨].

وقفه مالك بن أنس

١٢٩٥ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن أَبي النَّضْرِ، عن بُسْرِ بنِ سعيد

أَن زيدَ بنَ ثابت قال: أفضلُ الصلاةِ صلاتُكم في بيوتكم - يعني - إلا صلاةَ الجماعَةِ(٢).

[التحفة: ٣٦٩٨].

٥٥٤ ـ قيام الليل

١٢٩٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشَّارٍ، قال: حدثنا يحيى، عن سعيدٍ، عن قتادةَ، عن زُرارةَ بنِ أَوفى، عن سعد بنِ هشام، قال:

قلتُ: يا أُمَّ المؤمنين، أنبئيني عن قيامِ نبيِّ الله ﷺ، قالت: أَليسَ تقرأُ هذه السورةَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ﴾؟ قلتُ: بلى، قالت: فإن الله افترضَ قيامَ الليلِ في أول هذه السورة، فقام نبيُّ الله ﷺ وأصحابُه حولاً حتَّى انتفخَتْ أقدامُهم، فأَمسَكَ الله خاتِمَتَها اثني عشر شهراً، ثم أَنزلَ الله التخفيفَ في آخِرِ هذه السورةِ، فصار قيامُ الليل تطوعاً بعدَ فريضةٍ(٣).

[المجتبى: ٣/٦٠ و ١٩٩، التحفة: ١٢٢٧٧].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله، وانظر ما بعده موقوفاً.

(٢) سلف في سابقيه مرفوعاً.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٨).

٥٥٥ ـ ثوابُ مَنْ قامَ رمضانَ إيماناً واحتساباً

١٢٩٧ـ أخبرنا قتيبةُ، عن مالك، عن ابنِ شهاب، عن حُميد بنِ عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، أَن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ قامَ رمضانَ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ له ماتقدَّمَ مِن ذَنْبه»(١).

[المجتبى: ٣/٢٠١و٤/١٥٦و٨/١١٧، التحفة: ١٢٢٧٧].

١٢٩٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيل الطبرانيُّ، قال: حدثنا عبدُ الله بن محمد بن أَسماء، قال: حدثنا جُوَيْرِيَةُ، عن مالكٍ، قال: قال الزهريُّ: أَخبرني أَبو سلمةَ بنُ عبد الرحمن وحُميد بنُ عبد الرحمن

عن أَبي هُريرةَ، أَن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ قامَ رمضانَ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ له ما تقدَّمَ من ذَنْبه»(٢).

[المجتبى: ٣/٢٠١و٤/١٥٦و٨/١١٧، التحفة: ١٢٢٧٧].

٥٥٦ ـ قيامُ شهرِ(٣)رمضانَ

١٢٩٩ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن ابنِ(٤)شهاب، عن عُروةَ

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه البخاري (٣٧) و (٣٨) و (٢٠٠٨) و (٢٠٠٩)، ومسلم (٧٥٩) (١٧٣) و (١٧٤)، وأبو داود (١٣٧١) و (١٣٧٢)، وابن ماجه (١٣٢٦) و (١٦٤١)، والترمذي (٦٨٣) و (٨٠٨).

وسلف قبله، وسيأتي برقم (٢٥١٥) و (٢٥١٧) و (٢٥١٨) و (٢٥١٩) و (٢٥٢٠) و(٢٥٢١) و (٢٥٢٢) و (٢٥٢٣) و (٢٥٢٧) و (٢٥٢٨) و (٣٣٩٩) و (٣٤٠٠) و (٣٤٠١) و (٣٤٠٢) و(٣٤٠٣) و (٣٤٠٤) و (٣٤٠٥) و (٣٤٠٦) و (٣٤٠٧) و (٣٤٠٨) و (٣٤٠٩) و (٣٤١٠) و(٣٤١١)، وانظر تخريج (٢٥٢٤) و (٣٣٩٨).

وهو في «مسند» أحمد (٧١٧٠)، وابن حبان (٢٥٤٦) و (٣٤٣٢) و (٣٦٨٢).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه «.. ومن قام ليلة القدر...» الحديثَ، وبعضهم يزيد فيه: «من صام رمضان...» وبعضهم يقول: «من صام رمضان وقامه...».

(٣) ليست في (ت) و(ز)، والمثبت من الأصلين و(هـ).

(٤) تحرف في (ت) إلى: «أبي».

عن عائشةَ، أَن رسولَ الله ﷺ صَلَّى في المسجدِ ذاتَ ليلةٍ، فَصَلَّى بصلاته ناسٌ، ثم صَلَّى مِن القابلةِ، فكَثُر الناسُ، ثم اجتمعُوا مِن الليلة الثالثة أَو الرابعةِ، فلم يَخْرُجْ إليهم رسولُ الله ﷺ، فلما أَصبحَ، قال: «قد رأَيتُ الذي صنعتُم، فلم يمنَعْني مِن الخروجِ إليكم إلا أَني خَشِيتُ أَن يُفْرَضَ عليكم» وذلك في رمضانَ[1].

[المجتبى: ٢٠٢/٣، التحفة: ١٦٥٩٤].

١٣٠٠ ـ أَخبرني عُبيدُ الله بنُ سعيد أَبو قدامة السَّرَخْسيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ فُضيل، عن داودَ ـ وهو ابن أَبي هند ـ، عن الوليد بنِ عبد الرحمن، عن جُبير

عن أَبي ذرٍّ، قال: صُمنا مع النبيِّ ﷺ في رمضان، فلم يقُمْ، بنا حتى بقي سَبْعٌ مِن الشهر، فقام بنا حتى ذهبَ ثُلُثُ الليلِ، ثم لم يقُمْ بنا في السادسة، فقام بنا في الخامسة حتى ذهب شَطْرُ الليل، فقلتُ: يا رسولَ الله، لو نَفَّلْتَنا بقيَّةَ ليلتِنا هذه؟ فقال: «إنَّه مَنْ قامَ معَ الإمامِ حتى ينصرِفَ، كُتِبَ له قيامُ ليلة» ثم لم يقم بنا حتى بقيَ ثلاثٌ مِن الشهرِ، فقامَ بنا في الثالثة، وجمعَ أَهلَه ونساءَه حتى تخوَّفْنا أَن يفوتَنا الفلاحُ. قلتُ: وما الفلاحُ؟ قال: السَّحُورُ[2].

[المجتبى: ٢٠٢/٣، التحفة: ١١٩٠٣].

١٣٠١ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ سليمان وعَبْدَةُ بنُ عبد الله وعبدُ الرحمن بن خالد ـ واللفظ لأَحمد ـ، قال: حدثنا زيدُ بن حُبَاب، قال: أَخبرني معاويةُ بنُ صالحٍ، قال: حدثني نُعيم بنُ زياد أَبو طلحة، قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٩٢٤) و (١١٢٩) و (٢٠١٢)، ومسلم (٧٦١) (١٧٧) و (١٧٨)، وأبو داود (١٣٧٣).

وانظر تخريج ما سيأتي برقم (٢٥١٣) و (٢٥١٤) و (٢٥١٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٣٦٢)، وابن حبان (٢٥٤٢) و (٢٥٤٤) و(٢٥٤٥).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٢٨٩).

سمعتُ النعمانَ بنَ بشيرٍ على منبرِ حمصَ يقولُ: قُمْنا مَعَ رسولِ الله ﷺ في شهرِ رمضانَ ليلةَ ثلاثٍ وعشرينَ إلى ثلث الليلِ الأول، ثم قُمْنا معه ليلةَ خمس وعشرين إلى نِصفِ الليل، ثم قُمنا معه[1] ليلةَ سبع[2] وعشرين حتى ظننَّا أن لا نُدْرِكَ الفلاحَ. وكانوا يسمُّونه[3] السَّحُورَ[4].

[المجتبى: ٣/٢٠٣، التحفة: ١١٦٤٢].

٥٥٧ ـ الترغيبُ في قيامِ الليل

١٣٠٢ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم الدَّوْرَقيُّ[5]، قال: حدثنا يحيى ـ هو ابنُ سعيد القطان ـ، عن ابنِ عجلانَ، قال: حدثني القعقاعُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رَسولُ الله ﷺ: «رَحِمَ الله رجلاً قام مِن الليل، فصلّى، ثم أيقظَ امرأتَه، فَصَلَّتْ، فإن أبتْ، نَضَحَ في وجهها الماءَ، ورحم الله امرأةً قامَتْ مِن الليل، فَصَلَّتْ، ثم أيقظَتْ زوجَها، فَصَلَّى، فإن أبى، نَضَحَتْ في وجهه الماءَ»[6].

[المجتبى: ٣/٢٠٥، التحفة: ١٢٨٦٠].

١٣٠٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المقرئ[5]، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا نَامَ أحدُكم، عَقَدَ الشيطانُ على رأسه ثلاثَ عُقَدٍ، يضربُ على كُلِّ عُقدة: ليلاً طويلاً[7] ـ أي: ارقُدْ ـ

---

(١) ليست في (ت) و(ز) و(هـ).

(٢) في (ت) و(ز): «تسع»، والمثبت من الأصلين و(هـ).

(٣) في (ت) و(ز): «يسمون به» والمثبت من الأصلين و(هـ).

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٠٢).

(٥) زيادة من (هـ).

(٦) أخرجه أبو داود (١٣٠٨) و (١٤٥٠)، وابن ماجه (١٣٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (٧٤١٠)، وابن حبان (٢٥٦٧).

(٧) جاء في حاشيتي الأصلين ما نصه: «قال القرطبي: وقد وقع في بعض الروايات، فذكره، =

فإذا[1] استيقظَ، فذَكَرَ الله، انحلَّتْ عُقْدَةٌ، فإن توضأَ، انحلَّتْ أُخرى، فإن صَلَّى، انحلَّتْ العُقَدُ كلُّها، فيُصبِحَ طيبَ النفسِ نشيطاً[2]، وإلا أَصبحَ خبيثَ النفسِ كسلانَ[3].

[المجتبى: ٢٠٣/٣، التحفة: ١٣٦٨٧].

٥٥٨ ـ التشديدُ فيمن نامَ ولم يَقُمْ

١٣٠٤ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا جريرٌ، عن منصورٍ، عن أَبي وائل عن عبدِ الله، قال: ذُكِرَ عِنْدَ رسولِ الله ﷺ رجلٌ نَامَ ليلَهُ[4] حتى أَصْبَحَ، قال: «ذاك رجُلٌ بالَ الشيطانُ في أُذنيه»[5].

[المجتبى: ٢٠٤/٣، التحفة: ٩٢٩٧].

٥٥٩ ـ الحثُّ على قيامِ الليلِ

١٣٠٥ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: حدثنا عبدُ الله ـ هو ابنُ المبارك ـ، عن الأَوزاعيِّ، عن يحيى بنِ أَبي كثير، عن أَبي سلمَةَ

وهنا في رواية النسائي رحمه الله بحذف «عليك» وجعله مقدراً بقوله: أي ارقد ليلاً طويلاً، وبثبوت «عليك» فيكون: «ارقد ليلاً طويلاً عليك» وهو صحيح، وقوله: «عليك ليلاً طويلاً» هو على الإغراء، والرواية الصحيحة: «عليك ليل طويل» على الابتداء والخبر، وهو أولى من جهة المعنى؛ لأنه الأمكن في الغرور من حيث إنه يخبره عن طول الليل، ثم يأمره بالرقاد بقوله: «ارقد»، وإذا نصب على الإغراء لم يكن فيه إلا الأمر بملازمة طول الرقاد، فحينئذ يكون قوله: «فارقد» ضائعاً ـ والله أعلم ـ قاله القرطبي رحمه الله. انتهى.

(١) في (ت) و(ز) و(هـ): «فإن».

(٢) ليست في (هـ).

(٣) أخرجه البخاري (١١٤٢) و (٣٢٦٩)، ومسلم (٧٧٦)، وأبو داود (١٣٠٦)، وابن ماجه (١٣٢٩).

وهو في «مسند» أحمد (٧٣٠٨)، وابن حبان (٢٥٥٣).

(٤) في الأصلين: «ليلة»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٥) أخرجه البخاري (١١٤٤) و (٣٢٧٠)، ومسلم (٧٧٤)، وابن ماجه (١٣٣٠).

وهو في «مسند» أحمد (٣٥٥٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٠١٩) و (٤٠٢٠) و(٤٠٢١). وابن حبان (٢٥٦٢).

عن عبدِ الله بن عَمرو، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «لاتَكُنْ مثلَ فلان، كان يقومُ الليلَ، فتركَ قيامَ الليل»[1].

[المجتبى: ٣/٢٥٣، التحفة: ٨٩٦١].

قال أبو عبد الرحمن: أَدخلَ بشرُ بنُ بكر بين يحيى وبين أَبي سلمةَ عُمَرَ بنَ الحكم.

١٣٠٦- أخبرنا الحارثُ بن أَسد، قال: حدثنا بشرُ بن بكرٍ، قال: حدثني الأَوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى بنُ أَبي كثير، عن عُمَرَ بنِ الحكم بن ثوبان، قال: حدثني أَبوسلمةَ

عن عبد الله بنِ عَمرو[2]، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يا عبدَ الله، لاتَكُنْ مثلَ فلان كان يقومُ الليلَ، فتَركَ قيامَ الليل»[3].

[المجتبى: ٣/٢٥٣، التحفة: ٨٩٦١].

١٣٠٧- أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، قال: أَخبرنا يونسُ، عن الزُّهريِّ، قال:

أَخبرني السائبُ بنُ يزيدَ، أَن شُريحاً الحضرميَّ ذُكِرَ عندَ رسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ذاكَ رجلٌ لا يتَوَسَّدُ القُرآنَ»[4].

[المجتبى: ٣/٢٥٦، التحفة: ٣٨٠٢].

---

(١) أخرجه البخاري (١١٥٢)، ومسلم (١١٥٩) (١٨٥)، وابن ماجه (١٣٣١). وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٦٥٨٤)، وابن حبان (٢٦٤١).

(٢) تحرف في (ت) و(ز) إلى: «عمر»، والمثبت من الأصلين و(هـ) و«التحفة».

(٣) سلف في الذي قبله.

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٧٢٤).
وقوله: «لا يتوسَّد»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يَحْتَمِلُ أن يكون مدحاً وذماً، فالمدح معناه: أنه لا ينام الليل عن القرآن و لم يَتَهَجَّد به، فيكون القرآن مُتَوسِّداً معه، بل هو يُداوم قراءته ويحافظ عليها. والذَّم معناه: لا يَحْفَظ من القرآن شيئاً ولا يديمُ قراءتَه، فإذا نام لم يتوسَّد معه القرآن. وأراد بالتوسُّد: النوم.

٥٦٠ ـ مَنْ كَسِلَ أو فَتَرَ

١٣٠٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا إسماعيلُ. [وأخبرنا عمرانُ بنُ موسى، عن عبدِ الوارثِ][(١)]، عن عبدِ العزيز

عن أنسٍ، أن رسولَ الله ﷺ دخلَ المسجدَ وحبلٌ ممدودٌ[(٢)] بين سَارِيَتَيْنِ، فقال: «ماهذا» ؟! قالوا: زينبُ، فإذا فَتَرَتْ أو كَسِلَتْ، تعلقَتْ به، فقال رسولُ الله ﷺ: «لِيُصَلِّ أحدُكم نشاطَه، فإذا كَسِلَ أوفَتَرَ، فَلْيَقْعُدْ»[(٣)].

[المجتبى: ٢١٨/٣، التحفة: ٩٩٥و١٠٣٣].

١٣٠٩ ـ أخبرني شعيبُ بنُ يوسفَ، عن يحيى، عن هشام، قال: أخبرني أبي

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ دَخلَ عليها وعندَها امرأةٌ، فقال: «مَنْ هذه»؟ قالت: فلانةُ لاتنامُ ـ تَذْكُرُ[(٤)] من صلاتها ـ ، فقال: «مَهْ، عليكم بما تُطيقُونَ، فواللهِ، لا يَمَلُّ الله حَتَّى تَمَلُّوا، ولكنْ أَحبُّ الدينِ إليه ما دامَ عليه صاحبُه»[(٥)].

[المجتبى: ٢١٨/٣و ١٢٣/٨، التحفة: ١٧٣٠٧].

٥٦١ ـ أيُّ صلاةِ الليل أفضلُ

١٣١٠ ـ أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ، قال: حدثنا إسحاقُ ـ وهو ابنُ يوسفَ الأزرق ـ، عن عوف الأعرابيِّ، عن أبي خالد ـ واسمه عندي: مهاجر، وغيره يقول: أبومَخْلَد ـ، عن أبي العالية، قال: حدثني أبو مسلم، قال:

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في (هـ).

(٢) في الأصلين: «حبلاً ممدودا»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٣) أخرجه البخاري (١١٥٠)، ومسلم (٧٨٤)، وأبو داود (١٣١٢)، وابن ماجه (١٣٧١).
وهو في «مسند» أحمد (١١٩٨٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٤٣٩)، وابن حبان (٢٤٩٢) و (٢٤٩٣) و (٢٥٨٧).

(٤) في الأصلين: «فذُكِرَ»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٥) أخرجه البخاري (٤٣) و (١١٥١) تعليقا، ومسلم (٧٨٥)، وابن ماجه (٤٢٣٨)، والترمذي في «الشمائل» (٣١١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٨٩)، وابن حبان (٣٥٩) و (٢٥٨٦).

قلتُ لأَبي ذرٍّ: أيُّ صلاة الليل أَفضلُ ؟ فقال: سألتُ رسولَ الله ﷺ، فقال: «نِصْفُ الليلِ، وقليلٌ فَاعِلُه»[1].

[التحفة: ١٢٠٠٥].

١٣١١ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ المبارك، قال: حدثنا يحيى ـ وهو ابنُ آدم ـ، قال: حدثنا زهيرٌ، عن أَبي إسحاقَ، قال: أَتيت الأَسودَ بن يزيدَ ـ وكان لي أَخاً وصديقاً ـ فقلتُ: يا أَبا عَمرو، حدِّثني ما حَدَّثَتْكَ أُمُّ المؤمنين عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ، قال[2]: قالت: كان يَنَامُ أَوَّلَ الليلِ ويُحيي آخِرَه[3].

[المجتبى: ٢١٨/٣، التحفة: ١٦٠٢٠].

٥٦٢ ـ ثوابُ[4] مَن استيقظَ وأَيقظَ امرأَته فصلَّيا

١٣١٢ـ أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بنِ دينار ـ كوفيٌّ[4] ـ قال: حدثنا عُبَيْدُ الله ـ يعني ابن موسى ـ، عن شيبانَ، عن الأَعمش، عن علي بنِ الأَقمر، عن الأَغرِّ

عن أَبي سعيد وأَبي هريرةَ، قالا: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن استيقظَ مِن الليل وأَيقظَ امرأَتَه، فصلَّيَا رَكْعَتَيْن جميعاً، كُتِبَا مِنَ الذَّاكِرِينَ الله كثيراً والذَّاكِرَاتِ»[5].

[التحفة: ٣٩٦٥].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٥٥٥).

(٢) ليست في الأصلين و(هـ)، والمثبت من (ت) و(ز).

(٣) أخرجه البخاري (١١٤٦)، ومسلم (٧٣٩)، وابن ماجه (١٣٦٥)، والترمذي في «الشمائل» (٢٦٤). وسيأتي برقم (١٣٩٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٤٢)، وابن حبان (٢٥٨٩) و(٢٥٩٣) و(٢٦٣٨).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٤) ليست في (هـ).

(٥) أخرجه أبو داود (١٣٠٩) و (١٤٥١)، وابن ماجه (١٣٣٥). وسيأتي برقم (١١٣٤٢).

وهو عند ابن حبان (٢٥٦٨) و (٢٥٦٩).

١٣١٣ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن عُقَيلٍ، عن الزهريِّ، عن علي بنِ الحسين، أَن الحسينَ بنَ علي حدَّثه

عن عليِّ بنِ أَبي طالب، أَن النبيَّ ﷺ طَرَقَهُ وفاطمةَ، فقال: «أَلا تُصَلُّونَ»؟ قلتُ: يا رسولَ الله، إنما أَنْفُسُنَا بيدِ الله، فإذا شاء أَن يبعثَنا، بَعَثَنا. فانصرفَ رسولُ الله ﷺ حينَ قلتُ له ذلك، ثم سمعتُهُ وهو مدبِرٌ يَضْرِبُ فخذه ويقول: ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَىْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤][1].

[المجتبى: ٣/٢٠٥، التحفة: ١٠٠٧٠].

٥٦٣ ـ فضلُ صلاةِ الليلِ
وذكر اختلاف شعبة وأَبي عَوانةَ على أَبي بِشر [في ذلك][2]

١٣١٤ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أَبو عَوانةَ، عن أَبي بِشرٍ، عن حُميد بنِ عبدِ الرحمن

عن أَبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَفضلُ الصيامِ بعدَ شهرِ رمضان شهرُ الله المُحَرَّمُ، وأَفضلُ الصلاة بعدَ الفريضةِ صلاةُ الليل»[3].

[المجتبى: ٣/٢٠٦، التحفة: ١٢٢٩٢].

قال أبو عبد الرحمن: أَرسله شعبةُ

١٣١٥ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، قال: أَخبرنا شُعبةُ، عن أَبي بِشرٍ

---

(١) أخرجه البخاري (١١٢٧) و (٤٧٢٤) و (٧٣٤٧) و (٧٤٦٥)، و في «الأدب المفرد» له (٩٥٥)، ومسلم (٧٧٥). وسيأتي برقم (١١٢٤٢).

وهو في «مسند» أحمد (٧٠٥)، وفي زيادات عبد الله بن أحمد على «المسند» (٥٧١) و (٥٧٥)، وابن حبان (٢٥٦٦).

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في (هـ).

(٣) أخرجه مسلم (١١٦٣) (٢٠٢) و (٢٠٣)، وابن ماجه (١٧٤٢)، والترمذي (٤٣٨) و (٧٤٠). وسيأتي بعده وبرقم (٢٩١٧) و (٢٩١٨) و (٢٩١٩).

وهو في «مسند» أحمد(٨٠٢٦)، وابن حبان (٣٥٦٣) و (٣٦٣٦).

أنه سَمِعَ حُمَيْدَ بنَ عبدِ الرحمن يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «أَفضلُ الصلاةِ بَعْدَ الفريضَةِ قيامُ الليل، وأَفضلُ الصومِ بعدَ رمضانَ المحرَّمُ»[1].

[المجتبى: ٣/٢٠٧، التحفة: ١٢٢٩٢].

٥٦٤ ـ فضلُ صَلاةِ الليل في السَّفَرِ

١٣١٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن منصور، قال: سمعتُ رِبْعيًّا، عن زيد بنِ ظَبْيان

رفعه إلى أَبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ثلاثةٌ يُحِبُّهم الله: رجلٌ أَتى قوماً، فسأَلهم بالله، ولم يسأَلْهم بقرابةٍ بينَه وبينَهم، فمنعوه، فتخلَّفهم رَجُلٌ بأَعقابهم، فأَعطاه[2] سِرًّا، لايعلَمُ بعطيَّته إلا الله والذي أَعطاه، وقومٌ ساروا ليلتَهم حتى إذا كان النومُ أَحبَّ إليهم مما يُعْدَلُ به، نزلوا، فَوَضَعُوا رؤوسَهم، فقامَ يتملَّقُني، ويتلو آياتي، ورجلٌ كان في سريَّةٍ، فلَقُوا العدوَّ، فَهُزِموا، فأَقبلَ بصدره حتى يُقْتَلَ، أَويُفْتَحَ له»[3].

[المجتبى: ٣/٢٠٧ و٥/٨٤، التحفة: ١١٩١٣] .

خالفه سفيانُ الثوري[4]

١٣١٧ ـ أَخبرني محمدُ بنُ عليٍّ [بن ميمون الرَّقِّيُّ][4]، قال: حدثنا محمدٌ ـ وهو ابنُ يوسفَ الفِرْيابي[3] ـ، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن رِبعيٍّ

---

(١) سلف قبله موصولاً.

(٢) في الأصلين: «فأعطى»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٥٦٨). وسيأتي برقم (٢٣٦٢) و (٧٠٩٩)، وانظر ما بعده و(٧٠٩٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٣٥٦)، وابن حبان (٣٣٤٩) و(٣٣٥٠) و (٤٧٧١).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه: «... وثلاثة يبغضهم الله ...» الحديث.
وقوله: «يتملقني»، قال السندي: هذا على حكاية كلام الله تعالى في شأن ذلك الرجل. والملق بفتحتين: الزيادة في الدعاء والتضرع.

(٤) زيادة من (هـ).

عن أبي ذرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ ...نحوَه [1].

[المجتبى: ٢٠٧/٣و ٨٤/٥، التحفة: ١١٩١١].

٥٦٥ ـ وقتُ القيام

١٣١٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ إبراهيم بن صُدْرَانَ ـ بصريٌّ[2] ـ، عن بِشر ـ وهو ابنُ المُفَضَّل ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أَشعثَ بنِ سُلَيْم، عن أبيه، عن مسروقٍ، قال:

قلتُ لِعائشةَ: أَيُّ العملِ[3] أَحبُّ إلى رسولِ الله ﷺ؟ قالت: الدائمُ، قلتُ[4]: فأَيُّ الليل كان يقومُ؟ قالت: إذا سَمِعَ الصَّارِخَ[5].

[المجتبى: ٢٠٨/٣، التحفة: ١٧٦٥٩].

٥٦٦ ـ ذكرُ ما يستفتحُ به القيام

١٣١٩ ـ أخبرنا عِصْمةُ بنُ الفضل ـ نَيْسابوريٌّ[6] ـ قال: حدثنا زيدُ بنُ حُبَاب، عن معاويةَ بنِ صالح، قال: حدثني الأَزهرُ ـ هوابنُ سعيد ـ، عن عاصم بنِ حُميد، قال:

سأَلتُ عائشةَ: بما كان[رسول الله ﷺ][7] يستفتِحُ قيامَ الليل؟ قالت: لقد سأَلْتَني عن شيءٍ ماسأَلَني عنه أَحدٌ قبلَك، كان رسولُ الله ﷺ يُكبِّرُ عَشْراً، ويحمَدُ عشراً، ويُسبِّحُ عشراً، ويُهلِّلُ عَشْراً، ويستغفِرُ عشراً، ويقول: «اللهُمَّ

---

(١) سلف قبله.

(٢) ليست في (هـ).

(٣) في (ت) و(ز): «الأعمال»، والمثبت من الأصلين و(هـ).

(٤) في الأصلين: «قال»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٥) أخرجه البخاري (١١٣٢) و (٦٤٦١)، ومسلم (٧٤١)، وأبو داود (١٣١٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦٨٢)، وابن حبان (٢٤٤٤).
وقوله: «الصارخ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يعني: الديك، لأنه كثير الصياح في الليل.

(٦) ليست في (هـ).

(٧) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين و(هـ)، والمثبت من (ت) و(ز).

اغفِرْ لي، واهدِني، وارزُقني، وعافِني، أَعوذُ بالله مِن ضِيق المقامِ يَوْمَ القِيامةِ»[1].

[المجتبى: ٣/٢٠٨، التحفة: ١٦١٦٦].

٥٦٧ ـ نوع آخر

١٣٢٠ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن مَعْمَر والأَوزاعيِّ، عن يحيى ابنِ أَبي كثير، عن أَبي سلمةَ

عن ربيعةَ بنِ كعبٍ الأَسلميِّ، قال: كنتُ أَبيتُ عندَ حُجرة النبيِّ ﷺ، فكنتُ أَسمعُه إذا قام مِن الليل يقولُ: «سبحانَ الله ربِّ العالمين» الهَوِيَّ، ثم يقولُ: «سُبحانَ الله وبحمده» الهَوِيَّ [2].

[المجتبى: ٣/٢٠٩، التحفة: ٣٦٠٣].

٥٦٨ ـ نوع آخر

١٣٢١ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأَحول ـ يعني سليمانَ[3] [بن أَبي مسلم، مكيٌّ][4] ـ عن طاووس

عن ابنِ عباس، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا قامَ مِن الليل يتهجَّدُ، قال: «اللهُمَّ لك الحمدُ أَنت ربُّ [5]السماواتِ والأَرض ومَنْ فيهِنَّ، ولك الحمدُ أَنت قيَّامُ السماواتِ [والأَرض ومَنْ فيهنَّ، ولَكَ الحمدُ أَنت ملكُ السماوات

---

(١) أخرجه أبو داود (٧٦٦)، وابن ماجه (١٣٥٦). وسيأتي برقم (٧٩٢١) و (١٠٦٤٢).
وهو عند ابن حبان (٢٦٠٢).

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢١٨)، والترمذي (٣٤١٦)، وابن ماجه (٣٨٧٩).
وسيأتي برقم (١٠٦٣٢)، وانظر ماسلف برقم (٧٢٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٥٧٤)، وابن حبان (٢٥٩٤) و (٢٥٩٥).
وقوله: «الهوي»، قال ابن الأثير في «النهاية»: بالفتح، الحين الطويل من الزمان، وقيل: هو مختص بالليل.

(٣) في الأصلين: «ابن سليمان»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في (هـ).

(٥) في (ت) و(ز) و(هـ): «نور».

والأَرض ومَنْ فيهنَّ،][1]ولك الحمدُ أَنْتَ حَقٌّ، ووعدُكَ حقٌّ، والجنَّةُ حقٌّ، والنارُ حقٌّ، والساعةُ حقٌّ، والنبيُّون[2]حقٌّ، ومحمدٌ حقٌّ، لك أَسلمتُ، وعليك توكلتُ، وبكَ آمنتُ ـ وذكر كلمةً معناها ـ وبك خاصمتُ، وإليك حاكمتُ، اغْفِرْ لي ماقدَّمتُ وما أَخَّرْتُ، [وما أَسررتُ][3]وما أَعلنتُ، أَنت المُقَدِّم وأَنتَ المؤخِّرُ، لاإلهَ إلا أَنتَ، ولاحَوْلَ ولاقُوةَ إلا بالله»[4].

[المجتبى: ٢٠٩/٣، التحفة: ٥٧٠٢].

٥٦٩ ـ نوع آخر

١٣٢٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن يونسَ، عن ابنِ شهاب، قال: أَخبرني حُمَيْدُ بنُ عبدِ الرحمن بنِ عوف

أَن رجلاً مِن أَصحاب النبيِّ ﷺ قال: قلتُ وأَنا في سفر مَعَ رسولِ الله ﷺ: والله لأَرْقُبَنَّ رسولَ الله ﷺ لِصلاةٍ حتى أرى فِعْلَه، فلمَّا صَلَّى صلاةَ العشاء وهي العَتَمَةُ،اضطجعَ [رسولُ الله ﷺ][5]هَوِيًّا مِن الليل،ثم استيقظ، فَنَظَرَ إلى[6] الأُفُق، فقال: «﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا﴾ [آل عمران: ١٩١] حتى بلغَ: ﴿إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ﴾» [آل عمران:١٩٤] ثم أَهوى رَسُولُ الله ﷺ بيدِه إلى فِراشه، فاستلَّ منه سِواكاً، ثم أَفرغَ في قَدَحٍ مِن إداوةٍ عندَه ماءً، فاستنَّ،

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في (هـ).

(٢) في (ت) و(ز) و(هـ): «والنشور».

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في (هـ).

(٤) أخرجه البخاري (١١٢٠) و (٦٣١٧) و (٧٣٨٥) و (٧٤٤٢) و (٧٤٩٩)، وفي «الأدب المفرد» له (٦٩٧)، ومسلم (٧٦٩)، وأبو داود (٧٧١) و (٧٧٢)، وابن ماجه (١٣٥٥).

وسيأتي برقم (٧٦٥٦) و (٧٦٥٧) و (٧٦٥٨) و (١٠٦٣٨) و (١١٣٠٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧١٠)، وابن حبان (٢٥٩٧) و (٢٥٩٨) و (٢٥٩٩).

والروايات متقاربة المعنى.

(٥) ما بين الحاصرتين لم يرد في (هـ).

(٦) في (ت) و(ز) و(هـ): «في».

ثم قام، فَصَلَّى حَتَّى قلتُ: قد صَلَّى قَدْرَ ما نامَ، ثم اضطجعَ حتى قُلْتُ: قد[1]نَامَ قدرَ ما صلَّى، ثم استيقظ، ففعل كما فَعَلَ أَوَّلَ مرةٍ، وقال مثلَ ما قال، ففعَلَ رسولُ الله ﷺ ثلاثَ مرات[2] قَبْلَ الفجرِ[3].

[المجتبى: ٢١٣/٣، التحفة: ١٥٥٥٢].

٥٧٠ ـ ما يفعل إذا قام مِن الليلِ

١٣٢٣ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن عبدِ الرحمن، عن سفيانَ، عن منصور والأَعمش وحُصين، عن أَبي وائل

عن حُذيفةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا قامَ مِن الليل، يَشُوصُ فاه بالسِّواك[4].

[المجتبى: ٢١٢/٣، التحفة: ٣٣٣٦].

٥٧١ـ ذِكْر ما يستفتح به صلاةَ[5]الليل

١٣٢٤ـ أَخبرنا العباسُ بنُ عبدِ العظيم العنبريُّ[6]، قال: حدثنا عُمَرُ بنُ يونسَ، قال: حدثنا عِكرمةُ بنُ عمار، قال: حدثنا يحيى بنُ أَبي كثير، قال: حدثني أَبو سَلَمَةَ بنُ عبد الرحمن، قال:

سأَلتُ عائشةَ: بأَيِّ شيء كان النبيُّ ﷺ يَفْتَتِحُ الصَّلاةَ[7]؟ قالت: كان إذا قامَ مِن الليل يفتتِحُ صَلاتَه: «اللهم رَبَّ جبريلَ وميكائيلَ وإسرافيلَ، فاطِرَ السَّماوات

---

(١) ليست في (ت) و(ز)، والمثبت من الأصلين و(هـ).

(٢) في (هـ): «مرار».

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وسيأتي برقم (١٠٠٦٦).

وقوله: «فاستن»، قال السندي: بتشديد النون، أي: استعمل السواك في الأسنان.

(٤) سلف تخريجه برقم (٢).

(٥) في (هـ): «قيام».

(٦) زيادة من (هـ).

(٧) في (ت) و(ز) و(هـ): «صلاته».

والأَرض، عالمَ الغيبِ والشهادة، أَنت تَحْكُمُ بينَ عبادِك فيما كانوا فيه يختلِفُون، اللهم[1] اهْدِني لما اختُلِفَ فيه مِن الحَقِّ، إنك تَهْدِي مَنْ تشاءُ إلى صِراطٍ مُستقيمٍ»[2].

[المجتبى: ٢١٢/٣، التحفة: ١٧٧٧٩].

٥٧٢ـ ذكرُ صلاةِ رسولِ الله ﷺ [بالليلِ][3]

واختلاف ألفاظ الناقلين لذلك

١٣٢٥ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا يزيدُ، قال: أَخبرنا حُمَيْدٌ عن أَنس، قال: ما كنَّا نشاءُ أَن نرى رسولَ الله ﷺ في الليل مصلِّياً إلا رأَيناه، وما نشاءُ أَن نراه نائماً إلا رأَيْناه[4].

[المجتبى: ٢١٣/٣، التحفة: ٨١٦].

١٣٢٦ـ أَخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا حجاجٌ، قال: قال ابنُ جُريج، عن أَبيه، قال: أَخبرني ابنُ أَبي مُلَيْكَةَ، أَن يعلى بنَ مَمْلَك أَخْبَرَهُ أنه سأَلَ أُمَّ سلمةَ عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ، فقالت: كان يُصلِّي العَتَمَةَ، ثم يُسبِّحُ، ثم يُصلِّي بعدها ما شاءَ الله[5] مِن الليل، ثم ينصرِفُ، فيرقُدُ مثلَ ما صلَّى، ثم يستيقظُ مِن نَوْمته تلك[6]، فَيُصلِّي مثلَ ما نام، وصلاتُه تلك[7] الآخرةُ تكونُ إلى الصُّبحِ[8].

[المجتبى: ٢١٤/٣].

---

(١) ليست في (هـ).

(٢) أخرجه مسلم (٧٧٠)، وأبو داود (٧٦٧)، وابن ماجه (١٣٥٧)، والترمذي (٣٤٢٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٢٢٥)، وابن حبان (٢٦٠٠).

(٣) جاء بدلاً مما بين الحاصرتين في (هـ): «بأبي هو وأمي».

(٤) أخرجه البخاري (١١٤١) و (١٩٧٢) و (١٩٧٣)، والترمذي (٧٦٩)، وفي «الشمائل» له (٢٩٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٠١٢)، وابن حبان (٢٦١٧) و (٢٦١٨).

(٥) ليست في (هـ).

(٦) في (هـ): « من نومه ذلك».

(٧) ليست في (هـ).

(٨) سلف تخريجه برقم (١٠٩٦).
وهذا الحديث لم نقف عليه في «التحفة».

١٣٢٧ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ ومحمدُ بنُ منصور ـ واللفظُ له ـ، عن سفيانَ، عن زياد بنِ عِلاقةَ، قال:

سمعتُ المغيرةَ بنَ شعبةَ يقول: قامَ النبيُّ ﷺ حتى تورَّمَتْ قدماه، فقيل له: قد غَفَرَ الله لك ما تقدَّمَ من ذنبِكَ وما تأَخَّرَ، قال:« أفلا أَكونُ عبداً شكوراً»؟![1].

[المجتبى: ٣/٢١٩، التحفة: ١١٤٩٨].

١٣٢٨ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال:حدثني صالحُ بنُ مِهران، قال: حدثنا النعمانُ بنُ عبدِ السلام، عن سفيانَ، عن عاصم بنِ كُليب،عن أبيه

عن أَبي هُريرةَ، قال:كان النبيُّ ﷺ يُصلِّي حَتَّى تَزَلَّعَ قدماه [2].

[المجتبى: ٣/٢١٩، التحفة: ١٤٢٩٩].

٥٧٣ ـ ذِكرُ صلاةِ نبي الله داود ﷺ [بالليل][3]

١٣٢٩ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال:حدثنا سفيانُ،عن عَمرو بنِ دينار، عن عَمرو بن أَوس

أَنه سَمِعَ عبدَ الله بن عمرو بن العاص يقول:قال رسولُ الله ﷺ: «أَحبُّ الصيامِ إلى الله صِيامُ داودَ، كان يصومُ يوماً ويُفْطِرُ يوماً، وأَحبُّ الصَّلاةِ إلى الله صلاةُ داودَ، كان ينامُ نِصفَ الليلِ، ويقومُ ثُلُثَهُ، وينامُ سُدُسَهُ»[4].

[المجتبى: ٣/٢١٤و٤/١٩٨، التحفة: ٨٨٩٧].

---

(١) أخرجه البخاري (١١٣٠) و (٤٨٣٦) و (٦٤٧١)، ومسلم (٢٨١٩) (٧٩) و (٨٠)، وابن ماجه (١٤١٩)، والترمذي (٤١٢)، وفي «الشمائل» له (٢٦١). وسيأتي برقم (١١٤٣٧).

وهو في «مسند» أحمد(١٨١٩٨)، وابن حبان (٣١١).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٤٢٠)، والترمذي في «الشمائل» (٢٦٢) و (٢٦٣).

وقوله: «تزلع»، قال السندي: أي: تشقق.

(٣) ليست في (هـ).

(٤) أخرجه البخاري (١١٣١) و (٣٤٢٠)، ومسلم (١١٥٩) (١٨٩) و (١٩٠)، وأبو داود (٢٤٤٨)، وابن ماجه (١٧١٢). وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (٢٦٦٥).

وهو في «مسند» أحمد (٦٤٩١)، وابن حبان (٢٥٩٠).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض، وقد روي هذا الحديث بألفاظ مختلفة من طرق عن عبد الله بن عمرو، وسيخرج كل حديث في موضعه.

٥٧٤ ـ ذِكرُ صلاة نبي الله موسى ﷺ بالليل

١٣٣٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ علي بن حرب المَرْوَزيُّ، قال: أخبرنا معاذُ بنُ خالد، قال: أخبرنا حمادُ بنُ سلمةَ، عن سليمانَ التَّيْمِيِّ، عن ثابتٍ

عن أنسٍ، أن رسولَ الله ﷺ قال:«أتيتُ ليلةَ أُسريَ بي على موسى عندَ الكَثِيبِ الأَحْمَرِ وهو قائمٌ يُصَلِّي في قَبرِه»(١).

[المجتبى: ٣/٢١٥، التحفة: ٤٠٣].

خالفه حَبَّان [بن هلال](٢)

١٣٣١ ـ أخبرني أحمدُ بن سعيدُ الرِّباطي(٣)، قال: حدثنا حَبَّان، قال: حدثنا حمادٌ ـ وهو ابنُ سلمةَ ـ، عن ثابتٍ وسليمانَ التَّيْمي

عن أنسٍ، أن النبيَّ ﷺ قال: «مررتُ على موسى وهو يُصلِّي في قبره»(٤).

قال أبو عبد الرحمن: وهذا أولى بالصواب [مِن الذي قبله](٥).

[المجتبى: ٣/٢١٦، التحفة: ٨٨٢].

خالفه المعتمِرُ بنُ سليمان

١٣٣٢ـ أخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عربي، قال: حدثنا المعتمِرُ، قال:سمعتُ أَبي، قال: سمعتُ أَنساً يقول:

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في (هـ).

(٣) زيادة من (هـ).

(٤) أخرجه مسلم (٢٣٧٥) (١٦٤) و (١٦٥). وقد سلف قبله، وانظر لاحقيه من حديث أنس، عن بعض الصحابة.

وهو في «مسند» أحمد (١٢٢١٠)، وابن حبان (٤٩) و (٥٠).

(٥) جاء بدلاً مما بين الحاصرتين في (هـ): «والله أعلم».

حدثني بعضُ أَصحابِ النبيِّ ﷺ، أَن النبيَّ ﷺ ليلةَ أُسريَ به مَرَّ على موسى وهو يُصلِّي في قبره [1].

[المجتبى: ٣/٢١٦، التحفة: ١٥٥٣٣].

١٣٣٣ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ أَبي عَدِيٍّ، عن سليمانَ، عن أَنسٍ عن بعضِ أَصحابِ النبيِّ ﷺ، أَن النبيَّ ﷺ قال: «ليلةَ أُسرِيَ بي مَرَرْتُ على موسى وهو يُصلِّي في قبره»[2].

[المجتبى: ٣/٢١٦، التحفة: ١٥٥٣٣].

٥٧٥ ـ إحياءُ الليل

١٣٣٤ ـ أَخبرني عَمرو بنُ عثمان بنِ سعيد، قال: حدثنا أَبي وبَقِيَّةُ، قالا: حدثنا ابنُ أَبي حمزةَ، قال: حدَّثني الزُّهريُّ، قال: أَخبرني عبدُ الله بنُ عبد الله بنِ الحارث بن نَوْفل، عن عبد الله بنِ خبَّابِ بن الأَرَتِّ

عن أَبيه ـ وكان قد شَهِدَ بدراً مع رسولِ الله ﷺ ـ، أَنه راقبَ رسولَ الله ﷺ في ليلةٍ صلاَّها رسولُ الله ﷺ كلَّها حتى كان مع الفجر، فلمَّا سَلَّمَ رسولُ الله ﷺ مِن صلاته، جاءه خبَّابٌ، فقال: يا رسولَ الله، بأَبي أَنتَ وأُمي، لقد صلَّيتَ الليلةَ صلاةً مارأَيتُك صليتَ نحوَها، قال رسول الله ﷺ: «أَجَلْ، إنَّها صلاةُ رَغَبٍ ورَهَبٍ، سأَلتُ ربي فيها ثلاثَ خصال[3]، فأَعطاني اثنتين، ومنعني واحدةً: سأَلتُ ربي أن لا يُهلِكَنا بما أَهلَكَ به الأُمَمَ قبلَنا، فأَعطانيها، وسأَلتُ ربي أَن لا يُظهِر علينا عدواً مِن غيرنا، فأَعطانيها، وسأَلتُ ربي أَن لا يَلْبِسَنَا شِيَعاً، فمنَعَنيها»[4].

[المجتبى: ٣/٢١٦، التحفة: ٣٥١٦].

---

(١) انظر تخريج ما سلف قبله من حديث أنس، وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٥٩٧).
(٢) سلف في الذي قبله.
(٣) في الأصلين: «خصلات»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).
(٤) أخرجه الترمذي (٢١٧٥). وسيأتي بعده.
وقوله: «أن لا يلبسنا شيعاً»، قال السيوطي: أي: لا يجعلنا فرقاً مختلفين.
وهو في «مسند» أحمد (٢١٠٥٣)، وابن حبان (٧٢٣٦).

١٣٣٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله النَّيْسابوريُّ[١]، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا أبي، عن صالحٍ، عن ابنِ شهاب، قال: أخبرني عبدُ الله بن الحارث بنِ نوفل، عن عبد الله بنِ خبَّاب بن الأَرَتِّ

أن خبَّاباً قال: رَمَقْتُ رسولَ الله ﷺ في صلاةٍ صلاها حتى كان مع الفجرِ، فلما سلَّمَ رسولُ الله ﷺ مِن صلاته، جاءه[٢]خبَّابٌ، فقال: يا رسولَ الله، بأبي أنت وأُمي، لقد صليتَ الليلةَ صلاةً! قال: «أجل، إنها صلاةُ رَغَبٍ ورَهَبٍ، سألتُ [ربي فيها][٣]ثلاثَ خِصالٍ، فأعطاني اثنتين، ومنعني واحدةً: سألتُه[٤]أن لا يُهلِكَنا بما أهلَكَ به[٥]الأُمَمَ قبلَنا، فأعطانيها، وسألتُه أن لا يُظهرَ علينا عدواً من غيرنا، فأعطانيها، وسألتُه أن لا يَلْبِسَنا شِيَعاً، فمنَعَنيها»[٦].

[المجتبى: ٣/٢١٦، التحفة: ٣٥١٦].

ذكرُ الاختلافِ على أُمِّ المؤمنينَ عائشةَ[٧]في إحياءِ رسولِ الله ﷺ الليلَ

١٣٣٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المقرئ[٨]، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي يعفور، عن مسلم، عن مسروق، قال:

قالت عائشةُ: كان إذا دَخَلَتِ العَشْرُ، أحيا رسولُ الله ﷺ الليلَ، وأيقظَ أهلَه، وشدَّ المِئْزرَ[٩].

[المجتبى: ٣/٢١٧، التحفة: ١٧٦٣٧].

---

(١) زيادة من (هـ).

(٢) في (ط): «جاء».

(٣) جاء بدلاً مما بين الحاصرتين في (ت) و(ز): «ا لله»، والمثبت من الأصلين و(هـ).

(٤) في (ت) و(ز): «سألت ربي»، والمثبت من الأصلين و(هـ).

(٥) ليست في الأصلين، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٦) سلف في الذي قبله.

(٧) ليست في (هـ).

(٨) زيادة من (هـ).

(٩) أخرجه البخاري (٢٠٢٤)، ومسلم (١١٧٤)، وأبو داود (١٣٧٦)، وابن ماجه (١٧٦٨).
وسيأتي برقم (٣٣٧٧)، وانظر(٣٣٧٦) بنحوه.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٣١)، وابن حبان (٣٢١).

١٣٣٧ـ أخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ الهَمْدَانيُّ الكوفيُّ، عن عَبدةَ، عن سعيد، عن قتادةَ، عن زُرارة بنِ أَوفى، عن سعد بنِ هشام

عن عائشةَ، قالت: لا أَعلمُ رسولَ الله ﷺ قرأَ القرآنَ كلَّه في ليلة، ولا قامَ ليلةً حتَّى الصباح، ولا صامَ شهراً كاملاً غيرَ رمضان(١).

[المجتبى: ٣/٢١٨و٢٤١و٤/١٥١، التحفة: ١٦١٠٨].

٥٧٦ ـ صفةُ صلاةِ الليل

١٣٣٨ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن عبدِ الله بن أَبي بكر، عن أَبيه، أَن عبدَ الله بنَ قيس بن مَخْرَمَةَ أَخبره

عن زيد بنِ خالد الجُهَنِيِّ، أَنه قال: لأَرْمُقَنَّ صلاةَ رسولِ الله ﷺ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثم صَلَّى ركعتين طويلتينِ طويلتين طويلتين(٢)، ثم صَلَّى ركعتينِ وهُما دونَ اللَّتَيْن قبلَهما، ثم صَلَّى ركعتين، وهما دونَ اللتَيْن قَبْلَهُما، ثم صَلَّى ركعتين، وهما دونَ اللتَيْن قبلَهما، [ثم صلّى ركعتين، وهما دون اللتين قبلَهما،](٣)ثم أَوترَ، فذلك ثلاثَ عَشْرةَ ركعةً(٤).

[التحفة: ٣٧٥٣].

ذِكرُ الاختلافِ على عبد الله بن عباس في صلاة الليل

١٣٣٩ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن مَخْرَمةَ بن سليمان، عن كُرَيْب

أَن ابنَ عباس أَخبره، أَنه باتَ ليلةً عندَ(٥)ميمونةَ زوجِ النبيِّ ﷺ ـ وهي خالَتُه ـ، قال: فاضطجعتُ في عَرْضِ الوِسادة، واضطجعَ رسولُ الله ﷺ وأَهلُه في طُولها، ونامَ رسولُ ﷺ حتى إذا انتصفَ الليلُ أَو قبلَه بقليل أَو بعدَه بقليل،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٨)، والحديث مُطوَّل، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) ليست في (ت).

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين و(هـ)، والمثبت من (ت) و(ز).

(٤) أخرجه مسلم (٧٦٥)، وأبو داود (١٣٦٦)، وابن ماجه (١٣٦٢)، والترمذي في «الشمائل» (٢٦٩). وقد سلف برقم (٣٩٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٦٨٠)، وابن حبان (٢٦٠٨).

(٥) ليست في الأصل، والمثبت من بقية النسخ.

فاستيقظَ رسولُ الله ﷺ، فجلسَ يمسحُ النومَ عن وجهه بيده، ثم قرأَ العشرَ الآياتِ الخواتمَ مِن سُورة آلِ عمران، ثم قامَ إلى شَنٍّ مُعَلَّقَةٍ، فتوضأَ منها، فأَحسنَ وُضوءَه، ثم قامَ يُصلِّي. قال ابنُ عباس: فقمتُ، فصنعتُ مثلَ ما صَنَعَ، ثم ذهبتُ، فقمتُ إلى جَنْبه، فوضعَ رسولُ الله ﷺ يدَه اليُمنى على رأْسي، وأَخذَ بأُذُني اليمنى[1] يَفتِلُها، فصلَّى ركعتَيْنِ، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، [ثم ركعتين][2]، ثم أَوترَ، ثم اضطجعَ حتى جاءه المؤذِّنُ، فقام، فصلَّى ركعتين خفيفتين، ثم خرجَ، فَصَلَّى الصُّبحَ[3].

[المجتبى: ٣/٢١٠، التحفة: ٦٣٦٢].

١٣٤٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ عبد الحكم، عن شُعيب، قال: حدثنا الليثُ، قال: حدثنا خالدٌ، عن ابنِ أَبي هلال، عن مَخْرَمَةَ بنِ سليمان، أَن كُريباً مولى ابن عباس أَخبره، قال:

سأَلتُ ابنَ عباس، قلتُ: كيف كانت صلاةُ رسول الله ﷺ بالليل؟ قال: كان يقرأُ في بعض حُجَره، فيسمعُ قراءتَه مَنْ كان خلفَه، وقالَ: بتُّ عنده ليلةً وهو عندَ ميمونةَ بنتِ الحارث، فاضطجعَ رسولُ الله ﷺ وميمونةُ على وسادةٍ مِن أَدَمٍ محشوَّةٍ ليفاً، فنام حتى إذا ذَهَبَ ثلثُ الليل أَو نصفُه، استيقظَ، فقام إلى شَنٍّ فيه ماءٌ، فتوضأَ، فتوضأْتُ معه، ثم قام، فقمتُ إلى جنبه على يساره، فجعلني عن يمينه، وَوَضَعَ يدَه

---

(١) في (هـ): «اليسرى».

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في (هـ).

(٣) أخرجه البخاري (١٣٨) و (١٨٣) و(٧٢٦) و (٨٥٩) و (٩٩٢) و (١١٩٨) و(٤٥٦٩) و(٤٥٧٠) و (٤٥٧١) و (٤٥٧٢) و (٦٢١٥) و (٦٣١٦) و (٧٤٥٢)، وفي «الأدب المفرد» له (٦٩٥)، ومسلم (٧٦٣) (١٨١) و (١٨٢) و (١٨٣) و (١٨٤) و (١٨٥) و (١٨٦) و (١٨٧) و(١٨٨) و (١٨٩) و (١٩٠) و (١٩١)، وأبو داود (١٣٦٤) و (١٣٦٧) و (١٦٥٣) و (١٦٥٤) و(٥٠٤٣)، وابن ماجه (٤٢٣) و (٥٠٨) و (١٣٦٣)، والترمذي (٢٣٢)، وفي «الشمائل» له (٢٥٨) و(٢٦٥). وسيأتي برقم (١٣٤٠) و (١٣٤١) و (١٦٦٢) و (١١٠٢١)، وقد سلف برقم (٣٩٦) و(٣٩٧) و (٣٩٨) و(٧١٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٩١٢)، وابن حبان (٢٥٩٢).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض، وقد رُوِيَ هذا الحديث بألفاظ مختلفة من طرق عن ابن عباس، وسيخرج كل حديث في موضعه.

على رأسي، فجعل يَمْسَحُ أُذني كأنه يوقظُني، فَصَلَّى ركعتَيْنِ خفيفَتَيْنِ، قلتُ: قرأَ فيهما بأُمِّ القرآن في كُلِّ ركعةٍ، ثم سلَّمَ، ثم صَلَّى ركعتين، ثم سلَّمَ حتى صَلَّى إحدى عَشْرَةَ[1] ركعةً بالوتر، ثم نامَ حتى استَثْقَلَ، فرأُيتُه ينفُخُ، فأَتاه بلالٌ، فقال: الصلاةَ يارسولَ الله، فقام، فصلَّى ركعتين، وصلَّى بالناس[2]، ولم يتوضأْ[3].

[المجتبى: ٢/٣٠، التحفة: ٦٣٦٢].

١٣٤١ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بنِ سَمُرَةَ الأَحمسِيُّ ـ كوفيٌّ ـ، قال: حدثنا ابنُ فُضَيل، عن الأَعمش، عن حبيبٍ، عن كُرَيْب

عن ابنِ عباس، قال: بعثني أَبي إلى النبيِّ ﷺ في إبل أَعطاها إيَّاه من إبل الصدقة، فلما أَتاه ـ وكانت ليلةَ ميمونةَ، وكانت ميمونةُ خالةَ ابن عباس ـ، فأَتى المسجد، فصلى العشاءَ، ثم جاء[4]، فطرحَ ثوبَه، ثم دخلَ مع امرأَته في ثيابها، فأَخذتُ ثوبي، فجعلتُ أَطويه تحتي، ثم اضطجعتُ عليه، ثم قلتُ[5]: لا أَنامُ الليلةَ حتى أَنظرَ إلى ما يَصْنَعُ رسولُ الله ﷺ. فنام حتى نَفَخَ، حتى ذَهَبَ مِن الليل ما شاءَ الله أَن يَذْهَبَ، ثم قام، فخرجَ، فبالَ، ثم أَتى سِقاءً مُوكأً، فحلَّ وِكاءَه، ثم صبَّ على يديه من الماء، ثم وطِئَ على فَمِ السِّقاء، فجعلَ يغسِلُ يديه، ثم توضأَ حَتَّى فرغ، وأَردتُ أَن أَقومَ، فأَصبَّ عليه، فخِفْتُ أَن يَدَعَ الليلةَ مِن أَجلي، ثم قام يُصلي، فقمتُ، ففعلتُ مثلَ الذي فعلَ، ثم أَتيتُه، فقمتُ عن يساره، فتناولني بيده، فأَقامني عن يمينه، فصلَّى ثلاثَ عَشْرَةَ ركعةً، ثم اضطجعَ حتى جاءه بلالٌ، فأَذَّن بالصَّلاةِ، فقام، فصلَّى ركعتين قبلَ الفجر[6].

[المجتبى: ١/٢١٥، التحفة: ٦٣٤٤].

---

(١) في الأصلين: «أحد عشر»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٢) في الأصلين و(هـ): «للناس»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٣) سلف تخريجه قبله.

(٤) في (هـ): «خرج».

(٥) في الأصلين: «قال»، والمثبت من (ت) و(ز)، وفي (هـ): «وقلتُ».

(٦) سلف تخريجه برقم (١٣٣٩).

خالفه[1] سعيدُ بنُ جُبير

١٣٤٢ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بنِ سلاَّم، قال: حدثنا شَبَابةُ، قال: حدثنا يونسُ، عن أَبي إسحاقَ، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُوتِرُ بثلاث، بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[2].

[المجتبى: ٣/٢٣٦، التحفة: ٥٥٨٧].

خالفه الحكم[3]

١٣٤٣ـ أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا بهزٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: أَخبرني الحكَمُ، قال: سمعتُ سعيدَ بنَ جُبير يحدثُ

عن عبدِ الله بنِ عباس، قال: بِتُّ في بيتِ خالتي ميمونةَ، فَصَلَّى رسولُ الله ﷺ العِشاءَ، ثم جاء، فصلَّى أربعاً، ثم نامَ، ثم قامَ، فتوضأ ـ قال: لا أحفظُ وضوءَه ـ، ثم قام، فصلَّى، فَقُمْتُ عن يسارِه، فجعلني عن يمينه، ثم صَلَّى خمسَ رَكَعاتٍ، ثم ركعتين، ثم نامَ، ثمَّ صلَّى ركعتينِ، ثم خرجَ إلى الصَّلاةِ[4].

[المجتبى: ٢/٨٧، التحفة: ٥٤٩٦].

خالفه يحيى بن عباد

١٣٤٤ ـ أَخبرني محمدُ بنُ علي بنِ ميمون الرَّقيُّ، قال: حدثنا القَعْنَبيُّ، قال: حدثنا عبدُ العزيز ـ وهو ابنُ محمد الدَّراوَرْديُّ ـ، عن عبد المجيدِ ـ هو ابنُ سهيل ـ، عن يحيى بنِ عَبَّاد، عن سعيد بنِ جُبير

---

(١) ليست في (ط) و(ت) و(ز) و(هـ)، والمثبت من الأصل.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١١٧٢)، والترمذي (٤٦٢). وسيأتي برقم (١٤٣٠) و (١٤٣١) وبرقم (١٤٣٢) موقوفاً.

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٢٠).

(٣) جاء في (هـ): «قال أبو عبد الرحمن: خالفه الحكم».

(٤) سلف تخريجه برقم (٨٨٢)، وانظر ما بعده.

أَن ابنَ عباس حدثه، أَن عباسَ بنَ عبد المطلب بعثَهُ في حاجةٍ له إلى رسولِ الله ﷺ، وكانت ميمونةُ بنتُ الحارث خالةَ ابن عباس، فدخل عليها، فوجد رسولَ الله ﷺ في المسجدِ. قال ابنُ عباس: فاضطجعتُ في حُجْرتها، وجعلتُ أُحصي كم يُصلي رسولُ الله ﷺ، فجاء وأَنا مضطجعٌ في الحُجْرة بعدَ أَن ذهبَ الليلُ، فقال: «أَرَقَدَ الوليدُ»؟ فتناول مِلْحفةً على ميمونةَ، فارتدى ببعضها وعليها بعضٌ، ثم قام، فَصَلَّى ركعتين ركعتين، حتى صَلَّى ثمانَ ركعاتٍ، ثم أوترَ بخمسٍ لم يجلِسْ بينهُنَّ، ثم قَعَدَ، فأَثنى على الله بما هو له أَهل، ثم أَكْثَرَ مِن الثناء[1].

[المجتبى: ٢/٨٧، التحفة: ٥٦٤٤].

١٣٤٥ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عثَّامُ بن عليٍّ ـ كوفيٌّ ـ، عن الأَعمش، عن حبيبِ بنِ أَبي ثابت، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي ركعتينِ، ثم يَنْصَرِفُ، فيستاك[2].

[التحفة: ٥٤٨٠].

خالفه عليُّ بنُ عبد الله بن عباس

١٣٤٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا معاويةُ بنُ هشام، قال: حدثنا سفيانُ، عن حبيب بنِ أَبي ثابت، عن محمد بنِ عليٍّ، عن أَبيه

عن جَدِّه، أَن النبيَّ ﷺ قام من الليل، فاستنَّ، ثم صَلَّى ركعتين، ثم نامَ، ثم قام، فاستنَّ، ثم توضأ وصَلَّى ركعتين، ثم[3] صلَّى ستًّا، ثم أَوترَ بثلاثٍ وصَلَّى ركعتين[4].

[المجتبى: ٣/٢٣٦، التحفة: ٦٢٨٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٨٢)، وانظر ماقبله، وقد سلف مكرراً برقم (٤٠٥).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٨٨) و (٣٢١). وقد سلف برقم (٤٠٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٨١).

(٣) في (ت) و(ز) و(هـ): «حتى».

(٤) أخرجه مسلم (٧٦٣) (١٩١)، وأبو داود (٥٨) و (١٣٥٣) و (١٣٥٤)، وسيأتي بعده، وقد سلف برقم (٤٠٢) و (٤٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (٣٢٧١).

والحديث مطوَّل بذكر الدعاء قبل صلاة العيد، واقتصر المصنف على ما ذكره.

خالفه زيدُ بنُ أبي أُنَيْسةَ

١٣٤٧ ـ أخبرني محمدُ بنُ جَبَلةَ الرافِقيُّ، قال: حدثنا مَعمَرُ بنُ مَخْلَد ـ ثقةٌ، جزريٌّ ـ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن زيدٍ ـ هو ابنُ أبي أُنيسةَ ـ، عن حبيب، عن محمد بنِ عليٍّ

عن ابن عباس، قال: استيقظَ رسولُ الله ﷺ، فاستنَّ... وساق الحديث[1].

[المجتبى: ٢٣٧/٣، التحفة: ٦٤٤٤].

يحيى بن الجزار

١٣٤٨ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا أَبو بكر النَّهْشَليُّ، عن حبيب، عن يحيى بن الجزار

عن ابن عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يصلِّي من الليل ثمانَ رَكَعاتٍ، ويوتِرُ بثلاث، ويصلِّي ركعتين من قبل صلاة الفجر[2].

[المجتبى: ٢٣٧/٣، التحفة: ٦٥٤٧].

خالفه عمرو بنُ مرة. رواه عن يحيى بنِ الجزار، عن أمِّ سلمة

١٣٤٩ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِي، عن أَبي معاويةَ، عن الأَعمش، عن عَمرو بنِ مُرَّةَ، عن يحيى بنِ الجزار

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يوترُ بثلاثَ عَشْرةَ ركعةً، فلما كَبِرَ وضَعُفَ، أَوترَ بتسعٍ[3].

[المجتبى: ٢٣٧/٣ و٢٤٣، التحفة: ١٨٢٢٥].

---

(١) سلف تخريجه قبله، وقد سلف مكرراً برقم (٤٠٣).

(٢) أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٨٧/١، والطبراني في «الكبير» (١٢٧٣٠). وقد سلف برقم (٤٠١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧١٤).

(٣) أخرجه الترمذي (٤٥٧). وقد سلف بنحوه برقم (٣٩٤) و (٤٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٧٣٨).

خالفه عُمارةُ بنُ عمير. رواه عن يحيى بنِ الجزار، عن عائشةَ

١٣٥٠ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ سليمان، قال: حدثنا حسينٌ، عن زائدةَ، عن الأَعمش، عن عُمارةَ، عن يحيى بن الجزار

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي مِن الليل تسعاً، فلما أَسنَّ وثَقُلَ، صلَّى سبعاً[1].

[المجتبى: ٢٣٨/٣، التحفة: ١٧٦٨١].

خالفه سفيانُ بنُ سعيد. رواه عن الأَعمش، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ، عن عائشة

١٣٥١ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأَعمشِ، عن إبراهيمَ، عن الأَسودِ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصلي مِن الليل تِسْعَ رَكَعاتٍ[2].

[المجتبى: ٢٤٢/٣، التحفة: ١٥٩٥١].

قال أَبو عبد الرحمن: روى أَبو الأَحوص سلاَّمُ بنُ سُليم الحديثين جميعاً.

١٣٥٢ـ أخبرنا هنادُ بنُ السَّرِي، عن أَبي الأَحْوَص، عن الأَعمش، عن إبراهيمَ، عن الأَسود

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي من الليل تِسْعَ رَكَعاتٍ[3].

[المجتبى: ٢٤٢/٣، التحفة: ١٥٩٥١].

---

(١) سيأتي في الذي بعده مختصراً على أوله، وانظر تخريجه فيه.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٣٦٠)، والترمذي (٤٤٣) و (٤٤٤)، وفي «الشمائل» له (٢٧٣) و(٢٧٤).

وقد سلف برقم (٤٢٦) و (٤٢٧) وقبله أتم منه، وسيأتي برقم (١٣٥٢) و (١٣٥٣) و (١٣٥٤) و(١٣٥٥) و (١٣٥٦) و (١٤١٦) و (١٤١٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٤٢).

والروايات متقاربة المعنى.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله، وانظر ما بعده.

١٣٥٣ ـ أخبرني أَحمدُ بنُ سعيد الرِّباطيُّ، قال: حدثنا العلاء بنُ عُصَيْم[١]، قال: حدثنا أَبو الأَحوص، عن الأَعمش، عن عُمارةَ بنِ عُمير، عن يحيى بنِ الجزار

عن عائشةَ، أَن رسولَ الله ﷺ كان يُصلي مِن الليل تسعَ رَكَعاتٍ، فلما كَبُرَ لحمُهُ وأَسَنَّ[٢]، صَلَّى سبعَ رَكَعاتٍ[٣].

[المجتبى: ٢٣٨/٣، التحفة: ١٧٦٨١].

قال أَبو عبد الرحمن: تابعه أَبو عَوانةَ، فحدَّث بالحديثين جميعاً وآخر معهما.

١٣٥٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا يحيى بنُ حماد، قال: حدثنا أَبو عَوانةَ، عن الأَعمش، عن عُمارةَ، عن يحيى بنِ الجزار

عن عائشة، أَن النبيَّ ﷺ كان يُوتِرُ بتسعٍ، فلما أَسنَّ[٤] وثَقُلَ، أَوترَ بسبعٍ[٥].

[المجتبى: ٢٣٨/٣، التحفة: ١٧٦٨١].

١٣٥٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا يحيى بنُ حمَّاد، قال: حدثنا أَبوعَوانةَ، عن الأَعمش، عن إبراهيمَ، عن الأَسودِ

عن عائشةَ، أَن النبيَّ ﷺ كان يُوتِر بتسعٍ[٦].

[المجتبى: ٢٤٢/٣، التحفة: ١٥٩٥١].

١٣٥٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنى، قال: حدثني ابنُ حمَّاد، قال: حدثنا أَبو عَوانةَ، عن الأعمش، عن أَبي الضُّحى، عن مسروق

عن عائشة، أَن النبيَّ ﷺ كان يوترُ بتسعٍ[٧].

[التحفة: ١٦٥٠].

١٣٥٧ ـ [عن إبراهيمَ بن يعقوبَ، عن سعيد بن أَبي مريم، عن محمد بن جعفر بن أَبي كثير، عن موسى بن عقبةَ، عن أَبي إسحاقَ، عن الشعبي، قال:

(١) تحرف في الأصلين إلى: «عُكيم»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ) و«التحفة».

(٢) في(هـ): «سمِنَ».

(٣) سلف تخريجه برقم (١٣٥١)، وانظر ما بعده.

(٤) في (هـ): «سنَّ».

(٥) سلف تخريجه برقم (١٣٥١)، وانظر سابقيه ولاحقيه.

(٦) سلف تخريجه برقم (١٣٥١)، وانظر ما قبله وما بعده، وقد تكرر هذا الحديث في (هـ).

(٧) سلف تخريجه برقم (١٣٥١)، وانظر ما قبله، وهو مكرر برقمي (٤٢٩) و (١٤١٧).

سألتُ ابنَ عباس وابن عمرَ: كيف كان صلاةُ رسول الله ﷺ بالليل؟ قالا: ثلاثَ عَشْرةَ ركعةً، ويوترُ بثلاثٍ، وركعتين بعد الفجر][1].

[التحفة: ٥٧٧٠].

١٣٥٨ - [وعن محمد بن بشار، عن ابن أبي عَدِيٍّ، عن شعبةَ، عن أبي إسحاقَ عن أبي سلمةَ والشعبيِّ، أن النبيَّ ﷺ كان يصلي من الليل ثلاثَ عَشْرةَ ركعةً. مرسل][2].

[التحفة: ٥٧٧٠].

٥٧٧ - كيف يفعل إذا افتتح الصلاةَ قائماً وذِكر الاختلاف على عائشة في ذلك

١٣٥٩- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن بُدَيْل وأيوبَ، عن عبد الله بن شَقيق

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يصلِّي ليلاً طويلاً، فإذا صلَّى قائماً، ركعَ قائماً، وإذا صلَّى قاعداً، ركعَ قاعداً[3].

[المجتبى: ٢١٩/٣، التحفة: ١٦٢٠١].

---

(١) هذا الحديث والذي بعده زدناه من «التحفة» وقال المزي عقب الحديث: «حديث النسائي في رواية أبي الطيب محمد بن الفضل بن عباس عنه، ولم يذكره أبو القاسم».

وأخرجه ابن ماجه (١٣٦١).

وانظر بنحوه ما سلف برقم (١٣٣٩) من طريق كريب عن ابن عباس.

(٢) هذا الحديث زدناه من «التحفة» وانظر ما قبله موصولاً.

(٣) أخرجه مسلم (٧٣٠) (١٠٥) و (١٠٦) و(١٠٧) و (١٠٨) و (١٠٩) و (١١٠)، وأبو داود (٩٥٥) و (١٢٥١)، وابن ماجه (١١٦٤) و (١٢٢٨)، والترمذي (٣٧٥) و (٤٣٦)، وفي «الشمائل» له (٢٨٠) و (٢٨٦).

وقد سلف برقم (٣٣٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠١٩)، وابن حبان (٢٤٧٤) و (٢٤٧٥) و (٢٦٣١).

والحديث مطوَّل وفيه خبر صلاته ﷺ النوافل في بيت أم المؤمنين عائشة، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

١٣٦٠ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ صَلَّى جالساً حتى دخلَ في السِّن، فكان يُصلي وهو جالسٌ؛ يقرأ قاعداً، فإذا غَبَر من السورةِ ثلاثون أو أربعون آيةً، قام فقرأها، ثم ركَعَ[1].

[المجتبى: ٣/٢٢٠، التحفة: ١٧١٣٩].

٥٧٨ ـ صلاةُ القاعد في النافلة
وذكر الاختلاف على أبي إسحاقَ في ذلك

١٣٦١ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن حديثِ[2] أبي عاصم، قال: حدثنا عُمَرُ بنُ أبي زائدةَ، قال: حدثني أبو إسحاقَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: ما كانَ رسولُ الله ﷺ يمتنِعُ مِن وجهي وهو صائمٌ، وما ماتَ حتَّى كان أكثرُ صلاته قاعداً ـ ثم ذكر كلمةً معناها ـ إلا المكتوبةَ، وكان أحبُّ العملِ إليه ما داومَ[3] عليه الإنسانُ، وإن كان يسيراً[4].

[المجتبى: ٣/٢٢١، التحفة: ١٦٠٣٢].

خالفه يونسُ

١٣٦٢ـ أخبرنا سليمانُ بن سَلْم، قال: حدثنا النَّضْرُ، قال: أخبرنا يونسُ، عن أبي إسحاقَ، عن الأسود

---

(١) أخرجه البخاري (١١١٨) و (١١١٩) و (١١٤٨) و (٤٨٣٧)، ومسلم (٧٣١) (١١١) (١١٢)، وأبو داود (٩٥٣) و (٩٥٤)، وابن ماجه (١٢٢٧)، والترمذي (٣٧٤)، وفي «الشمائل» له (٢٧٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٩١)، وابن حبان (٢٥٠٩) و (٢٦٣٠) و (٢٦٣٢) و (٢٦٣٣).
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.
وقوله: «غبر»، قال السندي: أي بقي.

(٢) تحرف في الأصلين إلى: «حريث»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٣) في (ت) و(ز): «دام»، والمثبت من الأصلين و(هـ).

(٤) سيأتي برقم (٣٠٦٤) من طريق محمد بن الأشعث، عن عائشة.

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: ما قُبضَ رسولُ الله ﷺ حتَّى كان أَكثرُ صلاتِـه جالساً إلا المكتوبةَ[1].

[المجتبى: ٣/٢٢٢، التحفة: ١٨١٤٥].

خالفه شعبة

١٣٦٣ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شُعبةَ، عن أَبي إسحاقَ، قال: سمعتُ أَبا سلمةَ

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: ما ماتَ رسولُ الله ﷺ حتَّى كان أَكثَرُ صلاتِه قاعداً إلا الفريضةَ، وكان أَحبُّ العملِ إليه أَدومَه، وإن قَلَّ[2].

[المجتبى: ٣/٢٢٢، التحفة: ١٨٢٢٦].

خالفه عثمانُ بنُ أَبي سليمان

١٣٦٤ـ أخبرنا الحسنُ بن محمد الزعفرانيُّ، [عن حجاج، عن ابنِ جُريج، قال: أَخبرني عثمان بنُ أَبي سليمان، أَن أَبا سلمةَ أَخبره][3]

أَن عائشةَ أَخبرته، أَن رسولَ الله ﷺ لم يمتْ حتى كان كثيرٌ[4] من صلاتِه وهو جالسٌ[5].

[المجتبى: ٣/٢٢٢، التحفة: ١٧٧٣٤].

---

(١) سيأتي بعده أتم منه وانظر تخريجه فيه.
وهو في «مسند» أحمد (٢٩٧).
(٢) أخرجه ابن ماجه (١٢٢٥) و (٤٢٣٧). وانظر ما سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥٤٤)، وابن حبان (٢٥٠٧).
(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في (ت).
(٤) في (هـ): «كثيراً».
(٥) أخرجه مسلم (٧٣٢) (١١٦)، والترمذي في «الشمائل» (٢٨٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٣٦١).

٥٧٩ ـ فضلُ صلاةِ القائم على القاعدِ

١٣٦٥ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال حدثنا يحيى، عن سفيانَ، عن[(١)] منصور، عن هِلال بن يساف، عن أَبي يحيى

عن عبد الله بنِ عَمرو، قال: رأَيتُ النبيَّ ﷺ يُصلِّي جالساً، فقلتُ: حُدِّثتُ أنك قلتَ: «إن صلاةَ القاعدِ على النصف مِن صلاة القائم» وأَنت تُصلي قاعداً! قال: «أَجل، ولكني لستُ [كأَحدٍ منكم][(٢)]»[(٣)].

[المجتبى: ٣/٢٢٣، التحفة: ٨٩٣٧].

٥٨٠ ـ فضلُ صلاةِ القاعد على النائم

١٣٦٦ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مسعدةَ، عن سفيانَ ـ وهو ابنُ حبيب ـ، عن حُسين ـ وهو ابنُ ذكوان المعلِّم ـ، عن عبد الله بنِ بُريدةَ

عن عِمرانَ بنِ حُصين، قال: سأَلتُ النبيَّ ﷺ عن الذي يُصلِّي قاعداً، فقال: «مَنْ صلَّى قائماً، فهو أَفضلُ، ومَنْ صَلَّى قاعداً، له نصفُ أَجر القائم، ومَنْ صَلَّى نائماً، فله نِصفُ أَجرِ القاعِد»[(٤)].

[المجتبى: ٣/٢٢٣، التحفة: ١٠٨٣١].

---

(١) في (ت) و(ز) و(هـ): «قال: أخبرنا».

(٢) في (هـ): «كأحدكم».

(٣) أخرجه مسلم (٧٣٥) (١٢٠)، وأبو داود (٩٥٠). وسيأتي بنحوه برقم (١٣٧٣) و(١٣٧٤) و(١٣٧٦).

وهو في «مسند» أحمد (٦٥١٢).

(٤) أخرجه البخاري (١١١٥) و (١١١٦) و (١١١٧)، وأبو داود (٩٥١)، وابن ماجه (١٢٣١)، والترمذي (٣٧١).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٨٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٦٩٣) و (١٦٩٤)، وابن حبان (٢٥١٣).

٥٨١ ـ كيف صلاةُ القاعد

١٣٦٧ ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: أخبرنا أَبو داود الحَفَريُّ، عن حفص ـ وهو ابنُ غياث ـ، عن حُميد ـ وهو الطويلُ[١] ـ، عن عبدِ الله بنِ شقيق

عن عائشةَ، قالت: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي متربِّعاً[٢].

قال أَبو عبد الرحمن: لانعلم أَحداً روى هذا الحديثَ غيرَ أَبي داود الحَفَري عن حفص.

[المجتبى: ٣/٢٢٤، التحفة: ١٦٠٢٠٦].

١٣٦٨ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا أَبو عامر، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ جعفر المَخْرَميُّ، عن إسماعيلَ بنِ محمد بنِ سعد بنِ أَبي وقاص

عن أَنس بنِ مالك، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ على ناسٍ وهم يُصلُّون قعوداً مِن مرض، فقال رسولُ الله ﷺ: «صلاةُ القاعِدِ على مثلِ نصفِ صلاةِ القائم»[٣].

قال أَبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، والصوابُ: إسماعيل، عن مولًى لابنِ العاصي، عن عبد الله بنِ عمرو.

[التحفة: ٢٢٩].

---

(١) كذا في الأصلين و (ت) و(ز): «وهو الطويل»، وذكره المزي في «التحفة» فقال: «وهو ابن طرخان» وأفرد له ترجمة في «تهذيب الكمال» وقال: «حميد بن طرخان، وليس بالطويل» وأورد له هذا الحديث، وقال: ووقع في بعض النسخ جميل بن طرخان وهو تصحيف. انتهى.

علماً بأنه يقال في والد الطويل: «طرخان» وقد جزم الحافظ ابن حجر في «النكت» و«التهذيب» بأنه الطويل، فقال في «التهذيب»: فرق ابن حبان بينه وبين الطويل في «الثقات»، وقد تقدم أن والد حميد يقال له: «طرخان» وأن الطويل يروي عن عبد الله بن شقيق، فالظاهر أنه هذا، إذ ليس في الرواية ما يدل على أنه غيره.

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٩٧٨) و (١٢٣٨)، والحاكم ١/٢٧٥، والبيهقي ٢/٣٠٥.

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٢٣٤) و (٥٢٣٥)، وابن حبان (٢٥١٢).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٢٣٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٣٢٣٦).

١٣٦٩ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمان، قال: حدثنا عُبيدُ الله ـ وهو ابنُ موسى ـ، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن إبراهيمَ بنِ مهاجر، عن مجاهدٍ[١]

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «صلاةُ الرجلِ جالساً على النصفِ مِن صلاةِ القائمِ»[٢].

[التحفة: ١٧٥٨٢].

١٣٧٠ ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا حُسينٌ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا إبراهيمُ، أن مجاهداً أخبره

أن السائبَ دخلَ على عائشةَ بعدما قُبِضَ النبيُّ ﷺ، فقال: إني قد كَبِرْتُ، وإني لستُ أستطيعُ أن أصليَ إلا جالساً، فكيف ترَيْن؟ فقالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «صلاةُ الرجلِ جالساً مثلُ نصفِ صَلاته قائماً»[٣].

[التحفة: ١٧٥٨٢].

خالفهما سفيان الثوري

١٣٧١ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنى، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن إبراهيمَ بنِ مهاجر، عن مجاهدٍ، عن قائد السائب

عن السائبِ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «صلاةُ القاعدِ على النصفِ مِن صلاةِ القائم»[٤].

[التحفة: ٣٧٩٢].

١٣٧٢ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حرب، قال: حدثنا ابنُ فُضيلٍ، عن حُصين، عن مجاهدٍ

عن عبدِ الله بنِ عَمرو، قال: صلاةُ القَاعِدِ نصفُ صَلاةِ القائمِ[٥].

[التحفة: ٨٩٢٠].

---

(١) تحرف في الأصلين إلى: «بجالد»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٢) سيأتي بعده. وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٢٥).

(٣) سلف قبله.

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد(١٥٥٠١)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٢٣٣).

(٥) سيأتي بعده مرفوعاً.

ذكرُ الاختلافِ على سفيانَ في حديث حبيبِ بنِ أَبي ثابت فيه

١٣٧٣ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا معاويةُ ـ وهو ابنُ هشام ـ، قال: حدثنا سفيانُ، عن حبيبٍ، عن مجاهدٍ

عن عبد الله بنِ عَمرو، عن النبيِّ ﷺ قال: «صلاةُ الرجلِ قاعداً على النِّصفِ مِن صلاته قائماً»(١).

[التحفة: ٨٩٢٠].

١٣٧٤ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا أَبو نُعَيمٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن حبيبٍ، عن أَبي موسى

عن عبد الله بن عَمرو، عن النبيِّ ﷺ قال: «صلاةُ الرجلِ قاعداً على النصفِ مِن صلاته قائماً»(٢).

[التحفة: ٨٩٧٠].

وقفه عبدُ الرحمن بنُ مهدي

١٣٧٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن حبيب، عن أَبي موسى

عن عبد الله بنِ عمرٍو، قال: صلاةُ القاعِدِ على النصفِ مِن صلاةِ القائمِ(٣).

[التحفة: ٨٩٧٠].

قال أبو عبد الرحمن: وقد روى هذا الحديث غيرُ واحدٍ عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً.

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٣٦٥) من طريق أبي يحيى عن عبد الله بن عمرو، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٣٦٥) من طريق أبي يحيى عن عبد الله بن عَمرو، وانظر ما قبله.

(٣) سلف قبله، وسيأتي بعده مرفوعاً، وقد سلف برقم (١٣٧٢) موقوفاً.

ذكرُ الاختلافِ على الزهري في هذا الحديث

١٣٧٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المقرئ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن عيسى بنِ طلحةَ

عن عبد الله بن عَمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صلاةُ القاعِد على النصفِ مِن صلاةِ القائم»(١).

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، والصوابُ: الزهري، عن عبد الله بن عَمرو. مرسلٌ. خالفه محمدُ بنُ إسحاق.

[التحفة: ٨٩٠٧].

٥٨٢ ـ كيف القراءة بالليل

١٣٧٧ ـ أخبرني شعيبُ بنُ يوسفَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن معاويةَ بنِ صالح، عن عبد الله بنِ أبي قيس

قال: سألتُ عائشةَ: كيفَ كانت قراءةُ رسول الله ﷺ بالليل، أيجهَرُ أم يُسِرُّ؟ قالت: كلُّ ذلك قد كان يفعلُ، ربما جَهَرَ، وربما أَسَرَّ(٢).

[المجتبى: ٣/٢٢٥، التحفة: ١٦٢٨٦].

٥٨٣ ـ فضلُ السِّرِّ على الجهر

١٣٧٨ـ أخبرنا هارونُ بنُ محمد بنِ بَكَّار بنِ بلال، قال: أخبرنا محمد ـ يعني ابنَ القاسم ابن سُميع ـ، قال: حدثنا زيدٌ ـ هو ابنُ واقد ـ، عن كثير بنِ مُرَّةَ

أن عُقبةَ بنَ عامر حدَّثهم، أن رسولَ الله ﷺ قال: «الذي يَجْهَرُ بالقُرآنِ كالذي يَجْهَرُ بالصدقةِ، والذي يُسِرُّ بالقُرآن كالذي يُسِرُّ بالصَّدقة»(٣).

[المجتبى: ٣/٢٢٥، التحفة: ٩٩٤٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٣٦٥) من طريق أبي يحيى عن عبد الله بن عَمرو.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» صفحة٧١، وأبو داود (١٣٣٣)، والترمذي (٢٩١٩). وسيأتي برقم (٢٢٦٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٣٦٨)، وابن حبان (٧٣٤).

٥٨٤ ـ الترتيلُ في القراءة[١]

١٣٧٩ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن عبد الله بنِ عُبيد الله بن أَبي مُلَيكةَ، عن يعلى بنِ مَمْلَك

أَنه سأَل أُمَّ سلمةَ زَوجَ النبيِّ ﷺ عن قراءة رسولِ الله ﷺ وصلاته، قالت: مالَكُم وصلاتَه؟! كان يُصلِّي، ثم ينامُ قدرَ ماصلَّى، ثم يُصلي قدرَ ما نام[٢]، ثم ينامُ بقدر ما صَلَّى حتى يُصبح، ثم نَعَتَتْ له قراءتَه، فإذا هي تنعَتُ قراءةً مفسَّرةً حرفاً حرفاً[٣].

قال أَبو عبد الرحمن : يعلى بنُ مَمْلَك ليس بذاك المشهور.

[المجتبى: ٢/١٨١و٣/٢١٤، التحفة: ١٨٢٢٦].

١٣٨٠ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن ابنِ شهاب، عن السائب بنِ يزيدَ، عن المطَّلِبِ بن أَبي وَدَاعةَ

عن حفصةَ، قالت : مارأَيتُ رسولَ الله ﷺ صلَّى في سُبحته قاعداً قطُّ حتى كان قبلَ وفاته بعام، فكان يُصلي قاعداً، ويقرأُ بالسورةِ، فيرتِّلُها حتى تكونَ أَطولَ مِن أَطولَ منها[٤].

[المجتبى: ٣/٢٢٣، التحفة: ١٥٨١٢].

٥٨٥ ـ تسوية القيام والركوع، والقيام بعدَ الركوعِ والسجود، والجلوس بينَ السجدتين في صلاة الليل

١٣٨١ـ أخبرنا الحسينُ بنُ منصور بنِ جعفر النَّيْسابوريُّ، قال: حدثنا عبدُ الله بن نُمير، قال: حدثنا الأَعمشُ، عن سعد بنِ عُبيدة، عن المستَوْرِد بنِ الأَحنف، عن صِلةَ بنِ زُفر

---

(١) في (ت) و(ز): «بالقراءة»، وفي (هـ): «في القرآن».

(٢) في (هـ): «ينام».

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٩٦).

(٤) أخرجه مسلم (٧٣٣)، والترمذي (٣٧٣)، وفي «الشمائل» له (٢٨١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٤٢)، وابن حبان (٢٥٠٨).

عن حذيفةَ، قال: صلَّيتُ مع النبيِّ ﷺ ليلةً، فافتتحَ البقرةَ، فقرأ، فَقُلْتُ: يركَعُ عندَ المئة، فمضى، فقلتُ: يَرْكَعُ عندَ المئتين، فمضى، فقلتُ: يُصلِّي بها في ركعةٍ، فمضى، فافتتحَ النساءَ، فقرأَها، ثم افتتحَ آل عِمران[1]، فقرأَها، يقرأُ مترسِّلاً، إذا مرَّ بآية فيها تسبيحٌ، سبَّحَ، وإذا مر بسؤال، سألَ، وإذا مر بتعوُّذٍ، تعوَّذَ، ثم ركع، فقال: «سبحانَ ربي العظيم» فكان ركوعُه نحواً مِن قيامه، ثم رَفَعَ رأْسَه، فقال:« سَمِعَ الله لِمن حمِدَه» فكانَ قيامه قريباً من ركوعه، ثم سَجَدَ، فجعلَ يقولُ:«سُبحانَ ربي الأَعلى» فكان سجودُه قريباً مِن ركوعه[2].

[المجتبى: ٢٢٥/٣، التحفة: ٣٣٥١].

٥٨٦ ـ ذكرُ ما يقولُ في الركوع والسجود وبَيْنَ السجدتين

١٣٨٢ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيم، قال: أخبرنا النَّضْرُ بن محمد، قال: حدثنا العلاءُ بن المسيَّب، عَن عمرو بن مُرَّةَ، عن طلحةَ بن يزيدَ الأَنصاريِّ ـ هو أَبو حمزة ـ

عن حذيفةَ، أَنه صلَّى مَعَ رسولِ الله ﷺ في رمضانَ، فركعَ، فقال في رُكوعه: «سبحانَ رَبي العظيم» مثلَ ما كان قائماً، ثم سَجَدَ، فقال في سجوده: «سبحانَ رَبي الأَعلى» مثلَ ما كان قائماً، ثم جَلَسَ فقال: «رَبِّ اغفر لي، رب اغفر لي» مثلَ ما كان قائماً، ثم سَجَدَ، فقال: «سبحانَ ربي الأَعلى» مثلَ ما كان قائماً، فما صَلَّى إلا أَربعَ رَكَعات حتَّى جاءَ بلالٌ إلى الغَداة[3].

قال أَبو عبد الرحمن: لم يسمعْه طلحةُ بنُ يزيدَ مِن حذيفةَ.

[المجتبى: ٢٢٦/٣، التحفة: ٣٣٥٨].

١٣٨٣ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعدةَ، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابن زُرَيْع ـ، قال: حدثنا شُعبةُ، عَن عمرو بنِ مرَّةَ، عن أَبي حمزةَ، عن رجلٍ مِن بني عبس

---

(١) قال السندي: مقتضاه عدم لزوم الترتيب بين السور في القراءة.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٨)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣٨)، وانظر ما قبله.

عن حُذيفةَ، أَنه صلَّى مَعَ رسولِ الله ﷺ، فَسَمِعَه[1] حينَ كَبَّرَ قال: «اللهُ أَكبرُ ذو الجبروت والملكوتِ والكِبرياء والعظمة» وقرأ بالبقرةِ، وآلِ عمرانَ، والنساء، والمائدةِ، والأَنعامِ، في أَربعِ رَكَعَاتٍ، وكان يقولُ في ركوعه: «سُبحان ربي العظيم» فإذا رفعَ رأْسَه من الركوع، قال: «لِربيَ الحمدُ، لِربي الحمدُ» وفي سجوده: «سبحَان ربي الأَعلى» وبَيْنَ السجدتين: «ربِّ اغفِرْ لي، رَبِّ اغفرْ لي» وكان قيامُه، وركوعُه، وإذا رفع رأْسَه مِن الركوع، وسجودُه، وما بَيْنَ السجدتين قريباً من السواء[2].

قال أَبو عبد الرحمن: أبو حمزة عندنا ــ والله أَعلمُ ــ طلحةُ بن يزيد. وهذا الرجلُ يشبه أَن يكونَ صِلَةَ بنَ زفر.

[المجتبى: ٢/١٩٩، التحفة: ٣٣٩٥].

٥٨٧ ـ كيفَ صلاة الليل

١٣٨٤ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم[3]، قال: أَخبرنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن سالم عن أبيه، عنِ النبيِّ ﷺ قال: «صلاةُ الليلِ مثنى مثنى، فإذا خِفْتَ الصُّبحَ، فأَوتِرْ بِرَكْعَةٍ»[4].

[المجتبى: ٣/٢٢٨، التحفة: ٦٨٣٠].

١٣٨٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا ابنُ أَخي ابن شهاب، عن عَمِّه، قال: أَخبرني حُمَيْدُ بنُ عبدِ الرحمن

أَنَّ عبدَ الله بنَ عمرو أَخبره، أَنَّ رجلاً سأَل رسولَ الله ﷺ: كيف صلاةُ الليل؟ فقال: «صلاةُ الليل مثنى مثنى، فإذا خِفْتَ الصبحَ، فأَوتِرْ بركعة»[5].

[المجتبى: ٣/٢٢٨، التحفة: ٦٧١٠].

---

(١) في نسخة على حاشيتي الأصلين: «فسمعته».

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٦٠).

(٣) جاء بعدها في الأصلين: «قال: حدثنا شعيب»، والمثبت من سائر النسخ و«التحفة».

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٧٥).

(٥) أخرجه مسلم (٧٤٩) (١٤٧)، وانظر ما قبله و رقم (٤٧٥).

وهو في «مسند» أحمد (٦١٧٦).

وقد روي هذا الحديث بألفاظ مختلفة من طرق عن عبد الله بن عمر، وانظر تخريج كل حديث في موضعه.

٥٨٨ ـ الأمرُ بالوتر

١٣٨٦ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الفُضيلُ ـ وهو ابنُ عِياض ـ، عن هشام، عن ابن سِيرين

عن ابنِ عمرَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «صَلاةُ المغربِ وِتْرُ صَلاةِ النهارِ، فأَوتِرُوا صلاةَ الليلِ»(١).

[التحفة: ٧٤٣٥].

أَرسله أَشعثُ

١٣٨٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأَعلى، قال: أخبرنا خالد ـ وهو ابنُ الحارث بن سُليم الهُجَيْمي ـ، قال: حدثنا الأَشعثُ ـ وهو ابنُ عبد الملك ـ

عن محمد ـ وهو ابنُ سِيرين ـ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صلاةُ المغربِ وِتْرُ صلاةِ النهارِ، فأَوتِرُوا صَلاةَ الليلِ»(٢).

[التحفة: ٧٤٣٥].

٥٨٩ ـ الأَمرُ بالوتر لأَهلِ القُرآن

١٣٨٨ـ أخبرنا هنادُ بن السَّرِيِّ، عن أَبي بكر ـ هو ابنُ عياش ـ عن أَبي إسحاقَ، عن عاصمٍ

عن عليٍّ، قال: أَوتَرَ رَسُولُ الله ﷺ، ثم قال: «يا أَهْلَ القُرآن، أَوتِروا، فإنَّ الله وترٌ يُحِبُّ الوترَ» (٣).

[المجتبى: ٢٢٨/٣، التحفة: ١٠٣٥].

١٣٨٩ـ أخبرنا محمودُ بنُ غيلانَ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أَبي إسحاقَ، عن عاصم بنِ ضَمْرَةَ

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (٤٦٧٥) و (٤٦٧٦)، وابن أبي شيبة ٢٨٢/٢، و الطبراني في «الأوسط» (٩٦٥). وسيأتي بعده مرسلاً.

وهو في «مسند» أحمد (٤٨٤٧).

(٢) سلف في الذي قبله متصلاً.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٠)، وانظر ما بعده.

عن عليٍّ، قال: ليس الوترُ بحَتْمٍ مثلَ المكتوبةِ، ولكنَّه[1] سُنَّةٌ سنَّها رسولُ الله ﷺ[2].

[المجتبى: ٣/٢٢٨، التحفة: ١٠٣٥].

٥٩٠ ـ الحثُّ على الوترِ قبل النومِ

١٣٩٠ـ أخبرنا سليمانُ بنُ سَلْم البَلْخيُّ، عن النَّضْر بنِ شُمَيل، قال: أخبرنا شُعبةُ، عن أبي شِمْرٍ، عن أبي عُثمانَ

عن أبي هُريرةَ، قال: أوصاني خليلي ﷺ بثلاثٍ: النومِ على وترٍ، وصيامِ ثلاثة أيامٍ مِن كُلِّ شهرٍ، وركعتي الضُّحى[3].

[المجتبى: ٣/٢٢٩، التحفة: ١٣٦١٨].

خالفه محمدُ بنُ جعفر

١٣٩١ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، ـ ثم ذكر كلمةً معناها ـ عن عباس الجُرَيْري، قال: سمعتُ أبا عثمان

عن أبي هُريرةَ، قال: أوصاني خليلي ﷺ بثلاثٍ: الوترِ أوَّلَ الليلِ، وركعتي الضُّحى، وصومِ ثلاثةِ أيامٍ مِن كُلِّ شهرٍ[4].

[المجتبى: ٣/٢٢٩، التحفة: ٢٢٩].

٥٩١ ـ ذكرُ قول النبيِّ ﷺ: «لا وِتْرَانِ في ليلةٍ»

١٣٩٢ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِي، عن مُلازم، قال: حدثني عبدُ الله بنُ بدر، عن قيس بنِ طَلْقٍ، قال:

---

(١) في (ت) و(ز): «ولكنها».

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٠)، وانظر ما قبله، وهو مكرر برقم (٤٤١).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٧٨)، وانظر ما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٧٨)، وانظر ما قبله.

قال أَبي: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «لا وِترانِ في ليلةٍ»[1].

[المجتبى: ٣/٢٢٩، التحفة: ٥٠٢٤].

٥٩٢ ـ وقت الوتر

١٣٩٣ـ أخبرنا محمدُ بن المثنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أَبي إسحاقَ، عن الأَسودِ، قال:

سأَلتُ عائشةَ عن صلاة رسول الله ﷺ، قالت: كان يَنَامُ أَوَّلَ الليل، ثم يقومُ، فإذا كان مِن السَّحَرِ، أَوترَ وأَتى فراشَه، فإن كانت له حاجَةٌ، أَلَمَّ بأَهله، فإذَا سَمِعَ الأذانَ، وَثَبَ، فإن كان جُنباً، أَفاض عليه مِن الماءِ، وإلا توضَّأَ، ثم خَرَجَ إلى الصَّلاةِ[2].

[المجتبى: ٣/٢٣٠، التحفة: ١٦٠٢٩].

١٣٩٤ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، عن سُفيانَ، عن أبي حَصين، عن يحيى بنِ وثَّاب، عن مسروقٍ

عن عائشةَ، قالت: أَوتَرَ رسولُ الله ﷺ [من كل الليل][3] مِن أَوَّله وآخِرِه وأَوْسطه، وانتهى وترُه إلى السَّحَرِ[4].

[المجتبى: ٣/٢٣٠، التحفة: ١٧٦٥٣].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٤٣٩)، والترمذي (٤٧٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٢٨٩)، وابن حبان (٢٤٤٩).

وقوله: «لا وتران في ليلة»، قال السندي: أي لا يجتمع وتران، أو لا يجوز وتران في ليلة، بمعنى: لا ينبغي لكم أن تجمعوهما، وليست «لا» نافية للجنس، وإلا لكان «لا وترين» بالياء. لأن الاسم بعد لا النافية للجنس يبنى على ما ينصب به، ونصب التثنية بالياء، إلا أن يكون هاهنا حكاية، فيكون الرفع للحكاية. وقال السيوطي: على لغة من ينصب المثنى بالألف.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٣١١).

(٣) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين و(هـ)، والمثبت من (ت) و(ز).

(٤) أخرجه مسلم (٧٤٥) (١٣٦) و (١٣٧) و (١٣٨)، وأبو داود (١٤٣٥)، وابن ماجه (١١٨٥)، والترمذي (٤٥٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٨٨)، وابن حبان (٢٤٤٣).

١٣٩٥ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن نافعٍ

أَنَّ ابنَ عمرَ قال: مَنْ صَلَّى مِن الليل، فَلْيجْعَلْ آخِرَ صلاتِه وتراً، فإنَّ رسولَ الله ﷺ كان يأْمُرُ بذلك(١).

[المجتبى: ٣/٢٣٠، التحفة: ٨٢٩٧].

٥٩٣ ـ الأمرُ بالوتر قبل الفجر

١٣٩٦ـ أخبرنا يحيى بنُ دُرُسْتَ، قال: حدثنا أَبو إسماعيلَ، قال: حدثنا يحيى، عن أَبي نَضْرَةَ

عن أَبي سعيدٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «أَوتروا قَبْلَ الفَجرِ»(٢).

[المجتبى: ٣/٢٣١، التحفة: ٤٣٨٤].

٥٩٤ ـ الوتر بعدَ الأذان

١٣٩٧ـ أخبرنا يحيى بنُ حكيم المُقَوِّمُ، قال: حدثنا ابنُ أَبي عَدِيٍّ، عن شُعبةَ، عن إبراهيمَ بن محمد بن المُنْتَشِرِ، عن أَبيه، أَنه كان في مسجدِ عَمرو بنِ شُرَحبيل، فأُقيمت الصلاةُ، فجعلوا ينتظِرُونَه، فجاء، فقال: إني كُنْتُ أُوتِرُ، وقال:

سُئل عَبْدُ الله: هل بعد الأَذان وترٌ؟ قال: نَعَمْ، وبعدَ الإقامَةِ، وحدَّث عن النبيِّ ﷺ أَنه نامَ عن الصلاة حتى طَلَعَتِ الشمسُ، ثم صَلَّى(٣).

[المجتبى: ٣/٢٣١، التحفة: ٩٤٨١].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٧٢) و (٩٩٨)، ومسلم (٧٥١) (١٥١)، وأبو داود (١٤٣٨)، والترمذي (٤٦٩).

وهو في «مسند» أحمد (٤٧١٠).

(٢) أخرجه مسلم (٧٥٤) (١٦٠) و (١٦١)، وابن ماجه (١١٨٩)، والترمذي (٤٦٨).

وهو في «مسند» أحمد (١١٠٠١).

(٣) سيتكرر برقم (١٥٩٤)، وسيأتي بعده موقوفاً.

١٣٩٨ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا القاسمُ بنُ مَعْنٍ، قال: حدثنا إبراهيمُ بن محمد بنِ المُنْتَشِرِ، عن أبيه، عن أبي ميسرةَ، قال:

جاء رجلٌ إلى عبدِ الله، فقال: أُوتِرُ بَعْدَ النِداءِ؟ فقال: نعم، وبَعْدَ الإقامَةِ[1].

قال أبو عبد الرحمن: كان القاسمُ بنُ معنٍ من الثقات، إلا أنه كان مُرجئاً.

٥٩٥ ـ الوتر على الراحلة

١٣٩٩ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا مالكٌ، عن أبي بكر بنِ عمرَ بنِ عبد الرحمن ابنِ عبد الله بن عمرَ بن الخطاب، عن سعيد بن يَسار، قال:

قال لي ابنُ عمرَ: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يوتِرُ على البعير[2].

[المجتبى: ٣/٢٣٢، التحفة: ٧٠٨٥].

٥٩٦ ـ كم الوتر

١٤٠٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جريرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي التَّياح، عن أبي مِجْلَزٍ

عن ابنِ عُمَرَ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «الوِترُ رَكْعَةٌ من آخرِ الليل»[3].

[المجتبى: ٣/٢٣٢، التحفة: ٨٥٥٨].

---

(١) سلف قبله مرفوعاً.

وهذا الحديث لم نقف عليه في «التحفة».

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٢١).

(٣) أخرجه مسلم (٧٥٢) (١٥٣) و(١٥٤) و(٧٥٣)، وابن ماجه (١١٧٥).

وسيأتي في الذي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٨٣٦)، وابن حبان (٢٦٢٥).

خالفه يحيى بنُ سعيد ومحمدُ بن جعفر

١٤٠١ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى ومحمدٌ، قالا: ـ ثم ذَكَرَ كلمةً معناها ـ حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن أبي مِجْلَزٍ

عن ابنِ عُمَرَ، عنِ النبيِّ ﷺ قال: «الوِترُ رَكْعَةٌ مِنْ آخرِ الليلِ»(١).

[المجتبى: ٣/٢٣٢، التحفة: ٨٥٥٨].

خالفه همَّام بن يحيى

١٤٠٢ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ محمد الزعفرانيُّ، عن عفانَ، قال: حدثنا همَّامٌ، قال: حدثنا قتادةُ، عن عبدِ الله بنِ شَقيق

عن عبد الله بن عُمَرَ، أنَّ رجلاً سأَلَ رسولَ الله ﷺ عن صلاةِ الليلِ، فقال: «مَثْنَى مَثْنَى، والوِتْرُ ركعةٌ مِن آخرِ الليلِ»(٢).

[المجتبى:٣/٢٣٢، التحفة: ٦٢٦٧].

٥٩٧ ـ كيف الوتر بواحدة

١٤٠٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أَسْمَعُ، واللفظُ له ـ، عن ابنِ القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن نافعٍ وعبدِ الله بن دِينار

عن عبدِ الله بنِ عُمَرَ، أَنَّ رجلاً سألَ رسولَ الله ﷺ عن صلاةِ الليل، فقال رسولُ الله ﷺ :«[صلاةُ الليل](٣) مَثْنَى مثنى، فإذا خَشِيَ أَحَدُكُم الصُّبحَ، صَلَّى ركعةً واحدةً، تُوتِرُ له ما قد صَلَّى»(٤).

[المجتبى: ٣/٢٣٣، التحفة: ٧٢٢٥].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه مسلم (٧٤٩) (١٤٨)، وأبو داود (١٤٢١).

وانظر تخريج ما سلف برقم (٤٧٥)، وما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٤٩٨٧)، وابن حبان (٢٦٢٣).

وقد رُوي هذا الحديث بألفاظ مختلفة من طرق عن ابن عمر، فانظر تخريج كل حديث في موضعه.

(٣) ما بين حاصرتين لم يرد في (ت) و (ز).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٧٦).

٥٩٨ ـ كيف الوترُ بثلاث

١٤٠٤ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشرٌ ـ يعني ابنَ المُفَضَّل[١] ـ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن زُرارةَ بنِ أَوفى، عن سعدِ بنِ هشامٍ

أنَّ عائشةَ حدَّثته، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان لا يُسَلِّمُ في ركعتي الوترِ[٢].

[المجتبى: ٣/٢٣٤، التحفة:١٦١١٦].

ذكرُ اختلاف الأَوزاعيِّ وسفيانَ على الزُّهريِّ في حديث أَبي أَيوبَ في الوتر

١٤٠٥ ـ أَخبرنا العباسُ بنُ الوليد بن مَزْيَد، قال: أَخبرني أَبي، قال: حدثنا الأَوزاعيُّ، قال: حدثني الزهريُّ، قال: حدثني عطاءُ بنُ يزيدَ

عن أَبي أيوبَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الوترُ حَقٌّ، فَمَنْ شاءَ، أَوترَ بخمسٍ، ومَنْ شاءَ، أَوترَ بثلاثٍ، ومَنْ شاءَ، أَوترَ بواحدةٍ»[٣].

[المجتبى: ٣/٢٣٨، التحفة: ٣٤٨٠].

١٤٠٦ ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه وأَنا أَسمعُ ـ عن سفيانَ، عن الزُّهريِّ، عن عطاء بن يزيدَ

عن أَبي أَيوبَ، قال: مَنْ شاءَ، أَوترَ بِسَبْعٍ، ومَنْ شاءَ، أَوترَ بخمسٍ، ومَنْ شَاءَ، أَوترَ بثلاثٍ، ومن غُلِبَ، أَومأَ إيماءً[٤].

[المجتبى: ٣/٢٣٩، التحفة: ٣٤٨٠].

[قال أَبو عبد الرحمن: الموقوفُ أَولى بالصوابِ. والله أَعلم][٥].

---

(١) تحرف في (ت) و (ز): إلى: «الفضل».

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٢)، وسيأتي بعده موقوفاً.

(٤) سلف قبله مرفوعاً.

(٥) ما بين حاصرتين لم يرد في (هـ).

٥٩٩ ـ كيف الوترُ بخمس

وذكر الاختلاف على الحكَم في حديثِ الوتر

١٤٠٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصورٍ، عن الحكم، عن مِقْسَم

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُوتِرُ بخمسٍ أو بسَبْعٍ، لا يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِسلامٍ ولا بكلام[1].

[المجتبى: ٣/٢٣٩، التحفة: ١٨٢١٤].

١٤٠٨ ـ أخبرنا القاسمُ بن زكريا بن دينار، قال: حدثنا عُبيد الله، عن إسرائيلَ، عن منصور، عن الحَكَمِ، عن مِقْسَمٍ، عن ابنِ عباسٍ

عن أمِّ سلمةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُوتِرُ بسبعٍ أو بخمْسٍ، لا يَفْصِلُ بينهُنَّ بتسليمٍ[2].

[المجتبى:٣/٢٣٩، التحفة: ١٨١٨١].

خالفه سفيانُ بنُ حسين

١٤٠٩ ـ أخبرني محمدُ بن إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ، عن يزيدَ، قال: أخبرنا سفيانُ بنُ الحسين، [عن الحَكَمِ][3]، عن مِقْسَم، قال: الوترُ سَبْعٌ ولا أَقلَّ مِن خمسٍ. قال الحَكَمُ: فذكرتُ ذلك لإبراهيمَ، فقال: عمن ذكَرَه؟ قلتُ: لا أدري، قال الحَكَمُ: فحجَجْتُ، فلقيتُ مِقْسَماً، فقلتُ: عمن؟ فَقَالَ: عن الثقةِ

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١١٩٢).

وسيأتي بعده من طريق مقسم، عن ابن عباس، عن أم سلمة بزيادة ابن عباس في الإسناد، وقد سلف برقم (٤٣٢) و(٤٣٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٨٦).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) ما بين الحاصرتين سقط من الأصلين و (ت) و (ز)، وأثبتناه من (هـ) و «التحفة».

عن عائشةَ وميمونةَ[1].

[المجتبى: ٢٣٩/٣، التحفة: ١٧٨١٨].

١٤١٠ - أخبرني إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يزيدُ ــ وهو ابنُ زُرَيْع ــ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن الحكم، قال: قلتُ لِمقسَم: إني أَسمع الأَذانَ، فأُوتِرُ بثلاثٍ، ثم أَخْرُجُ إلى الصلاةِ خشيةَ أَن تفوتَني، قال: إنَّ ذلك لا يَصْلُحُ إلا بسبعٍ أو خمسٍ. فحدثتُ بذلك مجاهداً ويحيى بنَ الجزَّار، فقالا: سَلْهُ، عمن؟ قال: فسألتُه، فقال: عن الثقة[2]

عن عائشةَ وميمونَةَ، عن النبيِّ ﷺ[3].

[التحفة: ١٧٨١٨].

١٤١١ - أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن هشام بنِ عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُوتِرُ بخمسٍ؛ لا يجلِسُ إلا في آخِرِهنَّ[4].

[المجتبى: ٢٤٠/٣، التحفة: ١٦٩٢١].

٦٠٠- كيف الوترُ بسبع
وذِكْرُ اختلافِ سعيد وهشام على قتادة في ذلك

١٤١٢- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: أخبرنا خالدٌ، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: حدثنا قتادةُ، عن زرارةَ بنِ أَوفى، عن سعد بنِ هشام

---

(١) سيأتي بعده مرفوعاً.

(٢) في الأصول: «الثقة عن الثقة»، وأثبتناه كما في «التحفة» و«مسند» أحمد، وانظر ما قبله.

(٣) سلف قبله موقوفاً، وهو مكرر برقم (٤٣١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٦١٦).

(٤) أخرجه مسلم (٧٣٧) (١٢٣)، وأبو داود (١٣٣٨)، وابن ماجه (١٣٥٩)، والترمذي (٤٥٩).
وسيأتي برقم (١٤٢٤)، وقد سلف برقم (٤١٦) و(٤١٩) و(٤٢٠) و(٤٢١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٣٩)، وابن حبان (٢٤٣٧) و(٢٤٣٩) و(٢٤٤٠).
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

أَنَّ عائشةَ قالت: لما أَسنَّ رسولُ الله ﷺ وأَخَذَ اللحْمَ، صَلَّى سبعَ رَكَعَاتٍ لا يَقْعُدُ إلا في آخِرِهِنَّ، ثم صَلَّى ركعتين وَهو قاعدٌ بعدما يُسلِّمُ[1]، فتلك تِسْعٌ، وكان رسولُ الله ﷺ إذا صَلَّى صلاةً أَحبَّ أَن يُداوِمَ عليها[2].

[المجتبى: ٣/٢٤٠، التحفة: ١٦١١٥].

خالفه هشام

١٤١٣- أَخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أَبي، عن قتادةَ، عن زُرارةَ بنِ أَوفى، عن سعد بنِ هشام

عن عائشةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ لما كَبِرَ وضَعُفَ، أَوترَ بسبعِ رَكَعاتٍ؛ لا يقعُدُ إلا في السادسةِ، ثم ينهَضُ ولا يسلِّمُ، فيصلِّي السابعةَ، ثم يسلِّمُ تسليمةً، ثم يصلي ركعتين وهو جالسٌ[3].

[المجتبى: ٣/٢٤٠، التحفة: ١٦١١٤].

خالفهما حمَّادُ بن سلمةَ

١٤١٤- أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا الحجاجُ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سلمةَ، عن قتادةَ، عن الحسنِ، عن سعد بنِ هشام

عن عائشةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُوتِرُ بتسعِ رَكَعاتٍ، فلما لَحُمَ، أَوترَ بسبعٍ، ورَكَعَ ركعتينِ وهو جالِسٌ[4].

[المجتبى: ٣/٢٤٢، التحفة: ١٦٠٩٩].

١٤١٥- أَخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا الحجاجُ، قال: حدثنا حمادٌ، عن حُميدٍ، عن بكرٍ، عن سعدِ بنِ هشام

---

(١) في (ت) و (ز): «سلم».

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٨)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٨)، وانظر ما قبله، وما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٤٨)، وانظر سابقيه، وما بعده.

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ... مثلَه[1].

[المجتبى: ٣/٢٤٢، التحفة: ١٦٠٩٥].

٦٠١ - الوتر بتسع

١٤١٦- أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثني يحيى بنُ حماد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن الأعمشِ، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ

عن عائشةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُوتِرُ بتسعٍ[2].

[المجتبى: ٣/٢٤٢، التحفة: ١٥٩٥١].

١٤١٧- أخبرنا محمدُ بنُ المثنى، قال: حدثني يحيى بنُ حماد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن الأعمش، عن أبي الضُّحى، عن مسروق

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ كان يُوتِرُ بتسعٍ[3].

[التحفة: ١٧٦٥٠].

٦٠٢ - كيف الوتر بتسع

١٤١٨- أخبرنا إسماعيلُ بن مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: حدثنا قتادةُ، عن زُرارةَ بن أوفى، عن سعد بنِ هشام، قال:

قلتُ: يا أُمَّ المؤمنين، أنبئيني عن وترِ رسولِ الله ﷺ، قالت: كنا نُعِدُّ له طَهُورَه وسِواكَه، فيبعثُه الله لما شاء أن يبعثَه [مِن الليل][4]، فيتسوَّكُ ويتوضأُ، ثم يُصلِّي تسعَ رَكَعاتٍ، لا يَجْلِسُ فِيهِنَّ إلا عندَ الثامنة، فَيَحْمَدُ ربَّه، ويدعو ويذكُرُه، ثم ينهَضُ ولا يُسلِّمُ، [ويُصلِّي التاسعةَ، فيجلِسُ، فيذكُرُ ربَّه، ويحمَدُه ويدعو، ثم يُسلِّمُ تسليماً يُسمِعُنا، ثم يُصلي ركعتينِ وهو قاعدٌ بعدما يُسَلِّمُ][5]، فتلك إحدى عَشْرةَ ركعة[6] يا بُنيَّ[7].

[المجتبى: ٣/٢٤٠ و٤/١٩٩، التحفة: ١٦١٠٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٨)، وانظر ما قبله، والحديث مُطوَّل وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (١٣٥٥)، وانظر تخريجه برقم (١٣٥١).

(٣) سلف برقم (١٣٥٦) سنداً ومتناً، وسلف تخريجه برقم (١٣٥١).

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، والمثبت من (ت) و (ز) و (هـ).

(٥) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٦) ليست في الأصلين، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٧) سلف تخريجه برقم (٤٤٨)، وانظر لاحقيه.

١٤١٩ـ أخبرنا عثمانُ بنُ عبدِ الله، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ محمد، قال: حدثنا حمادٌ، عن أبي حُرَّةَ[١]، عن الحسنِ، عن سعد بنِ هشام

عن عائشةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يُوتِرُ بتسعِ رَكَعاتٍ يَقعُدُ في الثامنة، ثم يقومُ، فيركَعُ ركعةً[٢].

[المجتبى: ٣/٢٤٢، التحفة: ١٦٠٩٨].

خالفه هشام بن حسان

١٤٢٠ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، قال: حدثنا هشامٌ، عن الحسنِ، عن سعد بنِ هشام، قال:

قَدِمتُ المدينةَ، فدخلتُ على عائشةَ، قلتُ: أَخبريني عن صَلاةِ رسولِ الله ﷺ، قالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصلي بالليلِ صلاةَ العشاء، ثم يأوي إلى فِراشه، فينامُ، فإذا كان جوفُ الليل، قامَ إلى حاجته وإلى طَهوره، فتوضَّأَ، ثم دَخَلَ المسجدَ، فيُصلي ثمانَ ركعات، يُخيَّلُ إليَّ أنه يُسوِّي بَيْنَهُنَّ في القراءةِ والرُّكوع والسجودِ، ويُوترُ بركعةٍ، ثم يُصلي ركعتينِ وهو جالسٌ، ثم يَضَعُ جَنْبَهُ، فربما جاء بلالٌ، فآذنَه بالصَّلاةِ قبلَ أن يُغفيَ، [وربما أغفى][٣] وربما شككْتُ أَغفى أم لا؟ حتى يُؤْذِنَه بالصَّلاةِ، فكانَتْ تلك صَلاةَ رَسُولِ الله ﷺ حتى أَسَنَّ ولَحُمَ. قالت: وكان يُصلي بالناسِ العشاءَ، ثم يأوي إلى فِراشه، فإذا كان جوفُ الليل، قامَ إلى طَهوره وإلى حاجتِه، فتوضَّأَ، ثم دَخَلَ المسجدَ، فَصَلَّى ستَّ ركعاتٍ، يُخيَّلُ إليَّ أنه يُسوِّي بينَهُنَّ في القِراءة والركوعِ والسُّجودِ، ثم يُوترُ بركعةٍ، ثم يُصلي ركعتينِ وهو جالِسٌ، ثم يَضَعُ جَنْبَه، وربما جاءه بلالٌ، فآذَنَه بالصَّلاةِ قبلَ أَن يُغفيَ، وربما أَغفى، وربما شككتُ أَغفى أَم لا؟ حتَّى يُؤذِنَه بالصَّلاةِ، قالت: فما زالَتْ تِلْكَ صلاةَ رسولِ الله ﷺ[٤].

[المجتبى: ٣/٢٢٠، التحفة: ١٦٠٩٦].

---

(١) تحرف في «التحفة» إلى «أبي حمزة»، وهو: «أبو حرة واصل بن عبد الرحمن».

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٨)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٣) ما بين الحاصرتين زيادة من (ز).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٤٨)، وانظر سابقيه، والحديث مطول، وقد أورده المصنف مفرقاً.

٦٠٣ـ الوتر بإحدى عَشْرةَ ركعةً

١٤٢١ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ سليمان، قال: حدثنا عُبيدُ الله، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن أَبي حَصين، عن يحيى ـ وهو ابنُ وَثّاب ـ، عن مسروقٍ، قال:

سألتُ عائشةَ عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ بالليل، فقالت: سَبْعٌ، وتِسْعٌ، وإحدى عَشْرةَ، سوى ركعتي الغداةِ[1].

[التحفة: ١٧٦٥٤].

٦٠٤ ـ كيف الوتر بإحدى عَشْرةَ ركعةً

١٤٢٢ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن ابنِ شهاب، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصلي بالليلِ إحدى عَشْرةَ ركعةً يُوتِرُ منها بواحدةٍ، فإذا فرَغَ منها، اضطجَعَ على شِقِّه الأيمنِ[2].

[المجتبى: ٣/٢٣٤، التحفة: ١٦٥٩٣].

١٤٢٣ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن هشام بنِ عُروةَ، عن أَبيه

عن عائشةَ، قالت: إنَّ[3] رسولَ الله ﷺ كان[4] يُصلي بالليلِ[5] ثلاثَ عَشْرةَ ركعةً، ثُمَّ يُصلّي إذا سَمِعَ النداءَ بالصُّبْحِ ركعتينِ خَفيفتينِ[6].

[التحفة: ١٧١٥٠].

---

(١) أخرجه البخاري (١١٣٩).

وقد سلف برقم (٤٢٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٥).

(٣) في (ت) و (ز) و (هـ): «كان».

(٤) ليست في (ت) و (ز) و (هـ).

(٥) في (ت) و (ز): «من الليل».

(٦) أخرجه البخاري (١١٧٠)، وأبو داود (١٣٣٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٤٤٧).

٦٠٥ ـ كيف الوترُ بثلاثَ عَشْرةَ ركعةً

١٤٢٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عَبْدَةُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصلي مِن الليلِ ثلاثَ عَشْرةَ ركعةً يوتِرُ منها بخمسٍ، لا يَجْلِسُ في[1] شيءٍ من الخمسِ إلا في آخِرِهِنَّ، ثم يَجْلِسُ، ثم يُسَلِّمُ[2].

[المجتبى: ٣/٢٤٠، التحفة: ١٧٠٥٢].

خالفه أبو سلمةَ

١٤٢٥ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن سعيد بنِ أبي سعيدٍ المَقْبُريِّ، عن أبي سلمةَ بنِ عبدِ الرحمن، أنه أخبره

أنه سألَ عائشةَ أُمَّ المؤمنين: كيف كانت صلاةُ رسولِ الله ﷺ في رمضانَ؟ قالت: ما كان رسولُ الله ﷺ يزيدُ في رمضانَ ولا في غيرِه على إحدى عَشْرةَ ركعةً، يُصلي أربعاً، فلا تَسْأَلْ عن حُسنِهِنَّ وطُولِهِنَّ، ثم يُصلّي أربعاً[3]، فلا تَسْأَلْ عن حُسنهِنَّ وطُولِهِنَّ، ثم يُصلّي ثلاثاً. قالت عائشةُ: فقلتُ: يا رسولَ الله، أتنامُ قبلَ أن تُوتِرَ؟ قال: «يا عائشةُ، إنَّ عينيَّ تنامانِ، ولا يَنَامُ قلبي»[4].

[المجتبى: ٣/٢٣٤، التحفة: ١٧٧١٩].

١٤٢٦ ـ أخبرنا هشامُ بنُ عمار، عن يحيى ـ هو ابنُ حمزةَ ـ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن يحيى، عن أبي سلمةَ، قال:

---

(١) في الأصل و (ت) و (ز): «من».

(٢) سلف تخريجه برقم (١٤١١).

(٣) في (هـ): «ثلاثاً».

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٩٢).

حدثتني عائشةُ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يُصلي بعدَ العشاءِ الآخرةِ ثمانَ رَكَعَات، ثم يُوتِرُ، ثم يُصلي ركعتين يقرأُ فيهما وهو جالسٌ، فإذا أَرادَ أَن يَرْكَعَ، قامَ، فَرَكَعَ، ثم يركَعُ بعدَ ذلك ركعتي الفجر(١).

[المجتبى: ٢٥٦/٣، التحفة: ١٧٧٨١].

١٤٢٧ـ حدثنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، عن حنظلةَ، أَنه سَمِعَ القاسمَ يُحدِّث

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصلي من الليل عَشْرَ رَكَعَات، ثم(٢) يُوتِرُ بواحدةٍ، ثم يركَعُ ركعتي الفجر(٣).

[التحفة: ١٧٤٤٨].

٦٠٦ ـ القراءةُ في الوتر

وذكرُ الاختلافِ في ذلك

١٤٢٨ـ أَخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا أَبو النعمان، قال: حدثنا حمادُ بنُ سلمةَ، عن عاصم الأحول، عن أَبي مِجْلَز

أَنَّ أَبا موسى كان بَيْنَ مكةَ والمدينةِ، فَصَلَّى العشاءَ ركعتين، ثم قَامَ، فَصَلَّى ركعةً أَوتر بها؛ فقرأَ فيها مئةَ آيةٍ مِنَ النِّساءِ، ثم قال: ما أَلَوْتُ أَن أَضَعَ قَدَمَيَّ حيث وَضَعَ رسولُ الله ﷺ قدميه، وأَن أَقرأَ بما قرأَ به رسولُ الله ﷺ(٤).

[المجتبى: ٢٤٣/٣، التحفة: ٩٠٣٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٥٠).

(٢) في جميع النسخ: «كان» والمثبت من (هـ).

(٣) أخرجه البخاري (١١٤٠)، ومسلم (٧٣٧) (١٢٤) و(٧٣٨)(١٢٨)، وأبو داود (١٣٣٤) و(١٣٦٠).

وقد سلف برقم (٤٢١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٣١٩).

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد(١٩٧٦٠).

١٤٢٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَرٌ، عن ابن طاووس، عن عكرمةَ بن خالد

عن ابن عباس، قال: كنتُ في بيتِ ميمونةَ، فقام النبيُّ ﷺ يصلي مِن الليلِ، فقمتُ معه على يسارِه، فأَخذَ بيدي، فجعلني عن يمينه، ثم صَلَّى ثلاثَ عَشْرةَ ركعةً، حَزَرْتُ قَدْرَ قيامِهِ في كُلِّ ركعة: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ﴾[1].

[التحفة: ٥٩٨٤].

١٤٣٠ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: حدثنا شَريكٌ، عن أبي إسحاقَ، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عباس، أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يُوتِرُ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ في ركعةٍ ركعةٍ[2].

[المجتبى: ٢٣٦/٣، التحفة: ٥٥٨٧].

١٤٣١ـ أَخبرنا الحسينُ بنُ عيسى، قال: حدثنا أَبو أُسامةَ، قال: حدثني زكريا بنُ أَبي زائدةَ، عن أبي إسحاقَ، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُوتِرُ بثلاثٍ، يقرأُ في الأُولى بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ وفي الثانية بـ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ وفي الثالثة بـ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[3].

[المجتبى: ٢٣٦/٣، التحفة:٥٥٨٧].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٣٦٥).

وقد سلف برقم (٣٩٩).

وانظر تخريج الحديث رقم (١٣٣٩) مطولاً.

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٧٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٣٤٢)، وانظر ما بعده، وبرقم (١٤٣٢) موقوفاً.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٣٤٢)، وانظر ما قبله وما بعده موقوفاً.

وقفَهُ زهيرُ بنُ معاوية

١٤٣٢ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سُليمانَ، قال: حدثنا أبو نُعَيْم، قال: حدثنا زهيرٌ، عن أبي إسحاقَ، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عباس، أنه كان يُوتِرُ بثلاثٍ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[1].

[المجتبى: ٣/٢٣٦، التحفة: ٥٥٨٧].

١٤٣٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ الحسين بنِ إبراهيمَ بن إشْكاب، قال: حدثنا محمدُ بنُ أبي عُبيدةَ، قال: حدثنا أبي، عن الأعمشِ، عن طلحةَ، عن ذَرٍّ، عن سعيد بنِ عبدِ الرحمن بن أبزى، عن أبيه

عن أُبيِّ بنِ كعبٍ، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يقرأُ في الوتر بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فإذا سلَّمَ، قال: «سُبحانَ الملك القدوسِ» ثلاثَ مرات[2].

[المجتبى: ٣/٢٣٥، التحفة: ٥٤].

خالفه حُصين

١٤٣٤ـ أخبرنا الحسنُ بنُ قَزَعَةَ، عن حُصين بنِ نُمير، عن حُصين بن عبدِ الرحمن، عن ذَرٍّ، عن ابنِ أبزى

عن أبيه، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَقْرأُ في الوترِ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[3].

[المجتبى: ٣/٢٤٤، التحفة: ٩٦٨٣].

---

(١) سلف في سابقيه مرفوعاً، وانظر تخريجه برقم (١٣٤٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٧)، وانظر ما بعده.

١٤٣٥- أخبرنا عبدُ الله بنُ الصَّبَّاح بنِ عبد الله، قال: حدثنا الحسنُ بنُ حبيب، قال: حدثنا رَوْحُ بنُ القاسم، عن عطاء بنِ السائب، عن سعيد بنِ عبدِ الرحمن بنِ أبزى

عن أبيه، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يقرأُ في الوترِ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾(١).

[المجتبى: ٣/٢٤٦، التحفة: ٩٦٨٣].

٦٠٧ - القنوتُ في الوترِ قَبْلَ الرُّكُوعِ

١٤٣٦- أخبرنا عليُّ بنُ ميمون الرَّقيُّ، قال: حدثنا مَخْلَدُ بنُ يزيدَ، عن سُفيانَ، عن زُبَيْد، عن سعيد بنِ عبدِ الرحمن بنِ أبزى، عن أبيه

عن أُبيِّ بنِ كعبٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُوتِرُ بثلاثِ رَكَعَاتٍ، يقرأُ في الأُولى بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ وفي الثانيةِ بـ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ وفي الثالثة بـ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ ويَقْنُتُ قَبْلَ الرُّكوعِ، فإذا فَرَغَ، قال عندَ فراغه: «سُبْحانَ الملكِ القُدُّوسِ» ثلاثَ مراتٍ، يُطيل في آخِرِهنَّ(٢).

[المجتبى: ٣/٢٣٥، التحفة: ٥٤].

قال أبو عبد الرحمن: وقد روى هذا الحديثَ غيرُ واحدٍ عن زُبَيْد، فلم يذكر أحدٌ منهم فيه: «ويقنتُ(٣) قَبْلَ الركوع».

١٤٣٧- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمان، قال: حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ أبي سليمانَ، عن زُبَيد، عن سعيد بنِ عبدِ الرحمن بنِ أبزى

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُوتِرُ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾(٤).

[المجتبى: ٣/٢٤٥، التحفة: ٦٩٨٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٧)، وانظر ما قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٦)، وانظر رقم (١٤٣٣).

(٣) جاءت في الأصل: «أنه يقنت».

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٤٧)، وانظر ما بعده ورقم (١٤٣٤) و(١٤٣٥).

١٤٣٨ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارثِ، قال: حدثنا محمدُ بن جُحادةَ، عن زُبَيْدٍ، عن ابنِ أَبزى

عن أبيه قال: كان رسولُ الله ﷺ يُوتر بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فإذا فَرَغَ مِن الصَّلاة، قال: «سبحانَ الملكِ القدُّوسِ» ثلاثَ مرَّاتٍ(١).

[المجتبى: ٣/٢٤٦، التحفة: ٦٩٨٣].

قال أبو عبدِ الرحمن: شعبةُ أَدخلَ بَيْنَ زُبَيْد وبينَ سعيد بنِ عبدِ الرحمن بن أَبزى ذَرًّا.

١٤٣٩ـ أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن سَلَمَةَ وزُبَيْدٍ، عن ذَرٍّ، عن ابن(٢) عبدِ الرحمن بنِ أَبزى

عن أبيه، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُوترُ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ وكان يقولُ: «سبحانَ الملكِ القدوسِ» ثلاثًا، ويرفَعُ صوتَه بالثالثةِ(٣).

[المجتبى: ٣/٢٤٤، التحفة: ٩٦٨٣].

٦٠٨ ـ تركُ رفعِ اليدينِ في القُنوتِ في الوترِ

١٤٤٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن شُعبةَ، عن ثابت

عن أنس، قال: كانَ النبيُّ ﷺ لا يَرْفَعُ يديه(٤) في شيءٍ مِن دُعائه إلا في الاستسقاء. قال شُعبةُ: فقلتُ لِثابت: أَنْتَ سمعتَه مِن أنس؟ قال: سُبحانَ الله، قلتُ: [أنت سمعتَه](٥) مِن أنس؟ قال: سبحان الله(٦).

[المجتبى: ٣/٢٤٩، التحفة: ٤٤٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٧)، وانظر ما قبله.

(٢) في الأصلين: «أبي».

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٧)، وانظر سابقيه.

(٤) في (ت) و (ز) وحاشيتي الأصلين: «عند».

(٥) ما بين حاصرتين جاء في الأصلين: «أسمعته»، وفي (هـ): «سمعته».

(٦) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

خالفه وَهْبُ بنُ جرير

١٤٤١ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا شُعبةُ، عن ثابتٍ

عن أَنس، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يرفعُ يديه في الدعاء حتى يُرى بياضُ إِبْطيه. قال شعبةُ: فأَتيتُ عليَّ بنَ زيد، فذكرتُ له ذلك، فقال: إنما يُريدُ في الاستسقاء، فقلتُ له: أَسمعتَه مِن أَنس؟ قال: سُبحانَ الله، قلتُ: أَسمعتَه من أنس؟ قال: سبحان الله[1].

[التحفة: ٤٤٤].

قال أبو عبد الرحمن: وقد روى هذا الحديثَ قتادةُ، عن أَنس.

١٤٤٢ـ أَخبرنا حُميد بن مَسْعدةَ، قال: حدثنا يزيدُ ـ يعني ابن زُرَيع ـ، قال: حدثنا سعيدٌ[2]، قال: حدثنا قتادةُ

أَنَّ أَنسَ بنَ مالك حدثهم، أَنَّ نبيَّ الله ﷺ كان لا يَرْفَعُ يديه في[3] شيءٍ مِن دعائه إلا عندَ الاستسقاءِ؛ فإِنَّه كان يَرْفَعُ يَدَيْه حتى يُرى بياضُ إِبْطيه[4].

[المجتبى: ٣/١٥٨، التحفة:١١٦٨].

٦٠٩ ـ رفع اليدين في الدعاء

١٤٤٣ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا يونسُ بنُ سُليم، قال: أَملى عليَّ يونسُ بنُ يزيدَ الأَيْليُّ، عن ابنِ شهاب، عن عُروةَ، عن عبدِ الرحمن بنِ عبدٍ القاريِّ، قال:

---

(١) أخرجه مسلم (٨٩٥).
وقد سلف قبله، وانظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٢٩٠٣)، وابن حبان (٨٧٧).

(٢) تحرف في جميع النسخ إلى: «شعبة»، والمثبت من «التحفة».

(٣) في (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين: «عند».

(٤) أخرجه البخاري (١٠٣١) و(٣٥٦٥)، ومسلم (٨٩٥) (٧)، وأبو داود (١١٧٠)، وابن ماجه (١١٨٠).
وسيأتي برقم (١٨٣٠) و(١٨٣٢)، وانظر ما سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (١٢٨٦٧)، وابن حبان (٢٨٦٣).

سمعتُ عمرَ بنَ الخطاب يقول: كان رسولُ الله ﷺ إذا نَزَلَ عليه الوحيُ، يُسْمَعُ عندَه دَوِيٌّ كَدَوِيِّ النحلِ، فمكثنا ساعةً، فاستقبل القبلةَ ورفعَ يديه، قال: «اللهم زِدْنَا ولا تَنْقُصْنَا، وأَكْرِمْنَا ولا تُهِنَّا ولا تُخْزِنَا، وآثِرْنا ولا تُؤْثِرْ علينا، وأَرْضِنَا وارْضَ عَنَّا» ثم قال: «لقد أُنزِلَتْ عليَّ عشرُ آياتٍ، مَنْ أَقامهُنَّ، دَخَلَ الجنةَ» ثم قرأَ: «﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝١ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ١و٢][1].

قال أبو عبدِ الرحمن: هذا حديثٌ منكر، لا نعلَمُ أَحداً رواه غيرَ يونسَ بن سُليم، ويونسُ بنُ سُليم لا نعرفه. والله أَعلم.

[التحفة: ١٠٥٩٣].

٦١٠ ـ كيف الرفع

١٤٤٤ ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر بنِ سُويد، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن ليثِ بنِ سعدٍ[2]، قال: حدثني عبدُ ربه بنُ سعيد، عن عِمرانَ بنِ أَبي أَنس، عن عبد الله بن نافع بنِ العمياء، عن ربيعةَ بنِ الحارثِ

عن الفضل بنِ العباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ :«الصلاةُ مَثْنَى مثنى، تَشَهَّدُ في كُلِّ ركعتين، وتَضَرَّعُ، وتَخشَّعُ، وتَمسْكَنُ، وتُقنِعُ يَدَيْكَ ـ يقولُ: تَرْفَعُهُما إلى رَبِّك مُستقبلاً ببطونهما وجْهَكَ ـ وتقولُ: يا ربِّ، يا ربِّ، فَمَنْ لم يَفْعَلْ ذلك، كذا وكذا» يعني: خِداج[3].

[التحفة ١١٠٤٣].

---

(١) أخرجه الترمذي (٣١٧٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٣).

(٢) تحرف في (ت) و (هـ) إلى: «سعيد» .

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٦١٨)، وانظر تخريجه هناك.
وقوله: «خداج» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الخداج النقصان.

خالفه شعبةُ بنُ الحجاج

١٤٤٥ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا سعيدُ بنُ عامر، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عبدِ رَبِّه بنِ سعيد، عن أنس بنِ أبي أنس، عن عبدِ الله بنِ نافع بنِ العمياء، عن عبدِ الله بنِ الحارث

عن المُطَّلِبِ، عن رسول الله ﷺ قال: «الصلاةُ مَثْنَى مَثْنَى، وتَشَهَّدُ في كُلِّ ركعيتين، وتبأَّسُ، وتَمَسْكَنُ، وتُقْنِعُ يديك، وتقولُ: اللهمَّ اللهمَّ، فَمَنْ لم يَفْعَلْ ذلك، فَهِيَ خِدَاجٌ»(١).

[التحفة: ١١٢٨٨].

قال أبو عبد الرحمن: ما نعلمُ أحداً روى هذا الحديثَ غيرَ الليثِ وشُعبةَ على اختلافِهما فيه.

٦١١ ـ الدعاءُ في(٢) الوتر

١٤٤٦ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاقَ، عن بُريد، عن أبي الحوراء(٣) ـ قال أبو عبد الرحمن: واسمه ربيعةُ بنُ شيبان ـ، قال:

قال الحسن بنُ عليٍّ: علَّمَني رسولُ الله ﷺ كلماتٍ أَقولُهُنَّ في الوترِ في القُنوتِ: «اللهُمَّ اهدِني فيمن هَدَيْتَ، [وعافِني فيمَنْ عافَيْتَ](٤)، وتولَّني فيمن تولَّيْتَ، وبارِكْ لي فيما أَعطيتَ، وقِني شرَّ ما قضيتَ، إنك تَقْضِي ولا يُقْضَى عَلَيْكَ، وإنه لا يَذِلُّ مَنْ واليتَ، تباركتَ ربنا وتعاليتَ»(٥).

[المجتبى: ٢٤٨/٣، التحفة: ٣٤٠٤].

---

(١) سلف بإسناده ومتنه برقم (٦١٩).

(٢) في (هـ): «عند».

(٣) في الأصل: «الجوزاء» وهو تحريف.

(٤) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين.

(٥) أخرجه أبو داود (١٤٢٥) و(١٤٢٦)، و ابن ماجه (١١٧٨)، والترمذي (٤٦٤).
وسيأتي في الذي بعده وبرقم (٨٠٤٧).
وهو في «مسند» أحمد (١٧١٨)، وابن حبان (٩٤٥).
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

١٤٤٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن يحيى بنِ عبدِ الله بنِ سالم، عن موسى بنِ عقبةَ، عن عبدِ الله بنِ عليٍّ

عن الحسن بنِ عليٍّ، قال: علَّمني رسولُ الله ﷺ هؤلاء الكلماتِ في الوترِ، قال: « قُلْ: اللهُمَّ اهْدِني فيمَنْ هَدَيْتَ، وبَارِكْ لي فيما أَعطيْتَ، وتولَّني فيمَنْ تولَّيْتَ، وَقِني شَرَّ ما قضيتَ، فإنَّك تقضي ولا يُقضى عليك، وإنه لا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ، تباركتَ ربَّنا وتعاليَت، وصَلَّى الله على محمدٍ النبيِّ»(١).

[المجتبى: ٣/٢٤٨، التحفة: ٣٤٠٤].

٦١٢ ـ ما يقولُ في آخرِ وتره

١٤٤٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ المبارك، قال: حدثنا سليمانُ بنُ حرب وهشامُ بنُ عبدِ الملك، قالا: حدثنا حمادُ بنُ سَلَمَةَ، عن هشام بنِ عَمرو الفَزَاري، عن عبدِ الرحمن بنِ الحارثِ بنِ هشام

عن علي بنِ أبي طالب، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يقولُ في آخرِ وتره: «اللهُمَّ إني أَعوذُ برضاكَ مِن سَخَطِكَ، وبمعافاتِك مِن عُقُوبتِكَ، وأَعوذُ بك مِنْكَ، لا أُحصي ثناءً عليكَ، أَنت كما أَثنيتَ على نفسِك»(٢).

[المجتبى: ٣/٢٤٨، التحفة: ١٠٢٠٧].

٦١٣ ـ قدر السجود(٣)

١٤٤٩ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا حجاجٌ، قال: حدثنا ليثٌ، قال: حدثني عُقَيْلٌ، عن ابنِ شهاب، عن عُروةَ

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه أبو داود (١٤٢٧)، وابن ماجه (١١٧٩)، و الترمذي (٣٥٦٦).
وسيأتي برقم (٧٧٠٥).
وهو في «مسند» أحمد (٧٥١).

(٣) في (ت) و (ز) و (هـ): «السجدة» .

عن عائشةَ، قَالَتْ: كانَ رسولُ الله ﷺ يُصلي إحدى عَشْرةَ ركعةً فيما بين أَن يفرُغَ مِن صلاة العشاء إلى الفجرِ بالليلِ سوى ركعتي الفجرِ، ويَسْجُدُ قدرَ ما يقرأُ أَحدُكُم خمسين آيةً(١).

[المجتبى: ٢٤٩/٣، التحفة: ١٦٥٦٨].

٦١٤ ـ التسبيحُ بعدَ الفراغِ من الوتر

١٤٥٠ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا أَبو داود، قال: حدثنا شُعبَةُ، عن قَتادةَ، قال: سمعتُ عَزرةَ(٢) يُحدِّث، عن سعيد بنِ عبد الرحمن بنِ أَبزى

عن أَبيه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُوتِرُ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فإذا فرغ، قال: «سُبْحَانَ المَلِكِ القُدوسِ» ثلاثاً(٣).

[المجتبى: ٢٤٦/٣، التحفة: ٩٦٨٣].

٦١٥ ـ مدُّ الصوتِ بالتسبيحِ في الثالثة

١٤٥١ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قال: أَخبرنا أَبو داود، قال: أَخبرنا شُعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ زُرارةَ

[عن عبدِ الرحمن بنِ أَبزى](٤)، أَن رسولَ الله ﷺ كان يُوتِرُ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فإذا سلَّمَ، قال: «سُبحانَ الملكِ القُدوسِ» ثلاثاً(٥)، ويُمدُّهَا في الثَّالِثةِ(٦).

[المجتبى: ٢٤٦/٣، التحفة: ٩٦٨٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٥).

(٢) في (ت) و (ز): «عروة» وهو تحريف.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٧)، وانظر لا حقيه.

(٤) ما بين حاصرتين جاء في (ت) و (ز): «عن ابن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه».

(٥) في (ت) و(ز) و(هـ): «ثلاث مرات».

(٦) سلف تخريجه برقم (٤٤٧)، وانظر ما قبله وما بعده.

٦١٦ - رفعُ الصوتِ بالتسبيح في الثالثة

١٤٥٢- أخبرنا إبراهيمُ بنُ يونسَ بنِ محمد المؤدِّب - حَرَميٌّ - قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا جريرُ بنُ حازم، قال: سمعتُ زُبيداً يُحدِّثُ، عن ذَرٍّ[1]، عن سعيدِ بنِ عبد الرحمن بنِ أبزى

عن أبيه، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يوترُ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فإذا سلَّم، قال: «سُبْحَانَ الملكِ القُدوسِ» ثلاثَ مَرَّاتٍ؛ يَمُد صوتَه في الثالثة، ويَرْفَعُ[2].

[المجتبى: ٣/٢٥٠، التحفة: ٩٦٨٣].

٦١٧ - إباحةُ الصلاةِ بَيْنَ الوترِ وبَيْنَ ركعتي الفجرِ

١٤٥٣- أخبرنا عُبَيْدُ الله بنُ فَضالةَ النَّسائيُّ، قال: أخبرنا محمد - يعني ابنَ المبارك -، قال: حدثنا معاويةُ - وهو ابنُ سلاَّم بن أبي سلاَّم الحَبَشيُّ، قال أبو عبد الرحمن: واسمُ أبي سلاَّم: ممطور -، عن يحيى بنِ أبي كثير، قال: أخبرني أبو سَلَمَةَ بنُ عبدِ الرحمن

أنه سأل عائشةَ أمَّ المؤمنين عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ من الليل، فقالَتْ: كان يُصلي مِن الليل ثلاثَ عَشْرةَ ركعةً: تسعَ ركعاتٍ قائماً، ويُوترُ فيها، وركعتين جالساً، فإذا أرادَ أن يَرْكَعَ، قام، فركَعَ، وسجَدَ، ويفعلُ ذلك بعد الوتر، فإذا سَمِعَ نداءَ الصُّبْحِ، قامَ، فركَع ركعتين خفيفتين[3].

[المجتبى: ٣/٢٥١، التحفة: ١٧٧٨١].

٦١٨ - المحافظةُ على الركعتينِ قبلَ الفجر

١٤٥٤- أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا عثمانُ بنُ عمر - وهو ابنُ فارس، بصريٌّ - قال: حدثنا شعبةُ، عن إبراهيمَ بنِ محمد، عن أبيه، عن مسروقٍ

---

(١) قوله: عن ذر، ليس في «التحفة».

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٧)، وانظر سابقيه.
من طريق سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٥٠).

عن عائشةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان لا يَدَعُ أَرْبَعَ ركعاتٍ قَبْلَ الظُّهر، ورَكعتين قبل الفجر(١).

قال أبو عبد الرحمن: هذا الحديثُ لم يُتابِعْهُ أحدٌ على قوله: عن مسروق.

[المجتبى: ٢/٢٥١، التحفة: ١٧٦٣٣].

خالفه محمدُ بنُ جعفر وعامَّةُ أصحابِ شُعبةَ

١٤٥٥ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ عبدِ الله بنِ الحكم، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن إبراهيمَ بنِ محمد، أَنه سَمِعَ أَباه

أَنه سَمِعَ عائشةَ قالت: كانَ رَسُولُ الله ﷺ لا يَدَعُ أَربعاً قَبْلَ الظهرِ، وركعتينِ قَبْلَ الصُّبْحِ(٢).

[المجتبى: ٣/٢٥١، التحفة: ١٧٥٩٩].

٦١٩ ـ فضل ركعتي الفجر

١٤٥٦ـ أَخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ، قال: أَخبرنا عبدةُ، عن سعيدٍ، عن قتادةَ، عن زُرارة بنِ أَوفى، عن سعد بنِ هشام

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «رَكْعَتَا الفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنيا جَميعاً»(٣)(٤).

[المجتبى: ٣/٢٥٢، التحفة: ١٦١٠٦].

٦٢٠ ـ كيفَ ركعتا الفجرِ، ومتى تُصلَّى

١٤٥٧ـ أَخبرنا محمدُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا خالدٌ، قال: قرأْتُ على عبدِ الحميد بنِ جعفر، عن نافعٍ، عن صَفيَّةَ

عن حفصةَ، عن النبيِّ ﷺ، أَنه كان يُصَلِّي رَكْعَتَي الفَجْرِ رَكْعَتَيْنِ خفيفتينِ(٥).

[المجتبى: ٣/٢٥٣، التحفة: ١٥٨١٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٣١) وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٣١).

(٣) جاء بدلاً عنها في (هـ): «وما فيها» .

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٥٨).

(٥) سيأتي تخريجه في الذي بعده من طريق ابن عمر، عن حفصة.

١٤٥٨- أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: أخبرنا ابنُ القاسم، عن مالكٍ، قال: حدثني نافعٌ، عن عبدِ الله بنِ عمر

أنَّ حفصةَ أُمَّ المؤمنينَ أخبرته، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا سَكَتَ المؤذِّنُ لأذانِ الصُّبْحِ وبَدا[١] الصبحُ، صلَّى ركعتين خفيفتينِ قَبْلَ أن تُقَامَ الصَّلاةُ[٢].

[المجتبى: ٢٥٥/٣، التحفة: ١٥٨٠١].

٦٢١ - الاضطجاعُ بعدَ ركعتي الفجرِ على الشِّقِّ الأيمن

١٤٥٩- أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا عليُّ بنُ عيَّاش، قال: حدثنا شُعيبٌ[٣]، عن الزُّهريِّ، قال: أخبرني عُرْوَةُ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا سَكَتَ المؤذِّنُ بالأولى مِن صلاةِ[٤] الفجرِ، قام، فركَعَ ركعَتيْنِ خفيفَتيْنِ قبلَ صلاةِ الفجر بعد أن يَتَبَيَّنَ الفَجْرُ، ثم يضطجعُ على شِقِّه الأيمنِ[٥].

[المجتبى: ٢٥٢/٣، التحفة: ١٦٤٦٥].

---

(١) في الأصلين: «ونداء».

(٢) أخرجه البخاري (٦١٨) و(١١٧٣) و(١١٨١)، ومسلم (٧٢٣) (٨٧) و(٨٨) و(٨٩)، وابن ماجه (١١٤٥)، والترمذي (٤٣٣) و(٤٣٤)، وفي «الشمائل» له (٢٨٤) و(٢٨٥).

وسيأتي برقم (١٥٧٢)، وانظر ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٠٦)، وابن حبان (١٥٨٧).

(٣) في الأصلين: «شعبة» والمثبت من (ت) و (ز) و(هـ) و«التحفة».

(٤) في الأصل: «أذان».

(٥) أخرجه البخاري (٦٢٦) و(٩٩٤) و(١١٢٣) و(١١٦٠) و(٦٣١٠)، ومسلم (٧٣٦)، وابن ماجه (١١٩٨).

وانظر تخريج ما سلف برقم (٤٤٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٢٧)، وابن حبان (٢٤٦٧).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

٦٢٢ ـ القعودُ بعد الاضطجاع

١٤٦٠ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ عثمانَ بنِ حكيم، قال: حدثنا محمدُ بنُ صَلْتٍ ـ كوفيٌّ ـ قال: حدثنا أَبو كُدينةَ، عن سهيلِ بنِ أَبي صالح، عن أَبيه

عن أَبي هُريرةَ، قال: كان النبيُّ ﷺ يضطجعُ بعدَ ركعتي الفجرِ على شِقِّه الأيمنِ، ثم يجلِسُ[1].

قال أبو عبد الرحمن: اسم أَبي كُدينةَ: يحيى بنُ المُهَلَّب.

[التحفة: ١٢٧٩٩].

٦٢٣ ـ مَنْ كانَتْ له صلاةٌ بليلٍ، فغلبه نومٌ عليها

١٤٦١ـ أَخبرنا قُتيبةُ بن سعيد، عن مالك، عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن جُبير، عن رجلٍ عنده رِضىً، أَخبره

أَنَّ عائشةَ أَخبرته، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ما مِن امرئٍ تَكُونُ له صلاةٌ بليلٍ، فغلبه عليها نَوْمٌ، إلا كُتِبَ له أَجْرُ صلاتِه، وكان نومُه صدقةً عليه»[2].

[المجتبى: ٢٥٧/٣، التحفة: ١٦٠٠٧].

ذكرُ اسم الرجلِ الرِضى

١٤٦٢ـ أخبرنا أَبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ سليمانَ بن أَبي داودَ ـ وكان يُقالُ له: بُومة، ليس به بأسٌ، وأَبوه ليس بثقة ولا مأمون ـ، قال: حدثنا أَبو جعفر الرازيُّ، عن محمد بنِ المنكدرِ، عن سعيد بنِ جُبير، عن الأسودِ بنِ يزيدَ

---

(١) أخرجه أبو داود (١٢٦١)، وابن ماجه (١١٩٩)، والترمذي (٤٢٠).

وهو في «مسند» أحمد(٩٣٦٨).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

(٢) أخرجه أبو داود (١٣١٤).

وسيأتي بعده بتسمية الرجل المجهول.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٤١).

والروايات متقاربة المعنى.

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ فَاتَتْهُ صلاةٌ صلاَّها مِن الليل، فنامَ عنها، كان ذلك صدقةً تَصَدَّق اللهُ عليه، وكَتَبَ له أَجْرَ صلاته»(١).

[المجتبى: ٢٥٨/٣، التحفة: ١٦٠٠٧].

٦٢٤ - مَنْ نوى أَن يُصليَ مِن الليلِ، فغلبته عينُه

١٤٦٣- أَخبرني هارون بنُ عبد الله، قال: حدثنا حسينُ بنُ عليٍّ، عن زائدةَ، عن سُليمان، عن حبيب بنِ أَبي ثابت، عن عَبدةَ بنِ أَبي لبابةَ، عن سُوَيْدِ بنِ غَفَلَةَ

عن أَبي الدرداء يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ، قال: «مَنْ أَتى فراشَه وهو ينوي أَن يقومَ يصلي من الليل، فغلبته عينُه حتَّى يُصبحَ، كُتِبَ له ما نوى، وكان نومُه صدقةً عليه مِن رَبِّه»(٢).

[المجتبى: ٢٥٨/٣، التحفة: ١٠٩٣٧].

خالفه سفيانُ الثوري وسفيانُ بن عُيينة

١٤٦٤- أخبرنا سُوَيْدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ الثوريِّ، عن عبدةَ، قال: سمعتُ سُويدَ بنَ غَفَلَةَ

وأَخبرنا سُوَيْدٌ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن ابن عُيينةَ، عن ابن أَبي لُبابةَ، عن سُويد بنِ غَفَلَةَ عن أَبي ذرٍّ، [و](٣)عن أَبي الدرداء... موقوفٌ(٤).

[المجتبى: ٢٥٨/٣، التحفة: ١٠٩٣٧].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٣٤٤).
وسيأتي بعده موقوفاً.
وهو في ابن حبان (٢٥٨٨).

(٣) في الأصلين و (ت) و (ز): «أو»، والمثبت من (هـ) و «التحفة» .

(٤) سلف قبله مرفوعاً.

٦٢٥ ـ مَنْ نامَ عن صلاته أو منعه منها وجعُه[١]

١٤٦٥ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن قتادةَ، عن زُرارةَ، عن سعدِ بنِ هشام

عن عائشةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا لم يُصَلِّ مِن الليلِ ــ منعه مِن ذلكَ نومٌ غلبته عيناه[٢]، أو وَجَعٌ ـ صلَّى مِن النهار ثِنتي عَشْرةَ ركعةً[٣].

[المجتبى: ٣/٢٥٩، التحفة: ١٦١٠٥].

٦٢٦ـ مَنْ نامَ عن حِزبه أو عن شيءٍ منه

١٤٦٦ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو صفوانَ ـ عبدُ الله بنُ سعيد بن عبد الملك بنِ مروان ـ، عن يونسَ، عن ابنِ شهاب، أن السائبَ بنَ يزيدَ وعُبيدَ الله أخبراه، أن عبدَ الرحمن بن عبدٍ القاريَّ قال:

سمعتُ عمرَ بنَ الخطاب يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ نامَ عن حِزبه أو عن شيءٍ منه، فقرأه فيما بَيْنَ صلاة الفجرِ وصَلاةِ الظهر، كُتِبَ له كأنَّما قرأه مِنَ الليلِ[٤]».

[المجتبى: ٣/٢٥٩، التحفة: ١٠٥٩٢].

وقفه عبدُ الله بنُ المبارك

١٤٦٧ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، [عن يونسَ][٥]، عن ابنِ شهاب، أن السائبَ بنَ يزيدَ وعُبيدَ الله أخبراه، أن عبدَ الرحمن بن عبدٍ، قال:

---

(١) في (هـ): «وجع».

(٢) في (ت) و (ز) و (هـ): «عينه».

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٨).

(٤) أخرجه مسلم (٧٤٧)، وأبو داود (١٣١٣)، وابن ماجه (١٣٤٣)، والترمذي (٥٨١).
وسيأتي برقم (١٤٦٧) و(١٤٦٩) و (١٤٧٠) موقوفاً.
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٠)، وابن حبان (٢٦٤٣). وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

(٥) ما بين حاصرتين سقط من الأصلين وأثبتناه من سائر النسخ و «التحفة».

سمعتُ عُمرَ بنَ الخطابِ يقولُ: مَنْ نامَ عن حِزبه، أَو عن شيءٍ منه، فقرأه فيما بَيْنَ صلاةِ الفجرِ وصلاةِ الظهر، كُتِبَ له كأنما قرأَه مِن الليل(١).

[المجتبى: ٣/٢٦٠، التحفة: ١٠٥٩٢].

خالفه معمرٌ، فرواه عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

١٤٦٨ـ أَخبرنا محمدُ بنُ رافعٍ النيسابوريُّ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ، عن عبدِ الرحمن بنِ عبدٍ القاريِّ

أَنَّ عُمَرَ بنَ الخطاب قال: من نَامَ عن جُزئِه ـ أَو قال: حِزبه ـ مِن الليلِ، فقرأَه فيما بَيْنَ صلاةِ(٢) الصُّبحِ إلى صلاةِ الظهر، فكأنما قرأَه مِن الليل(٣).

[المجتبى: ٣/٢٥٩، التحفة: ١٠٥٩٢].

رواه عبدُ الرحمن بنُ هُرمز، عن عبدِ الرحمن بنِ عبدٍ القاريِّ، عن عُمرَ قوله

١٤٦٩ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالك، عن داودَ بنِ الحُصين، عن الأعرجِ، عن عبدِ الرحمن بنِ عبدٍ القاريِّ

أَنَّ عمرَ بنَ الخطاب قال: مَنْ فَاتَه حِزبُه مِن الليلِ، فَقَرأه حينَ تزولُ الشمسُ إلى صلاةِ الظُّهرِ، فإنه لم يَفُتْهُ، أَو كأنه أَدْرَكَه(٤).

[المجتبى: ٣/٢٥٩، التحفة: ١٠٥٩٢].

ورواه حُميد بنُ عبدِ الرحمن، عن عمرَ موقوفاً

١٤٧٠ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنَا عبدُ الله، عن شُعبةَ، عن سعدِ بنِ إبراهيم، عن حُميد بنِ عبدِ الرحمن

---

(١) سلف قبله مرفوعاً، وانظر ما بعده موقوفاً.

(٢) من هنا إلى آخر الحديث جاء نصه في (هـ) كما يلي: «الفجر وصلاة الظهر، كتب له كأنما قرأه من الليل».

(٣) سلف تخريجه برقم (١٤٦٦) مرفوعاً، وانظر ما بعده وما قبله موقوفاً.

(٤) سلف برقم (١٤٦٦) مرفوعاً، وفي سابقيه وما بعده موقوفاً.

أنَّ عُمَرَ قال: مَنْ فاته وِرْدُه مِن الليل، فَلْيقرأْ به في صلاةٍ[1] قَبْلَ الظُّهرِ، فإنَّها تَعْدِلُ صلاةَ الليلِ[2].

[المجتبى: ٣/٢٦٠، التحفة: ١٠٥٩٢]

٦٢٧ ـ ثوابُ مَنْ صابَر على اثنتي عَشْرةَ ركعةً في اليومِ والليلةِ وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين عن عطاء للخبر في ذلك

١٤٧١ـ أخبرنا حسينُ بنُ منصور بنِ جعفر النَّيْسابوريُّ، قال: حدثنا إسحاقُ ابنُ سليمانَ، قال: حدثنا مغيرةُ بنُ زياد، عن عطاء

عن عائشةَ، قالت: قالَ رسولُ الله ﷺ: «مَنْ ثَابرَ على ثِنتي عَشْرةَ ركعةً في اليومِ والليلة، دَخَلَ الجنةَ: أَربعاً قَبْلَ الظُّهر، ورَكعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب، وركعتينِ بَعْدَ العشاءِ، ورَكعَتَينِ قَبْلَ الفجر»[3].

قالَ أبو عبدِ الرحمن: هذا خطأ، ولعلَّه أَرادَ عنبسةَ بنَ أبي سُفيان، فصحَّفه.

[المجتبى: ٣/٢٦٠، التحفة: ١٧٣٩٣].

١٤٧٢ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن المِقْسَميُّ، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال: قال ابنُ جُريج: قلتُ لعطاءٍ: بلغني أنك تَرْكَعُ قَبْلَ الجمعة اثنتي عَشْرةَ ركعةً، أبلَغَكَ في ذلك خبرٌ؟ فقال:

أَخْبَرتْ أُمُّ حبيبةَ عنبسةَ بنَ أَبي سفيان، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ رَكعَ اثنتي عَشْرةَ ركعةً في اليومِ والليلةِ سوى المكتوبةِ، بنى اللهُ له بيتاً في الجنة»[4].

[المجتبى: ٣/٢٦١، التحفة: ١٥٨٥٩].

---

(١) في (هـ) وحاشيتي الأصلين: «صلاته».

(٢) سلف مرفوعاً برقم (١٤٦٦)، وانظر ما قبله موقوفاً.

(٣) أخرجه ابن ماجه (١١٤٠)، والترمذي (٤١٤).
وسيأتي برقم (١٤٨٨).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٩١)، وانظر ما بعده.

١٤٧٣ـ أخبرني أيوبُ بنُ محمد الوزَّانُ، قال: حدثنا معمَّر بنُ سليمانَ، قال: حدثنا زيدٌ ـ وهو ابنُ حِبَّان ـ، عن ابنِ جُريجٍ، عن عطاء، عن عنبسةَ بنِ أبي سفيانَ

عن أمِّ حبيبةَ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:«مَنْ صَلَّى في يومٍ اثنتي عَشْرةَ ركعةً، بنى الله له بيتاً في الجنَّةِ»(١).

قال لنا أبو عبد الرحمن: عطاءُ بن أبي رباح لم يسمعْهُ مِن عنبسةَ.

[المجتبى: ٣/٢٦١، التحفة ١٥٨٥٩].

١٤٧٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافعٍ(٢)، قال: حدثنا زيدُ بنُ حُباب، قال: حدثني محمدُ بن سعيدٍ الطائفي، قال: أخبرنا عطاءُ بنُ أبي رباح، عن يعلى بنِ أُميةَ، قال: قَدِمتُ(٣) الطائفَ، فدخلتُ على عنبسةَ بنِ أبي سفيان وهو بالموتِ، فرأيتُ منه جَزَعاً، فقلتُ: إنك إلى خَيْرٍ، فقالَ:

أخبرتني أُختي أُمُّ حبيبةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى ثِنتي عَشْرةَ ركعةً بالنهارِ أو بالليلِ، بُنِيَ له بيتٌ(٤) في الجَنَّةِ»(٥).

[المجتبى: ٣/٢٦٢، التحفة: ١٥٨٦٥].

خالفهم أبو يونس القُشيريُّ

١٤٧٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتِم بنِ نُعيم، قال: أخبرنا حِبَّانُ ومحمدُ بنُ مكي، قالا: أخبرنا عبدُ الله بنُ المبارك، عن أبي يونسَ القُشيريِّ، عن ابنِ أبي رباح، عن شَهْر بنِ حَوْشَبٍ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٩١)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٢) في (ت) و (ز): «نافع» وهو تحريف.

(٣) كذا في (هـ)، وفي سائر النسخ: «دخلت».

(٤) في (هـ): «بيتاً».

(٥) سلف تخريجه برقم (٤٩١)، وانظر سابقيه، وانظر ما بعده موقوفاً.

عن أُمِّ حبيبةَ بنتِ أَبي سفيانَ، قالت: مَنْ صَلَّى اثنتي عَشْرةَ ركعةً في يومٍ، فَصَلَّى قبلَ الظُّهْرِ، بنى الله له بيتاً في الجنة[1].

[المجتبى: ٣/٢٦٢، التحفة: ١٥٨٥٢].

ذكرُ الاختلافِ على أَبي إسحاقَ فيه

١٤٧٦ـ أَخبرني الربيعُ بنُ سليمانَ بن داود الجِيزيُّ، قال: حدثنا أَبو الأَسود، قال: حدثني بكرُ بنُ مضرَ، عن ابنِ عجلانَ، عن أَبي إسحاقَ الهَمْدانيِّ، عن عَمرو بنِ أَوس، عن عنبسةَ بنِ أَبي سفيان

عن أُمِّ حبيبةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ثنتا عَشْرةَ ركعةً، مَنْ صَلاهُنَّ، بُنِيَ له بيتٌ في الجنة: أربعَ ركعات قَبْلَ الظهرِ، وركعتين[2] بَعْدَ الظهرِ، وركعتين قبلَ العصرِ، وركعتين بَعْدَ المغربِ، وركعتين قبلَ صلاةِ الصُّبحِ»[3].

[المجتبى: ٣/٢٦٢، التحفة: ١٥٨٦٠].

خالفه زهيرٌ، فرواه عن أَبي إسحاق، عن المسيَّب بن رافع، [عن عنبسة أخي أم حبيبة][4] ولم يرفعِ الحديثَ

١٤٧٧ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ سليمان، قال: حدثنا أَبو نُعيم، عن زهيرٍ، عن أَبي إسحاقَ، عن المسيَّبِ بنِ رافع، عن عنبسةَ أَخي أُمِّ حبيبةَ

---

(١) سلف قبله وسيأتي بعده مرفوعاً، وانظر تخريجه برقم (٤٩١)، وسيأتي موقوفاً برقم (١٤٧٧) و (١٤٧٩) و (١٤٨٠).

(٢) في (ت) و(ز): «وركعتان».

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٩١) وانظر ما قبله، وما بعده مرفوعاً.

(٤) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

عن أُمِّ حبيبةَ، قالت: من صَلَّى في اليومِ والليلةِ ثنتي عَشْرةَ ركعةً سوى المكتوبةِ، بُنِيَ له بَيتٌ[1] في الجنةِ: [أربعَ ركعات][2] قبلَ الظهر، وركعتينِ بعدَها، وثنتين قَبْلَ العصرِ، وثنتين بعدَ المغربِ، وثنتينِ قبلَ الفجر[3].

[المجتبى:٣/٢٦٣، التحفة: ١٥٨٦٢].

ذكرُ الاختلاف على إسماعيلَ بنِ أَبي خالد فيه

١٤٧٨- أَخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن المسيَّبِ بنِ رافع، عن عنبسةَ بنِ أَبي سفيان

عن أُمِّ حبيبةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «من صَلَّى في يومٍ وليلة ثنتي عَشْرةَ ركعةً، بُنِيَ له بيتٌ[1] في الجنة»[4].

[المجتبى: ٣/٢٦٣، التحفة: ١٥٨٦٢].

خالفه يعلى بنُ عبيد، فوقَفَ الحديثَ

١٤٧٩- أَخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يعلى، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن المسيَّبِ بنِ رافعٍ، عن عنبسةَ بنِ أبي سفيان

عن أُمِّ حبيبةَ، قالت: مَنْ صَلَّى مِن[5] الليل والنهار ثنتي عَشْرةَ ركعةً سوى الفريضةِ[6]، بُنِيَ له بَيْتٌ[1] في الجنة[7].

[المجتبى: ٣/٢٦٣، التحفة: ١٥٨٦٢].

---

(١) في (هـ): «بيتاً».

(٢) ما بين حاصرتين جاء في (ت) و(ز) و (هـ): «أربعاً».

(٣) سلف قبله مرفوعاً.

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٩١)، وانظر ما قبله، ولا حقيه موقوفاً.

(٥) في (ت) و(ز) و(هـ): «في».

(٦) في (هـ): «المكتوبة».

(٧) سلف قبله مرفوعاً، وانظر تخريجه برقم (٤٩١).

قال أبو عبد الرحمن: أدخل حُصينُ بنُ عبد الرحمن بينَ المسيَّبِ بنِ رافع وبينَ عنبسةَ ذكوانَ، ولم يرفعِ الحديثَ.

١٤٨٠- أخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ بقيَّةَ، قال: أخبرنا خالدٌ، عن حُصين، عن المسيَّبِ بنِ رافعٍ، عن أبي صالح ذَكْوانَ، قال: حدثني عنبسةُ بنُ أبي سفيان أَنَّ أُمَّ حبيبةَ حدثته، أنه مَنْ صلَّى في يومٍ ثنتي عَشْرةَ ركعةً، بُنِيَ له بيتٌ في الجنةِ(١).

[المجتبى: ٣/٢٦٣، التحفة: ١٥٨٥٧].

خالفه عاصمُ بنُ أبي النَّجودِ، فرواه عن أبي صالح، عن أُمِّ حبيبة، عن النبيِّ ﷺ ولم يذكر عنبسةَ

١٤٨١- أخبرنا يحيى بنُ حبيب بنِ عربي، قال: حدثنا حمادٌ، عن عاصمٍ، عن أبي صَالحٍ عن أُمِّ حبيبةَ، قالتْ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى في يومٍ ثنتي عَشْرةَ ركعةً سوى الفريضَةِ، بَنَى الله له، أَوبُنِيَ له بيتٌ في الجَنَّةِ»(٢).

[المجتبى:٣/٢٦٤، التحفة: ١٥٨٤٩].

قال أبو عبد الرحمن: وقد روى هذا الحديثَ سهيلُ بنُ أبي صالح، واختُلف عليه فيه.

١٤٨٢- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ المبارك، قال: حدثنا يحيى بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ سليمان، عن سُهيل، عن أبيهِ عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ صلَّى في يومٍ ثنتي عَشْرةَ ركعةً سوى الفريضةِ، بَنى الله له بيتاً في الجنة»(٣).

[المجتبى: ٣/٢٦٤، التحفة: ١٢٧٤٧].

---

(١) سلف مرفوعاً برقم (٤٩١)، فانظر تخريجه هناك.

(٢) انظر ما قبله من طريق أبي صالح، عن عنبسة، عن أم حبيبة به موقوفاً، بزيادة عنبسة في الإسناد، وانظر تخريجه مرفوعاً برقم (٤٩١)، وسيأتي برقم (١٤٩٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٧٦٩).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١١٤٢).

قالَ أَبو عبد الرحمن: هذا الحديثُ عندي خطأ، ومحمدُ بنُ سليمان ضعيفٌ[1] وقد خالفه فُليحُ بنُ سليمانَ، فرواه عن سُهيل، عن أَبي إسحاق.

١٤٨٣ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ الأَزهر، قال: حدثنا يونسُ بنُ محمد، قال: حدثنا فُلَيحٌ، عن سهيلِ بنِ أَبي صالح، عن أَبي إسحاقَ، عن المُسيَّب، عن عنبسةَ

عن أُمِّ حبيبةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى اثنتي عَشْرةَ ركعةً، بَنى الله له بيتاً في الجنة: أَربعاً قَبْلَ الظهرِ، واثنين بَعْدَهَا، واثنين قَبلَ العَصْرِ، واثنتين بَعْدَ المغربِ، واثنتين قَبْلَ الصُّبْحِ»[2].

[المجتبى: ٣/٢٦٢، التحفة: ١٥٨٦٢].

قالَ أَبو عبد الرحمن: هذا أَولَى بالصواب عندنا، وفُليحٌ ليس بالقوي في الحديث ـ والله أَعلم ـ وقد روى هذا الحديثَ حسانُ بنُ عطيةَ، عن عنبسةَ بنِ أَبي سفيانَ بغيرِ هذا اللفظ.

١٤٨٤ ـ أَخبرني يزيدُ بنُ محمد بن عبدِ الصمد، قال: حدثنا هشامٌ العطَّارُ، قال: حدثنا إسماعيلُ ـ وهو ابنُ عبدِ الله بن سَماعةَ ـ عن موسى بن أَعْيَنَ، عن أَبي عَمرو ـ وهو الأَوزاعيُّ ـ، عن حسانَ بنِ عطيَّةَ، قال: لما نُزِلَ بعنبسةَ، فجعلَ يتضوَّرُ، فقيل له، فقال:

أَمَا إني سمعتُ أُمَّ حبيبةَ زوجَ النبيِّ ﷺ تحدِّثُ عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «مَنْ رَكَعَ أَربعَ ركعاتٍ قبلَ الظهرِ، و أربعاً بَعْدَها، حرَّمَ الله لحمَهُ على[3] النار» فما تركتُهُنَّ منذُ سمعتُهنَّ[4].

[المجتبى: ٣/٢٦٤، التحفة ١٥٨٥٦].

---

(١) في الأصل: «عندي ضعيف».

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٩١).

(٣) في (هـ): «عن».

(٤) أخرجه أبو داود (١٢٦٩)، وابن ماجه (١١٦٠)، والترمذي (٤٢٧) و (٤٢٨). وسيأتي برقم (١٤٨٥) و (١٤٨٦) و (١٤٨٩) و (١٤٩١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٧٦٤).

وقوله: «لما نزل بعنبسة»، قال السندي: أي: نزل به الموت.

وقوله: «يتضوَّر»، قال السندي: أي: يتلوى ويصيح، ويقلب ظهراً لبطن.

تابعه مكحولٌ

١٤٨٥ ـ أخبرنا محمودُ بنُ خالد، عن مروانَ بنِ محمد، قال: حدثنا سعيدُ بن عبد العزيز، عن سليمانَ بنِ موسى، عنِ مكحولٍ، عن عنبسةَ بنِ أبي سفيانَ

عن أمِّ حبيبةَ ـ قال مروانُ: كانَ سعيدٌ إذا قُرِئَ عليه: عن أمِّ حبيبةَ، عن النبيِّ ﷺ أقرَّ بذلك و لمْ يُنْكِرْه، وإذا حدثنا به هو، لم يرفَعْهُ ـ قالت: مَنْ رَكَعَ أربعَ ركعاتٍ قبلَ الظهرِ وأربعاً بعدَها، حرَّمه الله على النارِ(١).

[المجتبى: ٣/٢٦٥، التحفة: ١٥٨٦٣].

خالفه أَبو عاصمٍ النبيلُ في إسناده

١٤٨٦ ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا أَبو عاصمٍ، عن سعيدِ بنِ عبد العزيز(٢)، قال: سمعتُ سليمانَ بنَ موسى يُحدِّث، عن محمد بن أبي سفيانَ، قال: لما نزلَ به الموتُ، أَخذه أَمرٌ شديدٌ، فقال:

حدثتني أُختي أُمُّ حبيبةَ بنتُ أَبي سفيانَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ : «مَنْ حافظَ على أَربعِ رَكَعاتٍ قبلَ الظُّهر وأَربعٍ بعدَها، حرَّمه الله على النار»(٣).

[المجتبى: ٣/٢٦٥، التحفة: ١٥٨٦٦].

١٤٨٧ـ أَخبرنَا محمدُ بنُ مَعْدانَ بنِ عيسى، حدثنا الحسنُ بنُ أَعْيَنَ، حدثنا مَعْقِلٌ، عن عطاء، قال: أُخبِرْتُ

أَنَّ أُمَّ حبيبةَ بنتَ أَبي سفيانَ قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ رَكَعَ ثِنْتي عَشْرةَ ركعةً في يومِهِ وليلتِهِ سوى المكتوبةِ، بَنى الله له بيتاً في الجَنَّةِ»(٤).

[المجتبى: ٣/٢٦١، التحفة: ١٥٨٧٣].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) في الأصلين: «سعيد بن عبد الله» وهو تحريف.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٤٨٤).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٩١).

ومن هذا الحديث (١٤٨٧) إلى الحديث (١٤٩٣) لم يرد في الأصلين و (ت) و(ز) ـ وهما رواية ابن الأحمر وابن سيَّار ـ وأثبتناهم من (هـ) وهي رواية ابن حيويه.

١٤٨٨ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ يحيى، حدثنا محمدُ بنُ بِشر، حدثني أَبو يحيى إسحاقُ بنُ سليمانَ الرازيُّ، عن المغيرة بن زياد، عن عطاء بنِ أَبي رباح

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ ـ يعني ـ صَلَّى ثِنتي عَشْرَةَ ركعةً، بنى الله له بيتاً في الجنةِ: أربعاً قَبْلَ الظُّهرِ، وركعتين بعد الظهر، وركعتينِ بعدَ المغربِ، وركعتينِ بعدَ العِشاء، وركعتين قبلَ الفجر»(١).

[المجتبى: ٢٦١/٣، التحفة: ١٧٣٩٣].

١٤٨٩ـ أخبرنا هلالُ بنُ العلاء بن هلال، حدثنا أَبي، حدثنا عُبَيْدُ الله، عن زيد، حدثني أَيوبُ ـ رجلٌ من أَهلِ الشامِ ـ عن القاسم الدِّمشقيِّ، عن عَنْبسةَ بنِ أَبي سفيانَ، قالَ:

أَخبرتني أُختي أُمُّ حبيبةَ زوجُ النبيِّ ﷺ ، أَنَّ حبيبَها أَبا القاسم ﷺ قال: «ما مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ يُصَلِّي أَرْبَعَ ركعاتٍ بعدَ الظهرِ، فَتَمَسُّ وَجْهَهُ النَّارُ أَبداً»(٢).

[المجتبى ٢٦٥/٣، التحفة: ١٥٨٦١].

١٤٩٠ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، حدثني أَبو قتيبةَ، حدثنا محمدُ بنُ عبد الله الشُّعَيثي، عن أبيه، عن عَنْبسةَ بنِ أَبي سفيان

عن أُمِّ حبيبةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى أربعاً قَبْلَ الظهرِ وأربعاً بعدَها، لم تمسَّه النارُ» (٣).

[المجتبى: ٢٦٦/٣، التحفة: ١٥٨٥٨].

١٤٩١ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ ناصح، حدثنا مروانُ بنُ محمد، عن سعيد بنِ عبدِ العزيز، عن سُليمانَ بنِ موسى، عن مكحول، عن عنبسةَ

عن أُمِّ حبيبةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقولُ: «مَنْ صَلَّى أَربعَ رَكَعاتٍ قَبْلَ الظُّهرِ وأَربعاً بعدَها، حرَّمَه الله على النارِ»(٤).

[المجتبى: ٢٦٥/٣، التحفة: ١٥٨٦٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٤٧١).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٤٨٤)، وانظر لاحقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٤٨٤)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (١٤٨٤)، وانظر سابقيه.

١٤٩٢ـ حدثنا ابنُ المثنى، حدثنا سُويدٌ ـ وهو ابنُ عمرو ـ حدثني حمادٌ، عن عاصمٍ، عن أبي صالحٍ

عن أُمِّ حبيبةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى ثِنْتي عَشْرةَ ركعةً في اليوم، بَنى الله له بيتاً في الجنة»(١).

[المجتبى: ٣/٢٦٤، التحفة: ١٥٨٤٩].

١٤٩٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتِم، حدثنا ابنُ مكيٍّ وحِبَّانُ، قالا: أخبرنا عبدُ الله، عن إسماعيلَ، عن المسيَّب بن رافع

ذَكرَ عن أُمِّ حبيبةَ، قالت: مَنْ صَلَّى في يومٍ وليلةٍ ثنتي عَشْرةَ ركعةً سوى المكتوبةِ، بَنى الله له بيتاً في الجنة(٢).

[المجتبى:٣/ ٢٦٣، التحفة: ١٥٨٦٧].

٦٢٨ ـ مواقيتُ الصلوات

١٤٩٤ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن ابنِ شهاب، أن عُمَرَ بنَ عبد العزيز أَخَّر الصَّلاةَ شيئاً(٣)، فقال له عُروةُ: أَمَا إنَّ جبريل قد نزلَ، فصلَّى أمامَ رسولِ الله ﷺ، فقال عُمَرُ: اِعلم ما تقول يا عُروةُ، فقال: سمعتُ بشيرَ بنَ أبي مسعودٍ يقول:

سمعتُ أَبا مسعودٍ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «نَزلَ جبريلُ، فأَمَّني، فصلَّيتُ معه، ثم صلَّيتُ معه، ثم صلَّيتُ معه، ثم صلَّيتُ معه، ثم صلَّيتُ معه». يَحْسُبُ بأصابعه خمسَ صلوات(٤).

[المجتبى: ١/٢٤٥، التحفة: ٩٩٧٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٤٨١)، وانظر تخريج رقم (٤٩١)، وما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٩١) مرفوعاً، وانظر ما قبله.

(٣) في حاشيتي الأصلين: «يوماً».

(٤) أخرجه البخاري (٥٢١) و (٣٢٢١) و (٤٠٠٧)، ومسلم (٦١٠) (١٦٦) و (١٦٧)، وأبو داود (٣٩٤)، وابن ماجه (٦٦٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٨٩)، وابن حبان (١٤٤٨) و (١٤٤٩) و (١٤٥٠).

٦٢٩ ـ أَوَّلُ وقت الظهر

١٤٩٥ـ أخبرنا كثيرُ بنُ عُبيدٍ الحمصيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ حربٍ، عن الزُّبيديِّ، عن الزُّهريِّ، قال:

أخبرني أَنسُ بنُ مالك، أَنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ حينَ زاغتِ الشمسُ، فصلَّى بهم صلاةَ الظهر(١).

[المجتبى: ١/٢٤٥، التحفة: ١٥٣٥].

٦٣٠ ـ تعجيل الظُّهر في السفر

١٤٩٦ـ أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شُعبةَ، قال: حدثني حمزةُ العائِذيُّ، قال:

سمعتُ أَنسَ بنَ مالكٍ يقولُ: كانَ رسولُ ﷺ إذَا نَزَلَ منزلاً لم يرتَحِلْ حَتَّى يُصليَ الظهرَ، فقال له رَجُلٌ: وإن كان بنصفِ النَّهارِ؟! قال: وإن كانَ بِنصفِ النَّهارِ(٢).

[المجتبى: ١/٢٤٨، التحفة: ٥٥٥].

٦٣١ ـ تعجيلُ الظهر في البَرْد

١٤٩٧ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا أَبو سعيد مولى بني هاشم، قال: حدثنا خالدُ بنُ دينار أَبو خَلْدَةَ، قال:

سمعتُ أَنسَ بنَ مالك قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا كان الحرُّ، أَبْرَدَ بالصَّلاةِ، وإذا كان البردُ، عَجَّلَ(٣).

[المجتبى: ١/١٤٨ ، التحفة: ٨٢٣].

١٤٩٨ـ [عن إسماعيلَ بن مسعود، عن خالد بن الحارث، عن أبي خَلْدَةَ خالد بن دينار

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) أخرجه أبو داود (١٢٠٥).

وهو في «مسند» أحمد(١٢٢٠٤).

(٣) أخرجه البخاري (٩٠٦)، وفي «الأدب المفرد» له (١١٦٢)، وانظر ما بعده.

عن أنس: كان النبيُّ ﷺ إذا اشتدَّ البَرْدُ، بَكَّرَ بالصلاةِ، وإذا اشتدَّ الحـرُّ، أَبـردَ بالصلاة.

وأوَّلُه: أَنَّ الحكمَ بنَ أَيوبَ أخَّرَ الجمعةَ، فتكلَّمَ يزيدُ الضَّبيُّ](١).

[التحفة:٨٢٣].

٦٣٢ - الإبرادُ بالظهرِ إذا اشتدَّ الحرُّ

١٤٩٩- أَخبرنا أَحمدُ بنُ محمد بن المغيرة الحمصيُّ، قال: حدثنا عثمانُ، عن شُعيبٍ، عـن الزهريِّ، قال: أَخبرني أَبو سلمةَ

أَنَّ أَبـا هُريـرةَ قـال: سمعـتُ رسـولَ الله ﷺ قـال: «إذا اشْتَدَّ الحـرُّ، فـأَبرِدُوا بالصَّلاةِ، فإنَّ شِدةَ الحرِّ مِن فَيْحِ جهنم»(٢).

[التحفة:١٥١٨٤].

١٥٠٠- أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ ومحمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ - واللفـظ لـه -، قـال: حدثنـا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن سعيدٍ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا اشْتَدَّ الحَرُّ، فأَبْرِدُوا بالصَّلاة، فإن شـدةَ الحرِّ مِن فَيْحِ جهنم»(٣).

[التحفة:١٣١٤٢].

١٥٠١- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عـن ابـنِ شـهاب، عـن ابـنِ المسيَّب وأَبي سَلَمةَ بنِ عبدِ الرحمن

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا اشتدَّ الحَرُّ، فأَبْرِدُوا عَنِ الصَّـلاةِ، فإنَّ شِدَّةَ الحرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»(٤).

[المجتبى:١/٢٤٨ ، التحفة:١٣٢٢٦].

---

(١) هذا الحديث زدناه من «التحفة»، وانظر تخريجه في الذي قبله.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (١٥٠١)، وانظر ما بعده.

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده، وانظر ما قبله.

(٤) أخرجه البخاري (٥٣٣) و (٥٣٤) و (٥٣٦)، ومسلم (٦١٥) (١٨٠) و (١٨١) و (١٨٢) و(١٨٣)، وأبو داود (٤٠٢)، وابن ماجه (٦٧٧) و (٦٧٨)، والترمذي (١٥٧). وقد سلف في سابقيه. وهو في «مسند» أحمد (٧٢٤٧)، وابن حبان (١٥٠٦) و (١٥٠٧).

١٥٠٢ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا عُمَرُ بنُ حفص بنِ غياث، قال: حدثنا أَبي، عن الحسنِ بنِ عُبيدِ الله، عن إبراهيمَ، عن يزيدَ بنِ أَوس، عن ثابتِ بنِ قيس

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ

وعن أَبي زُرعةَ بنِ عَمرو، عن ثابت بن قيس

عن أبي موسى ـ يرفعه ـ قال: «أَبْرِدُوا بالظُّهْرِ، فإنَّ الذي تجدونَه مِن الحرِّ مِن فَيْحِ جَهَنَّمَ»(١).

[المجتبى:١/٢٤٩ ، التحفة:٨٩٨٣].

١٥٠٣ـ أخبرنا يعقوبُ(٢) بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا حُميدُ بنُ عبدِ الرحمن، قال: حدثنا زُهيرٌ، عن أَبي إسحاقَ، عن سعيد بنِ وَهْب

عن خَبَّابٍ، قال: شَكَوْنَا إلى رسُولِ الله ﷺ حرَّ الرمضاءِ، فلم يُشْكِنَا(٣).

[المجتبى:١/ ٢٤٧، التحفة:٣٥١٣].

١٥٠٤ـ أخبرنا أَبو عبدِ الرحمن الأذرميُّ عبدُ الله بنُ محمد بن إسحاقَ، قال: حدثنا عَبِيْدَةُ بنُ حُميدٍ، عن أبي مالك الأَشجعيِّ سعدِ بنِ طارقٍ، عن كثير بنِ مُدْرِكٍ، عن الأَسودِ بنِ يزيدَ

عن عبدِ الله بنِ مسعود، قال: كان قَدْرُ صلاةِ رسولِ الله ﷺ: الظهرَ في الصَّيْفِ ثلاثةَ أقدام إلى خمسةِ أقدامٍ، وفي الشتاء خمسةَ أَقدامٍ إلى سبعةِ أَقدامٍ(٤).

[المجتبى:١/ ٢٥٠ التحفة:٩١٨٦].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) في الأصلين: «أبو يعقوب»، والمثبت من (ت) و (ز) و «التحفة» .

(٣) أخرجه مسلم (٦١٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٠٥٢)، وابن حبان (١٤٨٠).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٠٠).

٦٣٣ - آخرُ وقتِ الظهر وأوَّلُ وقت العصر

١٥٠٥- أخبرنا الحسينُ بنُ حُريث أبو عمار، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن محمد بنِ عَمرو، عن أبي سلمةَ

عن أبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «هذا جبريلُ جاءكم ليعلِّمَكُم دِينَكم» فصلَّى الصبحَ حينَ طلعَ الفجرُ، وصلَّى الظهرَ حينَ زاغتِ الشمسُ، ثم صلَّى العصرَ حين رأى الظِّلَّ مثلَه، ثم صلَّى المغربَ حين غَرَبتِ الشمسُ وحلَّ فِطرُ الصائم، ثم صلَّى العِشاءَ حينَ ذهبَ شفقُ الليلِ. ثم جاءه الغدَ، فصلَّى له الصُّبحَ حين أَسفرَ قليلاً، ثم صَلَّى الظهرَ حينَ كان الظلُّ مثلَه، ثم صلَّى العَصْرَ حين كان الظلُّ مثلَيْه، ثم صلَّى المغربَ بوقتٍ واحدٍ، حينَ غربتِ الشمسُ وحلَّ فطرُ الصائم، ثم صلَّى العشاءَ حين ذهبَ ساعةٌ من الليل، ثم قال: الصلاةُ ما بَيْنَ صلاتِك أَمسِ وصلاتِك اليومَ[1].

[المجتبى: ١/٢٤٩، التحفة: ١٥٠٨٥].

٦٣٤ - تعجيلُ العصر

١٥٠٦- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن ابنِ شهاب، عن عُروةَ عن عائشةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى صلاةَ العصرِ والشمسُ في حُجرتها لم يظهر الفيءُ[2].

[المجتبى: ١/٢٥٢، التحفة: ١٦٥٨٥].

١٥٠٧- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ، عن ابنِ شهابٍ

---

(١) سيأتي برقم (١٥٢٦).

(٢) أخرجه البخاري (٥٤٤) و (٥٤٥) و (٥٤٦)، ومسلم (٦١١) (١٦٨)، وأبو داود (٤٠٧)، وابن ماجه (٦٨٣)، والترمذي (١٥٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٩٥)، وابن حبان (١٥٢١).

عن أنس بنِ مالك أنه أخبره، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصلي العصرَ والشمسُ مرتفعةٌ حيةٌ، ويذهبُ الذاهبُ إلى العوالي والشمسُ مرتفعةٌ[1].

[المجتبى:١/٢٥٢، التحفة: ١٥٢٢].

١٥٠٨ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن أَبي بكر بنِ عثمان بن سهل بن حُنيف، قال: سمعتُ أَبا أُمامةَ بنَ سهلِ بنِ حُنيف يقول:

صلَّيْنا مَعَ عُمرَ بنِ عبد العزيز الظهرَ، ثم خَرجْنا حتى دخلنا على أنس بنِ مالك، فوجدناه يُصلي العصرَ، قلتُ: يا عم، ما هذه الصلاةُ التي صليتَ؟ قال: العصرَ، وهذه صلاةُ رسولِ الله ﷺ التي كنَّا نصلِّي معه[2].

[المجتبى:١/٢٥٣، التحفة:٢٢٥].

٦٣٥ ـ ذكرُ التشديد في تأخير صلاةِ العصر

١٥٠٩ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أَخبرنا إسماعيلُ، قال: حدثنا العلاءُ

أَنه دخل على أنسِ بنِ مالك في داره بالبصرةِ حينَ انصرفَ مِن الظهر ـ قال: ودارُه بجنْبِ المسجدِ ـ، فلما دخلنا عليه، قال: صليتمُ العصرَ؟ قلنا: لا، إنما انصرفنا الساعةَ من الظهر، قال: فَصَلُّوا العَصْرَ، قال: فقمنا، فصلَّينا، فلما انصرفنا، قال: سمعتُ رَسُولَ الله ﷺ يقولُ: «تلك صلاةُ المُنَافِقِ، جَلَسَ يرقُبُ العصرَ حتى إذا كانَت بَيْنَ قَرْني الشيطانِ، قامَ، فَنَقَرَ أربعاً، لا يذكرُ الله فيها إلا قليلاً»[3].

[المجتبى:١/٢٥٤، التحفة:١١٢٢].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٤٨) و (٥٥٠) و (٥٥١) و (٧٣٢٩)، ومسلم (٦٢١) (١٩٢) (١٩٣) و(١٩٤)، وأبو داود (٤٠٤)، وابن ماجه (٦٨٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٦٤٤)، وابن حبان (١٥١٨) و (١٥١٩) و (١٥٢٠) و (٧٣٢٩).

(٢) أخرجه البخاري (٥٤٩)، ومسلم (٦٢٣).
وهو في ابن حبان (١٥١٧).

(٣) أخرجه مسلم (٦٢٢)، وأبو داود (٤١٣)، والترمذي (١٦٠).
وهو في «مسند» أحمد(١١٩٩٩)، وابن حبان (٢٥٩) و (٢٦١) و (٢٦٢) و (٢٦٣).

١٥١٠ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن سالم عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ قال: «الذي تفوتُه صلاةُ العصرِ، كأنَّما وُتِرَ أهلَه ومالَه»(١).

[المجتبى: ١/٢٥٤، التحفة: ٦٨٢٩].

٦٣٦ ـ آخرُ وقتِ العصر
وذكر اختلاف الناقلين للخبرِ فيه

١٥١١ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أبو داودَ ـ يعني عمرَ بنَ سعد(٢) ـ، عن بدرِ بنِ عُثمانَ ـ قال: أملاه عليَّ ـ، قال: حدثنا أبو بكر بنُ أبي موسى عن أبيه، قال: أتى النبيَّ ﷺ سائلٌ يسأله عن مواقيتِ الصلاة، فلم يَرُدَّ عليهِ شيئاً، فأمرَ بلالاً، فأقامَ بالفجرِ حين انشَقَّ، ثم أمرَهُ، فأقامَ بالظهرِ حين زالتِ الشمسُ والقائلُ يقولُ: انتصفَ النهارُ أو ـ وهو أعلمُ ـ ثم أمره، فأقام بالعصرِ والشمسُ مرتفعةٌ، ثم أمره، فأقامَ بالمغربِ حينَ غربتِ الشمسُ، ثم أمره، فأقامَ بالعشاءِ حينَ غابَ الشفقُ، ثم أخَّرَ الفجرَ من الغدِ حتى انصرفَ، والقائلُ يقولُ: طلعتِ الشمسُ أو، ثم أخَّر الظهرَ إلى قريبٍ من وقتِ العصرِ بالأمسِ، ثم أخَّرَ العصرَ حتى انصرفَ، والقائلُ يقولُ: احمرَّتِ الشمسُ أو، ثم أخَّرَ المغربَ حتى كان عندَ سقوطِ الشفقِ، ثم أخَّرَ العِشَاءَ إلى ثُلُثِ الليل، وقال: «الوقتُ فيما بَيْنَ هذين»(٣).

[المجتبى: ١/٢٦٠، التحفة: ٩١٣٧].

---

(١) أخرجه مسلم (٦٢٦) (٢٠١)، وابن ماجه (٦٨٥).
وانظر تخريج ما سلف برقم (٣٦٢).
وهو في «مسند» أحمد (٤٥٤٥)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٠٧٢).

(٢) تحرف في الأصلين إلى: «سعيد»، وقد وقع في «التحفة» نسبة أبي دواد هذا «بالطيالسي» وهو سليمان بن داود أبو داود، وهو سبق قلم من المزي رحمه الله، فإنه لم يذكر في ترجمة أحمد بن سليمان الرهاوي من «تهذيبه» أنه روى عن أبي داود الطيالسي، بينما ذكر روايته عن أبي داود عمر بن سعد ورقم عليه برقم (س).

(٣) أخرجه مسلم (٦١٤)، وأبو داود (٣٩٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٧٣٣).

١٥١٢ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ أبا أيوبَ الأزديَّ يُحدِّث

عن عبدِ الله بنِ عمرو ـ قال شُعبةُ: كان قتادةُ يرفعُهُ أحياناً وأحياناً لا يرفعُه ـ قال: وقتُ صلاةِ الظهرِ ما لم تحضُر العَصْرُ، ووقتُ صلاة العصرِ ما لم تَصْفرَّ الشمسُ، ووقتُ المغرب ما لم يَسْقُطْ ثوْرُ الشَّفقِ، ووقتُ العشاءِ ما لم ينتصفِ الليلُ، ووقتُ الصبحِ ما لم تطلُعِ الشمسُ(١).

[المجتبى:١/٢٦٠، التحفة:٨٩٤٦].

١٥١٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا مُعْتَمِرٌ، قال: سمعتُ مَعْمَراً، عن ابنِ طاووس، عن أبيه، عن ابنِ عباس

عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ أدركَ ركعَةً(٢) مِن صلاة العصر قبلَ أن تَغْرُبَ الشمسُ، أو وركعةً مِن صلاة الصُّبح قبلَ أن تَطْلُعَ الشمسُ، فقد أدرَكَ»(٣).

[المجتبى:١/٢٥٧، التحفة:١٣٥٧٦].

١٥١٤ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالك، عن زيدِ بنِ أسلمَ، عن عطاءِ بن يسار وعن بُسْرِ بنِ سعيد وعن الأعرج

---

(١) أخرجه مسلم (٦١٢) (١٧١) و (١٧٢) و(١٧٣) و (١٧٤)، وأبو داود (٣٩٦).

وهو في «مسند» أحمد (٦٩٦٦)، وابن حبان (١٤٧٣).

وقوله: «ثور الشفق»، قال السندي: بالمثلثة، أي: انتشاره وثوران حمرته، من ثار الشيء يثور، إذا انتشر و ارتفع.

(٢) في الأصلين: «ركعتين» والمثبت من (ت) و(ز) و «صحيح مسلم» .

(٣) أخرجه مسلم (٦٠٨) (١٦٥)، وأبو داود (٤١٢).

وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٧٧٩٨)، وابن حبان (١٥٨٢) و (١٥٨٥). والروايات متقاربة المعنى وفي بعض الروايات: «من أدرك ركعة....».

يحدِّثونه عن أَبي هُريرةَ، أَن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَدركَ ركعةً من الصُّبحِ قبلَ أَن تَطْلُعَ الشمسُ، فقد أَدْرَكَ، ومَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ العَصْرَ قَبْلَ أَن تَغْرُبَ الشمسُ، فقد أَدركَ»(١).

[المجتبى: ١/٢٥٧، التحفة: ١٢٢٠٦].

١٥١٥ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله(٢)، قال: حدثنا مُعتَمِرٌ، قال: سمعتُ مَعْمَراً، عن الزهريِّ، عن أَبي سلمةَ

عن أَبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ أدركَ ركعةً من صلاةِ العصر قبلَ أَن تغيبَ الشمسُ، أَو أَدْرَكَ ركعةً من الفجرِ قبلَ طلوعِ الشمس، فقد أدْركَ»(٣).

[المجتبى: ١/٢٥٧].

١٥١٦ـ أَخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا الفضلُ بنُ دُكين، قال: حدثنا شيبانُ، عن يحيى، عن أَبي سَلَمَةَ

عن أَبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا أدركَ أَحَدُكم أَوَّلَ سجدة مِن صلاةِ العصرِ قبلَ أَن تَغرُبَ الشمسُ، فَلْيُتِمَّ صلاتَه، وإذا أَدركَ أَوَّلَ سجدةٍ مِن صلاةِ الصُّبحِ قبلَ أَن تَطْلُعَ الشمسُ، فَلْيُتِمَّ صلاتَه»(٤).

[المجتبى: ١/٢٥٧، التحفة: ١٥٣٧٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٥٦) و (٥٧٩) و(٥٨٠)، وفي «جزء القراءة خلف الإمام» له (١٩٧) و(١٩٩)، ومسلم (٦٠٧) و (٦٠٨)، وابن ماجه (٦٩٩) و (٧٠٠)، والترمذي (١٨٦).

و سيأتي برقم (١٥١٥) و (١٥١٦) و (١٥٤٦) و (١٥٤٧)، وقد سلف قبله وبرقم (٤٦٤)، وانظر تخريج الحديث رقم (١٥٤٨).

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٥٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٩٧٦) و (٣٩٧٧)، وابن حبان (١٤٨٣) و (١٥٥٧) و (١٥٨٣). وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

(٢) كذا في الأصلين: «محمد بن عبد الله» وفي (ت) و (ز) و «المجتبى» «محمد بن عبد الأعلى» وكلاهما من شيوخ النسائي، وكلاهما روى عن معتمر بن سليمان.

(٣) هذا الحديث لم يرد في «التحفة»، ولم يخرجه من هذا الطريق غير المصنف، وانظر ما قبله.

(٤) سلف تخريجه برقم (١٥١٤) من طريق الأعرج عن أبي هريرة.

٦٣٧ ـ أولُ وقتِ المغرب

١٥١٧ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سعد بنِ إبراهيمَ، عن محمد بن عَمرو بن حسن، قال:

قَدِمَ الحَجَّاجُ، فسألنا جابرَ بنَ عبدِ الله، فقال: كانَ رسولُ ﷺ يُصَلِّي الظهرَ بالهاجرَةِ، والعصرَ والشمسُ بيضاءُ نقيةٌ، والمغربَ إذا وجبتِ الشمسُ، والعشاءَ؛ أَحياناً كان إذا رآهم قد اجتمعوا، عَجَّلَ، وإذا رآهم قد أَبطَؤُوا، أَخَّرَ(١).

[المجتبى:١/٢٦٤، التحفة:٢٦٤٤].

٦٣٨ ـ ذِكرُ اختلاف الناقلين

لخبرِ جابر بنِ عبد الله في آخرِ وقتِ المغرب

١٥١٨ـ أخبرني عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الله بن الحارث، قال ثور: حدثني سليمانُ بنُ موسى، عن عطاء بنِ أَبي رباح

عن جابر، قال: سألَ رجلٌ رسولَ الله ﷺ عن مواقيتِ الصَّلاةِ، فقال: «صَلِّ معي» فصَلَّى الظهرَ حينَ زاغتِ الشمسُ، والعصرَ حين كان فيءُ كل شيء مِثلَه، والمغربَ حين غابتِ الشمسُ، والعشاءَ حينَ غابَ الشفقُ. قال: ثم صَلَّى الظهرَ حينَ كان فيءُ الإنسانِ مثلَه، والعصرَ حينَ كان فيءُ الإنسانِ مِثْلَيْهِ، والمغربَ حين كان قبلَ غيبوبةِ الشفق. قال عبدُ الله بنُ الحارث: قال في العشاء: أُرى إلى ثُلث الليلِ(٢).

[المجتبى:١/٢٥١، التحفة:٢٤١٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٠) و (٥٦٥)، ومسلم (٦٤٦)، وأبو داود (٣٩٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٩٦٩)، وابن حبان (١٥٢٨).

وقوله «بالهاجرة» ، قال السندي: هو نصف النهار عند اشتداد الحر.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (١٥٢٠)، وانظر ما بعده.

١٥١٩ـ أخبرنا يوسفُ بنُ واضحٍ، قال: حدثنا قُدامةُ ـ يعني ابنَ شهاب ـ، عن بُرد، عن عطاء بنِ أبي رباح

عن جابرِ بنِ عبدِ الله، أنَّ جبريلَ أتى النبيَّ ﷺ لِيعلِّمَه مواقيتَ الصَّلاة، فتقدَّمَ جبريلُ، ورسولُ الله ﷺ خلفَه، والناسُ خلفَ رسولِ الله ﷺ، فصلى الظهرَ حينَ زالتِ الشمسُ، وأتاه حينَ كان ظلُّ الرجلِ مثلَ شخْصه، فصنعَ كما صَنَعَ، فتقدَّمَ جبريلُ، والنبيُّ ﷺ خلفَه، والناسُ خَلْفَ رسولِ الله ﷺ، فَصَلَّى العصرَ، ثم أتاه حينَ وجَبَتِ الشمسُ، فتقدَّمَ جبريلُ، ورسولُ الله ﷺ خلفَه، والناسُ خلفَ رسول الله ﷺ، فَصَلَّى المغربَ، ثم أتاه حينَ غابَ الشفقُ، فتقدَّمَ جبريلُ، ورسولُ الله ﷺ خلفَه، والناسُ خلفَ رسولِ الله ﷺ فصَلَّى العشاءَ، ثمَّ أتاهُ حينَ انشقَّ الفجرُ، فتقدَّمَ جبريلُ، ورسولُ الله ﷺ خلفَهُ، والناسُ خلفَ رسولِ الله ﷺ، فصَلَّى الغداةَ. ثم أتاه اليومَ الثاني حينَ كان ظِلُّ الرجلِ مثلَ شَخْصه، فَصَنَعَ مثلَ ما صنع بالأمسِ، فصلَّى الظهرَ، ثم أتاه حين كان ظِلُّ الرجلِ مثلَ شَخْصَيْه، فَصَنَعَ كما صنعَ بالأمس، فصلَّى العصرَ، ثم أتاه حين وَجَبَتِ الشمسُ، فَصَنَعَ كما صنعَ بالأَمسِ، فصلَّى المغربَ، فَنِمنا، ثم قُمنا، ثم نِمنا، ثم قمنا، فأتاه، فصنع كما صنعَ بالأَمس، فصلَّى العشاءَ، ثم قال: ما بَيْنَ هاتين الصلاتين وقتٌ[1].

[المجتبى: ١/٢٥٥، التحفة: ٢٤٠١].

١٥٢٠ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن حُسين بنِ عليٍّ بن حُسين، قال: أخبرني وَهْبُ بنُ كَيْسان، قال:

حدثنا جابرُ بنُ عبدِ الله قال: جاء جبريلُ إلى النبيِّ ﷺ حين مالت الشمسُ، فقال: قُمْ يا محمدُ، فصلِّ الظهرَ حينَ مالت الشمسُ، ثم مَكثَ حتى إذا كان فيءُ الرجلِ مثلَه، جاءه للعصرِ، فقال: قُمْ يا محمد، فصلِّ العصرَ، ثم مكثَ حتَّى إذا غابت الشمسُ، جاءه، فقال: قُمْ فصلِّ المغربَ، فقام، فصلاها حينَ غابتِ الشَّمْسُ سواءً، ثم

(١) سيأتي تخريجه بعده، وانظر ما قبله.

مَكَثَ حتَّى إذا غابَ الشفقُ، جاءَه، فقال: قُمْ فَصَلِّ العشاءَ، فقامَ، فصلاها، ثـم جاءه حينَ سَطَعَ الفجرُ بالصبحِ، فقالَ: قُمْ يامحمدُ، فصلِّ، فقامَ، فصلَّى الصبحَ، ثمَّ جاءَه من الغدِ حين كانَ فيءُ الرجلِ مثلَه، فقالَ: قمْ يا محمدُ، فصلِّ، فصلَّى الظهرَ، ثـمَّ جاءَه حينَ كانَ فيءُ الرجلِ مثلَيْه، فقالَ: قمْ يا محمد، فصلِّ العصرَ، ثمَّ جاءَه للمغربِ حينَ غابتِ الشمسُ وقتاً واحداً لم يزلْ عنه، فقالَ: قُم فصلِّ، فَصَلَّى المغربَ، ثـم جاءه للعشاء حينَ ذهب ثلثُ الليلِ الأَولُ، فقالَ: قُمْ فَصَلِّ، فصلى العشاءَ، ثم جاءه للصبح حين أَسْفَرَ جداً، فقال: قُمْ فصلِّ، فصلَّى الصبحَ، ثم قال: ما بين هذين وقتٌ كلُّه»[1].

[المجتبى: ١/٢٦٣، التحفة: ٣١٢٨].

٦٣٩ - أولُ وقت العشاء

١٥٢١- أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، عن خالدٍ، عن شُعبةَ، عن أَبي صَدَقَةَ عن أنس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي العشاءَ إذا غابَ الشَّفَقُ[2].

[المجتبى: ١/٢٧٣، التحفة: ٢٥٩].

١٥٢٢- أَخبرنا محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن رَقَبةَ، عن جعفر بـنِ إياس، عـن حبيبِ بنِ سالم عن النعمانِ بنِ بشير، قال: أَنا أَعلمُ الناسِ بميقاتِ هذه الصلاةِ عشاءِ الآخِرَةِ، كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّيها لِسقُوطِ القَمَرِ لِثالثة[3].

[المجتبى: ١/٢٦٤، التحفة: ١١٦١٤].

---

(١) أخرجه الترمذي (١٥٠).
وقد سلف في سابقيه.
وهو في «مسند» أحمد (١٤٥٣٨)، وابن حبان (١٤٧٢).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.
(٢) أخرجه الطيالسي (٢١٣٦).
وسيأتي برقم (١٥٤٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٣١١).
(٣) أخرجه أبو داود (٤١٩)، والترمذي (١٦٥) و (١٦٦).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٣٧٧)، وابن حبان (١٥٢٦).

٦٤٠ ـ ذكرُ ما يُستدلُّ به على أَنَّ الشفقَ البياضُ

١٥٢٣ـ أخبرني عثمانُ بنُ عبدِ الله، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا أَبو عَوانةَ، عن أَبي بِشر، عن بشير بنِ ثابت، عن حبيبِ بن سَالِمٍ

عن النعمانِ بن بشيرٍ، قال: إني والله لأَعْلَمُ الناسِ بوقتِ هذه الصلاةِ صلاةِ العشاءِ الآخرةِ، كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّيها لسقوطِ القمرِ لثالثة[1].

[المجتبى:١/٢٦٤، التحفة:١١٦١٤].

٦٤١ ـ ما يُستحب مِن تأخيرِ صلاةِ العشاءِ الآخِرَة

١٥٢٤ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن عوفٍ ـ وهو ابنُ أَبي جميلةَ ـ، عن سيَّار بنِ سَلامَةَ أَبي المِنهال، قال:

دخلتُ أَنا وأَبي على أبي بَـرْزَةَ الأسلميِّ، فقال له أَبي: كيفَ كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي المكتوبةَ؟ [قال: كان يصلي الهجيرَ إلى أن][2] قال: وكان يستحبُّ أَن يؤخِّرَ مِن صلاة العشاءِ التي تدعونها العَتَمَةَ، قال: وكان يكرهُ النومَ قبلَها والحديثَ بعدَها ... مختصرٌ[3].

[المجتبى:١/٢٦٥، التحفة:١١٦٠٥].

١٥٢٥ـ أَخبرنا محمدُ بنُ منصور المكيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن عطاءٍ، عن ابنِ عباس

وعن ابنِ جُريجٍ، عن عطاءٍ

عن ابنِ عباس، قال: أَخَّرَ النبيُّ ﷺ العشاءَ ذاتَ ليلةٍ حتى ذَهَبَ مِن الليل، فقام عمر[4]، فنادى: الصَّلاةَ يا رسولَ الله، رَقَدَ النِّساءُ والوِلدانُ،

---

(١) سلف تخريجه قبله.

(٢) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و (ز).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٢٢)، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٤) زيادة من (ت) و (ز).

فخرجَ رسولُ الله ﷺ والماءُ يَقْطُرُ مِن رأسِه وهو يقولُ: «إنهُ لَلْوقتُ لولا أن أَشُقَّ على أُمَّتي»(١).

[المجتبى: ١/٢٦٦، التحفة: ٥٩١٥].

٦٤٢ ـ ذكرُ اختلافِ الناقلين للأخبارِ في آخرِ وقتِ العِشاء الآخرة

١٥٢٦ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُريث، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن محمد بنِ عمرٍو، عن أبي سَلَمَةَ

عن أبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «هذا جبريلُ جاءكم يُعَلِّمُكُم دِينَكم» فصلَّى له العِشاءَ حينَ ذهَبَ شفقُ الليل. ثم جاءه الغَدَ، فصلَّى، ثم صَلَّى العشاءَ حين ذهبَ ساعةٌ مِن الليل ... مختصرٌ(٢).

[المجتبى: ١/٢٤٩، التحفة: ١٥٠٨٥].

١٥٢٧ ـ أخبرني عمرو بنُ هشام، قال: حدثنا مَخْلَدُ بنُ يزيدَ الحرانيُّ، عن سفيانَ الثوريِّ، عن علقمةَ بنِ مَرْثَدٍ، عن سُليمانَ بنِ بُريدةَ

عن أبيه، قال: جاء رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ، فسألَه عن وقتِ الصَّلاةِ، فقال: «أَقِمْ معنا هذين اليومين» فأمر بلالاً، فأقام عندَ الفجرِ، فصَلَّى الفَجْرَ، ثم أَمره حين زَالتِ الشمسُ، فَصَلَّى الظُّهرَ، ثمَّ أمرَهُ حين رأى الشمسَ بيضاءَ، فأقامَ العصرَ، ثمَّ أمرَهُ حين وقعَ حاجبُ الشمسِ، فأقامَ المغربَ، ثم أَمره حين غابَ الشفقُ، فأقامَ العِشاءَ. ثم أَمره مِن الغَد، فنوَّرَ بالفجرِ، ثم أَبْرَدَ بالظهرِ، فأَنْعَمَ أَن يُبرِدَ، ثم صلَّى العصرَ والشمسُ بيضاءُ، وأَخَّرَ عن ذلك، ثم صَلَّى المغربَ قبلَ أَن يغيبَ الشفقُ، ثم أَمره، فأقام العشاءَ حينَ

---

(١) أخرجه البخاري (٧٢٣٩)، ومسلم (٦٤٢) (٢٢٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٢٦)، وابن حبان (١٥٣٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٤٠٩).

ذهب ثلثُ الليل، فصلاَّها، ثم قال: «أَيْنَ السائلُ عن وقتِ الصَّلاة؟ وقتُ صلاتكم ما بَيْنَ ما رأَيْتُم»(١).

[المجتبى:١/٢٥٨، التحفة:١٩٣١].

١٥٢٨- أَخبرني عَمرو بنُ عثمان، قال: حدثنا ابنُ حِمْيَرٍ، قال: حدثنا ابنُ أَبي عَبْلَةَ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: أَعْتَمَ رسولُ الله ﷺ ليلةً بالعَتَمَةِ، فناداه عمرُ: نامَ النساءُ والصبيانُ، فخرجَ رسولُ الله ﷺ، فقال: «ما ينتظِرُهَا غيرُكم» ــ ولم تكن تُصَلَّى يومئذٍ إلا بالمدينةِ ــ، ثم قال: «صَلُّوا فيما بَيْنَ أَن يغيبَ الشفقُ إلى ثُلُثِ الليل» (٢).

[المجتبى:١/٢٦٧، التحفة:١٦٤٠٥].

١٥٢٩- أَخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجاجٌ، قال ابنُ جُريجٍ: أَخبرني المغيرةُ بنُ حكيمٍ، عن أُمِّ كُلثوم بنتِ أَبي بكرٍ، أَنها أَخبرته

عن عائشةَ، قالت: أَعْتَمَ النبيُّ ﷺ ليلةً حتى ذَهَبَ عامَّةُ الليل، وحتَّى نامَ أَهلُ المسجدِ، ثم خَرَجَ، فصلَّى، ثم قال: «إنه لَوَقْتُها لولا أن يَشُقَّ على أُمتي»(٣).

[المجتبى:١/٢٦٧، التحفة:١٧٩٨٤].

١٥٣٠- أَخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: حدثنا سيَّارُ بنُ سَلامةَ، قال:

---

(١) أخرجه مسلم (٦١٣) (١٧٦) و (١٧٧)، وابن ماجه (٦٦٧)، والترمذي (١٥٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٥٥)، وابن حبان (١٤٩٢).
وقوله: «فأنعم أن يبرد»، قال السندي: أي: أطال الإبراد.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٨٨)، وانظر ما بعده.

(٣) أخرجه مسلم (٦٣٨) (٢١٩).
وانظر ما قبله بنحوه.
وهو في «مسند» أحمد (٢٥١٧٢).

سمعتُ أَبي يسأَلَ أبا بَرْزةَ الأَسلميَّ عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ، قلتُ: أَنتَ سمعتَه؟ قال: كما أَسمعُكَ الساعةَ، قال: سمعتُ أبي يسأَلُه عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ، قال: كان لا يُبالي بعضَ تأخيرِها ـ قال: يعني العشاءَ ـ إلى نِصْفِ الليل، ولا يُحِبُّ النومَ قبلَها والحديثَ بعدَها[1].

[المجتبى: ١/٢٤٦، التحفة: ١١٦٠٥].

١٥٣١ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا حُميدٌ

قال: سُئِلَ أَنسٌ: هل اتَّخذَ النبيُّ ﷺ خاتَماً؟ قال: نَعَمْ، أَخَّرَ ليلةً صلاةَ العشاءِ الآخرةِ إلى شَطْرِ الليلِ، فلمَّا أَنْ صَلَّى، أَقبلَ علينا بوجهه، فقالَ: «إنكم لَنْ تَزَالُوا في صَلاةٍ ما انتظرتُموها»[2] قال أنس: كأَني أَنْظُرُ إلى وَبيصِ خاتَمِه[3].

[المجتبى: ١/٢٦٨، التحفة: ٥٧٨].

١٥٣٢ـ أَخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا داودُ، عن أَبي نَضْرةَ

عن أَبي سعيدٍ الخُدْريِّ، قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ المغرب، ثم لم يَخْرُجْ إلينا حتى ذهبَ شطرُ الليلِ، فخرجَ، فَصَلَّى بهم، ثم قال: «إنَّ الناسَ قد صَلَّوا ونامُوا، وأَنتم لم تزالوا في صلاةٍ ما انتظرتُم الصلاةَ، ولولا ضعفُ الضَّعيفِ وسُقْمُ السقيم، لأَمرتُ بهذه الصلاةِ أَن تُؤخَّرَ إلى شَطْرِ الليل»[4].

[المجتبى: ١/٢٦٨، التحفة: ٤٣١٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٢٢)، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) في الأصلين: «ما انتظرتموه» والمثبت من (ت) و (ز).

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٢) و (٦٠٠) و (٦٦١) و (٨٤٧) و (٥٨٦٩)، ومسلم (٦٤٠) (٢٢٢) و (٢٢٣)، وابن ماجه (٦٩٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٨٨٠)، وابن حبان (١٥٣٧).

وقوله: «وبيص»، قال السيوطي: هو البريق وزناً ومعنىً.

(٤) أخرجه أبو داود (٤٢٢)، وابن ماجه (٦٩٣).

وهو في «مسند» أحمد (١١٠١٥).

٦٤٣ ـ الرخصةُ في أن يقالَ للعشاء: العَتَمَةُ

١٥٣٣ـ أخبرنا عُتبةُ بنُ عبد الله، قال: قرأتُ على مالكِ بن أنس.

والحارثُ بن مِسكينٍ قراءةً، عن ابنِ القاسم، قال: حدثني مالك، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لو يَعْلَمُ الناسُ ما في النداءِ والصفِّ الأول، ثم لم يَجِدُوا إلا أن يستهِمُوا عليه، لاسْتَهَمُوا، ولو يَعْلَمُونَ ما في التهجيرِ، لاستَبَقوا إليه، ولو يَعْلَمُونَ ما في العَتَمَةِ والصُّبْحِ، لأَتَوْهما ولو حَبْواً»(١).

[المجتبى: ١/٢٦٩، التحفة: ١٢٥٧٠].

٦٤٤ ـ الكراهيةُ في ذلك

١٥٣٤ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، عن سفيانَ، عن عبدِ الله بن أبي لَبيد، عن أبي سَلَمَةَ

عن ابنِ عُمَرَ قالَ: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَغْلِبَنَّكُمُ الأَعرابُ على اسمِ صلاتِكم هذه، فإنهم يُعْتِمونَ على الإبلِ(٢)، وإنها العِشَاءُ»(٣).

[المجتبى: ١/٢٧٠، التحفة: ٨٥٨٢].

١٥٣٥ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله ـ يعني ابنَ المبارك ـ عن ابنِ عُيينةَ، عن عبد الله بنِ أبي لَبيد، عن أبي سَلَمةَ بنِ عبد الرحمن

---

(١) أخرجه البخاري (٦١٥) و (٦٥٤) و (٧٢١) و (٢٦٨٩)، ومسلم (٤٣٧)، والترمذي (٢٢٥) و (٢٢٦).

وسيأتي برقم (١٦٤٧).

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٢٦)، وابن حبان (١٦٥٩) و (٢١٥٣).

(٢) في الأصلين: «الليل» والمثبت من (ت) و (ز) و «المجتبى».

(٣) أخرجه مسلم (٦٤٤)، وأبو داود (٤٩٨٤)، وابن ماجه (٧٠٤).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٧٢)، وابن حبان (١٥٤١).

عن ابنِ عمرَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ على المِنْبَرِ: «لا تَغْلِبَنَّكُمُ الأَعرابُ على اسمِ صلاتِكم، ألا إنَّها العِشَاءُ»(١).

[المجتبى:١/٢٧٠، التحفة:٨٥٨٢].

٦٤٥ - الكراهيةُ في الحديثِ بَعْدَ العِشاء

١٥٣٦- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا عوفٌ، قال: حدثني سَيَّارُ بنُ سَلامَةَ، قال:

دخلتُ على أبي بَرْزَةَ، فسأله أبي: كيفَ كانَ رسولُ الله ﷺ يُصلي المكتوبةَ؟ قال: كان يُصلي الهَجيرَ التي تَدْعُونَها الأُولى حينَ تَدْحَضُ الشمسُ، وكانَ يُصلي العصرَ حينَ يرجِعُ أَحدُنا إلى رَحْلِه في أَقصى المدينة والشَّمْسُ حيَّةٌ - ونسيتُ ما قال في المغرب -، وكان يستحِبُّ أَن يُؤَخِّرَ العِشَاءَ التي تدعونها العَتَمَةَ، وكان يكره النومَ قبلَها والحديثَ بعدَها، وكان ينفتلُ مِن صلاةِ الغداةِ حينَ يعرِفُ الرجلُ جَليسَه، وكان يقرأُ بالستينَ إلى المئةِ(٢).

[المجتبى:١/٢٦٢، التحفة:١١٦٠٥].

٦٤٦ - أَوَّلُ وقتِ الصُّبْحِ

١٥٣٧- أخبرني إبراهيمُ بنُ هارون، قال: حدثنا حاتِمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا جعفرُ بن محمدِ بن عليٍّ بن حُسين، عن أبيه

أَنَّ جابرَ بنَ عبدِ الله قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ الفجرَ حينَ تَبيَّنَ له الصُّبحُ(٣).

[المجتبى:١/٢٧٠، التحفة: ٢٦٢٧].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٢٢)، وقد أورده المصنف مفرقاً.

وقوله: «الهجير»، قال السندي: أي: الظهر.

وقوله: «تدحض»، قال السندي: أي: تزول.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وانظر الحديث السالف برقم (١٥١٩).

١٥٣٨ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا حُميدٌ

عن أنس، أنَّ رجلاً أتى إلى النبيِّ ﷺ، فسأله عن وقتِ صلاةِ الغداةِ، فلمَّا أصبحنا مِنَ الغدِ، أمرَ حِينَ انشقَّ الفجرُ أن تُقامَ الصلاةُ، فصلَّى بنا، فلما كان مِن الغدِ، أسفرَ، ثم أمرَ، فأُقيمتِ الصَّلاةُ، فصلَّى بنا، ثم قال: «أيْنَ السائلُ عن وقتِ الصَّلاةِ؟ ما بَيْنَ هذين وقتٌ»(١).

[المجتبى:٣/١٨٩، التحفة:٥٩٢].

٦٤٧ ـ التغليسُ في الحَضرِ

١٥٣٩ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: كُنَّ نساءُ النبيِّ ﷺ يُصلِّينَ مع رسولِ الله ﷺ الصُّبحَ متلفِّعاتٍ بمروطِهِنَّ، فَيَرْجِعْنَ وما يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ مِن الغَلَسِ(٢).

[المجتبى:١/٢٧١، التحفة: ١٦٤٤٢].

١٥٤٠ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن يحيى بنِ سعيد، عن عَمْرَةَ

عن عائشةَ، قالت: إنْ كانَ رسولُ الله ﷺ لَيُصلِّي الصبحَ، فينصرِفُ النساءُ متلفِّعاتٍ بِمُروطِهِنَّ، ما يُعْرَفْنَ مِن الغَلَسِ(٣).

[المجتبى:١/٢٧١، التحفة:١٧٩٣١].

---

(١) أخرجه أبو يعلى (٣٦٧٩) و (٣٦٨٠).
وسيأتي برقم (١٦١٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٢١١٩).
(٢) سلف تخريجه برقم (١٢٨٧).
وقوله: «متلفِّعات»، قال السيوطي: التلفع: هو التلفف، إلا أن فيه زيادةَ تغطية الرأس، فكل متلفع متلففٌ، وليس كلُّ متلفف متلفعاً.
وقوله: «بمروطهنَّ»، قال السيوطي جمع مِرط، وهو الكساء، وأكثر ما يُستعمل للنساء. وقال ابن فارس: هي ملحفة يُؤتَزَرُ بها، والأولُ أشهر.
(٣) أخرجه البخاري (٨٦٧)، ومسلم (٦٤٥) (٢٣٢)، وأبو داود (٤٢٣)، والترمذي (١٥٣).
وانظر بنحوه ما قبله، وتخريج الحديث رقم (١٢٨٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٤٥٤)، وابن حبان (١٤٩٨) و (١٥٠١).

٦٤٨ ـ التغليسُ في السَّفر

١٥٤١ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سليمانُ بنُ حَرْبٍ، قال: حدثنا حمادُ ابنُ زيد، عن ثابتٍ

عن أنس بنِ مالك، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ يَوْمَ خيبرَ بِغَلَسٍ وهو قريبٌ منهم، فأغارَ عليهم، فقال: «اللهُ أكبرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إنَّا إذا نزَلْنَا بساحةِ قَوْمٍ، فَسَاء صَباحُ المنذَرِين»(١).

[المجتبى: ١/٢٧١، التحفة: ٣٠١].

٦٤٩ ـ الإسفارُ بالصُّبح

١٥٤٢ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن ابنِ عجلانَ، قال: حدثني عاصمُ بنُ عمرَ بنِ قتادةَ، عن محمود بنِ لَبيد

عن رافعِ بن خَدِيج، عن النبيِّ ﷺ: «أَسْفِرُوا بالفَجْرِ»(٢).

[المجتبى: ١/٢٧٢، التحفة: ٣٥٨٢].

١٥٤٣ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا ابنُ أبي مريمَ، قال: حدثنا أبو غسان، قال: حدثني زيدُ بن أسلم، عن عاصم، عن عُمَرَ بنِ قتادةَ، عن محمود بن لَبيد

---

(١) أخرجه البخاري (٩٤٧) و (٤٢٠٠)، ومسلم ٣/١٤٢٧ (١٢١)، وأبو داود (٢٩٩٦)، وابن ماجه (١٩٥٧).

وسيأتي برقم (٨٥٤٣) و (٨٦٠٦) و(٨٥٤٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٩٤٠)، وابن حبان (٧٢١٢).

والروايات مطولة ومختصرة، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره، وسيرد هذا الحديث بألفاظٍ مختلفة من طرق عن أنس، وسيخرج كل طريق في موضعه.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢٤)، وابن ماجه (٦٧٢)، والترمذي (١٥٤).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٥٨١٩)، وابن حبان (١٤٨٩) و (١٤٩٠) و (١٤٩١).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

وقال الترمذي بعد ذكره الحديث: وقد رأى غيرُ واحد من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين الإسفارَ بصلاة الفجر، وبه يقول الثوري، وقال الشافعي وأحمد وإسحاق: معنى الإسفار: أن يَضِحَ الفجر فلا يُشك فيه، ولم يروا أن معنى الإسفارِ تأخيرُ الصلاة.

عن رجال من قومِه مِن الأنصار، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «أَسْفِرُوا بالصُّبْحِ، فإنه أَعْظَمُ للأَجْرِ»[1].

[المجتبى: ١/٢٧٢، التحفة: ١٥٦٧٠].

٦٥٠ - آخر وقتِ الصُّبح

١٥٤٤- أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن أَبي صَدَقَةَ

عن أَنسٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي العِشاءَ الآخِرةَ إذا غابَ الشَّفَقُ - ثم قال على إِثْرِه: - ويُصلِّي[2] الفجرَ إلى أَن يَنْفَسِحَ البصرُ[3].

[المجتبى: ١/٢٧٣، التحفة: ٢٥٩].

٦٥١ - مَنْ أَدركَ ركعةً من صلاةِ الصُّبح

١٥٤٥- أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا زكريا بنُ عَدِيٍّ، قال: أخبرنا ابنُ المبارك، عن يونسَ بنِ يزيدَ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «من أَدركَ ركعةً من الفجرِ قَبْلَ أَن تَطْلُعَ الشمسُ، فقد أَدْرَكَها، ومَنْ أَدركَ ركعةً مِن العصر قبلَ أَن تَغْرُبَ الشمسُ، فقد أَدركها»[4].

[المجتبى: ١/٢٧٣، التحفة: ١٦٧٠٥].

١٥٤٦- أخبرنا عِمْرَانُ بنُ موسى، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَواء، عن سعيدٍ، عن مَعْمَر، عن الزُّهريِّ، عن أَبي سَلَمةَ

---

(١) سلف تخريجه قبله.

(٢) في (ت) و (ز): «ولايصلي».

(٣) سلف تخريجه برقم (١٥٢١).

(٤) أخرجه مسلم (٦٠٩)، وابن ماجه (٧٠٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٤٨٩)، وابن حبان (١٥٨٤).

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَدركَ مِن صلاةِ الصُّبح ركعةً قبلَ أَن يَطلُعَ قرنُ الشمسِ الأولُ، فقد أَدْرَكَ، ومن أَدْرَك من صلاةِ العصرِ ركعةً أو ثِنْتَين قَبلَ أن تَغرُبَ الشمسُ، فقد أَدْرَكَ»(١).

[المجتبى: ١/٢٥٧، التحفة: ١٥٢٧٤].

١٥٤٧ـ أَخبرنا إبراهيمُ بنُ محمد ومحمدُ بنُ المثنى ـ واللفظ له ـ، قال: حدثنا يحيى، عن عبدِ الله بنِ سعيد، قال: حدثني عبدُ الرحمن الأَعرجُ

عن أَبي هُريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ أَدْرَكَ سجدةً مِن الصُّبحِ قَبْلَ أَن تَطْلُعَ الشمسُ، فقد أَدركها، ومَنْ أَدْرَكَ سجدةً مِن العصرِ قَبْلَ أَن تَغْرُبَ الشمسُ، فَقَدْ أَدرَكَهَا»(٢).

[المجتبى: ١/٢٧٣، التحفة: ١٣٩٣٧].

٦٥٢ ـ مَنْ أدركَ ركعةً مِن الصلاة

١٥٤٨ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عبدُ الله بنُ إدريسَ، عن عُبيدِ الله ـ هو ابنُ عمرَ ـ، عن الزُّهريِّ، عن أَبي سلمةَ

عن أَبي هُريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «مَنْ أَدركَ مِن صلاةٍ ركعةً، فقد أَدركَها»(٣).

[المجتبى: ١/٢٧٤، التحفة: ١٥٢١٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٥١٤) ، من طريق الأعرج عن أبي هريرة، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٥١٤)، وانظر ما قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٠)، وفي «جزء القراءة خلف الإمام» له (٢٠٥) و (٢٠٦) و (٢١٠) و(٢١١) و (٢١٢) و(٢١٣) و (٢١٥) و (٢١٦) و (٢١٧) و (٢٢٥)، ومسلم (٦٠٧) (١٦١) و(١٦٢)، وأبو داود (١١٢١) ، وابن ماجه (١١٢٢)، والترمذي (٥٢٤).

وسيأتي برقم (١٥٤٩) و (١٥٥٠) و (١٥٥١) و (١٧٥٣) و (١٧٥٤)، وانظر تخريج الحديث رقم (١٥١٤).

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٨٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٣١٨) و (٢٣١٩) و(٢٣٢٠) و (٢٣٢١) ، وابن حبان (١٤٨٣) و (١٤٨٥) و (١٤٨٦) و (١٤٨٧).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

١٥٤٩ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن ابنِ شهاب، عن أبي سلمةَ

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَدركَ مِن الصلاةِ ركعةً، فقد أَدركَ الصلاةَ»(١).

[المجتبى: ١/٢٧٤، التحفة: ١٥٢٤٣].

١٥٥٠ـ أَخبرني يزيدُ بنُ محمد بنِ عبد الصمد، قال: حدثنا هشامٌ العطارُ، قال: حدثنا إسماعيلُ ـ وهو ابنُ عبد الله بن سَمَاعةَ ـ، عن موسى بنِ أَعْيَنَ، عن أَبي عمرو ـ يعني الأَوزاعي ـ، عن الزُّهريِّ، عن أَبي سلمةَ

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ أَدْرَكَ مِن الصَّلاةِ ركعةً، فقد أَدركَ الصَّلاةَ» (٢).

[المجتبى: ١/٢٧٤، التحفة: ١٥٢٠١].

١٥٥١ـ أَخبرني شُعيبُ بنُ شُعيب بنِ إسحاقَ، قال: حدثنا أَبو المغيرة، قال حدثنا الأَوزاعيُّ، قال: حدثنا الزُّهريُّ، عن سعيد بنِ المسيَّب

عن أَبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «من أَدْرَكَ مِن صلاةٍ رَكعةً، فقد أَدركها»(٣).

قال أَبو عبد الرحمن: لا نَعْلَمُ أَحداً تابع أَبا المغيرة على قوله: عن سعيد بن المسيَّب، عن أَبي هريرةَ. والصواب: عن أَبي سلمةَ، عن أَبي هريرةَ.

[المجتبى: ١/٢٧٤، التحفة: ١٣١٩٥].

١٥٥٢ـ أَخبرني عَمرو بنُ عثمانَ بنِ سعيد بنِ كثيرِ بنِ دينارٍ، وموسى بنُ سليمانَ بنِ إسماعيلَ بنِ القاسم ـ واللفظُ له ـ قال: حدثنا بقيَّةُ، عن يونسَ، قال: حدثنا الزُّهريُّ، عن سالم

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله، وانظر لاحقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٥٤٨)، وانظر ما قبله، وما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٥٤٨)، وانظر سابقيه.

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ أَدْرَكَ رَكعةً مِن الجمعة أَو غيرِها، فقد تَمَّتْ صلاتُه»[1].

[المجتبى: ١/٢٧٤، التحفة: ٧٠٠١].

١٥٥٣ـ أَخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا أَيوبُ، قال: حدثني أَبو بكر، عن سليمانَ بنِ بلالٍ، عن يونسَ، عن ابنِ شهابٍ

عن سالم، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَدْرَكَ رَكعةً مِن صلاةٍ مِن الصَّلواتِ، فقد أَدْرَكَها، إلا أَنه[2] يقضي ما فاتَه»[3].

[التحفة: ٧٠٠١].

٦٥٣ ـ ذكرُ الساعاتِ التي نُهيَ عن الصَّلاةِ فيها

١٥٥٤ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن زيد بنِ أَسلمَ، عن عطاء بنِ يسار

عن عبد الله الصُّنابحي، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الشمسُ تَطْلُعُ وَمَعَها قرنُ الشيطانِ، فإذا ارتفعَتْ، فارَقها، فإذا استوَتْ، قارَنها، فإذا زالتْ، فارقَها، فإذا دَنَتْ[4] للغروب، قارنها، فإذا غَرَبَتْ، فارقها» ونهى رسولُ الله ﷺ عن الصلاةِ في تِلكَ السَّاعَاتِ[5].

[المجتبى: ١/٢٧٥، التحفة: ٩٦٧٨].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١١٢٣). وسيأتي بعده مرسلاً.

(٢) وقع في (ط) و (ت): «إلا أن».

(٣) سلف قبله متصلاً.

(٤) في الأصلين: «أذنت»، والمثبت من (ت) و (ز).

(٥) أخرجه ابن ماجه (١٢٥٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٠٦٣).

وقوله: «ومعها قرن الشيطان»، قال السندي: أي: اقترانه، أو أن الشيطان يدنو منها بحيث يكون طلوعها بين قرني الشيطان، وغرض اللعين أن يقع سجود من يسجد للشمس له، فينبغي لمن يعبد ربه تعالى أن لا يصلي في هذه الساعات احترازاً من التشبه بعَبَدَة الشيطان.

١٥٥٥ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن موسى بن عُليِّ بنِ رباح، قال: سمعتُ أبي يقول:

سمعتُ عُقبةَ بنَ عامر الجُهَنيَّ يقول: ثلاثُ ساعاتٍ كان رسولُ الله ﷺ ينهانا أن نُصَلِّيَ فيهنَّ، أو أن نَقْبُرَ فيهن موتانا: حين تَطْلُعُ الشمسُ بازغةً حتى ترتفِعَ، وحِينَ يقومُ قائمُ الظهيرةِ حتى تَميلَ، وحِينَ تَضَيَّفُ الشمسُ للغروبِ حتى تَغْرُبَ(١).

[المجتبى: ١/٢٧٥، التحفة: ٩٩٣٩].

١٥٥٦ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا آدمُ، قال: حدثنا الليثُ بنُ سعد، قال: حدثنا معاويةُ بنُ صالح، قال: أخبرني أبو يحيى سُلَيمُ بنُ عامر وضَمْرَةُ(٢) بنُ حبيب وأبو طلحةَ نُعَيْمُ بنُ زياد، قالوا: سمعنا أبا أُمامةَ الباهليَّ يقولُ:

سمعت عَمرو بنَ عَبَسَةَ يقول: قلتُ: يا رسولَ الله، هل مِنْ ساعةٍ أقربُ مِن الأُخرى؟ أو هل ساعةٌ يُتَّقى ذكرها؟ قال: «نَعَمْ، إنَّ أقربَ ما يكونُ العبدُ مِن الربِّ جوفَ الليلِ الآخِرَ، فإن استطعتَ أن تكونَ ممن يَذْكُرُ الله في تلك الساعةِ، فَكُنْ، فإن الصلاةَ مشهودةٌ محضورةٌ إلى طلوعِ الشمس، فإنها تَطْلُعُ بين قرنَي شيطانٍ، وهي ساعةُ صلاةِ الكفار، فَدعِ الصَّلاةَ حتى ترتفعَ قِيدَ رُمحٍ ويذهبَ شُعَاعُها، ثم الصلاةُ محضورةٌ مشهودةٌ، حتى تعتدِلَ الشمسُ اعتدالَ الرمح بنصفِ النهار، فإنَّها ساعةٌ تُفتَحُ فيها أبوابُ جهنم وتُسْجَرُ، فدعِ الصَّلاةَ حتى يفيءَ

---

(١) أخرجه مسلم (٨٣١)، وأبو داود (٣١٩٢)، وابن ماجه (١٥١٩)، والترمذي (١٠٣٠).

وسيأتي برقم (١٥٦٠) و (٢١٥١).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٣٧٧)، وابن حبان (١٥٤٦) و (١٥٥١).

وقوله: «تضيَّف»، قال السندي: بتشديد الياء بعد الضاد المفتوحة، وضم الفاء، صيغة المضارع، أصلُه تتضيف بالتاءين حذفت إحداهما، أي: تميل.

(٢) وقع في الأصلين: «عامر بن ضمرة» وهو تحريف، والمثبت من (ت) و(ز) و«التحفة».

الفيءُ، ثم الصلاةُ محضورةٌ مشهودةٌ حتى تغيبَ الشمسُ، فإنها تغيبُ بَيْنَ قرنَي الشيطانِ، وهي ساعةُ[1] صلاة الكُفَّارِ»[2].

[المجتبى: ١/٩١ و ٢٧٩، التحفة: ١٠٧٦٠ و ١٠٧٦١].

٦٥٤ ـ ذكرُ نهي النبيِّ ﷺ عن الصلاةِ بعدَ الصبحِ حَتَّى تَطْلعَ الشمسُ

١٥٥٧ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن محمد بنِ يحيى بنِ حَبَّان، عن الأعرج

عن أَبي هُريرةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ نهى عن الصَّلاةِ بعدَ العصرِ حَتَّى تغرُبَ الشمسُ، وعن الصلاةِ بعدَ الصُّبح حتى تطلُعَ الشمسُ[3].

[المجتبى: ١/٢٧٦، التحفة: ١٣٩٦٦].

٦٥٥ ـ ذِكرُ نهي النبيِّ ﷺ عن الصَّلاةِ عندَ طلوعِ الشمسِ

١٥٥٨ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، قال: حدثنا خالدٌ ـ هو ابنُ الحارث ـ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ نهى أَن يُصلَّى مع طُلوعِ الشَّمْسِ أَو غُروبِها[4].

[المجتبى: ١/٢٧٧، التحفة: ٧٨٨٦].

١٥٥٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ المبارك، قال: حدثنا الفضلُ بنُ عَنْبسةَ ـ ثقةٌ ـ[5]، قال: أخبرنا وُهَيْبٌ، عن ابنِ طاووس، عن أَبيه، قال:

---

(١) زيادة من (ت) و (ز).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٦) مختصراً.

(٣) أخرجه مسلم (٨٢٥).

وهو في «مسند» أحمد (٩٩٥٣)، وابن حبان (١٥٤٣) و (١٥٤٤).

(٤) أخرجه البخاري (٥٨٥) و (١٦٢٩)، ومسلم (٨٢٨).

وانظر بنحوه ما سيأتي برقم (١٥٦٢) و (١٥٦٣).

وهو في «مسند» أحمد (٤٨٤٠)، وابن حبان (١٥٤٨) و (١٥٦٦).

(٥) زيادة من (ت) و (ز).

قالت عائشةُ: أوهمَ[1] عُمَرُ[2]، إنما نهى رسولُ الله ﷺ أن يُتحرى طلوعُ الشمس أو غروبُها[3].

[المجتبى: ١/٢٧٨، التحفة: ١٦١٥٨].

٦٥٦ - ذِكرُ نهي النبيِّ ﷺ عن الصلاة نصفَ النهار

١٥٦٠- أخبرنا حُمَيْدُ بنُ مَسعدةَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن موسى بنِ عُليٍّ، عن أبيهِ، قال:

سمعتُ عُقبةَ بنَ عامر يقول: ثلاثُ ساعاتٍ كان رسولُ الله ﷺ ينهانا أن نُصَلِّي فيهنَّ أو نقبُرَ فيهنَّ أمواتَنا: حين تَطْلُعُ الشَّمْسُ بازغةً حتى ترتَفِعَ، وحِينَ يقومُ قائم الظَّهيرةِ حتَّى تميلَ، وحِين تَضيَّفُ للغروبِ حتى تغيبَ[4].

[المجتبى: ١/٢٧٧، التحفة: ٩٩٣٩].

٦٥٧ - ذِكرُ نهي النبيِّ ﷺ عن الصَّلاةِ بعدَ العَصْرِ

١٥٦١- أخبرنا مجاهدُ بنُ موسى، قال: حدثنا ابنُ عُيينةَ، عن ضَمْرةَ بنِ سعيد

سمع أبا سعيدٍ الخدريَّ يقول: نهى رسولُ الله ﷺ عن الصَّلاةِ بعدَ الصُّبحِ حتى الطلوعِ، وعنِ الصلاة بعدَ العصرِ حتَّى الغروبِ[5].

[المجتبى: ١/٢٧٧، التحفة: ٤٠٨٤].

٦٥٨ - الصلاةُ إذا غابَ حاجِبُ الشمسِ

١٥٦٢- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا هشامُ بنُ عروةَ، قال: أخبرني أبي، قال:

---

(١) انظر التعليق عليها عند الحديث (٣٦٩).

(٢) في (ت) و (ز) وحاشيتي الأصلين: «ابن عمر»، والمثبت من الأصلين و «صحيح مسلم» و «التحفة».

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٣٦٩).

(٤) سلف تخريجه برقم (١٥٥٥).

(٥) سلف تخريجه برقم (٤٦٥).

أَخبرني ابنُ عمرَ، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «إذا طلعَ حاجبُ الشمس، فأَخِّروا الصَّلاةَ حتى تُشْرِقَ، فإذا غابَ حاجبُ الشمسِ، فأَخِّروا الصلاةَ حَتَّى تغرُبَ»(١).

[المجتبى: ٢٧٩/١، التحفة: ٧٣٢٢].

٦٥٩ - النهي عن التحرِّي بالصلاة غروب الشمس

١٥٦٣- أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا هشامٌ، قال: أَخبرني أَبي، قال:

أخبرني ابنُ عمرَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تتحرَّوا بصلاتكم طلوعَ الشمس ولا غروبَها، فإنها تَطْلُعُ بين قَرنَي شَيْطانٍ، [وتغربُ بين قرني شيطانٍ]»(٢)(٣).

[المجتبى: ٢٧٩/١، التحفة: ٧٣٢٢].

٦٦٠ - ذِكرُ الرخصة في الصلاة بعدَ العصر

١٥٦٤- أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا شُعبةُ وسفيانُ، عن منصور، عن هلال بنِ يساف، عن وَهْب بنِ الأَجدعِ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٢) و (٣٢٧٢)، ومسلم (٨٢٨) (٢٩٠) و (٨٢٩).

وسيأتي بعده، وانظر بنحوه ما سلف برقم (١٥٥٨).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦١٢)، وابن حبان (١٥٤٥) و (١٥٦٧) و (١٥٦٩).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «حاجب الشمس»، قال السندي: أي: طرفها الذي يطلع أولاً، والمرادُ ثانياً: هو الطرف الذي يغيب آخراً، والله تعالى أعلم.

(٢) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين: والمثبت من (ت) و (ز).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

عن عليٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تُصَلُّوا بَعْدَ العَصْرِ، إلا أَن تُصَلُّوا والشمسُ مرتَفِعَةٌ»(١).

[المجتبى: ١/٢٨٠، التحفة: ١٤٦٨].

١٥٦٥ـ أَخبرنا عُبَيْدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن هشامٍ، قال: أَخبرني أَبي، قال:

قالتْ عائشةُ: ما تَرَكَ رسولُ الله ﷺ السجدَتَيْنِ بعدَ العصرِ عندي قطُّ(٢).

[المجتبى: ١/٢٨٠، التحفة: ١٧٣١١].

١٥٦٦ـ أَخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن مُغيرةَ، عن إبراهيمَ، عن الأَسودِ

قالت عائشةُ: ما دَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ بعدَ صلاةِ العصرِ، إلا صَلاَّهُما(٣).

[المجتبى: ١/٢٨١، التحفة: ١٥٩٧٨].

١٥٦٧ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، عن خالدٍ، عن شُعبةَ، عن أَبي إسحاقَ، قال: سمعتُ مسروقاً والأسودَ قالا:

نشهَدُ على عائشةَ أنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا كان عندي بَعْدَ العصرِ صلاَّهما(٤).

[المجتبى: ١/٢٨١، التحفة: ١٦٠٢٨].

١٥٦٨ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا محمدٌ ـ يعني ابنَ أَبي حَرْملةَ ـ، عن أَبي سَلَمَةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٦).

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٤) أخرجه البخاري (٥٩٢) و (٥٩٣)، ومسلم (٨٣٥) (٣٠٠) و (٣٠١)، وأبو داود (١٢٧٩). وقد سلف قبله وبرقم (٣٧٠)، وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٢٣)، وابن حبان (١٥٧٠) و (١٥٧١) و (١٥٧٢). وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

أنه سأل عائشةَ عن الركعتَينِ اللتَيْن كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّيهما بَعْدَ العصرِ، فقالت: إنَّه كان يُصلِّيهما قبلَ العصرِ، فشُغِلَ عنهما أَو نسيهما، فصلاَّهما بَعْدَ العصرِ، وكان إذا صَلَّى صلاةً أَثبتَها(١).

[المجتبى: ٢٨١/١، التحفة: ١٧٧٥٢].

١٥٦٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأَعلى، عن المُعتَمِر، قال: سمعتُ مَعْمَراً، عن يحيى، عن أَبي سلمةَ

عن أُم سلمةَ، أَن النبيَّ ﷺ صلى في بيتها بعدَ العصرِ ركعتَينِ مرةً واحدةً، وأَنها ذكرت ذلك له، فقال: «هما ركعتانِ كُنتُ أُصلِّيهما بَعْدَ الظهرِ، فَشُغِلْتُ عنهما حتى صَلَّيْتُ العصرَ»(٢).

[المجتبى: ٢٨١/١، التحفة: ١٨٢٤٢].

١٥٧٠ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا وكيعٌ، قال: حدثنا طلحةُ بنُ يحيى، عن عبيد الله بنِ عبد الله

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: شُغِلَ رسولُ الله ﷺ عن الركعتينِ قبلَ العصر، فصلاَّهما بعدَ العصر(٣).

[المجتبى: ٢٨٢/١، التحفة: ١٨١٩٣].

٦٦١ ـ الرخصةُ في الصَّلاةِ عندَ غروبِ الشمس

١٥٧١ـ أخبرني عثمانُ بنُ عبدِ الله، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ معاذ بن معاذ، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا عِمْرانُ بنُ حُدير، قال: سألتُ لاحِقاً عن الركعتينِ عندَ غروبِ الشمس، فقال:

---

(١) أخرجه مسلم (٨٣٥).

وانظر ما سلف قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٤٨)، من طريق عبد الله بن شداد، عن أم سلمةَ، وانظر لاحقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٤٨)، من طريق عبد الله بن شداد، عن أم سلمةَ، وانظر ما قبله وما بعده.

كان عبدُ الله بنُ الزبير يُصلِّيهما، فأَرسل إليه معاويةُ: ما هاتان الركعتان عندَ غروبِ الشمس؟ فاضطرَّ الحديثَ إلى أمِّ سلمةَ، فقالت أُمُّ سلمةَ: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصلِّي الركعتين قَبْلَ العَصْرِ، فشُغِلَ عنهما، فركَعهما حينَ غابتِ الشمسُ، ولم أَره يُصلِّيهما قَبْلُ ولا بَعْدُ(١).

[المجتبى: ٢٨٢/١، التحفة: ١٨٢٢٤].

٦٦٢ - الصلاةُ بعدَ طلوعِ الفجر

١٥٧٢- أَخبرنا أَحمدُ بنُ عبدِ الله بن الحكم، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شُعبةُ، عن زيدِ بنِ محمد، قال: سمعتُ نافعاً يحدث، عن ابنِ عمرَ

عن حفصةَ، أَنها قالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا طَلَعَ الفجرُ لا يُصلِّي إلا ركعَتَيْنِ خفيفَتَيْنِ(٢).

[المجتبى: ٢٨٣/١ و ٢٥٥/٣، التحفة: ١٥٨٠١].

٦٦٣ - إباحةُ الصلاةِ بينَ طلوعِ الفَجْرِ وبَيْنَ صلاةِ الصُّبحِ

١٥٧٣- أَخبرني أَيوبُ بنُ محمد، قال: حدثنا حجاجٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن يعلى بنِ عطاء، عن يزيدَ بنِ طَلْق، عن عبدِ الرحمن بن البَيْلَمانيِّ

عن عمرو بنِ عَبَسَةَ، قال: أَتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يارسولَ الله، مَنْ أَسْلَمَ مَعَكَ؟ قال: «حُرٌّ وعبدٌ» قال: قلتُ: هَلْ مِنْ ساعةٍ أَقربُ إلى الله من أخرى؟ قال: «نَعَمْ، جوفُ الليلِ الآخِرُ، فَصَلِّ ما بَدا لكَ حتى تُصَلِّيَ الصبحَ، ثم انْتَهِ حتى تَطْلُعَ الشمسُ، فما دامت كأنها صَحْفةٌ حتى تنتشِرَ، ثم صَلِّ ما بَدا لكَ حتى يقومَ العمودُ على ظِلِّه، ثم انْتَهِ حَتَّى تزولَ الشمسُ، فإن جَهَنَّمَ تُسْجَرُ نِصفَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٤٨)، من طريق عبد الله بن شداد، عن أم سلمةَ وهذا أتم منه، وانظر سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٤٥٨).

النهار، ثم صَلِّ ما بَدا لكَ حتى تُصلِّيَ العَصْرَ، ثم انْتَهِ حتى تَغْرُبَ الشمسُ، فإنها تَغْرُبُ بيْنَ قرنَي شيطانٍ، وتَطْلُعُ بين قرنَي شيطانٍ»[1].

[المجتبى: ١/٢٨٣، التحفة: ١٠٧٦٢].

٦٦٤ - إباحةُ الصلاة في الساعاتِ كُلِّها [بمكةَ][2]

١٥٧٤- أَخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: سمعتُ من أَبي الزبير، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ باباه يُحدِّثُ

عن جُبير بنِ مُطعِم، أن النبيَّ ﷺ قال: «يا بني عبدِ مناف، لا تمنعُوا أَحداً طافَ بهذا البيتِ، وصَلَّى أَيَّ سَاعةٍ شاءَ مِن ليلٍ أَو نهارٍ»[3].

[المجتبى: ١/٢٨٤، التحفة: ٣١٨٧].

٦٦٥ - الوقتُ الذي يجمع فيه المسافِرُ بَيْنَ الظهرِ والعصرِ

١٥٧٥- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا المُفَضَّلُ، عن عُقيلٍ، عن ابنِ شهاب عن أنس بنِ مالك، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا ارْتَحَل قبلَ أَن تَزِيغَ الشمسُ، أَخَّرَ الظهرَ[4] إلى وقتِ العصرِ، ثم نَزَلَ، فَجَمَعَ بينهما، فإن زاغتِ الشمسُ قبلَ أَن يرتحلَ، صَلَّى الظهرَ، ثم رَكِبَ[5].

[المجتبى: ١/٢٨٤، التحفة: ١٥١٥].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٨٣) و (١٢٥١) و (١٣٦٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٠١٨).
(٢) ما بين الحاصرتين من «المجتبى».
(٣) أخرجه أبو داود (١٨٩٤)، وابن ماجه (١٢٥٤)، والترمذي (٨٦٨).
وسيأتي برقم (٣٩٣٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٧٤٣)، وابن حبان (١٥٥٢) و (١٥٥٣) و (١٥٥٤).
(٤) في (ت) و (ز): «الصلاة».
(٥) أخرجه البخاري (١١١١) و (١١١٢)، ومسلم (٧٠٤) (٤٦) و (٤٧) و (٤٨)، وأبو داود (١٢١٩).
وسيأتي برقم (١٥٧٩)، ولفظه أتم.
وهو في «مسند» أحمد (١٣٥٨٤)، وابن حبان (١٤٥٦) و (١٥٩٢).

١٥٧٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، واللفظُ له، وأنا أسمع ـ عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن أبي الزُّبيرِ المكيِّ، عن أبي الطُّفيلِ عامرِ بنِ واثِلةَ

أنَّ معاذَ بنَ جبل أخبره، أنهم خرَجُوا مَعَ رسولِ الله ﷺ عامَ تبوك، فكانَ رسولُ الله ﷺ يَجْمَعُ بين الظهرِ والعَصْرِ، والمغربِ والعِشَاءِ، فأخَّر الصلاةَ يوماً، ثم خرجَ، فَصَلَّى الظهرَ والعصرَ جميعاً، ثم دخلَ، ثم خَرَجَ، فصلَّى المغربَ والعِشاءَ جميعاً[1].

[المجتبى: ١/٢٨٥، التحفة: ١١٣٢٠].

٦٦٦ ـ بيان ذلك

١٥٧٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزِيعٍ، قال: حدثنا يزيدُ ـ يعني ابنَ زُريع، قال: حدثنا كثيرُ بنُ قارَوَنْدَا[2]، قال: سألنا سالمَ بنَ عبدِ الله عن صلاةِ أبيهِ في السفر، وسألناه: هل كان يَجْمَعُ بَيْنَ شيءٍ مِن صلاته في سَفَرٍ؟

فذكر أنَّ صفيَّةَ بنتَ أبي عُبيد ـ وكانت تحتَه ـ، كتبَتْ إليه وهو في زَرَّاعة له: إنِّي في آخر يومٍ مِن الدنيا، وأول يومٍ من الآخرة، فَرَكِبَ، فأسرع السيرَ حتى إذا حانَت صلاةُ الظهر، قال له المؤذِّنُ: الصلاةَ يا أبا عبدِ الرحمن، فلم يَلْتفِتْ، حتى إذا كان بَيْنَ الصلاتَيْنِ، نزل، فقال: أَقِمْ، فإذا سَلَّمْتُ، فأَقِمْ، فَصَلَّى، ثم رَكِبَ، حتى إذا غَابَتِ الشمسُ، قال له المؤذِّنُ: الصلاةَ، قال: كفعلِك لِصلاة الظهرِ والعصرِ، ثم سار حتَّى إذا اشتبكت النجومُ، نزلَ، ثم قال للمؤذِّن: أَقِمْ، فإذا سَلَّمْتُ، فأَقِمْ، فَصَلَّى، ثم انصرفَ، ثم التفتَ إلينا، فقالَ: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا حَفَزَ أَحَدَكُم الأَمرُ الذي يخافُ، فَلْيُصَلِّ هذه الصَّلاةَ»[3].

[المجتبى: ١/٢٨٥، التحفة: ٦٧٩٥].

---

(١) أخرجه مسلم (٧٠٦)، وأبو داود (١٢٠٦) و (١٢٠٨) و (١٢٢٠)، وابن ماجه (١٠٧٠)، والترمذي (٥٥٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٩٩٧)، وابن حبان (١٤٥٨) و (١٥٩١) و (١٥٩٣) و (١٥٩٥).

والروايات مطولة ومختصرة، واقتصر المصنف على ما ذكره.

(٢) في الأصلين: «قنبر» وهو تحريف.

(٣) سيأتي تخريجه برقم (١٥٨٢) من طريق نافع عن ابن عمر.

١٥٧٨ ـ أخبرنا أبو عاصم خُشَيْشُ بنُ أَصرمَ، قال: حدثنا حَبَّانُ بنُ هلالٍ، قال: حدثنا حبيبٌ، عن عَمرو بنِ هَرِم، عن جابرِ بنِ زيدٍ

عن ابنِ عباس، [أنه جمعَ بالبصرة الأُولى والعصرَ ليس بينهما شيءٌ، والمغربَ والعشاءَ وليس بينهما شيءٌ؛ فعل ذلك من شغلٍ، وزعمَ ابنُ عباس][1] أنه صَلَّى مَعَ رسولِ الله ﷺ بالمدينةِ الأُولى والعَصْرَ ثمانَ سَجَدات ليس بينهما شيءٌ[2].

[المجتبى: ١/٢٨٦، التحفة: ٥٣٧٧].

٦٦٧ ـ الوقتُ الذي يجمعُ فيه المسافِرُ المغربَ والعشاءَ

١٥٧٩ ـ أخبرنا عمرو بنُ سَوَّاد بن الأسود بن عمرو، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: حدثنا جابرُ بنُ إسماعيلَ، عن عُقيلٍ، عن ابنِ شهاب

عن أَنس بنِ مالك، عن رسولِ الله ﷺ، أنَّه كان إذا عَجِلَ به السيرُ، يُؤَخِّرُ الظهرَ إلى وقتِ العصرِ، فيجمع بينهما، ويؤخِّرُ المغربَ حتى يجمعَ بينها وبينَ العِشاءِ حين يغيبُ الشَّفَقُ[3].

[المجتبى: ١/٢٨٧، التحفة: ١٥١٥].

١٥٨٠ ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ محمد بنِ المغيرة، قال: حدثنا عثمانُ، عن شُعيب، عن الزُّهري، قال: أخبرني سالمٌ

عن أَبيه، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ إذا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ، في السفرِ، يُؤخِّرُ صلاةَ المغربِ حتى يَجْمَعَ بينها وبَيْنَ العِشاءِ[4].

[المجتبى: ١/٢٨٧، التحفة: ٦٨٤٤].

١٥٨١ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا العطَّافُ، عن نافعٍ، قال:

---

(١) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٥)، ولفظه أتم.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٥٧٥).

(٤) سيأتي تخريجه برقم (١٥٨٢) من طريق نافع عن ابن عمر، وانظر ما بعده.

أَقبَلْنا مع ابنِ عمرَ مِن مكةَ حتَّى كان تلك الليلةُ، سَارَ حتى أَمسَيْنا، فظننَّا أَنه نَسِيَ الصَّلاةَ، فقلنا له: الصلاةَ، فسكتَ وسارَ حتَّى كاد الشفقُ أَن يغيبَ، ثم نزل، فَصَلَّى، وغابَ الشفقُ، فصلَّى العشاءَ، ثم أَقبلَ علينا، فقال: هكذا كنَّا نَصْنَعُ مَعَ رسولِ الله ﷺ إذا جَدَّ به السيرُ[1].

[المجتبى: ١/٢٨٨، التحفة: ٨٢٣١].

١٥٨٢ ـ أخبرني محمودُ بنُ خالدٍ، قال: حدثنا الوليدُ ـ يعني ابنَ مسلم ـ، قال: حدثنا ابنُ جابر، قال: حدثني نافعٌ، قال:

خرجتُ مع عبدِ الله بنِ عمرَ في سفر يُريدُ أَرضاً له، فأَتاه آتٍ، فقال: إنَّ صفيَّةَ بنتَ أَبي عبيد لـمَا بها، ولا نَظُنُّ أَن تُدركَها، فخرجَ مسرعاً، ومعه رَجُلٌ من قريش يُسايره، وغابتِ الشمسُ، فلم يَقُل: الصَّلاةَ، وكان عهدي به وهو محافظٌ على الصلاةِ، فلما أَبطأَ، قلتُ: الصلاةَ يَرْحَمُكَ اللهُ، فالتفتَ إليَّ ومضى، حتى إذا كان في آخرِ الشَّفَقِ، نَزَلَ، فصلَّى المغربَ، ثم أَقامَ العِشاءَ وقد توارى الشفقُ، فصلَّى بنا، ثم أَقبلَ علينا، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا عَجِلَ به السيرُ، صَنَعَ هكذا[2].

[المجتبى: ١/٢٨٧، التحفة: ٧٧٥٩].

١٥٨٣ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا سفيانُ، عن ابنِ أَبي نَجيح، عن إسماعيلَ بنِ عبدِ الرحمن ـ شيخ مِن قريش ـ، قال:

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (١٥٨٢)، وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١١٠٦) و (١٨٠٥) و (٣٠٠٠)، ومسلم (٧٠٣) (٤٢) و (٤٣) و (٤٤) و (٤٥)، وأبو داود (١٢٠٧) و (١٢١٢) و (١٢١٣)، والترمذي (٥٥٥).

وسيأتي برقم (١٥٨٣) و (١٥٨٥)، وقد سلف برقم (١٥٧٧) و (١٥٨٠) و (١٥٨١) من طرق عن ابن عمر.

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٧٢).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «لَمَا بها»، قال السندي: بفتح اللام، أي: للذي بها من المرض الشديد. أو بكسر اللام، أي: هي من الشدة والتعب لما بها من المرض.

صَحِبتُ ابنَ عُمَرَ إلى الحِمى، فلما غربتِ الشَّمسُ، هِبتُ أن أقولَ له: الصَّلاةَ، فسارَ حتَّى ذَهَبَ بياضُ الأُفق وفَحمةُ العشاء، نزل، فصلَّى المغربَ ثلاثَ رَكَعاتٍ، ثم صَلَّى ركعتين على إثرها، ثم قال: هكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ يفعلُ(١).

[المجتبى: ١/٢٨٦، التحفة: ٦٦٤٩].

١٥٨٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أبو أُسامةَ، عن عبد الله بن محمد بن عُمرَ بن عليٍّ، عن أبيه، عن جَدِّه

أنَّ عليَّ بنَ أبي طالب كان يسيرُ إذا غربت الشمسُ، حتى إذا كاد أن يُظْلِمَ، ينزِلُ، فيصلِّي المغربَ، ثم يدعو بعَشائه، فيأكل، ثم يُصَلِّي العِشاءَ على إثْرِهَا، ثم يقول: هكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي(٢).

[التحفة: ١٠٢٥٠].

٦٦٨ ـ الحالُ التي يجمعُ فيها المسافرُ بَيْنَ الصلاتَيْنِ

١٥٨٥ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالك، عن نافعٍ

عن ابنِ عمرَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا جَدَّ به السيرُ، جمع بَيْنَ المغربِ والعِشاء(٣).

[المجتبى: ١/٢٨٩، التحفة: ٨٣٨٣].

٦٦٩ ـ باب: الجمعُ بينَ الصلاتَيْنِ في الحضر مِن غير خوفٍ

١٥٨٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن أبي الزبيرِ، عن سعيد بنِ جُبير

---

(١) سلف تخريجه قبله من طريق نافع عن ابن عمر .
وقوله: «الحمى»، قال السندي: موضع بقرب المدينة.
وقوله: «فحمة العشاء»، قال السندي: هي أول سواد الليل.
(٢) أخرجه أبو داود (١٢٣٤).
وهو في «مسند» أحمد من زيادات عبد الله (١١٤٣).
(٣) سلف تخريجه برقم (١٥٨٢).

عن ابنِ عباس، قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ الظهرَ والعصرَ جميعاً، والمغربَ والعشاءَ جميعاً، مِن غَيْرِ خوفٍ ولا سَفَرٍ(١).

[المجتبى: ١/٢٩٠، التحفة: ٥٦٠٨].

٦٧٠ ـ الجمعُ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ في الحَضَرِ مِن غير خوفٍ ولا مَطَرٍ

١٥٨٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ العزيز، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى أبو عبد الله، عن الأعمش، عن حبيبِ بنِ أبي ثابت، عن سعيدِ بنِ جُبير

عن ابنِ عباسٍ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يُصلي بالمدينة يَجْمَعُ بينَ الصَّلاتَيْنِ: الظهرِ والعصرِ، والمغربِ والعشاءِ، مِن غيرِ خَوْفٍ ولا مَطَرٍ. قيل له: لِمَ؟ قال: لئلا يكونَ على أُمته حَرَجٌ(٢).

[المجتبى: ١/٢٩٠، التحفة: ٥٤٧٤].

٦٧١ ـ الجمعُ بينَ الظهرِ والعَصْرِ بعرفةَ

١٥٨٨ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ هارونَ، قال: حدثنا حاتِمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، عن أبيه، قال:

دخلنا على جابرِ بنِ عبدِ الله، فقلتُ: أَخبِرْني عن حِجَّة النبيِّ ﷺ، قال: سار رسولُ الله ﷺ حتى أَتى عَرَفَةَ، فنزل بها، حتى إذا زاغتِ الشمسُ، أَمر بالقصواءِ، فَرُحِّلَتْ(٣) له حتى انتهى إلى بَطْنِ الوادي،

---

(١) أخرجه مسلم (٧٠٥) (٤٩) و (٥٠) و (٥١)، وأبو داود (١٢١٠) و (١٢١١)، والترمذي (١٨٧).

وسيأتي بعده، ولفظه أتم.

وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٣)، وابن حبان (١٥٩٦).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) في الأصل «فدخلت» وهو تحريف.

خَطَبَ الناسَ، ثم أَذَّن بلالٌ، ثم أَقام، فصلى الظهرَ، ثم أَقام، فصلى العصرَ، و لم يُصلِّ بينهما شيئاً(١).

[المجتبى: ١/٢٩٠ و٢/١٥، التحفة: ٢٦٣٧].

٦٧٢ ـ الجمعُ بَيْنَ المغربِ والعِشاء بالمزدلِفَةِ

١٥٨٩ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن يحيى بنِ سعيدٍ، عن عَدِي بنِ ثابتٍ، عن عبدِ الله بنِ يزيدَ

أَنَّ أبا أَيوبَ الأَنصاريَّ أَخبره، أَنه صلَّى مَعَ رسولِ الله ﷺ في حِجَّةِ الوداعِ المغربَ والعشاءَ بالمزدلفةِ جميعاً(٢).

[المجتبى: ١/٢٩١، التحفة: ٣٤٦٥].

١٥٩٠ ـ أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشيمٌ، عن إسماعيلَ بن أَبي خالد، قال: حدثنا أَبو إسحاقَ، عن سعيد بنِ جُبير

قال: كنتُ مَعَ ابنِ عمرَ حيث أَفاض مِن عَرَفاتٍ، فلما أَتى جَمْعاً، جَمَعَ بينَ المغربِ والعِشاء، فلما فَرَغَ، قال: فَعَلَ رسولُ الله ﷺ في هذا المكانِ مِثْلَ ما فعلتُ(٣).

[المجتبى: ١/٢٩١، التحفة: ٧٠٥٢].

١٥٩١ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأَعمش، عن عُمارةَ، عن عبدِ الرحمن بنِ يزيدَ

---

(١) هذا الحديث قطعة من حديث جابر المطوَّل بخبر حجة النبي ﷺ، وقد أورده المصنف مفرقاً، وسيأتي تمام تخريجه برقم (٣٧٠٦).

(٢) أخرجه البخاري (١٦٧٤) و (٤٤١٤)، ومسلم (١٢٨٧)، وابن ماجه (٣٠٢٠).
وسيأتي برقم (٤٠٠٩) و (٤٠١٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٥٤٩)، وابن حبان (٣٨٥٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٦).

عن عبدِ الله، قال: ما رأيتُ النبيَّ ﷺ جمع بَيْنَ صلاتين إلا بجَمْعٍ، وصلَّى الصُّبْحَ يومئذٍ قَبْلَ وقتها[1].

[المجتبى: ١/٢٩١، التحفة: ٩٣٨٤].

٦٧٣ ـ كيفَ الجمعُ بالمزدلفة

١٥٩٢ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيْثٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن إبراهيمَ بنِ عُقبةَ، عن كُريب، عن ابنِ عباس

عن أُسامةَ بنِ زيد، وكان النبيُّ ﷺ أَردفه مِن عرفةَ، فلما أَتى الشِّعْبَ، نَزَلَ، فبال ـ ولم يقل: أَهْرَاقَ الماءَ ـ قال: فصببتُ عليه مِن إداوةٍ، فتوضأ وضوءًا خفيفاً، فقلتُ: الصلاةَ، فقال: «الصلاةُ أَمامَك» فلما أَتى المزدلفةَ، صلَّى المغربَ، ثم نَزعُوا رِحالَهم، ثم صلى العشاءَ[2].

[المجتبى: ١/٢٩٢، التحفة: ٩٧].

٦٧٤ ـ فضلُ الصلاة لوقتها

١٥٩٣ ـ أَخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: حدثني الوليدُ بنُ العَيْزار، قال: سمعتُ أَبا عمرو الشَّيبانيَّ، قال:

حدثنا صاحبُ هذه الدار ـ وأَشار إلى دارِ عبدِ الله ـ، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ: أَيُّ العَمَلِ أَحبُّ إلى الله؟ قال: «الصلاةُ على وقتها» وبِرُّ الوالدَينِ، والجهادُ في سبيلِ الله»[3].

[المجتبى: ١/٢٩٢، التحفة: ٩٢٣٢].

---

(١) أخرجه البخاري (١٦٨٢)، ومسلم (١٢٨٩)، وأبو داود (١٩٣٤).
وسيأتي برقم (٣٩٩١) و (٤٠٢٩).
وهو في «مسند» أحمد (٣٦٣٧).

(٢) سيأتي برقم (٤٠٠٦) و (٤٠١٥) من طريق كريب عن أسامة.

(٣) أخرجه البخاري (٥٢٧) و (٢٧٨٢) و (٥٩٧٠) و (٧٥٣٤)، ومسلم (٨٥)(١٣٨) و(١٣٩) و (١٤٠)، والترمذي (١٧٣) و (١٨٩٨).
وهو في «مسند» أحمد (٤١٨٦)، وابن حبان (١٤٧٤) و (١٤٧٥) و (١٤٧٧) و (١٤٧٨) و (١٤٧٩).

٦٧٥ ـ فيمن نام عن الصلاة

١٥٩٤ ـ أخبرنا يحيى بنُ حكيم، قال: حدثنا ابنُ أبي عَدِيٍّ، عن شُعبةَ، عن إبراهيمَ بنِ محمد بن المُنتَشِر

عن أبيه، أنه كان في مسجدِ عَمرو[١] بنِ شُرَحبيلَ، فأُقيمَتِ الصَّلاةُ، فجعلوا ينتظرونه، فجاءَ، فقالَ: إني كنتُ أُوتِرُ، وقال: سُئلَ عبدُ الله: هل بَعْدَ الأَذانِ وِترٌ؟ قال: نعم، وبعدَ الإقامةِ، وحَدَّثَ عن النبيِّ ﷺ أنه نامَ عن الصلاةِ حتى طَلَعَتِ الشمسُ، ثم صَلَّى[٢].

[المجتبى: ١/٢٣١، التحفة: ٩٤٨١].

ذكرُ اختلافِ ألفاظِ الناقلينَ لخبرِ ثابتٍ عن عبدِ الله بنِ رباح عن أبي قتادةَ في ذلك

١٥٩٥ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمادُ بنُ زيد، عن ثابتٍ، عن عبدِ الله بن رباح

عنِ أبي قتادةَ، قال: ذكروا نَوْمَهُمْ عن الصلاةِ للنبيِّ ﷺ في ذلك، فقال: «إنه ليس في النومِ تفريطٌ، إنما التفريطُ في اليقظةِ، فإذا نَسِيَ أَحدُكُم صلاةً أَو نامَ عنها، فَلْيُصَلِّها إذا ذكرها»[٣].

[المجتبى: ١/٢٩٤، التحفة: ١٢٠٨٥].

---

(١) في (ت) و(ز): «عمر» وهو تحريف.

(٢) سلف مكرراً برقم (١٣٩٧).

(٣) أخرجه مسلم (٦٨١)، وأبو داود (٤٣٧) و (٤٣٨) و (٤٤١)، وابن ماجه (٦٩٨)، والترمذي (١٧٧).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٥٤٦)، وابن حبان (١٤٦٠).

والحديث مطوَّل وفيه خبر سفر النبي ﷺ ذات ليلة ونومهم عن الصلاة ولم يكن معهم ماء وأشياء أخرى، وقد رواه بعضهم مطولاً ومفرقاً، واقتصر المصنف على ما ذكره.

١٥٩٦ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ المبارك، عن سليمانَ بنِ المغيرة، عن ثابتِ بنِ أسلمَ، عن عبدِ الله بن رباح

عن أبي قتادةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَيْسَ في النومِ تَفْرِيطٌ، إنما التفريطُ على من لم يُصَلِّ الصلاةَ حتى يجيءَ وقتُ الصلاةِ الأُخرى حين[1] ينتبِهُ لها»[2].

[المجتبى: ١/٢٩٤، التحفة: ١٢٠٨٥].

١٥٩٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن ثابت البُناني، عن عبدِ الله بنِ رَباح

عن أبي قتادةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ لما ناموا عن الصلاةِ حَتَّى طلعت الشمسُ، قال رسولُ الله ﷺ: «لِيُصلِّها أحدُكم من الغد لوقتها»[3].

[المجتبى: ١/٢٩٥، التحفة: ١٢٠٩٣].

٦٧٦ ـ من نسي الصلاة

١٥٩٨ ـ أخبرنا حُميدُ بن مَسْعدةَ، عن يزيدَ ـ وهو ابنُ زُريع ـ، قال: حدثني حجاجٌ الأحول، عن قتادةَ

عن أنس بنِ مالكٍ، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن الرجل يرقُدُ عن الصلاة، أو يغفُلُ عنها، قال: «كفارتُها أن يصلِّيها إذا ذكرها»[4].

[المجتبى: ١/٢٩٣، التحفة: ١١٥١].

---

(١) في (ت) و(ز): «حتى».

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٥٩٥).

(٤) أخرجه البخاري (٥٩٧)، ومسلم (٦٨٤)، وأبو داود (٤٤٢)، وابن ماجه (٦٩٥) و (٦٩٦)، والترمذي (١٧٨).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١١٩٧٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٥٠) و (٤٥١)، وابن حبان (١٥٥٥) و (١٥٥٦).

١٥٩٩ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن قتادةَ

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ نَسِيَ صَلاةً، فَلْيُصَلِّها إذا ذَكَرَهَا»(١).

[المجتبى: ١/٢٩٣، التحفة: ١٤٣٠].

٦٧٧ ـ كيف يُقضى الفائتُ مِن الصلاة

١٦٠٠ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن أبي الأحوَصِ، عن عطاء بنِ السائب، عن بُريد ابنِ أبي مريم

عن أبيه، قال: كنَّا مَعَ رسولِ الله ﷺ في سَفَرٍ، فأسرينا ليلةً، فلما كان في وجه الصُّبْحِ، نَزَلَ رسولُ الله ﷺ، فنامَ ونامَ الناسُ، فلم نستيقظْ إلا بالشمس قد طَلَعَتْ علينا، فأَمَرَ رسولُ الله ﷺ المؤذِّنَ، فأذَّن، ثم صَلَّى الركعتينِ قبل الفجرِ، ثم أَمره، فأَقام، فَصَلَّى بالناسِ، ثم حَدَّثَنا بما هو كائنٌ حَتَّى تقومَ السَّاعَةُ(٢).

[المجتبى: ١/٢٩٧، التحفة: ١١٢٠١].

١٦٠١ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ القطان، عن يزيدَ بنِ كيسانَ، قال: حدثني أبو حازمٍ

عن أبي هريرةَ، قال: عَرَّسْنَا مع نبيِّ الله ﷺ، فلم نستيقِظْ حتَّى طَلَعَتِ الشمسُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «يأْخُذُ كُلُّ رجلٍ منكم برأسِ راحِلتِه، فإنَّ هذا منزلٌ حَضَرَنا فيه الشيطانُ» قال: ففعلنا، فدعا بالماء، فتوضأ، ثم سَجَدَ سجدتَيْنِ، ثم أُقيمَتِ الصَّلاةُ، فصلى الغداةَ(٣).

[المجتبى: ١/٢٩٨، التحفة: ١٣٤٤٤].

١٦٠٢ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن هشام الدَّسْتُوائيِّ، عن أبي الزُّبير، عن نافع بنِ جُبير بنِ مُطعِم، عن أبي عُبيدةَ بن عبد الله

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) تفرَّد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) أخرجه مسلم (٦٨٠) (٣١٠).

وهو في «مسند» أحمد (٩٥٣٤)، وابن حبان (١٤٥٩) و (٢٦٥١).

عن عبد الله بنِ مسعودٍ، قال: كنَّا مع رسولِ الله ﷺ، فحُبسنا عن صلاةِ الظهرِ والعصرِ والمغربِ والعشاءِ، فاشتدَّ ذلك عليَّ، فقلتُ: نحنُ مع رسولِ الله ﷺ وفي سَبيلِ الله، فأَمر رسولُ الله ﷺ بلالاً، فأَقام، فَصَلَّى بنا الظهرَ، ثم أَقام، فصلَّى العصرَ، ثم أَقام، فصلَّى المغربَ، ثم أَقام، فصلَّى العشاءَ، ثم طافَ علينا، فقال: «ما على الأَرض عِصابةٌ يذكرون اللهَ غيركُم»(١).

[المجتبى: ٢٩٧/١، التحفة: ٩٦٣٣].

٦٧٨- بَدءُ النداءِ بالصَّلاةِ

١٦٠٣ - أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ بنِ عُلَيَّةَ قاضي دمشقَ وإبراهيمُ بنُ الحسن المِصِّيصيُّ، قالا: حدثنا حجاجٌ، قال: قال ابنُ جُريج: أَخبرني نافع

عن عبدِ الله بنِ عُمَرَ، أَنه كان يقولُ: كان المسلمون حينَ قَدِمُوا المدينةَ يجتمعونَ، فيتحيَّنُون الصلاةَ، وليس يُنادي لها أَحدٌ، فتكلَّموا يوماً في ذلك، فقالَ بعضُهم: اتَّخذوا ناقوساً مثلَ ناقوسِ النَّصارى، وقال بعضُهم: بل قَرْناً مثلَ قَرنِ اليهود، فقال عُمَرُ: أَوَلا تَبْعَثُونَ رجلاً يُنادي بالصلاةِ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «يا بلالُ، قُمْ فنادِ بالصَّلاةِ»(٢).

[المجتبى: ٢/٢، التحفة: ٧٧٧٥].

---

(١) أخرجه الترمذي (١٧٩).

وسيأتي برقم (١٦٣٨) و (١٦٣٩).

وهو في «مسند» أحمد (٣٥٥٥).

وقوله: «عِصابة»: قال السيوطي: بكسر العين، الجماعة من العشرة إلى الأربعين، لا واحد لها من لفظها، ويجمع على عصائب.

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٤)، ومسلم (٣٧٧)، وابن ماجه (٧٠٧)، والترمذي (١٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (٦٣٥٧).

٦٧٩ ـ تثنيةُ الأَذانِ

١٦٠٤ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، عن أَيوبَ، عن أَبي قِلابةَ عن أَنسٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَمَرَ بلالاً أَن يَشْفَعَ الأَذانَ، وأَن يُوتِرَ الإقامةَ(١).

[المجتبى: ٢/٣، التحفة: ٩٤٣].

١٦٠٥ ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثني أَبو جعفر، عن أَبي المثنَّى

عن ابنِ عمرَ، قال: كان الأَذانُ على عهدِ النبيِّ ﷺ مَثْنَى مثنى، والإقامةُ مرةً، إلا أَنَّكَ تقولُ: قد قامَتِ الصَّلاةُ، قد قَامَتِ الصَّلاةُ(٢).

[المجتبى: ٣/٢، التحفة: ٧٤٥٥].

٦٨٠ ـ كم الأَذانُ مِن كلمة

١٦٠٦ ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عَبْدُ الله، عن همَّام بن يحيى، عن عامر بنِ عبد الواحد، قال: حدثنا مكحولٌ، عن عبدِ الله بنِ مُحَيْريز

عن أَبي مَحذورةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ عَلَّمه الأَذانَ تسعَ عَشْرةَ، والإقامةَ سبعَ عَشْرةَ كلمةً، ثم عَدَّهُنَّ أَبو محذورةَ تِسْعَ عَشْرةَ، وسبعَ عَشْرةَ(٣).

[المجتبى: ٤/٢، التحفة: ١٢١٦٩].

٦٨١ ـ كيف الأَذانُ

١٦٠٧ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أَبي، عن عامر الأَحول، عن مكحول، عن عبد الله بن مُحَيْريز

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٣) و (٦٠٥) و (٦٠٦) و (٦٠٧)، ومسلم (٣٧٨) (٢) و(٣) و (٤) و(٥)، وأبو داود (٥٠٨) و (٥٠٩)، وابن ماجه (٧٢٩) و (٧٣٠)، والترمذي (١٩٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٠١)، وابن حبان (١٦٧٦).

(٢) أخرجه أبو داود (٥١٠) و (٥١١).
وسيأتي برقم (١٦٤٤).
وهو في «مسند» أحمد (٥٥٦٩)، وابن حبان (١٦٧٤) و (١٦٧٧).

(٣) سيأتي تخريجه برقم (١٦٠٨) بتمامه.

عن أَبي مَحذورةَ، قال: علَّمني رسولُ الله ﷺ الأَذانَ، فقال: «اللهُ أَكبرُ، اللهُ أَكبرُ، الله أَكبرُ، الله أَكبرُ، أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا اللهُ، أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا اللهُ، أَشهدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله، أَشهدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله» ثم يعودُ، فيقول: «أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا اللهُ، أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا اللهُ، أَشهدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله، أَشهدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله، حَيَّ على الصلاةِ، حَيَّ على الصلاةِ، حيَّ على الفلاحِ، حَيَّ على الفلاح، الله أَكبرُ، الله أَكبرُ، لا إلهَ إلا الله»[1].

[المجتبى: ٢/٤، التحفة: ١٢١٦٩].

١٦٠٨ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن ويوسفُ بن سعيد ـ واللفظُ له ـ، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابن جُريج، قال: أَخبرني عبدُ العزيز بن عبد الملك بن أَبي مَحذورةَ، أَن عبدَ الله ابن مُحَيريز أَخبره ـ وكان يتيماً في حِجْر أَبي مَحذورةَ حتى جهَّزه إلى الشام ـ قال:

قلتُ لأَبي محذورةَ: أَيْ عمِّ، إني خارجٌ إلى الشامِ، وأَخشى أَن أُسأَلَ عن تأْذينك، فأَخبِرْني، فأَخبَرَني أن أَبا محذورةَ قال له: خرجتُ في نفرٍ، فَكُنَّا في بعضِ طريقِ حُنين مَقْفَلَ رسولِ الله ﷺ مِن حُنين، فلقِيْنا رسولَ الله ﷺ في بعضِ الطريقِ، فأَذَّن مُؤَذِّنُ رسولِ الله بالصلاةِ عندَ رسولِ الله ﷺ، فَسَمِعْنَا صوتَ المؤذِّن ونحن عنه مُنكبُّون، فظللنا نحكيه ونهزأُ به، فَسَمِعَ رسولُ الله ﷺ الصوتَ، فأَرسلَ إلينا حتّى وقَفْنا بَيْنَ يديه، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَيُّكم الذي سَمِعْتُ صوتَه قد ارتفع»؟ فأَشارَ القومُ إليَّ، وصَدَقُوا، فأَرسلَهم كُلَّهم وحبسني، فقال: «قُم، فأَذِّن بالصَّلاةِ» فقمتُ، فأَلقى عليَّ رسولُ الله ﷺ التأْذينَ هو نفسُه، قال: «قل: اللهُ أَكبرُ، الله أَكبرُ، اللهُ أَكبرُ، الله أَكبرُ، أَشهد أَن لا إلهَ إلا اللهُ، أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا اللهُ، أَشهدُ أَن محمداً رسولُ الله، أَشهدُ أَن محمداً رسولُ الله» ثم قال: «ارجِعْ، فامدُدْ مِن صوتِك، ثم قل: أَشهدُ أَن لا إله إلا اللهُ، أَشهد أن لا إله إلا اللهُ، أَشهد أَنَّ محمداً رسولُ الله، أَشهد أَن محمداً رسولُ الله، حَيَّ على الصَّلاة،

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

حيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الفلاحِ، حَيَّ على الفلاحِ، الله أَكبرُ اللهُ أَكبر، لا إله إلا اللهُ» ثم دعاني حين قضيتُ التأْذينَ، فأَعطاني صُرَّةً فيها شيءٌ مِن فضة، فقلتُ: يا رسولَ الله، مُرني بالتأْذينِ بمكَّةَ، فقال: «قد أَمرتُك به» فَقَدِمْتُ على عتَّاب بن أَسِيدٍ عامِلِ رسولِ الله ﷺ بمكةَ، فأَذَّنتُ معه بالصَّلاة عن أَمرِ رسولِ الله ﷺ(١).

[المجتبى: ٢/٥، التحفة: ١٢١٦٩].

٦٨٢ ـ الأذانُ في السفر

١٦٠٩ ـ أَخبرنا إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابنِ جُريج، عن عُثمانَ بنِ السائب، قال: أَخبرني أَبي وأُمُّ عبدِ الملك بنِ أَبي مَحذورةَ

عن أَبي مَحذورةَ، قال: لما خَرَجَ رسولُ الله ﷺ مِن حُنين خرجتُ عاشِرَ عشرةٍ مِن أَهل مكةَ نطلُبُهم، فسمعناهم يؤذِّنون بالصَّلاةِ، فقمنا نؤذِّن نستهزئُ بهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «قد سمعتُ في هؤلاء تأْذينَ إنسانٍ حسن الصوتِ» فأَرسلَ إلينا، فأَذَّنَّا رجلاً رجلاً، وكنتُ آخِرَهم، فقال حينَ أَذَّنتُ: «تعالَ» فأَجلسني بَيْنَ يديه، فمسحَ على ناصيتي، وبرَّكَ عليَّ ثلاثَ مرارٍ، ثم قال: «اذهب، فأَذِّنْ عندَ البيتِ الحرام» قلتُ: كيفَ يا رسولَ الله؟ فعلَّمني كما يؤذِّنون الآن بها: «الله أَكبرُ، الله أَكبرُ، الله أَكبرُ، الله أَكبرُ، أَشهدُ أَن لا إله إلا الله، أَشهد أَن لا إله إلا الله، أَشهدُ أن محمداً رسولُ الله، أَشهد أَن محمداً رسولُ الله، أَشهد أَن لا إله إلا الله، أَشهدُ أَن لا إله إلا اللهُ، أَشهد أَن محمداً رسولُ الله، أَشهد أَنَّ محمداً رسولُ الله، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الصَّلاة، حيَّ على الفلاح، حيَّ على الفلاح، الصلاةُ خَيْرٌ مِن النوم، الصلاةُ خيرٌ مِن النوم ـ في الأُولى مِن الصبح ـ

---

(١) أخرجه مسلم (٣٧٩)، وأبو داود (٥٠٠) و (٥٠١) و(٥٠٢) و (٥٠٣) و (٥٠٤) و (٥٠٥)، وابن ماجه (٧٠٨) و (٧٠٩)، والترمذي (١٩١) و (١٩٢).

وسيأتي بعده، وقد سلف في سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٥٣٧٦)، وابن حبان (١٦٨٠) و (١٦٨١) و(١٦٨٢). والروايات مطولة ومختصرة، وقد رُوي مطولاً ومفرقاً، وقد أورده المصنف مفرقاً.

الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله» قال: وعلَّمني الإقامةَ مرتين: «الله أكبر الله أكبر، [الله أكبر الله أكبر][1]. أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسولُ الله، أشهدُ أن محمداً رسولُ الله، حيَّ على الصلاةِ، حيَّ على الصَّلاة، حَيَّ على الفلاحِ، حيَّ على الفلاحِ، الله أكبرُ، الله أكبرُ، لا إلهَ إلا اللهُ»[2].

[المجتبى: ٢/٧ التحفة: ١٢١٦٩].

قال ابنُ جُريج: أخبرني عثمانُ هذا الخبرَ كلَّه عن أبيه، وعن أُمِّ عبد الملك بنِ أبي مَحذورةَ، أنهما سمعا ذلك من أبي مَحذورةَ.

٦٨٣ ـ أذانُ المنفرِدين في السَّفَرِ

١٦١٠ ـ أخبرنا حاجبُ بنُ سليمانَ، عن وكيعٍ، عن سُفيانَ، عن خالدٍ الحذَّاء، عن أبي قِلابةَ

عن مالك بنِ الحُوَيْرث، قال: أتيتُ أنا وابنُ عَمٍّ لي ـ وقال مرةً: أنا وصاحبٌ لي ـ النبيَّ ﷺ، فقال: «إذا سافرتُما، فأذِّنا وأقيما، وَلْيَؤمَّكُما أكْبَرُكُما»[3].

[المجتبى: ٢/٨ و ٧٧، التحفة: ١١١٨٢].

٦٨٤ ـ اجتزاءُ المرء بأذانِ غيرِه في الحَضَرِ

١٦١١ ـ أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا أيوبُ، عن أبي قِلابةَ

عن مالك بنِ الحُوَيْرث، قال: أتينا رسولَ الله ﷺ ونحن شَبَبَةٌ متقاربون، فأقمنا عندَه عِشرين ليلةً، قال: وكان رسولُ الله ﷺ رحيماً رفيقاً، فظنَّ أنْ قد اشْتَقْنَا إلى أهلنا، وسألَنا عمن تركنا مِن أهلنا، فأخبَرْناه، فقال: «ارجِعوا

(١) ما بين الحاصرتين من «المجتبى».

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) سلف برقم (٨٥٨) سنداً ومتناً، وانظر ما بعده.

إلى أَهلِيكم، فأَقيموا عندَهم وعَلِّموهم، ومُرُوهم إذا حَضَرَتِ الصلاةُ، فَلْيؤذِّنْ لكم أَحدُكم، وَلْيؤُمَّكم أَكبرُكم»[1].

[المجتبى: ٩/٢، التحفة: ١١١٨٢].

١٦١٢ ـ أَخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا سليمانُ بنُ حرب، قال: حدثنا حمادُ ابن زيد، عن أَيوبَ، عن أَبي قِلابةَ، عن عَمرو بنِ سلمةَ، فقال لي أَبو قِلابةَ: هو حيٌّ، أَفلا تلقاه؟ قال أَيوبُ: فلقِيتُه، فسأَلتُه، فقال:

لما كانت وقعةُ الفتح، بادرَ كلُّ قوم بإسلامهم، فذهبَ أَبي بإسلام أَهل حِوائنا، فلما قَدِمَ، استقبلناه، فقال: جئتُكم ـ والله ـ مِن عند رسول الله ﷺ حقاً، فقال: «صَلُّوا صلاةَ كذا في حين كذا، وصَلُّوا صلاةَ كذا في حين كذا، فإذا حضرتِ الصَّلاةُ، فَلْيؤذِّنْ لكم أَحَدُكم، ولْيَؤمَّكُم أَكثرُكم قُرآناً»[2].

[المجتبى: ٩/٢، التحفة: ٤٥٦٥].

٦٨٥ ـ المؤذِّنان للمسجدِ الواحدِ

١٦١٣ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن عبدِ الله بنِ دينار عن ابنِ عمرَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ بلالاً يُؤذِّن بليلٍ، فكُلوا واشرَبُوا حتى يُنادِيَ ابنُ أُمِّ مكتوم»[3].

[المجتبى: ١٠/٢، التحفة: ٧٢٣٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٥٨)، وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٤٣٠٢)، وأبو داود (٥٨٥) و (٥٨٦) و (٥٨٧).

وقد سلف برقم (٨٤٥) و (٨٦٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٩٠٢).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «أهل حوائنا»، قال السندي: الحواء بكسر الحاء المهملة والمد: بيوت مجتمعة من الناس على ماء.

(٣) أخرجه البخاري (٦١٧) و (٦٢٢) و (١٩١٨) و (٢٦٥٦) و (٧٢٤٨)، ومسلم (١٠٩٢)(٣٦) و (٣٧) و (٣٨)، والترمذي (٢٠٣).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٥١)، وابن حبان (٣٤٦٩) و (٣٤٧٠) و (٣٤٧١).

١٦١٤ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ، عن ابنِ شهاب، عن سالمٍ عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ قال: «إن بلالاً يُؤَذِّنُ بليلٍ، فكلُوا واشرَبُوا حتَّى تسمعُوا تأْذِينَ ابنِ أُمِّ مكتوم»(١).

[المجتبى: ٢/١٠، التحفة: ٦٩٠٩].

٦٨٦ ـ يؤذنان جميعاً أو فُرادى

١٦١٥ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا حفصٌ، عن عُبيدِ الله، عن القاسم عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَذَّنَ بلالٌ، فكُلوا واشرَبُوا حَتَّى يؤذِّنَ ابنُ أُمِّ مكتومٍ» قالت: ولم يَكُن بينهما إلا أَن يَنزِلَ هذا ويَصْعَدَ هذا(٢).

[المجتبى: ٢/١٠، التحفة: ١٧٥٣٥].

١٦١٦ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن هُشَيْم، قال: أخبرنا منصورٌ، عن خُبيب بن عبد الرحمن عن عمته أُنيسةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَذَّن ابنُ أُمِّ مكتومٍ، فكُلوا واشرَبُوا، وإذا أَذَّن بلالٌ، فلا تأْكُلوا ولا تَشْرَبُوا»(٣).

[المجتبى: ٢/١٠ ـ ١١، التحفة: ١٥٧٨٣].

٦٨٧ ـ الأَذانُ في غيرِ وقتِ الصَّلاةِ

١٦١٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا المعتمِرُ بنُ سليمانَ، عن أبيه، عن أبي عثمانَ

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٦٢٣) و (١٩١٩)، ومسلم (١٠٩٢) (٣٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٦٨)، وابن حبان (٣٤٧٣).

(٣) أخرجه الطيالسي (١٦٦١)، وابن خزيمة (٤٠٤) و (٤٠٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٣٨، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٨٠) و (٤٨١)، والبيهقي ١/٣٨٢.
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٤٤٠)، وابن حبان (٣٤٧٤).

عن ابنِ مسعودٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ بلالاً يُؤَذِّنُ بليلٍ، لِيُوقِظَ نائمَكم، وَلِيَرْجِعَ قائمَكم، وليس أن يقولَ هكذا» يعني الصبح[1].

[المجتبى: ٢/١١، التحفة: ٩٣٧٥].

٦٨٨ ـ وقتُ أذانِ الصبح

١٦١٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا يزيدُ ـ وهو ابنُ هارونَ ـ قال: أخبرنا حُمَيْدٌ

عن أنس، أنَّ سائلاً سألَ رسولَ الله ﷺ عن وقت الفَجْر، فأَمر رسولُ الله ﷺ بلالاً، فأَذَّن حين طلع الفجرُ، فلما كان مِن الغد، أخَّرَ الفجرَ حتى أَسْفرَ، ثم أَمره، فأَقام، فَصَلَّى، ثم قال: «هذا وقتُ الصلاة»[2].

[المجتبى: ٢/١١، التحفة: ٨١٥].

٦٨٩ ـ كيف يصنع المؤذن في أذانه

١٦١٩ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عونِ بنِ أَبي جُحَيْفَةَ

عن أَبيه، قال: أَتيتُ النبيَّ ﷺ، فخرجَ بلالٌ، فأَذَّنَ، فجعلَ يقولُ في أَذانه هكذا ـ ينحرفُ يميناً وشمالاً ـ[3].

[المجتبى: ٢/١٢، التحفة: ١١٨٠٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٢١) و(٥٢٩٨) و(٧٢٤٧)، ومسلم (١٠٩٣) (٣٩) و(٤٠)، وأبو داود (٢٣٤٧)، وابن ماجه (١٦٩٦).
وسيأتي برقم (٢٤٩١).
وهو في «مسند» أحمد (٣٦٥٤)، وابن حبان (٣٤٦٨) و (٣٤٧٢).
والروايات متقاربة المعنى.
وقوله: «ليرجع قائمكم»، قال الحافظ في «الفتح» ٢/١٠٤: بفتح الياء وكسر الجيم المخففة، يستعمل هكذا لازماً ومتعدياً، يقال: رجع زيد، ورجعت زيداً، ولا يقال في المتعدي بالتثقيل، فعلى هذا: من رواه بالضم والتثقيل أخطأ، فإنه يصير من الترجيع وهو الترديد، وليس مرادنا هنا، وإنما معناه يرد القائم ـ أي: المتهجد ـ إلى راحته؛ ليقوم إلى صلاة الصبح نشيطاً، أو يكون له حاجةٌ إلى الصيام، فيتسحر.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٥٣٧).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٣٥)، وانظر (٨٥٠)، وقد أورده المصنف مفرقاً.

٦٩٠ ـ رفعُ الصوتِ بالأذان

١٦٢٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ القاسم، عن مالكٍ، قال: حدثني عبدُ الرحمن بنُ عبدِ الله بنِ عبد الرحمن بنِ أبي صَعْصَعَةَ الأنصاريُّ، ثم المازنيُّ عن أبيه، أنه أخبره

أن أبا سعيدٍ الخدريَّ قال له: إني أراك تُحِبُّ الغنمَ والباديةَ، فإذا كنتَ في غنمك أو باديتِك، فأذَّنْتَ بالصلاةِ، فارفَعْ صوتَك، فإنه لا يَسْمَعُ مدى صوتِ المؤذن جنٌّ ولا إنسٌ ولا شيءٌ إلا شَهِدَ له يَوْمَ القِيَامةِ، قال أبو سعيد: سمعتُه مِن رسولِ الله ﷺ(١).

[المجتبى: ٢/١٢، التحفة: ٤١٠٥].

١٦٢١ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يزيدُ ـ هو ابنُ زُريع ـ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن موسى بنِ أبي عثمانَ، عن أبي يحيى

عن أبي هُريرةَ، سَمِعَهُ مِن فمِ النبيِّ ﷺ يقول: «المُؤَذِّنُ يُغْفَرُ له مَدَّ صوتِه، ويَشْهَدُ له كُلُّ رَطْبٍ ويابسٍ»(٢).

[المجتبى: ٢/١٢، التحفة: ١٥٤٦٦].

١٦٢٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ، عن أبي إسحاقَ الكوفيِّ

عن البراء بنِ عازب، أنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «إنَّ اللهَ وملائِكَتَه يُصَلُّونَ على الصَّفِّ المُقَدَّمِ، والمؤذِّن يُغفر له مَدَّ صوتِه، ويُصَدِّقه مَنْ سَمِعَه مِن رَطْبٍ ويابسٍ، وله مثلُ أجرِ مَنْ صَلَّى معه»(٣).

[المجتبى: ٢/١٣، التحفة: ١٨٨٨].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٩) و (٣٢٩٦) و (٧٥٤٨)، وفي «خلق أفعال العباد» له صفحة ٢٣، وابن ماجه (٧٢٣).
وهو في «مسند» أحمد (١١٠٣١)، وابن حبان (١٦٦١).

(٢) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» صفحة ٣٤، وأبو داود (٥١٥)، وابن ماجه (٧٢٤).
وهو في «مسند» أحمد(٧٦١١)، وابن حبان (١٦٦٦).

(٣) سلف القسم الأول منه برقم (٨٨٧).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٥٠٦).

٦٩١ ـ التثويب في أذان الفجر

١٦٢٣ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن أبي جعفر، عن أبي سلمانَ

عن أبي مَحذورةَ، قال: كنتُ أُؤَذِّنُ للنبيِّ ﷺ، فكنتُ أقولُ في أذان الفجرِ الأوَّلِ: حيَّ على الصلاةِ، حَيَّ على الفلاحِ، الصلاةُ خيرٌ مِنَ النومِ، الصلاةُ خيرٌ مِن النومِ، اللهُ أكبرُ، الله أكبرُ، لا إلهَ إلا اللهُ[1].

[المجتبى: ٢/١٣، التحفة: ١٢١٧٠].

١٦٢٤ ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى وعبدُ الرحمن، قالا: حدثنا سفيانُ بهذا الإسنادِ نحوَه[2]

قال عبدُ الرحمن بنُ مهدي: وليس بأبي جعفرٍ الفراء[3].

[المجتبى: ٢/١٤، التحفة ١٢١٧٠].

٦٩٢ ـ آخر الأذان

١٦٢٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْدان بنِ عيسى الحرَّانيُّ، قال: حدثنا الحسنُ بنُ أَعْيَنَ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ

عن بلالٍ، قال: آخرُ الأذانِ: الله أكبرُ، الله أكبرُ، لا إلهَ إلا اللهُ[4].

[المجتبى: ٢/١٤، التحفة: ٢٠٣١].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وسيأتي بعده

وهو في «مسند» أحمد (١٥٣٧٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦٠٨٠) و(٦٠٨١).

(٢) سلف قبله.

(٣) بل هو الفراء، خلافاً لما قال عبد الرحمن بن مهدي، فقد تعقبه المزي في «تهذيب الكمال» عند ترجمة أبي جعفر الفراء بقوله: «والصحيح أنه الفراء، نسبه إسماعيل بن عمرو البجلي، عن سفيان في هذا الحديث، وذكر مسلم وغير واحد أن أبا جعفر الذي يروي عن أبي سلمان، ويروي عنه سفيان هو الفراء». وسفيان: هو الثوري.

(٤) سيأتي في لاحقيه موقوفاً.

١٦٢٦ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن الأَسودِ، قال:

كان آخرُ أذان بلالٍ: اللهُ أكبرُ، اللهُ أكبرُ، لا إلهَ إلا اللهُ[١].

[المجتبى: ٢/١٤، التحفة: ٢٠٣١].

١٦٢٧ ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نصرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن الأَعمشِ، عن إبراهيمَ، عن الأَسودِ... مثلَ ذلك[٢].

[المجتبى: ٢/١٤، التحفة: ٢٠٣١].

١٦٢٨ ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نصرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن يونسَ بنِ أبي إسحاقَ، عن محارِبِ بنِ دِثار، قال: حدثني الأسودُ بنُ يزيدَ.

عن أَبي مَحذورةَ، حدثه أَنَّ آخِرَ الأذانِ: لا إلهَ إلا اللهُ[٣].

[المجتبى: ٢/١٤، التحفة ١٢١٧١].

٦٩٣ ـ الأذانُ في التخلُّفِ عن شهودِ الجماعةِ في الليلةِ المطيرةِ

١٦٢٩ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن عَمرو بنِ أَوسٍ، يقول:

أَخبرنا رَجُلٌ مِن ثَقيف، أَنه سَمِعَ مناديَ النبيِّ ﷺ ـ يعني في ليلةٍ مَطيرةٍ في السفرِ ـ يقول: حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الفلاحِ، صَلُّوا في رحالكم[٤].

[المجتبى: ٢/١٤، التحفة ١٥٧٠٦].

١٦٣٠ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالك، عن نافعٍ

---

(١) سلف قبله مرفوعاً، وسيأتي بعده موقوفاً.

(٢) سلف قبله مثله وبرقم (١٥٢٩) مرفوعاً.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٤٣٣).

أنَّ ابنَ عمرَ أَذَّن بالصَّلاة في ليلةٍ ذات بردٍ وريحٍ، فقال: أَلا صَلُّوا في الرحالِ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ كان يأْمُرُ المؤذنَ إذا كانت ليلةٌ باردةٌ ذاتُ مطر يقول: «أَلا صلُّوا في الرحال»(١).

[المجتبى: ٢/١٥، التحفة: ٨٣٤٢].

٦٩٤ ـ الأَذانُ لِمَنْ يَجْمَعُ بَيْنَ الصلاتَيْنِ في أَول وقت الأُولى منهما

١٦٣١ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ هارونَ البَلْخيُّ، قال: حدثنا حاتِمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، عن أَبيه

أَنَّ جابرَ بنَ عبدِ الله، قال: سارَ رسولُ الله ﷺ حتى أَتى عَرَفَةَ، فوجد القُبَّةَ قد ضُرِبَتْ له بِنَمِرَةَ، فنزل بها حتى إذا زاغَتِ الشمسُ، أَمرَ بالقَصْواء، فرُحِّلَتْ له، حتى إذا انتهى إلى بطنِ الوادي، خطب الناسَ، ثم أَذَّن بلالٌ، ثم أَقام، فصلَّى الظهرَ، ثم أَقام، فصلى العصرَ، ولم يُصَلِّ بينهما شيئاً(٢).

[المجتبى: ١/٢٩٠ و ٢/١٥، التحفة: ٢٦٢٩].

٦٩٥ ـ الأَذانُ لِمَنْ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ بعدَ ذهابِ وقتِ الأُولى منهما

١٦٣٢ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ هارونَ، قال: حدثنا حاتِمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، عن أَبيه

---

(١) أخرجه البخاري (٦٣٢) و (٦٦٦)، ومسلم (٦٩٧) (٢٢) و (٢٣) و (٢٤)، وأبو داود (١٠٦٠) و (١٠٦١) و (١٠٦٢) و (١٠٦٣) و (١٠٦٤)، وابن ماجه (٩٣٧).

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٧٨)، وابن حبان (٢٠٧٦) و (٢٠٧٧) و (٢٠٧٨) و (٢٠٨٠).

(٢) سلف برقم (١٥٨٨)، وسيأتي برقم (٣٩٩٠)، وهو قطعة من حديث جابر المطوَّل بخبر حجة النبي ﷺ، وقد أورده المصنف مفرقاً، وانظر تخريجه برقم (٣٧٠٦).

أَنَّ جابرَ بنَ عبدِ الله قال: دَفَعَ رسولُ الله ﷺ حتى انتهى إلى المزدلفةِ، فَصَلَّى بها المغربَ والعشاءَ بأَذان وإقامتين، لم يصلِّ بينهما شيئاً[1].

[المجتبى: ٢/١٦، التحفة: ٢٦٣٠].

١٦٣٣ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر: قال: أَخبرنا شَريكٌ، عن سَلَمَةَ بنِ كُهيل، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابن عمرَ، قال: كنَّا معه بجَمْعٍ، فأَذَّنَ، ثم أَقامَ، وصلى بنا المغربَ، ثم قال: الصلاةَ، فصلى بنا العشاءَ ركعتين، فقلتُ: ما هذه الصَّلاةُ؟ قال: هكذا صليتُ مَعَ النبيِّ ﷺ في هذا المكانِ[2].

[المجتبى: ٢/١٦، التحفة: ٧٠٥٢].

٦٩٦ ـ الإقامةُ لمن يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ

١٦٣٤ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المثنى، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا شُعبةُ، عن الحَكَمِ وَسَلَمَةَ بنِ كُهيل، عن سعيد بنِ جُبير، أَنه صَلَّى المغربَ والعِشاءَ بِجَمْعٍ بإقَامَةٍ، ثم حدَّث عن ابنِ عُمَرَ أنه صَنَعَ مِثْلَ ذلك

وحدَّث ابنُ عمرَ أَنَّ النبيَّ ﷺ صنعَ مثلَ ذلك[3].

[المجتبى: ٢/١٦، التحفة ٧٠٥٢].

١٦٣٥ ـ أَخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثني أَبو إسحاقَ، عن سعيد بنِ جُبير

---

(١) سلف برقم (١٥٨٨).

وانظر تمام تخريجه برقم (٣٦١٤).

وقوله: «دفع»، قال السندي: أي: نزل.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٦)، وانظر لاحقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٦)، وانظر ما قبله وما بعده.

عن ابنِ عُمَرَ، أنه صلَّى مع رَسُولِ الله ﷺ بجَمْعٍ بإقامةٍ وَاحِدَةٍ(١).

[المجتبى: ٢/١٦، التحفة ٧٠٥٢].

١٦٣٦ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا ابنُ أبي ذئب، عن الزهريِّ، عن سالمٍ

عن أبيه، أنَّ رسولَ الله ﷺ جَمَعَ بينهما بالمزدلِفَةِ، صَلَّى كلَّ واحدةٍ منهما بإقامة، ولم يتطوَّعْ قبلَ واحدةٍ منهما ولا بعدها(٢).

[المجتبى: ٢/١٦، التحفة: ٦٩٢٣].

٦٩٧ ـ الأَذانُ لِلفوائتِ مِن الصَّلواتِ

١٦٣٧ ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابنُ أبي ذئب، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أبي سعيدٍ، عن عبد الرحمن بنِ أبي سعيد

عن أبيه، قال: شَغَلَنا المشركون يَوْمَ الخندقِ عن صلاةِ الظُّهرِ حَتَّى غربتِ الشمسُ، وذلك قَبْلَ أن ينزلَ في القِتالِ ما نَزَلَ، فأَنزلَ اللهُ: ﴿وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلْقِتَالَ﴾ [الأحزاب:٢٥] وأَمَرَ رسولُ الله ﷺ بلالاً، فأَذَّن لِلظُّهْرِ، فصلاَّها في وقتها، ثم أَذَّن لِلعصرِ، فصلاَّها في وقتها، ثم أَذَّن للمغربِ، فَصَلاَّها في وقتها(٣).

[المجتبى: ٢/١٧، التحفة: ٤١٢٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٦)، وانظر سابقيه.

(٢) أخرجه البخاري (١٦٧٣)، ومسلم (١٢٨٧) (٢٨٦)، وأبو داود (١٩٢٦) و (١٩٢٧) و (١٩٢٨)، وابن ماجه (٣٠٢١).

وسيأتي برقم (٤٠١١) ـ مختصراً على القسم الأول منه ـ و (٤٠١٧).

وهو في «مسند» أحمد (٥١٨٦).

(٣) أخرجه ابن خزيمة (٩٩٦) و (١٧٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (١١١٩٨).

٦٩٨ ـ الاجتزاءُ لِذلك كُلِّه بأَذانٍ واحدٍ وبالإقامةِ لِكُلِّ صلاةٍ منها

١٦٣٨ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّري، عن هُشيم، عن أَبي الزبيرِ، عن نافعِ بنِ جُبير، عن أَبي عُبيدةَ، قال:

قال عبدُ الله: إنَّ المشركين شَغَلُوا النَّبيَّ ﷺ عن أَربع صلوات في الخندق، فأَمر بلالاً، فأَذَّن، ثم أَقام، فَصَلَّى الظُّهرَ، ثم أَقام، فَصَلَّى العَصْرَ، ثم أَقام، فَصَلَّى المغربَ، ثم أَقامَ، فصلَّى العشاءَ[1].

[المجتبى: ٢/١٧، التحفة: ٩٦٣٣].

٦٩٩ ـ الاكتفاءُ بالإقامة لِكُلِّ صلاة

١٦٣٩ ـ أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بنِ دينار، قال: حدثنا حسينُ بنُ عليٍّ، عن زائدةَ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أَبي عَروبةَ، قال: حدثنا هشامٌ، أَن أَبا الزبير المكيَّ حدثهم، عن نافع ابنِ جُبير، أَن أَبا عُبيدةَ بنَ عبد الله بن مسعود حدثهم:

أَنَّ عبد الله بنَ مسعود قال: كنا في غزوة، حَبَسَنا المشركون عَنْ صلاةِ الظهر والعصر والمغربِ والعشاءِ، فلما انصرفَ المشركون، أَمَرَ رسولُ الله ﷺ منادياً، فأَقامَ لِصلاة الظهر، فصلَّينا، وأَقام لِصلاة العصرِ، فصلينا، وأَقام لِصلاة المغربِ، فصلَّينا، وأَقامَ لِصلاة العشاءِ، فصلَّينا، ثم طافَ علينا، ثم قال: «ما عَلَى الأَرضِ عِصابةٌ يذكرون اللهَ غيرُكم»[2].

قال أَبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ غريبٌ مِن حديث سعيدٍ، عن هشامٍ، ما رواه غيرُ زائدة.

[المجتبى ٢/١٨، التحفة ٩٦٣٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٦٠٢)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٦٠٢)، وانظر ما قبله.

٧٠٠ ـ الإقامةُ لِمَنْ نَسِيَ ركعةً مِن صلاة

١٦٤٠ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ، عن يزيدَ بنِ أبي حبيب، أن سُويدَ بنَ قيسٍ حدثه

عن معاويةَ بن حُدَيج، أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى يوماً، فسلَّم وقد بَقِيَتْ مِن الصلاةِ ركعةٌ، فأدركه رَجُلٌ، فقال: نسيتَ مِن الصلاة ركعةً، فدخلَ المسجدَ، وأَمَر بلالاً، فأقام الصلاةَ، فصلَّى للناسِ ركعةً، فأخبرتُ بذلك الناسَ، فقالوا لي: أَتَعْرِفُ الرجلَ؟ فقلتُ: لا، إلا أن أراه، فمرَّ بي، فقلتُ: هذا هو، فقالُوا: هو طلحةُ بنُ عُبيدِ الله[1].

[المجتبى ٢/١٨، التحفة: ١١٣٧٦].

٧٠١ ـ أذان الراعي

١٦٤١ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، عن شُعبةَ، عن الحَكَمِ، عن ابنِ أبي ليلى

عن عبدِ الله بنِ رُبَيِّعةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ سَمِعَ صوتَ رجلٍ يؤذِّنُ، فجعل يقولُ، مثلَ ما يقولُ حتى إذا بَلَغَ: «أشهدُ أنَّ محمداً رسولُ الله» ـ قال الحكم: لم أَسمَعْ هذا مِن ابنِ أبي ليلى ـ قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ هذا لراعي غنمٍ أو رجلٌ عازِبٌ عن أَهلِه» فَهَبطَ الوادي، فإذا هُوَ براعي غنم، وإذا هو بشاةٍ ميتةٍ، فقال: «أترون هذه هَيِّنَةً على أهلها»؟ قالوا: نَعَمْ، قال: «الدنيا أَهونُ على الله من هذه على أَهلِها»[2].

[المجتبى: ٢/١٩، التحفة ٥٢٥١].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٠٢٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٢٥٤)، وابن حبان (٢٦٧٤).
(٢) سيأتي برقم (٩٧٨٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٦٤).
وقوله: «عازب»، قال السندي: أي: بعيد غائب عن أهله.

٧٠٢ ـ الأَذانُ لِمَن يُصَلِّي وحدَه

١٦٤٢ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْب، عن عَمرو بنِ الحارث، أَن أَبا عُشَّانةَ المَعَافِريَّ حدَّثه

عن عُقبةَ بنِ عامر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يَعْجَبُ رَبُّكَ مِن راعي غنمٍ في رأْسِ الشَّظِيَّة للجبلِ، يُؤذِّنُ بالصَّلاةِ ويُصلِّي، فيقولُ اللهُ: انظُروا إلى عبدي هذا، يؤذِّنُ ويُقيمُ لِلصلاة، يخافُ مِني، قد غَفَرْتُ لِعبدي، وأَدخلتُه الجنة»(١).

[المجتبى ٢/٢٠، التحفة: ٩٩١٩].

٧٠٣ ـ الإقامة لمن يُصَلِّي وحده

١٦٤٣ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أَخبرنا إسماعيلُ، قال: حدثنا يحيى بنُ علي بن يحيى بن خَلاَّد بن رافع الزُّرَقي، عن أَبيه، عن جَدِّه

عن رِفاعةَ بنِ رافعٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ بينا هو جالسٌ في المسجدِ يوماً ـ قال رِفاعةُ: ونحنُ عنده ـ إذ جاءَ رَجُلٌ كالبدويِّ، فصلَّى، فأَخفَّ صلاَته، ثم انصرفَ، فسلَّم على النبيِّ ﷺ، فقال النبيُّ ﷺ: «وعليكَ، فارجِعْ، فصلِّ، فإنَّكَ لم تُصَلِّ» فرَجَعَ، فصلَّى، ثم جاء، فَسَلَّمَ عليه، فقال: «وعليكَ، فارجِعْ، فصلِّ، فإنك لم تُصَلِّ» ففعل ذلك مرتين أَو ثلاثاً، كُلَّ ذلك يأتي النبيَّ ﷺ، فيسلِّمُ على النبيِّ ﷺ، فيقولُ النبيُّ ﷺ: «وعليك، فَارجِعْ، فإنَّك لم تُصَلِّ» فعَاثَ الناسُ، وكَبُرَ ذلك عليهم أَن يكونَ مَنْ أَخَفَّ صلاتَه لم يُصَلِّ، فقال الرجلُ في آخرِ ذلك: فأَرِني أَو علِّمْني، فإنما أَنا بَشَرٌ أُصيبُ وأخطئُ، فقال للرجل: «إذا قمتَ إلى الصَّلاةِ، فتوضأْ كما أَمَرَكَ اللهُ، ثم تَشَهَّدْ، فأَقِمْ، ثم كَبِّرْ، فإن كان معك قُرآنٌ،

---

(١) أخرجه أبو داود (١٢٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٣١٢)، وابن حبان (١٦٦٠).

وقوله: «الشظية»، قال السندي: قطعة مرتفعة في رأس الجبل.

فاقرأْ به، وإلا فاحْمَدِ اللهَ، وكَبِّرْهُ، وهلِّله، ثم ارْكَعْ، فاطمئنَّ راكعاً، ثم اعتدِلْ قائماً، ثم اسجُدْ، فاعتدِلْ ساجداً، ثم اجلِسْ، فاطمئِنَّ جالساً، ثم قُم، فإذا فَعَلْتَ ذلك، فقد تَمَّتْ صلاتُك، وإن انتقصتَ مِنها شيئاً، انتُقِصَ مِن صلاتك، ولم تَذهبْ كُلُّها»[1].

[المجتبى: ٢/٢٠، التحفة: ٣٦٠٤].

٧٠٤ ـ كيفَ الإقامةُ

١٦٤٤ ـ أخبرني عبدُ الله بنُ محمد بنِ تميم المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا حجاجُ بنُ محمدٍ الأَعورُ، عن شُعبةَ، قال: سمعتُ أَبا جعفر مؤذِّنَ العُريان في مَسْجِدِ بني هِلال يُحَدِّثُ، عن مسلم أَبي المثنَّى مُؤَذِّنِ المسجدِ الجامع

عن ابنِ عمرَ، أَنه قال: إنما كان الأَذانُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ مرتينِ مرتينِ، والإقامةُ مرَّةً غيرَ أَنه يقولُ: قد قامتِ الصَّلاةُ، قد قامَتِ الصَّلاةُ، فكُنَّا إذا سَمِعْنَا الإقامةَ، توضأْنا، ثم خرَجْنا إلى الصَّلاةِ.

قال شعبةُ: لا أَحفظُ عنه غيرَ هذا الحديثِ وحدَه[2].

[المجتبى ٢/٢٠، التحفة: ٧٤٥٥].

٧٠٥ ـ إقامة كُلِّ واحدٍ لِنفسه

١٦٤٥ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن خالدٍ، عن أَبي قِلابةَ

عن مالك بنِ الحُوَيرث، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ ولِصاحبٍ لي: «إذا حَضَرَتِ الصلاةُ، فأَذِّنا، ثم أَقيما، ثم لِيَؤمَّكُما أَكْبَرُكُما»[3].

[المجتبى: ٢/٢١، التحفة: ١١١٨٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٤٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٦٠٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٥٨).

٧٠٦ ـ فضل التأذين

١٦٤٦ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا نُوديَ للصَّلاة، أدبرَ الشيطانُ له ضُراطٌ حَتَّى لا يَسْمَعَ التأْذينَ، فإذا قُضيَ النداءُ، أقبلَ، حتَّى إذا ثُوِّبَ بالصَّلاةِ، أدبرَ، حتى إذا قُضِيَ التثويبُ، أقبلَ، حتى يَخطِرَ بَيْنَ المرءِ ونفسِه، يقول: اذْكُرْ كذا، لِمَا لم يكن يَذكُرُ، حتى يَظَلَّ المرءُ إن يَدْرِي كم صَلَّى»(١).

[المجتبى: ٢/٢١، التحفة: ١٣٨١٨].

٧٠٧ ـ الاستهامُ على النِّداءِ

١٦٤٧ ـ حدثنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لو يَعْلَمُ الناسُ ما في النِّداءِ والصفِّ الأوَّلِ، ثم لم يجِدُوا إلا أن يستهِمُوا عليه، لاستَهَموا، ولو يَعْلَمُونَ ما في التهجير، لاستبقوا إليه، ولو عَلِمُوا ما في العَتَمةِ والصبح لأَتَوْهما ولو حَبْواً» (٢).

[المجتبى: ٢/٣٢، التحفة: ١٢٥٧٠].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٨) و (١٢٢٢) و (١٢٣١) و (١٢٣٢) و (٣٢٨٥)، ومسلم (٣٨٩) (١٦) و (١٧) و (١٨) و (١٩) و (٢٠)، وأبو داود (٥١٦).

انظر تخريج الحديث رقم (٥٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (٨١٣٩)، وابن حبان (١٦) و (١٦٦٣) و (٣٤٨٥).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

وقوله: «يخطر»، قال القاضي عياض في «مشارق الأنوار» ١/٢٣٤: بكسر الطاء، كذا ضبطناه عن المتقنين، وسمعناه من أكثر الرواة بالضم، والكسر هو الوجه، ومعناه: يوسوس، وأما بالضم، فمن السلوك والمرور، أي: حتى يدنو ويمر بين المرء ونفسه.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٥٣٣).

٧٠٨ ـ اتخاذُ المؤذّنِ الذي لا يأْخُذُ على أَذانه أَجراً

١٦٤٨ ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عفانُ، قال: حدثنا حمادُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا سعيدٌ الجُرَيْريُّ، عن أَبي العلاءِ، عن مُطَرِّفٍ

عن عثمانَ بنِ أَبي العاصي، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، اجعَلْني إمامَ قومي، قال: «أَنْتَ إمامُهم، واقتدِ بأَضعفهم، واتَّخِذْ مؤذّناً لا يأْخُذُ على أَذانِهِ أَجْراً»(١).

[المجتبى: ٢/٣٢، التحفة: ٩٧٧٠].

٧٠٩ ـ القولُ بمثل ما يقولُ المؤذّن

١٦٤٩ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن الزُّهريِّ، عن عطاء بنِ يزيدَ

عن أَبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا سَمِعْتُمُ النِّداءَ، فقولُوا مِثْلَ ما يقولُ المؤذّنُ»(٢).

[المجتبى: ٢/٢٣، التحفة: ٤١٥٠].

ذكرُ اختلافِ الناقلين لهذا الخبر عن معاوية

١٦٥٠ ـ أَخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا جريرٌ، عن مِسْعَرٍ، عن مُجَمِّعٍ، عن أَبي أُمامةَ بنِ سهل، قال:

سمعتُ معاويةَ يقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ ـ وسَمِعَ المؤذّنَ ـ فقال مثلَ ما قال(٣).

[المجتبى: ٢/٢٤، التحفة ١١٤٠٠].

---

(١) أخرجه أبو داود (٥٣١)، وابن ماجه (٩٨٧).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٢٧١).

(٢) أخرجه البخاري (٦١١)، ومسلم (٣٨٣)، وأبو داود (٥٢٢)، وابن ماجه (٧٢٠)، والترمذي (٢٠٨).
وسيأتي برقم (٩٧٧٩).
وهو في «مسند» أحمد (١١٠٢٠)، وابن حبان (١٦٨٦).

(٣) أخرجه البخاري (٩١٤).
وسيأتي في لاحقيه، وبرقم (١١٠٩) و (١٠١١٠) و (١٠١١١) و (١٠١١٢) و (١٠١١٣) وهو في «مسند» أحمد (١٦٨٦٢)، وابن حبان (١٦٨٧) و (١٦٨٨).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

١٦٥١ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن مُجَمِّع بنِ يحيى الأنصاري، قال: كنتُ جالساً عندَ أبي أُمامةَ بنِ سهلٍ، فأذَّن المُؤَذِّنُ، فقال: اللهُ أكبرُ، اللهُ أكبرُ، فكبَّرَ اثنتينِ، فقال: أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، فتَشَهَّدَ اثنتينِ، فقال: أشهدُ أنَّ محمداً رسولُ الله، فتَشهَّدَ اثنتينِ، ثم قال:

هكذا حدثني معاويةُ بنُ أبي سفيانَ عن قولِ رسول الله ﷺ(١).

[المجتبى: ٢/٢٤، التحفة: ١١٤٠٠].

١٦٥٢ ـ أخبرنا مجاهدُ بنُ موسى وإبراهيمُ بنُ الحسن، قالا: حدثنا حجاجٌ، قال: قال ابنُ جُريج: أخبرني عمرو بنُ يحيى، أن عيسى بنَ عمرَ أخبره، عن عبدِ الله بن علقمةَ بنِ وقّاص، عن علقمةَ بنِ وقاصٍ، قال:

إني عندَ معاويةَ إذ أذَّنَ مؤذِّنُه، فقال معاويةُ كما قال المُؤَذِّنُ، حتّى إذا قال: «حَيَّ على الصلاة» قال: «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا باللهِ» فلما قال: «حَيَّ على الفَلاحِ» قال: «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا باللّه» وقال بعدَ ذلك ما قالَ المؤذِّنُ، ثم قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ ذلك(٢).

[المجتبى: ٢/٢٥، التحفة: ١١٤٣١].

٧١٠ ـ ثوابُ ذلك

١٦٥٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، عن عَمرو بنِ الحارثِ، أن بُكَيرَ ابنَ الأشجِّ حدثه، أن عليَّ بنَ خالد الدُّؤَلي حَدَّثه، أن النَّضْرَ بنَ سفيانَ الدُّؤَلي حدثه

أنه سمع أبا هريرةَ يقول: كُنَّا معَ رسولِ الله ﷺ، فقام بلالٌ، فنادى، فلما سَكَتَ، قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قالَ مِثْلَ ما قال هذا يقيناً، دَخَلَ الجَنَّةَ»(٣).

[المجتبى: ٢/٢٤، التحفة: ١٤٦٤١].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله، ويتكرر برقم (١٠١١٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٦٥٠)، ويتكرر برقم (١٠١١٣).

(٣) أخرجه الحاكم ١/٢٠٤.

وهو في «مسند» أحمد (٨٦٢٤)، وابن حبان (١٦٦٧).

٧١١ ـ الصلاةُ على النبيِّ ﷺ بعد الأَذان

١٦٥٤ ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن حَيْوة بنِ شُريح، قال: أَخبرني كعبُ بنُ علقمةَ، أَنه سَمِعَ عبدَ الرحمن بنَ جُبير مولى نافع بنِ عَمرو القُرشي يُحدِّثُ

أَنه سَمِعَ عبدَ الله بنَ عمرو يقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا سَمِعْتُمُ المُؤَذِّنَ، فقولوا مثلَ ما يقولُ، ثم صَلُّوا عليَّ، فإنَّه مَنْ صَلَّى عليَّ [صلاةً][(١)]، صَلَّى اللهُ عليه عشراً، ثم سَلُوا ليَ الوَسِيلةَ، فإنها منزلةٌ في الجَنَّةِ، لا تنبغي إلا لِعبدٍ مِن عبادِ الله، أَرجو أَن أَكونَ أَنا هُوَ، فَمَنْ سأَل ليَ الوَسِيلةَ، حلَّتْ عليه الشَّفَاعَةُ»[(٢)].

[المجتبى: ٢/٢٥، التحفة: ٨٨٧١].

٧١٢ ـ الدعاء عند الأذان

١٦٥٥ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن حُكَيم بنِ عبدِ الله بنِ قيس، عن عامر بنِ سعدِ بنِ أَبي وقاص

عن سعدِ بنِ أَبي وقاصٍ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «مَنْ قال حِينَ يَسْمَعُ المُؤَذِّنَ: وأَنا أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا اللهُ وَحْدَهُ لا شَريكَ له، وأَنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، رضيتُ بالله رباً، وبمحمدٍ ﷺ رسولاً، وبالإسلام ديناً، غُفِرَ له ذنبُه»[(٣)].

[المجتبى: ٢/٢٦، التحفة: ٣٨٧٧].

---

(١) ما بين الحاصرتين من «المجتبى» وكذا في مصادر التخريج.

(٢) أخرجه مسلم (٣٨٤)، وأبو داود (٥٢٣)، والترمذي (٣٦١٤).
وسيأتي برقم (٩٧٩٠).
وهو في «مسند» أحمد (٦٥٦٨)، وابن حبان (١٦٩٠) و (١٦٩١) و (١٦٩٢).

(٣) أخرجه مسلم (٣٨٦)، وأبو داود (٥٢٥)، والترمذي (٢١٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٦٥).

١٦٥٦ ـ أخبرني عمرو بنُ منصور أبو سعيد النَّسائيُّ، قال: حدثنا عليُّ بنُ عياش، قال: حدثنا شُعيبٌ، عن محمد بنِ المُنْكَدِر

عن جابرِ بن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللهم رَبَّ هذه الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ والصَّلاةِ القائمةِ، آتِ محمداً الوسيلةَ والفضيلةَ، وابعَثْه مقاماً محموداً الذي وَعَدْتَهُ، حلَّتْ له الشفاعةُ يومَ القِيامةِ»(١).

[المجتبى: ٢/٢٦، التحفة: ٣٠٤٦].

٧١٣ ـ الصلاةُ بَيْنَ الأَذانِ والإقامَةِ

١٦٥٧ ـ أخبرنا أبو قُدامةَ عُبيدُ الله بنُ سعيد السَّرَخسيُّ، عن يحيى بنِ سعيد، عن كَهْمَس ـ هو ابنُ الحسن البصري ـ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ بُريدةَ

عن عبد الله بن مُغَفَّل(٢)، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلاةٌ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلاةٌ، [بين كلِّ أذانَيْن صلاةٌ](٣)، لِمَنْ شَاءَ»(٤).

[المجتبى: ٢/٢٨، التحفة: ٩٦٥٨].

١٦٥٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا أبو عامر، قال: حدثنا شُعبةُ(٥)، عن عمرو بنِ عامر

قال: سمعتُ أنسَ بنَ مالك يقولُ: كان المُؤَذِّنُ يُؤَذِّنُ لِصلاة المغربِ، فيبتدِرُ لُبابُ أَصحابِ رسول الله ﷺ السَّوارِيَ يُصلُّون الركعتين، حتى يَخْرُجَ رسولُ الله ﷺ وهم يُصلُّون(٦).

[المجتبى: ٢/٢٨، التحفة: ١١١٢].

---

(١) أخرجه البخاري (٦١٤) و (٤٧١٩)، وفي «خلق أفعال العباد» له صفحة ٢٠، وأبو داود (٥٢٩)، وابن ماجه (٧٢٢)، والترمذي (٢١١).
وسيأتي برقم (٩٧٩١).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٨١٧)، وابن حبان (١٦٨٩).

(٢) في الأصل: «معقل» وهو تحريف.

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٧٤).

(٥) كذا في الأصول، وفي «التحفة» : «سفيان» وقال: «وفي نسخة شعبة».

(٦) أخرجه البخاري (٥٠٣) و (٦٢٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٣٩٨٣)، وابن حبان (١٥٨٩).

٧١٤ ـ التشديدُ في الخروجِ مِن المسجد بعد الأذانِ

١٦٥٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور المكيُّ، عن سفيانَ، قال: حدثنا عمرُ بنُ سعيدٍ، عن أَشعثَ بنِ أَبي الشَّعثاءِ، عن أَبيه، قال:

رأَيتُ أَبا هُريرةَ ـ ومرَّ رَجُلٌ في المسجدِ بعد النداءِ حتى قطعه ـ قال أَبو هريرةَ: أَمَّا هذا، فَقَدْ عَصَى أَبا القاسِمِ ﷺ(١).

[المجتبى ٢/٢٩، التحفة ١٣٤٧٧].

١٦٦٠ ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ عثمان بن حكيم، قال: حدثنا جعفرُ بنُ عونٍ، عن أَبي عُميس، قال: أَخبرنا أَبو صخرةَ، عن أَبي الشَّعثاءِ

قال: خرجَ رَجُلٌ مِن المسجدِ بعد ما نُودِي بالصَّلاةِ، فقال أبو هُريرةَ: أَمَّا هذا، فقد عَصَى أَبا القَاسِمِ ﷺ(٢).

[المجتبى: ٢/٢٩، التحفة: ١٣٤٧٧].

٧١٥ ـ بابُ إيذانِ المؤذِّنين الأئمَّةَ بالصَّلاةِ

١٦٦١ ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ عمرو بنِ السَّرْح، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أَخبرنا ابنُ أَبي ذئبٍ وعمرو بنُ الحارث ويونسُ، أَن ابنَ شهابٍ أَخبرهم، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي فيما أَن يَفْرُغَ مِن صلاةِ العِشاء إلى الفجرِ إحدى عَشْرةَ ركعةً، يُسَلِّمُ مِنْ كُلِّ ركعتين، ثم يُوتِرُ بواحِدةٍ، ويَسْجُدُ سجدةً قدر ما يَقْرَأُ أَحَدُكُم خمسينَ آيةً قَبْلَ أَن يرفعَ رأْسَه، فإذا سَكَتَ

---

(١) أخرجه مسلم (٦٥٥)(٢٥٨) و (٢٥٩)، وأبو داود (٥٣٦)، وابن ماجه (٧٣٣)، والترمذي (٢٠٤).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٩٣١٥)، وابن حبان (٢٠٦٢).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

المؤذِّنُ مِن صلاةِ الفجرِ، وتَبيَّنَ له الفجرُ، قام، فركعَ ركعتين خفيفتينِ، ثم اضطجعَ على شِقِّه الأيمنِ حَتى يأْتيَه المُؤَذِّنُ للإقامة، فيخرُجُ معهم.

وبعضُهم يزيدُ على بعضٍ في قصةِ الحديث(١).

[المجتبى: ٢/٣٠، التحفة: ١٦٥٧٣].

١٦٦٢ ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بنِ عبد الحكم، عن شُعيب، قال: حدثنا الليثُ، قال: حدثنا خالدٌ، عن ابنِ أبي هلال، عن مَخْرَمَةَ بنِ سُليمانَ أن كُريباً مولى ابنِ عباس أخبره، قال:

سألتُ ابنَ عباس، قلتُ: كيف كانت صلاةُ رسولِ الله ﷺ بالليلِ؟ فوصف أنه صَلَّى إحدى عَشْرةَ رَكعةً بالوتر، ثم نامَ حتى استثقل، فرأيته ينفُخُ، فأتاه بلالٌ، فقال: الصلاةَ يا رسولَ الله، فقام، فَصَلَّى ركعتَيْنِ، وصَلَّى للناسِ، ولم يتوضَّأْ(٢).

[المجتبى: ٢/٣٠، التحفة: ٦٣٦٢].

٧١٦ ـ إقامةُ المؤذِّنِ عندَ خروجِ الإمامِ

١٦٦٣ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُريث، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن مَعْمَرٍ، عن يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عن عبدِ الله بنِ أبي قتادةَ

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ، فلا تَقُوموا حَتَّى تَرَوْني قد خَرَجْتُ»(٣).

[المجتبى: ٢/٣١، التحفة: ١٢١٠٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٣٣٩)، وهو مكرر برقم (١٣٤٠).

(٣) سلف برقم (٨٦٧).

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الجمعة

٧١٧- صلاة الجمعة

١٦٦٤ ـ حدثنا[١] واصلُ بنُ عبدِ الأعلى ـ كوفيٌّ ـ، قال: حدثنا ابنُ فُضَيل.

عن أبي مالكٍ الأَشْجعي، عن أبي حازمٍ، عن أبي هُريرة

وعن رِبعي بنِ حِراش، عن حُذيفةَ

قالا: قال رسولُ الله ﷺ: «أَضَلَّ اللهُ عن الجُمُعَةِ مَن كان قبلَنا، فكان لليهودِ يَوْمُ السبت، وكان للنصارى يومُ الأَحدِ، فجاءَ اللهُ بنا، فهدانا[٢] لِيومِ الجُمُعَةِ، فَجَعَلَ اللهُ الجُمُعَةَ والسَّبْتَ والأَحَدَ، وكذلك هم تَبَعٌ لَنا يومَ القيامة، ونحن الآخِرون مِن أَهل الدنيا، والأولون يومَ القِيامة، المَقْضيُّ لهم قَبْلَ الخلائق»[٣].

[المجتبى: ٣/٨٧، التحفة: ١٣٣٩٧و١٣٣١١].

٧١٨ ـ إيجاب الجمعة

١٦٦٥ ـ أَخبرنا أَبو عاصم خُشَيْشُ بن أَصْرَمَ النَّسائيُّ، عن عبدِ الرزاق، قال: أَخبرنا مَعْمَرٌ، عن ابنِ طاووس، عن أَبيه

عن أَبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «نَحْنُ الآخِرون، الأَولون يَوْمَ القيامة، نحن أَولُ الناسِ دخولاً الجنة، بَيْدَ أَنهم أُوتوا الكِتَابَ مِن قبلنا، وأُوتِيْناه مِنْ بعدهم، فهدانا اللهُ لما اختلفوا فيه مِن الحقِّ، فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه، الناسُ لنا فيه تَبَعٌ، غدًا لليهود، وللنصارى بَعْدَ غدٍ»[٤].

---

(١) جاء هنا سند راويي الكتاب: ابن الأحمر وابن سيار، وقد حذفناه واكتفينا بذكره في بداية الكتاب.

(٢) في الأصلين: «فهدينا»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٣) أخرجه من الطريقين مسلم (٨٥٦)، وابن ماجه (١٠٨٣).

وحديث أبي هريرة سيأتي بنحوه في لاحقيه فانظر تخريجهما.

(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

وهذا الحديث لم نقف عليه في «التحفة».

١٦٦٦ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عبدِ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج، عن أبي هُريرةَ.

[وابنُ طاووس، عن أبيه

عن أبي هريرةَ][1]، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «نحن الآخِرُونَ السَّابِقُونَ، بَيْدَ أنهم أُوتوا الكِتَابَ مِن قَبْلِنَا وأُوتيناه مِنْ بعدهم، وهذا اليومُ الذي كَتَبَ الله عليهم، فاختلفوا فيه، فهدانا اللهُ له ـ يعني يَوْمَ الجمعةِ ـ، فالناسُ لنا فيه تَبَعٌ، اليهودُ غدًا، والنصارى بَعْدَ غد»[2].

[المجتبى: ٣/٨٥، التحفة: ١٣٥٢٢ و ١٣٦٨٣].

٧١٩ ـ بَدْء الجمعة

١٦٦٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الله بن عمار، قال: حدثنا المُعافى، عن إبراهيمَ بنِ طَهْمَان، عن محمد بنِ زياد

عن أبي هُريرةَ، قال: إنَّ أَوَّلَ جُمعةٍ جُمِّعت بَعْدَ جمعةٍ جُمِّعَتْ مَعَ رسولِ الله ﷺ بمكةَ، جُمِّعَتْ بجُوَاثا بالبحرينِ قريةٍ لِعبدِ القيس[3].

[التحفة: ١٤٣٦٠].

٧٢٠ ـ التشديدُ في التخلفِ عن الجمعةِ

١٦٦٨ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن محمد بنِ عمرٍو، عن عَبيدةَ بنِ سفيان الحضرميِّ

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في (ت) و(ز).

(٢) أخرجه البخاري (٢٣٨) و (٨٧٦) و (٨٩٦) و (٢٩٥٦) و (٣٤٨٦) و (٦٦٢٤) و(٦٨٨٧) و (٧٠٣٦) و (٧٤٩٥)، ومسلم (٨٥٥) (١٩) و (٢٠) و (٢١).

وقد سلف قبله، وانظر تخريج رقم (١٦٦٤).

وهو في «مسند» أحمد (٧٣١٠)، وابن حبان (٢٧٨٤).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٣) تفرَّد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

عن أَبي الجَعْد الضَّمْرِيِّ ـ وكانت له صحبةٌ ـ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ تَرَكَ ثلاثَ جُمَعٍ تهاوناً بها، طَبَعَ الله على قَلْبِهِ»(١).

[المجتبى: ٣/٨٨، التحفة: ١١٨٨٣].

١٦٦٩ ـ أَخبرنا عمرو بنُ سوَّاد السَّرْحي(٢) المصري، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أَخبرني ابنُ أبي ذئب، عن أَسِيد بنِ أَبي أَسِيد، عن عبدِ الله بنِ أَبي قتادةَ

عن جابر بنِ عبدِ الله، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ تَرَكَ الجمعةَ ثلاثاً مِن غيرِ ضرورَةٍ، طَبَعَ الله على قَلْبِهِ»(٣).

[التحفة: ٢٣٦٣].

١٦٧٠ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ مَعْمرٍ البصريُّ، قال: حدثنا حَبَّانُ، قال: حدثنا أَبانٌ، قال: حدثنا يحيى بنُ أَبي كثيرٍ، عن الحضرميِّ بنِ لاحق، عن زيدٍ، عن أَبي سلاَّم، عن الحَكَمِ بن مِيناء

أنه سَمِعَ ابنَ عباس وابنَ عمر يُحدِّثَانِ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال وهو على أعوادِ منبره: «لَيَنتهينَّ أَقوامٌ عن وَدْعِهِم الجُمُعَاتِ أَو لَيُختمَنَّ على قُلوبهم، ثم لَيكُونُنَّ(٤) مِن الغافلين»(٥).

[المجتبى ٣/٨٨، التحفة: ٦٦٩٦].

١٦٧١ ـ أَخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ الربيع، قال: حدثنا عليُّ بنُ المبارك، عن يحيى بنِ أَبي كثير، عن زيدِ بنِ سلاَّم، عن أَبي سلاَّم، عن الحَكَمِ بن مِيناء

---

(١) أخرجه أبو داود (١٠٥٢) و (١١٢٥)، والترمذي (٥٠٠).

وهو في«مسند» أحمد (١٥٤٩٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣١٨٢)، وابن حبان (٢٥٨) و (٢٧٨٦).

(٢) في الأصلين: «السرخسي» وهو تحريف.

(٣) أخرجه ابن ماجه (١١٢٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٥٥٩)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣١٨٣) و(٣١٨٤).

(٤) في (ت) و(ز): «ليكتبنَّ».

(٥) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

عن ابنِ عمرَ وابنِ عباس ـ قال عليٌّ: ثم كَتَبَ به إليَّ عن ابنِ عمرَ وأبي هريرةَ ـ أنهما سمعا رسولَ الله ﷺ يقول على أعوادِ منبره: «لَينتهينَّ أقوامٌ عن وَدْعِهِم الجُمُعَاتِ، أو لَيُختمَنَّ على قُلُوبهم، ثم لَيكونُنَّ[1] مِن الغافلين»[2].

[التحفة: ٦٦٩٦].

١٦٧٢ ـ أخبرني محمودُ بنُ خالد[3]، قال: حدثنا الوليدُ بنُ مسلم، قال: حدثنا مُفَضَّل بنُ فَضَالةَ، عن عيَّاش بنِ عباس، عن بُكير، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ

عن حفصةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «رَوَاحُ الجُمُعة وَاجِبٌ على كُلِّ محتَلِمٍ»[4].

[المجتبى: ٨٩/٣، التحفة: ١٥٨٠٦].

٧٢١ ـ كفَّارةُ مَنْ تركَ الجمعةَ مِن غيرِ عُذر

١٦٧٣ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا هَمَّامٌ، عن قتادةَ، عن قُدامةَ بنِ وَبَرَةَ

عن سَمُرَةَ بن جُنْدُبٍ، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «مَنْ تَرَكَ جمعةً مِن غيرِ عُذر، فَلْيتصَدَّقْ بدينارٍ، فإن لم يجدْ، فنصفِ دينار»[5].

[المجتبى: ٨٩/٣، التحفة: ٤٦٣١].

---

(١) في (ت) و(ز): «ليكتبنَّ».
وقوله: «ودعهم»، قال السندي: أي: تركهم.
(٢) أخرجه مسلم (٨٦٥)، وابن ماجه (٧٩٤).
وقد سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (٢١٣٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣١٨٦) و (٣١٨٧)، وابن حبان (٢٧٨٥).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.
(٣) في «المجتبى»: «محمود بن غيلان» وهو كذلك في نسخة أبي القاسم بن عساكر من «السنن الكبرى». انظر «التحفة».
(٤) أخرجه أبو داود (٣٤٢).
وهو في ابن حبان (١٢٢٠).
(٥) أخرجه أبو داود (١٠٥٣)، وابن ماجه (١١٢٨).
وسيأتي في الذي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٠٨٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٢٣٩)، وابن حبان (٢٧٨٨) و (٢٧٨٩).

١٦٧٤ ـ [أخبرنا نصرُ بنُ عليٍّ: حدثنا نوحٌ، عن خالدٍ، عن قتادةَ، عن الحسنِ عن سَمُرَةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ تَرَكَ الجمعةَ متعمِّداً، فعليه دِينَارٌ، فإن لم يجدْ، فنصفُ دينار» وفي موضعٍ آخرَ ليس فيه: «متعمدًا»][(١)(٢)].

[التحفة: ٤٥٩٩].

٧٢٢ ـ فضل يوم الجمعة

١٦٧٥ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله ـ وهو ابنُ المباركِ ـ عن يونسَ، عن الزُّهريِّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن

وأخبرنا هارونُ بنُ موسى، قال: حدثنا أبو ضَمْرَةَ، عن يونسَ، عن ابنِ شهاب، قال: حدثني عبدُ الرحمن الأعرجُ

أنه سَمِعَ أبا هريرةَ يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عليه الشمسُ يومُ الجمعة، فيه خُلِقَ آدمُ، وفيه أُدْخِلَ الجنةَ، وفيه أُخْرِجَ منها»[(٣)].

[المجتبى ٣/٨٩، التحفة: ١٣٩٥٩].

١٦٧٦ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن منصورِ بنِ المعتمر السُّلَمي، عن أبي مَعشر زياد بنِ كُليب، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ، عن القَرْثَع الضبيِّ ـ وكان من القُرَّاء الأَولين ـ عن سلمانَ، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ رَجُلٍ يتطهَّرُ يومَ الجُمُعَةِ كما أُمِرَ، ثم يَخرُجُ مِن بيته حَتَّى يأْتيَ الجمعةَ، فَيُنْصِتُ حتى يَقْضِيَ الإمامُ صَلاتَه، إلا كان كفَّارةً لِما كَانَ قَبْلَه مِنَ الجُمُعَةِ»[(٤)].

[المجتبى ٣/١٠٤، التحفة: ٤٥٠٨].

---

(١) هذا الحديث زيادة من «التحفة».

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه مسلم (٨٥٤) (١٧) و (١٨)، والترمذي (٤٨٨).
وهو في «مسند» أحمد (٩٢٠٧).
وإسناد هارون بن موسى لم نقف عليه في «التحفة».

(٤) أخرجه ابن خزيمة (١٧٣٢).
وسيأتي بعده وبرقم (١٧٣٦)، و (١٧٣٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٧١٨).

١٦٧٧ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا عفانُ بنُ مسلم ويحيى بنُ حماد ـ والنَّسقُ لعفانَ ـ، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن المُغيرةِ[١]، عن أبي معشر زيادِ ابنِ كُليب، عن إبراهيمَ، عن عَلْقَمَةَ، عن قَرْثَعٍ الضبيِّ

عن سلْمَانَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أتدري ما يومُ الجمعةِ»؟ قلتُ: الله ورسولُه أعلمُ، قال: «لكني أنا أُحدِّثُكَ عن يَوْمِ الجُمُعَةِ، لا يتطهَّرُ رَجلٌ، ثم يمشي إلى الجمعة، ثم يُنصِتُ حتَّى يقضيَ الإمامُ صلاتَه، إلا كانت كفارةً لما بينها وبين الجُمُعَةِ التي قبلَها ما اجتُنِبَتِ[٢] المَقْتلةُ»[٣].

[التحفة: ٤٥٠٨].

٧٢٣ ـ الأَمرُ بإكثارِ الصَّلاة على النبيِّ ﷺ يومَ الجمعة[٤]

١٦٧٨ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا الحسينُ الجُعْفيُّ، عن عبدِ الرحمن بن يزيدَ بن جابر، عن أبي الأشعث الصنعانيِّ

عن أَوسِ بنِ أَوسٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ مِنْ أَفْضَلِ أيَّامكم يومَ الجُمعة، فيه خُلِقَ آدمُ، وفيه قُبِضَ، وفيه النَّفْخةُ، وفيه الصَّعْقةُ، فأَكثِروا عليَّ مِن الصَّلاةِ فيه، فإن صلاتَكم معروضةٌ عليَّ» قالوا: يا رسولَ الله، وكيف تُعرَضُ صلاتُنا عليك وقد أَرَمْتَ؟ ـ أي: يقولون: قد بَلِيتَ ـ قال: «إنَّ الله حرَّمَ على الأرضِ أن تأكلَ أَجسادَ الأنبياءِ»[٥].

[المجتبى: ٣/٩١، التحفة: ١٧٣٦].

---

(١) في الأصلين: «المعتمر» وصوبناه من «التحفة».

(٢) في الأصلين: «ما اجتنب»، والمثبت من (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

وقوله: «المقتلة»، أي: الكبائر التي تسبب لصاحبها الهلاك والوقوع تحت طائلة العقاب.

(٤) وقع هذا العنوان في الأصلين و (ت) قبل الحديث رقم (١٦٧٦) وصوابه أن موضعه هنا، إذ لا يوجد في الحديثين السابقين ما يفيد بفضل الصلاة على النبي ﷺ.

(٥) أخرجه أبو داود (١٠٤٧) و (١٥٣١)، وابن ماجه (١٠٨٥) و (١٦٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٦١٦٢)، وابن حبان (٩١٠).

٧٢٤ ـ السِّواك يومَ الجمعة

١٦٧٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ أبو الحارث المصريُّ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن عمرو بنِ الحارثِ، أن سعيدَ بنَ أبي هلال وبُكيرَ بنَ الأشجِّ حدثاه، عن أبي بكر بنِ المُنْكَدِرِ، عن عمرو بنِ سلَيم، عن عبدِ الرحمن بنِ أبي سعيد

عن أبيه، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الغُسلُ يومَ الجُمُعَةِ على كُلِّ مُحتلِمٍ، والسِّواكُ، ويَمَسُّ مِن الطِّيبِ ما قَدَرَ عليه».

إلا أنَّ بُكيراً لم يذكُرْ عبدَ الرحمن. وقال في الطِّيب: «ولو مِن طِيبِ المرأَةِ»(١).

[المجتبى: ٣/٩٢، التحفة: ٤١١٦].

٧٢٥ ـ إيجابُ الغُسلِ يَوْمَ الجمعَةِ

١٦٨٠ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن صفوانَ بنِ سُليم، عن عطاء ابن يسار

عن أبي سعيد الخدريِّ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «غُسْلُ يوم الجمعةِ واجبٌ على كلِّ مُحتَلِم»(٢).

[المجتبى: ٣/٩٣، التحفة: ٤١٦١].

١٦٨١ ـ أخبرنا حُميدُ بن مَسْعدةَ، قال: حدثنا بشرٌ، قال: حدثنا داودُ، عن أبي الزبير

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «على كُلِّ رَجُلٍ مُسلم في كُلِّ سبعةِ أيامٍ غسلُ يومٍ، وهو يومُ الجمعة»(٣).

[المجتبى: ٣/٩٣، التحفة: ٢٧٠٦].

---

(١) أخرجه البخاري (٨٨٠)، ومسلم (٨٤٦)(٧)، وأبو داود (٣٤٤).
وسيأتي برقم (١٧٠٠)، انظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١١٢٥٠)، وابن حبان (١٢٣٣).

(٢) أخرجه البخاري (٨٥٨) و (٨٧٩) و (٨٨٠) و (٨٩٥) و (٢٦٦٥)، ومسلم (٨٤٦)، وأبو داود (٤٣١)، وابن ماجه (١٠٨٩).
وهو في «مسند» أحمد (١١٠٢٧)، وابن حبان (١٢٢٨) و (١٢٢٩).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ١/٩٣ و ٩٥، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٠٧٢)، وابن خزيمة (١٧٤٦) و (١٧٤٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١١٦.
وهو في «مسند» أحمد (١٤٢٦٦)، وابن حبان (١٢١٩).

[٧٢٦ ـ الغسلُ يومَ الجمعة][(١)]

١٦٨٢ ـ أخبرنا كثيرُ بنُ عُبيد الحِمصيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ حرب ـ حمصيٌّ ـ، عن الزُّبيدي، عن الزُّهري، قال: أخبرني سالمٌ، عن عبدِ الله بنِ عمرَ

عن عمرَ بنِ الخطاب، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ جاءَ منكم الجمعةَ، فَلْيغتسِلْ»[(٢)].

[التحفة: ١٠٥١٩].

١٦٨٣ ـ أخبرنا كثيرُ بنُ عُبيد، قال: حدثنا محمد ـ وهو ابنُ حرب ـ، عن الزُّبيديِّ، عن الزُّهريِّ، قال: حدثني سالمٌ

عن أبيه، أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «مَنْ جاءَ منكم الجمعةَ، فَلْيغتسِلْ»[(٣)].

[المجتبى: ٣/١٠٥، التحفة: ٦٩٢٩].

١٦٨٤ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سالم

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا جَاءَ أَحدُكُم إلى الجُمُعَةِ، فَلْيغتسِلْ»[(٤)].

[التحفة: ٦٨٣٣].

١٦٨٥ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن ـ مِصِّيصيٌّ ـ، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابنِ جُريج، قال: أخبرني ابنُ شهابٍ، عن سالم بنِ عبدِ الله

---

(١) هذا العنوان لم يرد في النسخ الخطية، وأضفناه لبيان السياق.

(٢) أخرجه البخاري (٨٧٨) و (٨٨٢)، ومسلم (٨٤٥)، وأبو داود (٣٤٠)، والترمذي (٤٩٤) و (٤٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (٩١)، وابن حبان (١٢٣٠).

وفي الحديث قصة الرجل الذي دخل المسجد وعمر يخطب.

(٣) أخرجه البخاري (٨٧٧) و (٨٩٤) و (٩١٩)، ومسلم (٨٤٤)(١) و(٢)، وابن ماجه (١٠٨٨)، والترمذي (٤٩٢) و (٤٩٣).

وسيأتي بعده برقم (١٦٨٣) و (١٦٨٤) و (١٦٨٦) و (١٦٨٧) و (١٦٨٨) و(١٦٨٩) و(١٦٩٠) و (١٦٩١) و (١٦٩٢) و (١٧٢٥).

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٦٦)، وابن حبان (١٢٢٤) و (١٢٢٥) و (١٢٢٦).

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

عن عبدِ الله بنِ عمرَ، عن حديثِ رسولِ الله ﷺ أنه قال: «مَنْ جَاءَ منكم الجُمُعَةَ، فَلْيغتسِلْ»(١).

[التحفة: ٧٢٧٠].

١٦٨٦ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجاجُ بنُ محمد، [قال: قال](٢) ابنُ جُريج، حدثني ابنُ شهابٍ، عن عبدِ الله بنِ عبد الله بنِ عمرَ

عن عبدِ الله بنِ عمر، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال وهو قائمٌ على المنبرِ: «مَنْ جَاءَ مِنْكُم الجُمُعَةَ، فَلْيَغتسِلْ»(٣).

[التحفة: ٧٢٧٠].

١٦٨٧ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن ابنِ شهابٍ، عن عبدِ الله بنِ عبدِ الله

عن عبدِ الله بنِ عمرَ، عن رسولِ الله ﷺ قال وهو قائِمٌ على المنبرِ: «مَنْ جَاءَ منكم الجُمُعَةَ، فَلْيَغْتَسِلْ»(٤).

[المجتبى: ٣/١٠٦، التحفة: ٧٢٧٠].

١٦٨٨ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ فَضالةَ، قال: أخبرنا محمدٌ، قال: حدثنا معاويةُ، عن يحيى بنِ أَبي كثير، قال: أخبرني نافعٌ

أَنَّ ابنَ عمرَ أَخبره، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا أَتى أَحَدُكُمُ الجُمُعَةَ، فَلْيَغتسِلْ»(٥).

[التحفة: ٨٥٢٩].

١٦٨٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحكم، عن نافع

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٦٨٥).

(٢) في (ت) و(ز): «عن».

(٣) سلف تخريجه برقم (١٦٨٣).

(٤) سلف تخريجه برقم (١٦٨٣).

(٥) سلف تخريجه برقم (١٦٨٣).

عن ابن عمرَ، قال: خطبَ النبيُّ ﷺ، فقال: «إذا راح أَحدُكم إلى الجُمُعَةِ، فَلْيَغتسِلْ»[1].

[المجتبى ٣/١٠٥، التحفة: ٧٦٥٠].

١٦٩٠ ـ أخبرنا قُتيبةُ، عن مالكٍ، عن نافعٍ

عن ابنِ عمرَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا جاءَ أَحَدُكُم الجُمُعَةَ، فَلْيَغتسِلْ»[2].

[المجتبى: ٣/٩٣، التحفة: ٨٣٨١].

١٦٩١ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن أَبي بكرٍ، عن أَبي إسحاقَ، عن نافع

عن ابنِ عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَتى الجُمُعَةَ، فَلْيَغتسِلْ»[3].

[التحفة: ٨٢٤٨].

١٦٩٢ ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن أَبي إسحاقَ، عن يحيى بنِ وثَّاب، قال:

سمعتُ ابنَ عمرَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ جَاءَ إلى الجُمُعَةِ، فَلْيَغتسِلْ»[4].

[التحفة: ٨٥٦٦].

١٦٩٣ ـ أخبرني محمدُ بنُ يحيى بنِ عبدِ الله النَّيْسابوريُّ، قال: حدثنا أَبو اليَمَان، قال: أَخبرنا شعيبٌ، عن الزُّهريِّ، قال: قال طاووس:

قلتُ لابن عباس: ذَكَروا أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «اغتسِلُوا واغْسِلُوا رؤوسَكُم، وإن لم تكونوا جُنُباً، وأَصيبوا من الطيب» فقال ابنُ عباس: فأَمَّا الغسلُ، فنعم، وأَمَّا الطِّيبُ، فلا أَدري[5].

[التحفة: ٥٧٥٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٦٨٣).
(٢) سلف تخريجه برقم (١٦٨٣).
(٣) سلف تخريجه برقم (١٦٨٣).
(٤) سلف تخريجه برقم (١٦٨٣).
(٥) أخرجه البخاري (٨٨٤) و (٨٨٥)، ومسلم (٨٤٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٨٣)، وابن حبان (٢٧٨٢).

٧٢٧ ـ [الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة][1]

١٦٩٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الله بنِ يزيدَ المقرئ المكيُّ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: حدثني أبو الأسودِ، عن عُروةَ، قال:

قالت عائشةُ: كان أصحابُ رسول الله ﷺ قوماً عمَّالَ أنفسهم، وكان يكونُ لهم أرواحٌ، فقيل لهم: لو اغتسلتُم[2].

[التحفة: ١٦٣٩٢].

١٦٩٥ ـ أخبرني محمودُ بنُ خالد، عن الوليد، قال: أخبرني عبدُ الله بنُ العلاء، أنه سَمِعَ القاسمَ بنَ محمد بن أبي بكر

أنهم ذَكَروا غُسْلَ يومِ الجمعة عندَ عائشةَ، قالت: إنما كان الناسُ يسكُنون العاليةَ، فيحضُرون الجمعةَ وبهم وَسخٌ، وإذا أصابهم الرَّوْحُ، سَطَعَتْ أرواحُهم، فيتأذَّى بهم الناسُ، فذُكِرَ ذلك لِرسولِ الله ﷺ، فقال: «أوَ لا يغتسلُونَ»؟[3]

[المجتبى: ٣/٩٣، التحفة: ١٧٤٦٩].

٧٢٨ ـ فضلُ الغسل

١٦٩٦ ـ أخبرنا أبو الأشعث أحمدُ بنُ المِقدام العِجليُّ، عن يزيدَ ـ وهو ابنُ زُريعٍ ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن الحسَنِ

---

(١) هذا العنوان لم يرد في النسخ الخطية، واضفناه ليان السياق.

(٢) أخرجه البخاري (٩٠٣) و (٢٠٧١)، ومسلم (٨٤٧)، وأبو داود (٣٥٢) و(١٠٥٥).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٣٩)، وابن حبان (١٢٣٦).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.
وقوله: «الروح»، قال السندي: نسيم الريح.
وقوله: «أرواحهم»، قال السندي: جمع ريح ... أي: كانوا إذا مر النسيم عليهم، تكيَّف بأرواحهم، وحملها إلى الناس، والحاصل: أنهم يعرَقون لمشيهم من مكان بعيد، والعرق إذا اجتمع مع وسخ ولباس صوف، يثير رائحة كريهة، فإذا حملها الريح إلى الناس، يتأذون بها، فحثهم النبي ﷺ على الاغتسال؛ دفعاً للأذى، لا لوجوبه بعينه.

عن سَمُرَةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ توضَّأ يومَ الجُمُعَةِ، فَبِها ونِعْمَتْ، ومَنِ اغْتَسَلَ، فالغُسلُ أَفضلُ»(١).

[المجتبى: ٣/٩٤، التحفة: ٤٥٨٧].

١٦٩٧ ـ أَخبرنا عمرو بنُ منصور وهارونُ بنُ محمد بنِ بكَّار بنِ بلال ـــ واللفظ له ـــ، قال: حدثنا أبو مُسهرٍ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ عبدِ العزيز، عن يحيى بنِ الحارث، عن أَبي الأَشعثِ الصَّنعانيِّ

عن أَوس بنِ أَوسٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ غَسَّلَ واغتسلَ، وغدا وابتكَرَ، ودنا مِن الإمامِ و لم يَلْغُ، كان له بِكُلِّ خُطوةٍ عَمَلُ سنةٍ: صيامُها وقِيامُها»(٢).

[المجتبى: ٣/٩٥، التحفة: ١٧٣٥].

٧٢٩ ـ الهيئة للجمعة

١٦٩٨ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن نافعٍ

عن عبدِ الله بنِ عمرَ، أَنَّ عمرَ بنَ الخطابِ رأى حُلَّةً عند بابِ المسجِدِ، فقال: يا رسولَ الله، لو اشتريتَ هذه، فلبستَها يومَ الجمعةِ، [وللوفد](٣)إذا قَدِمُوا عليكَ، قال رسولُ الله ﷺ: «إنما يَلْبَسُ هذه مَنْ لا خَلاقَ له في الآخِرَةِ» ثم جاء رسولَ الله ﷺ منها(٤)، فأَعطى عمرَ منها حُلَّةً، فقال عُمَرُ: يا رسولَ الله، كسوتَنِيها(٥) وقد

(١) أخرجه أبو داود (٣٥٤)، والترمذي (٤٩٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٠٨٩).
(٢) أخرجه أبو داود (٣٤٥)، وابن ماجه (١٠٨٧)، والترمذي (٤٩٦).
وسيأتي برقم (١٧٠٣) و (١٧٠٧) و (١٧١٩) و (١٧٢٠) و (١٧٤١).
وهو في «مسند» أحمد (١٦١٧٢)، وابن حبان (٢٧٨١).
وقوله: «من غسَّل»، قال السندي: روي مشدداً و مخففاً، قيل: أي: جامع امرأته قبل الخروج إلى الصلاة؛ لأنه أغضُّ للبصر في الطريق. وقيل: أراد غسل غيره؛ لأنه إذا جامعها، أحوجها إلى الغسل. وقيل: غسَل رأسَه كما في رواية أبي داود.
(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).
(٤) في (ت) و(ز): «حلل».
(٥) في الأصلين: «كسيتنيها».

قلتَ في حُلَّة عطاردٍ ما قُلْتَ؟ قال رسولُ الله ﷺ: «لم أَكْسُكَهَا لِتلبَسها» فكساها عُمَرُ أَخاً له مشركاً بمكةَ[1].

[المجتبى: ٣/٩٦، التحفة: ٨٣٣٥].

١٦٩٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ الحارث المخزوميُّ، عن حنظلَةَ بنِ أبي سفيانَ، عن سالم بنِ عبد الله

قال: سمعتُ ابنَ عمرَ يحدث، أَن عمرَ بنَ الخطاب خرج، فرأَى حُلَّةَ إستبرقٍ تُبَاع في السوق، فأَتى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، اشترِها، فالبَسْهَا يومَ الجمعة وحين[2] يَقْدَمُ عليك الوَفْدُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنما يَلبَس هذه من لا خَلاقَ له» قال: ثم أُتيَ رسولُ الله ﷺ بثلاث حُلَل منها، فكسا عمرَ منها حُلَّةً، وكسا عليّاً حُلَّةً، وكسا أُسامةَ حُلَّةً، فأَتاه، فقال: يا رسولَ الله، قلتَ فيها ما قلتَ، ثم بعثتَ بها إليَّ؟! قال: «بِعْها، فاقضِ بها حاجَتَك، أو شقِّقْها خُمُراً بين نسائك»[3].

[المجتبى: ٨/١٩٨، التحفة: ٦٧٥٩].

---

(١) أخرجه البخاري (٨٨٦) و (٢٦١٢) و (٥٨٤١)، وفي «الأدب المفرد» له (٧١)، ومسلم (٢٠٦٨) (٦) و (٧)، وأبو داود (١٠٧٦) و (٤٠٤٠)، وابن ماجه (٣٥٩١).

وسيأتي برقم (٩٤٩٦) و (٩٤٩٧) و (٩٤٩٨). وانظر تخريج ما بعده ورقم (٩٥٠٢).

وهو في «مسند» أحمد (٤٧١٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨٣٠) و (٤٨٣١)، وابن حبان (٥٤٣٩).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) في (ت) و(ز): «حيث».

(٣) أخرجه البخاري (٩٤٨) و (٢١٠٤) و (٣٠٥٤) و (٦٠٨١)، وفي «الأدب المفرد» له (٣٤٩)، ومسلم (٢٠٦٨) (٨) و (٩)، وأبو داود (١٠٧٧) و (٤٠٤١).

وسيأتي برقم (١٧٧٢) و (٩٤٩٩) و (٩٥٠٠) و (٩٥٠١)، وانظر ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٤٩٧٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨٣٢)، وابن حبان (٥١١٣).

١٧٠٠ ـ أخبرني هارونُ بنُ عبدِ الله، قال: حدثنا الحسنُ بن سَوَّار، قال: حدثنا الليثُ، قال: حدثنا خالدٌ، عن سعيد، عن أبي بكر بنِ المنكَدِرِ، أن عَمرو بنَ سُليمٍ أخبره، عن عبدِ الرحمن بنِ أبي سعيدٍ

عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ قال: «إنَّ الغسلَ يومَ الجُمُعَةِ على كُلِّ مُحتلِمٍ، والسِّواكَ، وأن يَمَسَّ مِنَ الطِّيبِ ما يَقْدِرُ عليه»(١).

[المجتبى: ٣/٩٧، التحفة: ٤١١٦].

٧٣٠ ـ قعودُ الملائِكة يومَ الجمعة على أبوابِ المسجد

١٧٠١ ـ أخبرني الربيعُ بنُ سليمانَ بنِ داودَ، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ بكر بنِ مضرَ، قال: حدثني أبي، عن عَمرو بنِ الحارثِ، عن ابنِ شهاب

وأخبرنا عبدُ الملك بنُ شُعيب بنِ الليث بنِ سعدٍ، قال: حدثني أبي، قال: حدثني جَدِّي، قال: حدثني عقيلٌ، عن ابنِ شهاب، عن عبدِ الرحمن بنِ هُرمزَ الأعرج

عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا كانَ يومُ الجمعة، كان على كلِّ باب من أبواب المسجد ملائكةٌ يكتبُون الأَولَ فالأَولَ، فإذا جلسَ الإمامُ، طوَوا الصحفَ، وجاؤوا يستمعون الذِّكرَ»(٢).

[التحفة: ١٣٩٦٣].

١٧٠٢ ـ أخبرني محمدُ بن خالد، قال: حدثنا بشرُ بن شُعيب، عن أبيه، عن الزُّهريِّ، قال: أخبرني أبو سلمةَ وأبو عبد الله الأغرُّ

أنَّ أبا هريرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كان يومُ الجمعة، كان على كُلِّ بابٍ من أبوابِ المسجدِ ملائكَةٌ يكتبُون الأَولَ فالأَولَ، فإذا جَلَسَ الإمامُ، طَوَوا الصُّحفَ، وجلسوا، فاستمعوا الذكرَ»(٣).

[التحفة: ١٣٤٦٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٦٧٩).

(٢) انظر تخريج ما سلف برقم (٩٣٨)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٣٨).

٧٣١ ـ فضل المشي إلى الجمعة

١٧٠٣ ـ أخبرني عمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا الوليدُ، عن عبد الرحمن بنِ يزيدَ بن جابر، أنه سَمعَ أبا الأشعث يحدث

أنه سمع أوسَ بنَ أوس صاحبَ رسول الله ﷺ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ اغتسل يومَ الجمعة، وغسَّلَ، وغدا وابتكر، ومشى ولم يركَبْ، ودنا من الإمام وأنصَتَ، ولم يَلْغُ، كان له بكلِّ خُطوةٍ عملُ سنة»(١).

[المجتبى: ٣/٩٧، التحفة: ١٧٣٥].

٧٣٢ ـ باب التبكير إلى الجمعة

١٧٠٤ ـ أخبرنا نصرُ بنُ علي بنِ نصر الجَهْضَميُّ البصريُّ، عن عبدِ الأعلى، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن الأغرِّ أبي عبد الله

عن أبي هريرةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إذا كان يومُ الجمعة، قَعدَتِ الملائكةُ على أبواب المسجد، فكتبوا مَنْ جاء إلى الجمعة، فإذا خرجَ الإمامُ طوَت الملائكةُ الصحفَ» قال: وقال رسولُ الله ﷺ: «المهجِّرُ إلى الجُمُعةِ كالمُهدِي بَدَنةً، ثم كالمُهدي بقرةً، ثم كالمهدي شاةً، ثم كالمهدي بَطَّةً، ثم كالمهدي دَجاجةً، ثم كالمهدي بيضةً»(٢).

[المجتبى: ٣/٩٧، التحفة: ١٣٤٦٥].

١٧٠٥ ـ أخبرنا محمدُ بن منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا الزُّهريُّ، عن سعيد

عن أبي هريرةَ يبلغُ به النبيَّ ﷺ: «إذا كان يومُ الجُمَعةِ، كان على كُلِّ بابٍ مِن أبوابِ المسجدِ ـ يعني ـ ملائكة يكتُبونَ الناسَ على منازلهم، الأوَّلَ فالأوَّل، فإذا خَرَجَ الإمامُ، طُويَتِ الصُّحُفُ، واستمعوا الخُطبةَ، فالمهجِّرُ إلى الصَّلاة كالمُهْدِي

(١) سلف تخريجه برقم (١٦٩٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٨).

بَدَنَةً، ثم الذي يليه كالمُهدِي بقرةً، ثم الذي يليه كالمُهدي كبشاً، حتى ذكَرَ الدَّجاجةَ والبيضةَ[1].

[المجتبى: ٣/٩٨، التحفة: ١٣١٣٨].

١٧٠٦ ـ أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا شُعيبُ بنُ الليث، قال: حدثنا الليثُ، عن ابنِ عجلانَ، عن سُميٍّ، عن أبي صالح

عن أبي هُريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «تَقْعُدُ ملائكةٌ يومَ الجُمُعَةِ على أبوابِ المسجد يكتبُون الناسَ على منازِلهم، فالناسُ فيه كرجُلٍ قدَّمَ بدنةً، وكرجُلٍ قدَّمَ بَدَنةً، وكرجُلٍ قدَّمَ بقرةً، وكرجُلٍ قدَّمَ بقرةً، وكَرَجُلٍ قدَّمَ شاةً، وكرجُلٍ قدَّمَ شاةً، وكرجل قَدَّمَ دجاجةً، وكرجل قَدَّمَ دجاجةً، وكرجُلٍ قدَّمَ عصفوراً، وكرجلٍ قدَّمَ عصفوراً، وكرجل قدَّمَ بيضَةً، وكرجُلٍ قدَّمَ بيضة»[2].

[المجتبى: ٣/٩٨، التحفة: ١٢٥٨٣].

٧٣٣ ـ [فضل المشي إلى الجمعة][3]

١٧٠٧ ـ أخبرني محمودُ بن خالدٍ، قال: حدثنا الوليدُ، قال: حدثنا ابنُ جابر، قال: حدثنا أبو الأشعث، قال: سمعتُ أوسَ بنَ أوسٍ يقولُ: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ

وأخبرني عمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا الوليدُ، عن عبدِ الرحمن بن يزيدَ بن جابر، أنه سمع أبا الأشعَث يُحَدِّثُ

---

(١) أخرجه مسلم (٨٥٠)(٢٤)، وابن ماجه (١٠٩٢).

وانظر ما قبله وما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٥٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٦٠٢).

(٢) أخرجه البخاري (٨٨١)، ومسلم (٨٥٠) (١٠)، وأبو داود (٣٥١)، والترمذي (٤٩٩).

وسيأتي برقم (١٧٠٨)، وانظر تخريج ما قبله، وما سلف برقم (٩٣٨).

وهو في «مسند» أحمد (٩٩٢٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٦٠٤)، وابن حبان (٢٧٧٥).

(٣) هذا العنوان هو مكرر عنوان الباب (٧٣١) وهو مثبت في الأصلين، وغير مثبت في (ت) و(ز).

أنه سَمِعَ أَوسَ بنَ أَوس صاحبَ رسول الله ﷺ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنِ اغْتَسَلَ يومَ الجُمُعَةِ وغسَّلَ، وغَدا وابتكَرَ، ومشى ولم يَرْكَبْ، ودنا مِن الإمامِ، وأَنصت ولم يَلْغُ، كان له بكُلِّ خُطوةٍ عملُ سنةٍ» قال محمودٌ في حديثه: «فإذا خَرَجَ الإمامُ، أَنصت ولم يَلْغُ، كان له به عَمَلُ سنةٍ» قال ابنُ جابر: فذاكرني يحيى بنُ الحارث هذا، فقال: أَنا سمعتُ أَبا الأَشعث يُحدث بهذا الحديث، وقال: «بِكُلِّ قدمٍ عَمَلُ سنةٍ: صيامُها وقيامُها» قال ابنُ جابر: حَفِظَ يحيى ونسيتُ[1].

[المجتبى: ٣/٩٧، التحفة: ١٧٣٥].

٧٣٤ ـ وقت الجمعة

١٧٠٨ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن سُميٍّ، عن أَبي صالحٍ

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الجمعةِ غُسْلَ الجنابةِ، ورَاحَ، فكأنما قدَّم بَدَنَةً، ومن رَاحَ في الساعةِ الثانية، فكأنَّما قرَّبَ بقرةً، ومن راحَ في الساعةِ الثالثةِ، فكأنما قَرَّبَ كبشاً، ومن راحَ في الساعة الرابعة، فكأنما قَرَّبَ دجاجةً، ومن راحَ في الساعة الخامسة، فكأنما قَرَّبَ بيضةً، فإذا خرج الإمامُ، حضرتِ الملائكةُ يستمعون الذِّكْرَ»[2].

[المجتبى: ٣/٩٩، التحفة: ١٢٥٦٩].

١٧٠٩ ـ أَخبرنا عمرو بنُ سوَّاد بن الأَسود بن عمرو، والحارثُ بن مسكين ـ قراءةً عليه، وأَنا أَسمع، واللفظُ له ـ، عن ابنِ وَهْب، عن عمرو بنِ الحارث، عن الجُلاحِ مولى عبدِ العزيز، أَن أَبا سلمةَ بنَ عبدِ الرحمن حَدَّثه

(١) سلف تخريجه برقم (١٦٩٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٠٦).

عن جابر بنِ عبدِ الله، عن رسول الله ﷺ قال: «يَوْمُ الجمعةِ اثنتا عَشْرةَ ساعةً، [فيها ساعةٌ][1] لا يُوجَدُ عبدٌ مسلمٌ يسألُ الله شيئاً إلا آتاه إيَّاه، فالتمسوها آخِرَ ساعةٍ بعدَ العصر»[2].

[المجتبى: ٣/٩٩، التحفة: ٣١٥٧].

١٧١٠ ـ أخبرني شُعيبُ بنُ يوسفَ النَّسائيُّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مهدي، عن يعلى بنِ الحارث، قال: سمعتُ إياسَ بنَ سلمةَ بنِ الأكوعِ يُحدث عن أبيه، قال: كنا نُصَلِّي مع رسولِ الله ﷺ الجمعةَ، ثم نَرْجِعُ وليس لِلحيطان فيءٌ يُستظلُّ به[3].

[المجتبى: ٣/١٠٠، التحفة: ٤٥١٢].

١٧١١ ـ أخبرني هارونُ بنُ عبدِ الله، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا حسنُ بنُ عياشٍ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، عن أبيه عن جابرٍ، قال: كُنَّا نُصَلِّي مع النبيِّ ﷺ الجمعةَ، ثم نَرْجِعُ، فنُريحُ نَواضِحَنا، قلتُ: أيَّة ساعةٍ؟ قال: زوالَ الشمس[4].

[المجتبى ٣/١٠٠، التحفة: ٢٦٠٢].

٧٣٥ ـ الأذانُ يومَ الجمعة

١٧١٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن يونسَ، عن ابنِ شهاب، قال:

أخبرني السائبُ بنُ يزيدَ: أنَّ الأذانَ كان أولاً حين يَجْلِسُ الإمامُ على المنبر يومَ الجمعة، في عهدِ رسولِ الله ﷺ وأبي بكر وعمرَ، فلما كان خلافةُ عثمانَ،

(١) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

(٢) أخرجه أبو داود (١٠٤٨).

(٣) أخرجه البخاري (٤١٦٨)، ومسلم (٨٦٠)(٣١) و (٣٢)، وأبو داود (١٠٨٥)، وابن ماجه (١١٠٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٤٩٦)، وابن حبان (١٥١١) و (١٥١٢).

(٤) أخرجه مسلم (٨٥٨) (٢٨) و (٢٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٥٣٩)، وابن حبان (١٥١٣).

وكَثُرَ الناسُ، أَمرَ عثمانُ بنُ عفانَ يومَ الجمعة بالأَذانِ الثالث، فأُذِّن به على الزوراءِ، فثبَتَ الأَمْرُ على ذلك[1].

[المجتبى: ٣/١٠٠، التحفة: ٣٧٩٩].

١٧١٣ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأَعلى، قال: حدثنا معتمِرٌ، عن أَبيه، عن الزُّهريِّ عن السائبِ بنِ يزيدَ، قال: كان بلالٌ يُؤذِّنُ إذا جَلَسَ رسولُ الله ﷺ على المنبر يومَ الجمعةِ، فإذا نزلَ، أَقامَ، ثم كان كذلك في زمن أَبي بكر وعمرَ[2].

[المجتبى: ٣/١٠١، التحفة: ٣٧٩٩].

١٧١٤ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ يحيى، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أَبي، عن صالحٍ، عن ابن شهاب

أَنَّ السائب بنَ يزيدَ أَخبره، [قال][3]: إنما أَمرَ بالتأْذين الثالث عثمانُ حين كَثُرَ أَهلُ المدينة، ولم يَكُنْ لِرسول الله ﷺ إلا[4] مؤذِّنٌ واحِدٌ، فكان التأْذينُ يومَ الجمعة حينَ يجلِسُ الإمامُ[5].

[المجتبى: ٣/١٠١، التحفة: ٣٧٩٩].

٧٣٦ ـ الصلاةُ يومَ الجمعة لمن جاءَ وقد خرجَ الإمامُ

١٧١٥ ـ أَخبرنا محمدُ بن عبد الأَعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عمرو بنِ دينار، قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٩١٢) و (٩١٣) و (٩١٥) و (٩١٦)، وأبو داود (١٠٨٧) و(١٠٨٨) و(١٠٨٩) و (١٠٩٠)، وابن ماجه (١١٣٥)، والترمذي (٥١٦).
وسيأتي بعده برقم (١٧١٣) و (١٧١٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٧١٦).
والروايات متقاربة المعنى.
وقوله: «على الزوراء»، قال السندي: بفتح معجمة وسكون واو وراء ممدودة، دار بالسوق.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) ما بين الحاصرتين من «المجتبى».

(٤) في (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين: «غير».

(٥) سلف تخريجه برقم (١٧١٢).

سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ الله أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا جاءَ أَحَدُكُم وقد خرج الإمامُ، فليُصَلِّ ركعتينِ» قال شُعبةُ: يومَ الجمعةِ[1].

[المجتبى: ٣/١٠١، التحفة: ٢٥٤٩].

٧٣٧ ـ الصلاةُ قبلَ الجمعةِ والإمامُ على المنبر

١٧١٦ ـ أَخبرني إبراهيمُ بن الحسن المِصِّيصيُّ ويوسفُ بنُ سعيد المِصِّيصيُّ ـ واللفظ له ـ، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابنِ جُريجٍ، قال: أَخبرني عمرو بنُ دينار

أَنه سَمِعَ جابرَ بنَ عبد الله يقول: جاء رَجلٌ والنبيُّ ﷺ على المنبر يومَ الجمعةِ، فقال له: «أَركعتَ ركعتينِ»؟ قال: لا، قال: «ارْكَعْ»[2].

[المجتبى: ٣/١٠٣، التحفة: ٢٥٥٧].

١٧١٧ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن أَبي الزبير

عن جابر، قال: جاء سُلَيكٌ الغَطَفانيُّ ورسولُ الله ﷺ قاعدٌ على المنبرِ، فقعدَ سُلَيْكٌ قبلَ أَن يُصلِّيَ، فقال له النبيُّ ﷺ: «أَرَكعتَ رَكْعتينِ»؟ قال: لا، قال: «قُمْ فاركَعْهما»[3].

[التحفة: ٢٩٢١].

٧٣٨ ـ النهيُ عن تخطّي رقابِ الناسِ والإمام يخطب

١٧١٨ ـ أَخبرنا وَهْب بنُ بَيَان المصريُّ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: سمعتُ معاويةَ يُحَدِّثُ، عن أَبي الزَّاهِرية

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه البخاري (٩٣٠) و (٩٣١) و (١١٦٦)، وفي «جزء القراءة خلف الإمام» له (١٦٠)، ومسلم (٨٧٥) (٥٤) و (٥٥) و (٥٦) و (٥٧)، وابن ماجه (١١١٢)، والترمذي (٥١٠).

وسيأتي برقم (١٧٢٩) وقد سلف قبله، وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٠٩).

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٤٩٩).

عن عبدِ الله بنِ بُسرٍ، قال: كنتُ جالساً إلى جانبه يومَ الجُمُعَةِ، فقال: جاءَ رَجُلٌ يتخطَّى رقابَ الناسِ يومَ الجُمُعَةِ، ورسولُ الله ﷺ يَخْطُبُ الناسَ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «اجلِسْ، فقد آذيتَ»(١).

[المجتبى: ٣/١٠٣، التحفة: ٥١٨٨].

٧٣٩ ـ الدُّنو مِن الإمامِ يومَ الجمعةِ

١٧١٩ ـ أَخبرني محمودُ بنُ خالد، قال حدثنا عمرُ ـ يعني ابنَ عبدِ الواحد ـ، قال: سمعتُ يحيى بنَ الحارث يُحدِّثُ، عن أَبي الأشعث الصَّنعانيِّ

عن أَوس بنِ أَوس الثقفيِّ، عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ غسَّلَ واغتسَلَ، ثم ابتكَرَ وغدا، ودنا مِن الإمام، وأنصتَ، ثم لم يَلْغُ، كان له بِكُلِّ خُطوةٍ كأَجرِ سَنَةٍ: صيامِها وقيامِها»(٢).

[المجتبى: ٣/١٠٢، التحفة: ١٧٣٥].

١٧٢٠ ـ أَخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد، قال: حدثنا عمرو بنُ محمد، قال: حدثنا سفيانُ الثوريُّ، عن عبدِ الله بنِ عيسى، عن يحيى بنِ الحارث، عن أَبي الأَشعث

عن أَوس بنِ أَو س، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من غَسَّلَ واغتسَلَ، ثم غَدَا وابتكَرَ، وجلسَ قريباً مِن الإمامِ، فاستمعَ وأَنصَتَ، كان له بِكُلِّ خُطوة أَجْرُ سنةٍ: صيامُها وقيامُها»(٣).

[التحفة: ١٧٣٥].

٧٤٠ ـ كيفَ الخُطبة

١٧٢١ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى ومحمدُ بنُ بشار، قالا: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ أَبا إسحاقَ يُحَدِّثُ، عن أَبي عبيدَةَ

---

(١) أخرجه أبو داود (١١١٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٦٧٤)، وابن حبان (٢٧٩٠).
(٢) سلف تخريجه برقم (١٦٩٧)، وانظر ما بعده.
(٣) سلف تخريجه برقم (١٦٩٧)، وانظر ما قبله.

عن عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ قال: عُلِّمْنا خُطبةَ الحاجةِ: «الحمدُ لله نستعينُه ونستغفرُه، ونعوذُ بالله مِن شرورِ أنفسنا، مَنْ يهدِ الله، فلا مُضِلَّ له، ومَنْ يُضْلِلْ، فلا هَادِيَ له، أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا الله، وأَشهدُ أَنَّ محمداً عبدُه ورسوله» ثم تقرأُ ثلاثَ آيات: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾[آل عمران:١٠٢]. ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً﴾[النساء:١]. ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [الأحزاب:٧٠][1].

[المجتبى: ٣/١٠٤، التحفة: ٩٦١٨].

٧٤١ ـ مقامُ الإمامِ في الخطبة

١٧٢٢ ـ أخبرنا عمرو بن سوَّاد بن الأَسود بن عمرو، قال: أخبرنا عبدُ الله بن وَهْب، قال: أخبرنا ابنُ جُريج، أن أبا الزبير أخبرَه

أنه سَمِعَ جابرَ بنَ عبد الله يقول: كان النبيُّ ﷺ إذا خَطَبَ، يستنِدُ إلى جِذْعِ نخلةٍ مِن سواري المسجد، فلما صُنِعَ له المنبرُ، فاستوى عليه، اضطربَتْ تلك الساريةُ كحنينِ النَّاقةِ، حتى سَمِعَها أَهلُ المسجدِ، حتى نَزَلَ إليها رسولُ الله ﷺ، فاعتنَقَها، فسكنَتْ[2].

[المجتبى: ٣/١٠٢، التحفة: ٢٨٧٧].

٧٤٢ ـ قيامُ الإمامِ في الخطبة

١٧٢٣ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بشرُ بنُ المفضَّل، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافعٍ

---

(١) أخرجه أبو داود (٢١١٨)، وابن ماجه (١٨٩٢)، والترمذي (١١٠٥).

وسيأتي برقم (٥٥٠٢) و(٥٥٠٣) و (١٠٢٤٩) و (١٠٢٥٠) و (١٠٢٥٢) و (١٠٢٥٣) و(١٠٢٥٤).

وهو في «مسند» أحمد (٣٧٢٠)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٤١٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٤١١٩)، وابن حبان (٦٥٠٨).

عن عبدِ الله، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَخطُبُ الخُطبتَيْنِ وهو قائمٌ، وكان يَفصِلُ بينهما بجلوسٍ(١).

[المجتبى: ٣/١٠٩، التحفة: ٧٨١٢].

١٧٢٤ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عبدِ الله بنِ الحكم، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن منصورٍ، عن عمرو بن مُرَّةَ، عن أبي عُبيدةَ

عن كعبِ بنِ عُجْرةَ، قال: دَخَلَ المسجدَ وعبدُ الرحمن بن أُمِّ الحكم يَخطُبُ قاعداً، فقال: انظُروا إلى هذا يَخطُبُ قاعداً، وقال الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَـٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا﴾ [الجمعة: ١١](٢).

[المجتبى: ٣/١٠٢، التحفة: ١١١٢٠].

٧٤٣ ـ حَضُّ الإمام في خُطبته على الغسلِ للجمعة(٣)

١٧٢٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن إبراهيمَ بنِ نَشيط، أنه سأَلَ ابنَ شهابٍ عن الغسل يومَ الجمعة

فقال: سُنَّةٌ، وقد حَدَّثني سالمٌ، عن أبيه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ تكلَّمَ بها على المنبر(٤).

[المجتبى: ٣/١٠٥، التحفة: ٦٨٠٥].

٧٤٤ ـ الإشارة في الخطبة

١٧٢٦ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن حُصين بنِ عبدِ الرحمن، قال: رأَيتُ بِشْرَ بنَ مروان يومَ الجمعة يرفَعُ يديه

---

(١) أخرجه البخاري (٩٢٠) و (٩٢٨)، ومسلم (٨٦١)، وابن ماجه (١١٠٣)، والترمذي (٥٠٦). وسيأتي برقم (١٧٣٣) و (١٧٣٤).
وهو في «مسند» أحمد (٤٩١٩).

(٢) أخرجه مسلم (٨٦٤).

(٣) في (ت) و(ز): «يوم الجمعة».

(٤) سلف تخريجه برقم (١٦٨٥).

فقال عُمارةُ بنُ رُوَيْبَةَ: قَبَّحَ الله هاتين اليدَيْنِ، لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ ما يزيدُ على هذا - وأشارَ أبو عَوانةَ[1] -.

[التحفة: ١٠٣٧٧].

١٧٢٧ - أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن حُصين، أن بِشْرَ بنَ مروان رَفَعَ يديه يومَ الجمعةِ على المنبر

فسبَّه عُمارَةُ بنُ رُوَيْبَةَ الثقفيُّ، فقال: ما زاد رسولُ الله ﷺ على هذا - وأشارَ بإصبعه السبَّابة -[2].

[المجتبى: ٣/١٠٨، التحفة: ١٠٣٧٧].

٧٤٥ - تقصيرُ الخطبة

١٧٢٨ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد العزيز بن أبي رِزْمَةَ، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن الحسين بنِ واقدٍ، قال: حدثني يحيى بنُ عُقيلٍ، قال:

سمعتُ عبدَ الله بنَ أبي أَوفى يقول: كان رسولُ الله ﷺ يُكْثِرُ الذِّكْرَ، ويُقِلُّ اللغوَ، ويُطيلُ الصَّلاةَ، ويُقَصِّرُ الخُطبةَ، ولا يأنفُ أن يَمْشِيَ مع الأَرمَلَةِ والمسكينِ، فيقضيَ له[3] حاجتَه[4].

[المجتبى: ٣/١٠٨، التحفة: ٥١٨٣].

٧٤٦ - الكلامُ في الخطبة

١٧٢٩ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا حمادٌ، عن عمرو بنِ دينار

---

(١) أخرجه مسلم (٨٧٤)، وأبو داود (١١٠٤)، والترمذي (٥١٥).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٧٢١٩)، وابن حبان (٨٨٢).
(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.
(٣) في حاشيتي الأصلين: «فيقضي لهم حاجتهم».
(٤) أخرجه الدارمي (٧٥)، والحاكم ٢/٦١٤، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/٣٢٩.
وهو في ابن حبان (٦٤٢٣) و (٦٤٢٤).

عن جابر بنِ عبدِ الله، قال: بينا النبيُّ ﷺ يَخْطُبُ يومَ الجمعة إذ جاء رَجُلٌ، فقال له النبيُّ ﷺ: «صليتَ»؟ قال: لا، قال: «قُمْ فَارْكَعْ»[1].

[المجتبى: ٣/١٠٧، التحفة: ٢٥١١].

١٧٣٠ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: أَخبرنا [أبو موسى][2]، قال: سمعتُ الحسنَ يقول:

سمعتُ أَبا بَكْرَةَ يقول: لقد رأَيتُ رسولَ الله ﷺ على المنبر والحسنُ معه، وهو يُقْبِلُ على الناسِ مرةً وعليه مرةً، ويقول: «إنَّ ابني هذا سيِّدٌ، ولَعَلَّ الله أَن يُصْلِحَ به بَيْنَ فئتينِ مِن المسلمينَ عَظيمتينِ»[3].

[المجتبى: ٣/١٠٧، التحفة: ١١٦٥٨].

٧٤٧ ـ حثُّ الإمامِ على الصدقةِ في خُطبته يومَ الجمعة

١٧٣١ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا ابنُ عجلانَ، عن عياض بن عبد الله، قال:

سمعتُ أَبا سعيد يقول: جاءَ رجلٌ يومَ الجُمُعَةِ ـ والنبيُّ ﷺ يخطُبُ ـ بهيأَةٍ بَذَّةٍ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «أَصلَّيتَ»؟ قال: لا، قال: «صَلِّ ركعَتَيْنِ» ثم حثَّ الناسَ على الصدقة، فأَلقَوا ثياباً، فأَعطَاه[4] منها ثَوبين، فلما كانَتِ الجُمُعَةُ الثانيةُ، جاءَ ورسولُ الله ﷺ يَخْطُبُ، فحثَّ الناسَ على الصدقةِ، فأَلقى أَحدَ ثَوبيهِ،

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٧١٦).

(٢) في الأصلين: «موسى» وهو خطأ، والمثبت من (ت) و(ز) و«التحفة».

(٣) أخرجه البخاري (٢٧٠٤) و (٣٦٢٩) و (٣٧٤٦) و (٧١٠٩)، وأبو داود (٤٦٦٢)، والترمذي (٣٧٧٣).

وسيأتي برقم (٨١١٠) و (١٠٠٠٩) و (١٠٠١٠) وبرقم (١٠٠١٢) و (١٠٠١٣) مرسلاً وهو في «مسند» أحمد (٢٠٣٩٢)، وابن حبان (٦٩٦٤).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٤) في الأصلين: «فأعطوه»، والمثبت من (ت) و(ز).

فقال النبيُّ ﷺ: «جاء يومَ الجمعة بهيأة بَذَّةٍ، فأمرتُ الناسَ بالصدقةِ، فألقَوا ثياباً، فأمرتُ له منها بثَوبين، ثم جاء الآن، فأمرتُ الناسَ بالصدقة، فألقى أَحَدَهما» فانتهره، وقال: «خُذْ ثَوبَكَ»(١).

[المجتبى ٣/١٠٦، التحفة: ٤٢٧٢].

٧٤٨ ـ القراءة في الخطبة

١٧٣٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا هارونُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا عليُّ بنُ المبارك، قال: حدثنا يحيى، عن محمد بنِ عبدِ الرحمن

عن ابنةِ(٢)حارثةَ بنِ النعمان، قالت: حَفِظتُ: ﴿قَ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ مِن في رسولِ الله ﷺ وهو على المِنبَرِ يومَ الجُمُعَةِ(٣).

[المجتبى: ٣/١٠٧، التحفة: ١٨٣٦٣].

٧٤٩ ـ الجلوس بين الخطبتين

١٧٣٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن عُبيدِ الله، عن نافع

عن ابنِ عمرَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَخْطُبُ يومَ الجمعة مرتين، بينهما جلسةٌ(٤).

[المجتبى: ٣/١٠٩، التحفة: ٨١٢٩].

---

(١) أخرجه البخاري في «جزء القراءة خلف الإمام» (١٦٢)، وأبو داود (١٦٧٥)، وابن ماجه (١١١٣)، والترمذي (٥١١).

وسيأتي برقم (٢٣٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (١١١٩٧).

(٢) في الأصلين: «أبيه» وهو تحريف، والمثبت من (ت) و(ز) و«التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٢٣) من طريق عمرة، عن أم هشام.

(٤) سلف تخريجه برقم (١٧٢٣)، وانظر ما بعده.

١٧٣٤ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشرُ بن المفضَّلِ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافعٍ

عن عبدِ الله، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَخْطُبُ الخُطبتين وهو قائمٌ، وكان يَفْصِلُ بينهما بجلوسٍ(١).

[المجتبى: ٣/١٠٩، التحفة: ٧٨١٢].

٧٥٠ ـ السكوتُ في القعدةِ بين الخطبتين

١٧٣٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزِيعٍ، قال: حدثنا يزيدُ ـ يعني ابنَ زُرَيعٍ ـ، قال: حدثنا إسرائيلُ، قال: حدثنا سِماكٌ

عن جابر بنِ سَمُرَةَ، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يخطُبُ يومَ الجمعة قائماً، ثم يَقْعُدُ قَعْدةً لا يتكلَّمُ، ثم يقومُ، فيخطُبُ خُطبةً أُخرى، فَمَنْ حدَّثكم أَنَّ رسولَ الله ﷺ خطَبَ قاعداً، فقد كَذَبَ(٢).

[المجتبى: ٣/١١٠، التحفة: ٢١٤١].

٧٥١ ـ الإنصاتُ للخطبة

١٧٣٦ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن منصور بنِ المعتمر السُّلميِّ، عن أَبي مَعْشَرِ زيادِ بنِ كُليب، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ، عن القَرْثَعِ الضَّبيِّ ـ وكان مِن القُرَّاء الأَولين ـ

عن سلمانَ، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ رَجُلٍ يتطهَّرُ يومَ الجُمُعَةِ كما أُمِرَ، ثم يَخْرُجُ مِن بيته حتى يأْتيَ الجمعة، فيُنصِتُ حتَّى يَقْضِيَ صلاتَه، إلا كان كفارةً لما كان قبلَه مِنَ الجمعة»(٣).

[المجتبى: ٣/١٠٤، التحفة: ٤٥٠٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٧٢٣)، وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه مسلم (٨٦٢) (٣٤) و (٣٥)، وأبو داود (١٠٩٣) و(١٠٩٤) و(١٠٩٥) و(١١٠١) و(١١٠٥) و(١١٠٧)، وابن ماجه (١١٠٦).

وسيأتي برقم (١٧٤٢) و (١٧٩٦) و (١٨٠٠) و (١٨٠١) و (١٨٠٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٨١٣)، وابن حبان (٢٨٠١) و (٢٨٠٢) و(٢٨٠٣).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض، وقد أورده المؤلف مفرقاً.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٦٧٦) بإسناده ومتنه.

١٧٣٧ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا عفانُ بنُ مسلم ويحيى بنُ حماد ـ والنسق لِعفانَ ـ، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن المغيرةِ، عن أبي مَعشرٍ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ، عن قَرْثَعٍ الضَّبي

عن سلمانَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أتدري ما يومُ الجمعةِ»؟ قلت: الله ورسولُه أعلمُ، قال: «لكني أنا أُحَدِّثُكَ عن يومِ الجمعة، لا يَتطَّهرُ رجلٌ، ثم يمشي إلى الجُمُعَةِ، ثم يُنْصِتُ حَتَّى يقضيَ الإمامُ صلاتَه، إلا كانَتْ كفارةً لما بينها وبين الجُمُعَةِ التي قَبْلَها ما اجتُنِبَتِ[1] المَقْتَلَةُ»[2].

[التحفة: ٤٥٠٨].

١٧٣٨ ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا مالكٌ، قال: حدثني الزُّهريُّ، عن سعيد بنِ المسيَّب

عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا قال الرجلُ لصاحبه يومَ الجمعةِ والإمامُ يخطُبُ: أَنْصِتْ، فقد لَغَا»[3].

[التحفة: ١٣٢٤٠].

١٧٣٩ ـ أخبرنا قُتيبة بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ، عن عُقيلٍ، عن الزُّهري، عن سعيد بنِ المُسَيَّبِ

عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ قال لِصاحبه يومَ الجمعة والإمامُ يَخْطُبُ: أَنْصِتْ، فقد لَغَا»[4].

[المجتبى: ٣/١٠٣، التحفة: ١٣٢٠٦].

١٧٤٠ ـ أخبرنا عبدُ الملك بنُ شُعيب بنِ الليث بنِ سعد، قال: حدثني أبي، عن جَدِّي، قال: حدثني عُقيلٌ، عن ابنِ شهاب، عن عمرَ بنِ عبدِ العزيز، عن عبد الله بنِ إبراهيمَ بن قارِظ، وعن ابنِ المسيَّبِ[5]

(١) في الأصلين: «ما اجتنب»، والمثبت من (ت) و(ز).
(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (١٦٧٧)، وانظر تخريجه برقم (١٧٧٦).
(٣) سيأتي تخريجه برقم (١٧٤٠)، وانظر ما بعده.
(٤) سيأتي تخريجه بعده، وانظر ما قبله.
(٥) القائل: «وعن ابن المسيب» هو ابن شهاب فهو معطوف على عمر بن عبد العزيز.

أنهما حدثاه، أَنَّ أَبا هُريرةَ قال: سمعتُ رَسُولَ الله ﷺ يقول: «إذا قلتَ لصاحبكَ يومَ الجمعةِ والإمامُ يَخْطُبُ: أَنْصِتْ، فقد لَغَوْتَ»(١).

[المجتبى: ٣/١٠٤، التحفة: ١٣٢٠٦].

٧٥٢ ـ فضلُ الإنصاتِ وترك اللغو

١٧٤١ ـ أَخبرنا موسى بنُ عبدِ الرحمن الكُوفيُّ، قال: حدثنا حُسَيْنُ بنُ عليٍّ الجُعْفيُّ، عن عبدِ الرحمن بنِ يزيدَ بنِ جابر، عن أَبي الأَشْعَثِ الصنعانيِّ

عن أَوس بنِ أَوس، قال: قال رسولُ الله ﷺ ـ وَذَكَر الجمعة ـ: «مَنْ غَسَّلَ واغْتَسَلَ، وغَدَا وابْتكَرَ، وأَنْصَتَ ولم يَلْغُ، كان له بِكُلِّ خُطوة كأَجرِ سنةٍ: صيامِها وقيامِها»(٢).

[التحفة: ١٧٣٥].

٧٥٣ ـ كم الخطبة

١٧٤٢ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أَخبرنا شَريكٌ، عن سِماك

عن جابرِ بنِ سَمُرَةَ، قال: جالستُ النبيَّ ﷺ، فما رأَيتُه يَخْطُبُ إلا قائماً، ثم يَجْلِسُ، ثم يقومُ، فيخطُبُ الخُطبةَ الآخِرَةَ(٣).

[المجتبى: ٣/١٠٩، التحفة: ٢١٧٧].

٧٥٤ ـ نزولُ الإمامِ عن المنبرِ قبلَ فراغِه مِن الخطبة وقطعه كلامه ورجوعه إليه

١٧٤٣ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبدِ العزيز، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن حُسين بنِ واقد، عن عبدِ الله بن بُرَيْدَةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٩٣٤)، ومسلم (٨٥١)، وأبو داود (١١١٢)، وابن ماجه (١١١٠)، والترمذي (٥١٢).

وقد سلف في سابقيه، وسيأتي برقم (١٧٩٣).

وهو في «مسند» أحمد (٧٦٨٦)، وابن حبان (٢٧٩٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٦٩٧).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٧٣٥).

عن أَبيه، قال: كان النبيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فجاء الحسنُ والحسينُ عليهما قميصانِ أَحمرانِ يَعْثُرَانِ فيهما، فنزلَ النبيُّ ﷺ، فقطعَ كلامَه، فحملهما، ثم عادَ إلى المنبر، ثم قال: «صَدَقَ الله: ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥]، رأَيتُ هذين يَعْثُرَانِ في قميصَيهما، فلم أَصْبِرْ حتى قطعتُ كلامي، فحملتُهما»(١).

[المجتبى: ٣/١٠٨، التحفة: ١٩٥٨].

٧٥٥ ـ الكلامُ والقيامُ بعدَ النزولِ عن المنبر

١٧٤٤ ـ أَخبرني محمدُ بنُ علي بن ميمون، قال: حدثنا الفِريابيُّ، قال: حدثنا جريرُ بن حازمٍ، عن ثابتٍ البُنانيِّ

عن أنس بنِ مالك، قال: كان النبيُّ ﷺ يَنزلُ عن المنبرِ، فيعرضُ له الرجلُ، فيكلِّمُه، فيقومُ معه النبيُّ ﷺ حتى يَقْضِيَ حاجتَه، ثم يتقدَّمُ إلى مُصلاَّه، فيُصلِّي(٢).

[المجتبى: ٣/١١٠، التحفة: ٢٦٠].

٧٥٦ ـ كم صلاةُ الجمعة

١٧٤٥ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا شَرِيكٌ، عن زُبَيد، عن عبدِ الرحمن بنِ أَبي ليلى، قال:

قال عمر: صلاةُ الجمعة ركعتانِ، وصلاةُ الفِطر ركعتانِ، وصلاةُ الأَضحى ركعتانِ، وصلاةُ السفرِ ركعتان، تمامٌ غيرُ قصرٍ، على لسانِ محمد ﷺ(٣).

[المجتبى: ٣/١١١، التحفة: ١٠٥٩٦].

١٧٤٦ ـ أَخبرنا إبراهيمُ بنُ محمد، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، قال: حدثنا زُبيد، عن عبدِ الرحمن بنِ أَبي ليلى، قال:

---

(١) أخرجه أبو داود (١١٠٩)، وابن ماجه (٣٦٠٠)، والترمذي (٣٧٧٤).
وسيأتي برقم (١٨٠٣) و (١٨٠٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٩٥).
(٢) أخرجه أبو داود (١١٢٠)، وابن ماجه (١١١٧)، والترمذي (٥١٧).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٠١)، وابن حبان (٢٨٠٥).
(٣) سلف تخريجه برقم (٤٩٤)، وانظر تخريجه برقم (٤٩٥)، وسيأتي بعده.

قال عمرُ: صلاةُ المسافرِ ركعتان، وصَلاةُ الأَضحى ركعتان، وصلاةُ الفِطر ركعتان، وصلاةُ الجمعة ركعتان، تمامٌ وليس بقصرٍ، على لسانِ رسولِ الله ﷺ(١).

[المجتبى: ١١٨/٣، التحفة: ١٠٥٩٦].

٧٥٧ ـ القراءةُ في صَلاةِ الجمعة

١٧٤٧ ـ أَخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا جعفرٌ، قال: حدثنا أَبي، عن عُبيدِ الله بنِ أَبي رافع، قال:

كان مروانُ يَستخلِفُ أَبا هريرةَ على المدينةِ، فيقرأُ يومَ الجمعة بسورةِ الجمعة والمنافقين، قلتُ: يا أَبا هُريرةَ، لقد قرأتَ سورتَيْنِ كان عليٌّ يقرأُ بهما، قال: سمعتُ حِبِّي أَبا القاسم ﷺ يقرأُ بهما(٢).

[التحفة: ١٤١٠٤].

١٧٤٨ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأَعلى، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: حدثني مُخَوَّلٌ، قال: سمعتُ مسلماً البَطِينَ، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عبَّاس، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَقْرَأُ يومَ الجُمُعَةِ في صلاة الصُّبحِ: ﴿الٓمٓ تَنزِيلُ﴾ و﴿هَلۡ أَتَىٰ عَلَى ٱلۡإِنسَٰنِ﴾، وفي صلاةِ الجُمُعَةِ بسورة الجمعةِ والمنافقين(٣).

[المجتبى: ١١١/٣، التحفة: ١٥٦١٣].

١٧٤٩ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن ضَمرةَ بنِ سعيد، عن عُبيدِ الله بنِ عبد الله، أَن الضحاكَ بنَ قيس

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٩٥)، وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه مسلم (٨٧٧)، وأبو داود (١١٢٤)، وابن ماجه (١١١٨)، والترمذي (٥١٩).
وهو في «مسند» أحمد (٩٥٥٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٣٠).

سأَل النعمانَ بنَ بشير: بماذَا كانَ رسولُ الله ﷺ يَقرأُ في[1] الجمعة على إثْرِ سورةِ الجُمُعَةِ؟ قال: كان يَقْرَأُ: ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾[2].

[المجتبى: ٣/١١٢، التحفة: ١١٦٣٤].

١٧٥٠ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا أَبو عَوانةَ، عن إبراهيمَ بنِ محمد بنِ المُنْتَشِرِ، عن أَبيه، عن حبيب بنِ سالم

عن النعمان بنِ بشير، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقرأُ في العِيدَيْنِ ويومَ الجمعة بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾، وربما اجتمعا في يومٍ واحدٍ، فيقرأُ بهما[3].

[المجتبى: ٣/١٨٤، التحفة: ١١٦١٢].

١٧٥١ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، عن شُعبةَ[4]، قال: أَخبرنا مَعبدُ بنُ خالدٍ، عن زيدٍ ـ وهو ابنُ عُقبةَ ـ

عن سَمُرَةَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَقرأُ في الجُمُعَةِ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾[5].

[المجتبى: ٣/١١١، التحفة: ٤٦١٥].

١٧٥٢ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأَعلى، قال: حدثنا خالدٌ، عن شُعبةَ، أَن إبراهيمَ بنَ محمد بن المُنْتَشِرِ أَخبره، قال: سمعتُ أَبي يُحَدِّثُ، عن حبيبِ بنِ سالم[6]

---

(١) في (ت) و(ز): «يوم».

(٢) أخرجه مسلم (٨٧٨) (٦٣)، وأبو داود (١١٢٣)، وابن ماجه (١١١٩).
وانظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٣٨١)، وابن حبان (٢٨٠٧).

(٣) أخرجه مسلم (٨٧٨)، وأبو داود (١١٢٢)، وابن ماجه (١٢٨١)، والترمذي (٥٣٣).
وسيأتي برقم (١٧٥٢) و (١٧٨٨) و (١١٦٠١)، وانظر ما قبله.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٣٨٣)، وابن حبان (٢٨٢١) و (٢٨٢٢).

(٤) في الأصلين: «سعيد» وهو تحريف.

(٥) أخرجه أبو داود (١١٢٥).
وسيأتي برقم (١٧٨٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠١٥٠)، وابن حبان (٢٨٠٨).

(٦) في الأصلين: «حبيب بن أبي سالم»، والمثبت من (ت) و(ز) و«التحفة».

عن النعمانِ بنِ بشيرٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ في الجُمُعَةِ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾، وربما اجتمعَ العيدُ والجمعةُ، فيقرأُ بهما فيهما جميعاً[1].

[المجتبى ٣/١١٢، التحفة: ١١٦١٢].

٧٥٨ ـ مَن أدركَ ركعةً مِن الجمعةِ

١٧٥٣ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن سُفيانَ[2]، عن الزُّهريِّ، عن أبي سَلَمَةَ عن أبي هُريرةَ ـ يرفَعُه ـ ، قال: «من أدركَ مِن صلاةٍ ركعةً، فقد أدركَ»[3].

[المجتبى ١/٢٧٤، التحفة: ١٥١٤٣].

١٧٥٤ ـ أخبرني عبدُ الله بنُ عبدِ الصمد ـ مَوْصليٌّ ـ، قال: حدثنا عيسى بنُ يونسَ، عن عُبيدِ الله

وأخبرنا محمدُ بنُ المثنى، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، قال: حدثنا عُبيدُ الله ـ واللفظُ له ـ، عن الزُّهريِّ، عن أبي سَلَمَةَ

عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن أدركَ ركعةً مِن الصلاةِ، فقد أدركَ الصلاةَ كُلَّها»[4].

[المجتبى: ١/٢٧٤، التحفة: ١٥٢١٤].

٧٥٩ ـ الصلاةُ بعدَ الجمعة

١٧٥٥ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن سهيلٍ، عن أبيه

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٧٥٠).

(٢) في الأصلين: «شقيق» وهو تحريف.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٥٤٨)، وانظر ما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (١٥٤٨)، وانظر ما قبله.

عن أَبي هُريرةَ، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «إذا صَلَّى أَحَدُكُم الجمعةَ، فَلْيصلِّ بَعْدَها أَربعاً»(١).

[المجتبى: ٣/١١٣، التحفة: ١٢٥٩٧].

١٧٥٦ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا سفيانُ، عن عَمرو بنِ دينارٍ، عن الزُّهريِّ، عن سالمٍ

عن أبيه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصلِّي بَعدَ الجمعةِ ركعتين(٢).

[المجتبى: ٣/١١٣، التحفة: ٦٩٠١].

١٧٥٧ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن نافعٍ

عن ابنِ عمرَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان لا يُصلِّي بعدَ الجمعةِ حَتَّى ينصرِفَ، فَيُصلِّي ركعتينِ(٣).

[المجتبى: ٢/١١٩ و ٣/١١٣، التحفة: ٨٣٤٣].

١٧٥٨ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن نافعٍ

عن ابنِ عمرَ، أَنه كان إذا صَلَّى الجُمُعَةَ، انصرفَ، فصلَّى سجدتَيْنِ في بيته، ثم قال: كان رسولُ الله ﷺ يَصنعُ ذلك(٤).

[المجتبى: ٢/١١٩، التحفة: ٨٢٧٦].

١٧٥٩ ـ أَخبرنا عبدةُ بنُ عبدِ الله، عن يزيدَ، قال: أَخبرنا شعبةُ، عن أَيوبَ، عن نافعٍ

عن ابنِ عمرَ، أَنه كان يُصلِّي بعدَ الجمعةِ ركعتين يُطِيلُ فيهما، ويقولُ: كان رسولُ الله ﷺ يفعله(٥).

[المجتبى: ٣/١١٣، التحفة: ٧٥٤٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٠١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٣٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٤٢) أتم منه، وانظر ما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٤٢)، وانظر ما قبله ومابعده.

(٥) سلف تخريجه برقم (٣٤٢)، وانظر سابقيه.

٧٦٠ ـ الساعةُ التي يُستجاب فيها الدعاءُ يومَ الجمعة

١٧٦٠ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ ذكرَ يومَ الجُمُعَةِ، فقال: «فيه ساعةٌ لا يُوافِقُهَا عبدٌ مسلمٌ وهو يُصلِّي يسأَلُ الله شيئاً، إلا أَعطاه إيَّاه» وأَشارَ رسولُ الله ﷺ بيده يُقلِّلها(١).

[التحفة: ١٣٨٠٨].

١٧٦١ ـ أخبرني محمدُ بنُ يحيى بنِ عبد الله، قال: حدثنا أَحمدُ بنُ حنبل، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ خالدٍ، عن رَبَاحٍ، عن مَعْمَرٍ، عن الزُّهريِّ، قال: حدَّثني سعيدُ بنُ المسيَّب

عن أَبي هُريرةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ في الجمعة ساعةً لا يوافقُها عبدٌ مسلمٌ يسأَلُ الله فيها شيئاً، إلا أَعطاه إيَّاه»(٢).

[المجتبى: ٣/١١٥، التحفة: ١٣٣٠٧].

١٧٦٢ ـ أَخبرنا عمرو بنُ زُرارةَ النَّيْسابوريُّ، قال: أَخبرنا إسماعيلُ، [عن أَيوبَ](٣)، عن محمد

عن أَبي هُريرةَ، قال: قال أَبو القاسم ﷺ: «إنَّ في الجُمُعَةِ ساعةً لا يُوافِقُها عبدٌ مسلم قائمٌ يُصلِّي يسأَلُ الله، إلا أَعطاه إيَّاه» وقال بيَده يُقلِّلها يُزهِّدها(٤).

[المجتبى: ٣/١١٥، التحفة: ١٤٤٠٦].

١٧٦٣ ـ أَخبرنا عمرو بنُ زُرارةَ، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن ابنِ عونٍ، عن محمد

---

(١) أخرجه البخاري (٩٣٥)، ومسلم (٨٥٢).
وسيأتي برقم (١٠٢٣٠) و (١٠٢٣١) وانظر تخريج لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (١٠٣٠٢).

(٢) سيأتي برقم (١٠٢٣٢) و (١٠٢٣٣)، وانظر تخريج ما قبله وما بعده.

(٣) ما بين حاصرتين سقط من الأصلين، والمثبت من (ت) و(ز) و«التحفة».

(٤) أخرجه البخاري (٥٢٩٤) و (٦٤٠٠)، ومسلم (٨٥٢)(١٤)، وابن ماجه (١١٣٧).
وسيأتي في لاحقيه، وانظر سابقيه ورقم (١٧٦٥).
وهو في «مسند» أحمد (٧١٥١)، وابن حبان (٢٧٧٣).

عن أَبي هُريرةَ... بنحوٍ من حديثِ أيوبَ[1].

[التحفة: ١٤٤٧١].

١٧٦٤ ـ أَخبرني شُعيبُ بنُ يوسفَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أَخبرنا ابنُ عون، عن محمد

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ في الجُمُعَةِ ساعةً لا يُوافِقُها رجلٌ مسلمٌ قائمٌ يسأَلُ الله خيراً، إلا أَعطاه إيَّاه»[2].

[التحفة: ١٤٤٧١].

١٧٦٥ ـ أَخبرني الفضلُ بنُ سهل، قال: حدثني الأَحوصُ بنُ جَوَّاب، قال: حدثنا عمارُ بنُ رُزيق، عن منصورٍ، عن مجاهدٍ، عن ابنِ عباس، قال:

اجتمعَ كعبٌ وأَبو هريرةَ، فقال أَبو هريرةَ: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ في الجمعة ساعةً لا يُوَافِقُها مسلمٌ في صلاةٍ يسأَلُ الله فيها خيراً، إلا أعطاه إيَّاه»[3].

[التحفة: ١٣٥٧٧].

١٧٦٦ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا بكر ـ وهو ابنُ مضرَ ـ[4] عن ابنِ الهاد، عن محمد بنِ إبراهيمَ، عن أَبي سَلَمَةَ بنِ عبدِ الرحمن

عن أَبي هُريرةَ، قال: أَتيتُ الطُّورَ، فوجدتُ ثَمَّ كعبًا، فَمكثْتُ[5] أَنا وهو يومًا أُحَدِّثُه عن رسول الله ﷺ، ويُحدِّثني عن التوراةِ، فقلتُ له: قال

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه في رقم (١٧٦٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٧٦٢)، وانظر سابقيه وتخريج رقم (١٧٦٠).

(٤) في «التحفة» زاد هنا: «عن أبي ضمرة أنس بن عياض» وهي زيادة لا معنى لها، إذ إنه غير ثابت في الأصول، ولم يذكره في شيوخ بكر بن مضر من «تهذيبه»، وذكره في الرواة عن ابن الهاد، لكن لم يرقُم عليه برقم النسائي.

(٥) في (ت) و(ز): «فكنت».

رسولُ الله ﷺ: «خيرُ يومٍ طَلَعَتْ فيه[1] الشمسُ يومُ الجمعة: فيه خُلِقَ آدَمُ، وفيه أُهْبِطَ، وفيه تِيبَ عليه، وفيه قُبِضَ، وفيه تَقُومُ الساعةُ. ما على الأَرض مِن دابَّة إلا وهي تُصبِحُ يومَ الجمعة مُصيخةً حتَّى تَطْلُعَ الشمسُ، شَفَقاً مِن الساعة، إلا ابنَ آدمَ. وفيه ساعةٌ لا يُصَادِفُها مؤمنٌ وهو في الصَّلاة يسألُ الله شيئًا، إلا أَعطاه إياه»

فقال كعبٌ: ذلك يومٌ في كل سنة، قلتُ: بل هي في كلِّ يوم جمعَة. فقرأ كعبٌ، ثم قال: صدقَ رسولُ الله ﷺ، هو في كُلِّ جُمُعَةٍ، فخرجتُ، فلَقِيتُ بَصْرةَ بن أَبي بَصْرةَ الغِفاريَّ، فقال: من أَين جئتَ؟ قلتُ: من الطور، قال: لو لقيتُك من قبلِ أَن تأتيَه لم تأتِه، قلتُ له: لِمَ؟ قال:

إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تُعمَلُ المَطِيُّ إلا إلى ثلاثة مساجِدَ: المسجدِ الحرام، ومسجدي، ومسجدِ بيتِ المقدس» فلقيتُ عبدَ الله ابنَ سَلاَم، فقلتُ له: لو رأَيتَني خرجتُ إلى الطُّور، فلقيتُ كعباً، فمكثتُ أنا وهو يوماً أُحدِّثه عن رسولِ الله ﷺ، ويُحدثني عن التوراة، فقلتُ له: قال رسولُ الله ﷺ: «خيرُ يومٍ طَلَعَتْ فيه الشمسُ يومُ الجمعة: فيه خُلِقَ آدمُ، وفيه أُهْبِطَ، وفيه تِيبَ عليه، وفيه قُبِضَ، وفيه تَقُومُ الساعةُ، ما على الأَرض من دابة إلا وهي تُصبحُ يومَ الجمعةِ مُصِيخةً حتى تَطْلُعَ الشمسُ، شفقاً من الساعة، إلا ابنَ آدمَ، وفيه ساعةٌ لا يُصادِفُها عبدٌ مؤمنٌ وهو في الصلاةِ يسأَلُ الله شيئاً، إلا أَعطاه إيَّاه» فقال كعبٌ: ذلك يومٌ في كُلِّ سنة، فقال عبدُ الله بنُ سَلاَم: كَذَبَ كعبٌ، قلتُ: ثم قرأ كعب، فقال: صَدَقَ رسولُ الله ﷺ، هو في كُلِّ جمعة، قال عبدُ الله بن سلاَم: صَدَقَ كعبٌ،

(١) كذا في (ت) و(ز)، وفي الأصلين: «عليه».

إني لأَعلمُ تلك الساعةَ، قلتُ: يا أَخي، حدِّثني بها، قال: هي آخِرُ ساعةٍ من يومِ الجمعة قبلَ أَن تَغِيبَ الشمسُ، فقلتُ: أَليس قد سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقولُ: [«لا يُصَادِفُها مؤمنٌ وهو في الصَّلاة»؟ وليست تلك الساعةَ صلاةٌ، قال: أَليس قد سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول:][1]«مَنْ صَلَّى وجَلَسَ ينتظِرُ الصلاةَ، لم يَزَلْ في صلاةٍ حتى تأتيَه الصلاةُ التي تليها»؟ قلتُ: بلى، قال: فهوَ كذلك[2].

[المجتبى: ٣/١١٣، التحفة: ١٥٠٠٠].

آخر كتاب الجمعة

(١) ما بين حاصرتين سقط من الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

(٢) أخرجه أبو داود (١٠٤٦)، والترمذي (٤٩١).

وهو في «مسند» أحمد (١٠٣٠٣)، وابن حبان (٢٧٧٢).

وقد رواه بعضهم مختصراً، ومفرقاً.

وقوله: «مصيخة» ، قال السندي: من أصاخ، أي: مستمعة.

وقوله: «المطي» ، قال .. جمع مطية، وهي الناقة التي ركب مطاها، أي: ظهرها، وقيل: يمطي بها في السير، أي: يمد.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب صلاة العيدين

٧٦١ ـ بدءُ العيدينِ

١٧٦٧ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا حُميدٌ

عن أنس، قال: كان لأهلِ الجاهلية يومان مِن كُلِّ سنة يلعبونَ فيهما، فلما قَدِمَ النبيُّ ﷺ المدينةَ، قال: «كان لكم يومان تلعبون فيهما، وقد أَبدَلكُمُ الله بهما خيراً منهما: يومَ الفِطر ويومَ النحرِ»(١).

[المجتبى: ٣/١٧٩، التحفة: ٥٩٣].

٧٦٢ ـ فوت وقت العيد

١٧٦٨ ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثني أبو بشر، عن أبي عُمير بن أنس

عن عُمومةٍ له، أَنَّ قوماً رأَوُا الهلالَ، فأتَوا النبيَّ ﷺ، فأَمرهم أَن يُفطِرُوا بعدَما ارتفَع النهارُ، وأَن يَخرجُوا إلى العيدِ مِن الغد(٢).

[المجتبى: ٣/١٨٠، التحفة: ١٥٦٠٣].

٧٦٣ ـ خروجُ العواتق وذواتِ الخُدور إلى العيدينِ

١٧٦٩ ـ أخبرنا عمرو بنُ زُرارةَ، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن أيوبَ، عن حفصةَ، قالت:

---

(١) أخرجه أبو داود (١١٣٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٠٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٤٨٨).

(٢) أخرجه أبو داود (١١٥٧)، وابن ماجه (١٦٥٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٥٧٩).

كانت أُمُّ عطيةَ لا تذكرُ رسولَ الله ﷺ أبداً إلا قالت: بِأَبا[1]، فقلتُ: أَسمعتِ رسولَ الله ﷺ يقولُ[2] كذا وكذا؟ قالت: نَعَمْ بِأَبا، قال: «لتخرجِ العواتقُ ذواتُ الخُدور والحُيَّضُ، فَيَشهدنَ الخيرَ ودعوةَ المسلمين، ويعتزِلْنَ الحُيَّضُ المصلَّى» ... مختصر[3].

[المجتبى: ١/١٩٣ و ٣/١٨٠، التحفة: ١٨١١٨].

٧٦٤ ـ اعتزالُ الحُيَّضِ مصلَّى الناس

١٧٧٠ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن أيوبَ، عن محمدٍ، قال:

لقيتُ أُمَّ عطيَّةَ، فقلتُ لها: هل سَمعتِ مِن النبيِّ ﷺ؟ ـ وكانت إذا ذكرتهُ، قالت: بِأَبا ـ فقالت: بِأَبا، قال: «أَخرِجُوا العَواتِقَ وذَوَاتِ الخُدُور، فيشهَدْنَ العيدَ ودعوةَ المسلمين، ويعتزلُ الحُيَّضُ مُصَلَّى الناسِ»[4].

[المجتبى: ٣/١٨٠، التحفة: ١٨٠٩٥].

١٧٧١ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا سُريج[5]، قال: حدثنا هُشيمٌ: عن منصور، عن ابنِ سيرينَ، عن أُمِّ عطيةَ. وهشامٌ[6]، عن ابنِ سيرينَ وحفصةَ

---

(١) في حاشية الأصلين: «بأبي».

(٢) في (ط): «يقرأ» ، وفي (ت) و (ز): «لا يذكر» .

(٣) سيأتي تخريجه برقم (١٧٧١)، وانظر ما بعده.

وقوله: «بأبا» ، قال السندي: أصله بأبي بالياء، أبدلت الياء ألفاً، والتقدير: هو مفدى بأبي، أو فديتُه بأبي

وقوله: «لتخرج العواتق»، قال السندي: هو صيغة أمر باللام من الخروج، و«العواتق» جمع عاتق، والعاتق من النساء من بلغت الحلم، أو قاربت، أو استحقت الترويج، أو هي الكريمة على أهلها.

وقوله: «الخدور»، قال السندي: بضم خاء معجمة ودال مهملة، جمع خدر، بكسر خاء وسكون دال، وهو ستر في ناحية البيت تقعد البكر وراءه.

(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعده، وانظر ما قبله.

(٥) في (ت) و (ز): «شريح» وهو تحريف.

(٦) قول: «وهشام» معطوف على منصور، والقائل هو: «هشيم».

عن أمِّ عطيةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُخرِجُ الأَبكارَ والعواتِقَ ذواتِ الخدورِ والحُيَّضَ في العيدين؛ فأما الحُيَّضُ، فيعتزلْنَ المُصَلَّى، ويشهدْنَ الخيرَ ودعوةَ المسلمين، فقالت إحداهنَّ: إن لم يَكُنْ لإحدانا جِلبابٌ؟ قال: «فلتُعِرْها أُختُها مِن جِلبابها»[1].

[التحفة: ١٨١٠٨ و ١٨١٣٦].

٧٦٥ ـ الزينةُ للعيدين

١٧٧٢ ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ عمرو بنِ السَّرْح وسليمانُ بنُ داود، عن ابنِ وَهْب، قال: أَخبرني يونسُ بنُ يزيدَ، وعَمرو بنُ الحارث، عن ابنِ شهاب، عن سالمِ بنِ عبدِ الله

عن أَبيه، قال: وَجَدَ عمرُ بنُ الخطابِ حُلةً مِن إستبرَق تُباعُ بالسوقِ، فأخذها، فأتى بها رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، ابْتَعْ هذه، فتجمَّلْ بها لِلعيدِ وللوفدِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنما هذه لِبَاسُ مَن لا خَلاقَ له»[2] فَلَبِثَ عمرُ ما شاءَ الله، ثم أَرسلَ إليه رسولُ الله ﷺ بجُبَّةِ دِيبَاجٍ، فأقبلَ بها حَتَّى أَتى بها رسولَ الله، ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، قلتَ: «إنما هذه لباسُ مَن لا خَلاقَ له» ثم أَرسلتَ إليَّ بهذه! فقال رسولُ الله ﷺ: «بِعْها، وتُصِيبُ بها حاجتَك». واللفظُ لسليمان [3].

[التحفة: ٦٨٩٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٤) و (٣٥١) و (٩٧١) و (٩٧٤) و (٩٨٠) و (٩٨١) و (١٦٥٢)، ومسلم (٨٩٠) (١٠) و (١١) و (١٢)، وأبو داود (١١٣٦) و (١١٣٧) و (١١٣٨)، وابن ماجه (١٣٠٧) و (١٣٠٨)، والترمذي (٥٣٩) و (٥٤٠). وقد سلف في سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧٨٩)، وابن حبان (٢٨١٦) و (٢٨١٧).

(٢) جاء بعدها في (ت) و (ز): «أو إنما يلبس هذه من لا خلاق له».

(٣) سلف تخريجه برقم (١٦٩٩).

٧٦٦ ـ في الصَّلاةِ قبلَ الإمامِ يومَ العيد

١٧٧٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن الأشعثِ، عن الأسودِ بنِ هلال، عن ثعلبةَ بن زَهْدَم

أن عليّاً استخلف أبا مسعود على الناسِ، فخرجَ يومَ عيدٍ، فقال: يا أيها الناسُ، إنه ليس مِن السُّنة أن يُصلَّى قبلَ الإمامِ(١).

[المجتبى: ٣/١٨١، التحفة: ٩٩٧٨].

٧٦٧ ـ ترك الأذان للعيدين

١٧٧٤ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا أبو عَوانَةَ، عن عبدِ الملك بنِ أبي سُليمانَ، عن عطاء

عن جابرِ بن عبدِ الله، قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ في يومِ عيدٍ قبلَ الخُطبة بغيرِ أذانٍ ولا إقامة(٢).

[المجتبى: ٣/١٨٢، التحفة: ٢٤٤٠].

١٧٧٥ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ قَزعةَ، قال: أخبرنا حُصين بن نُمير، عن الفضل بنِ عطيَّة، قال: حدثنا سالمُ بن عبد الله

عن أبيه، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ في يومِ عيدٍ، فصلَّى بغيرِ أذانٍ ولا إقامةٍ(٣).

[التحفة: ٦٧٨٩].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) أخرجه البخاري (٩٥٨) و (٩٦١) و (٩٧٨)، ومسلم (٨٨٥) (٣) و (٤)، وأبو داود (١١٤١).

وسيأتي برقم (١٧٧٨) و (١٧٩٧) ـ بتمامه ـ و (٥٨٦٥) و (٩٢١١).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٢٩).

وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

(٣) انظر تخريج ما سيأتي برقم (١٧٨٠).

وهو في «مسند» أحمد (٤٩٦٧).

٧٦٨ ـ الخُطبة يومَ النحرِ قبلَ الصلاة

١٧٧٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: أخبرني زُبيدٌ، قال: سمعتُ الشعبيَّ يقول:

حدثنا البراءُ بن عازب عند ساريةٍ من سواري المسجد، قال: خَطَبَ النبيُّ ﷺ يومَ النحرِ، فقال: «إنَّ أَوَّلَ ما نبدأُ به في يومنا هذا أَنَّا نُصَلِّي، ثم نَذبحُ، فمن فعل ذلك، فقد أَصَاب سُنتنا، ومن ذَبَحَ قبلَ ذلك، فإنما هو لَحْمٌ يُقَدِّمُه لأَهله». قال: فذبح أَبو بُردةَ بنُ نِيار قبلَ ذلك، فقالَ: يا رسولَ الله، عندي جَذَعَةٌ خيرٌ من مُسِنَّةٍ، قال: «اذبَحها، ولن تُوفِيَ عن أَحدٍ بعدَك»[1].

[المجتبى: ٣/١٨٢، التحفة: ١٧٦٩].

١٧٧٧ ـ [عن عثمانَ بن عبد الله، عن عفّان، عن شعبةَ، عن منصور وداودَ وابن عَوْن وزُبَيد ومُجالِد، خمستُهم عن الشَّعبيِّ

عن البراء (قال: خطبنا) رسولُ الله ﷺ فقال: «إنَّ أَوَّلَ ما نبدأُ به في يومنا (هذا) أَن نُصَلِّيَ، ثم نَرْجِعَ، فَننحرَ، فمَنْ فعلَ، فقد أَصابَ سنتنا (ومَنْ ذبحَ قبلَ ذلك، فإنما هو لحمٌ قدَّمه لأهله ليس من النُّسُك في شيء» قال: وذبح خالي أبو

---

(١) أخرجه البخاري (٩٥١) و (٩٥٥) و (٩٦٥) و (٩٦٨) و (٩٧٦) و (٩٨٣) و (٥٥٤٥) و(٥٥٥٦) و (٥٥٥٧) و (٥٥٦٠) و (٥٥٦٣) و (٦٦٧٣)، ومسلم (١٩٦١) (٤) و (٥) و (٦) و(٧) و (٨) و (٩)، وأبو داود (٢٨٠٠) و (٢٨٠١)، والترمذي (١٥٠٨). وسيأتي برقم (١٧٩٠) و(١٨١٦) و (٤٤٧٠) و (٤٤٧١).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٨١)، وابن حبان (٥٩٠٦) و (٥٩٠٧) و (٥٩٠٨) و (٥٩١٠) و(٥٩١١).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض، وقد روي مطولاً ومفرقاً.

وقوله: «جَذَعَةٌ»، قال السندي: بفتح الجيم والذال المعجمة، وهي ما طعنت في الثانية، والمراد، أي: من المعز إذ الجذع من الضأن مجزئة.

وقوله: «مسنة»، قال السندي: ما طعنت في الثالثة.

بُردةَ بنُ نِيار، قال: يا رسولَ الله، ذبحتُ وعندي جَذَعةٌ خيرٌ من مُسِنَّة، قال: «اجعلها مكانَها ولم تُجزئ ـ أو توفِ ـ عن أحدٍ بعدَك»)[1].

[التحفة: ١٧٦٩].

٧٦٩ ـ الصلاةُ قبلَ الخُطبة

١٧٧٨ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ قَزعةَ، قال: أخبرنا حُصَينُ بنُ نُمير، عن حُصَين بنِ عبد الرحمن، قال: حدثني عطاءٌ

عن جابرٍ، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ في يومِ عيدٍ، فبدأ، فصلَّى، ثم خَطَبَ[2].

[التحفة: ٢٤١٠].

١٧٧٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصورٍ، [عن][3] سفيانَ، قال: سمعتُ أيوبَ يُخبر عن عطاء، قال:

سمعتُ ابنَ عباس يقول: أشهَدُ أني شَهِدتُ العيدَ معَ رسولِ الله ﷺ، فبدأَ بالصلاةِ قبلَ الخُطبة، ثم خَطَبَ، فرأى أنه لم يُسْمِعِ النساءَ، فأتى النساءَ، فوعظهُنَّ، وَذَكَّرَهُنَّ، وأمرهُنَّ بالصَّدقةِ، ومعه بلالٌ قائلٌ بثوبه هكذا ـ أي: فاتحُهُ ـ فجعلتِ المرأةُ تُلقي الخُرصَ والخاتَمَ والشيءَ[4].

[المجتبى: ٣/١٨٤، التحفة: ٥٨٨٣].

---

(١) هذا الحديث زدناه من «التحفة» وتتمة متنه من «مسند» أحمد (١٨٤٨١)، رواه عن عفان بهذا الإسناد وانظر تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٧٤).

(٣) في (ت) و(ز): «قال: أخبرنا».

(٤) أخرجه البخاري (٩٨) و (١٤٤٩)، ومسلم (٨٨٤) (٢) و (٣) و (٤)، وأبو داود (١١٤٢) و (١١٤٣) و (١١٤٤) وابن ماجه (١٢٧٣).

وسيأتي برقم (١٧٩٢)، وانظر تخريج ما سلف برقم (٤٩٧)، وما سيأتي (١٧٨١) و (١٧٨٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٠٢)، وابن حبان (٢٨٢٤).

وقوله: «الخرص»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الحلقة الصغيرة من الحَلي، وهو من حلي الأذن.

١٧٨٠ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدةُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع

عن ابنِ عمرَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ وأَبا بكر وعمرَ كانوا يُصَلُّون العيدين قبلَ الخُطبة[١].

[المجتبى: ٣/١٨٣، التحفة: ٨٠٤٥].

١٧٨١ ـ أَخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابنُ جُريج، قال: حدثنا الحسنُ بنُ مسلم، عن طاووس

عن ابنِ عباس، قال: شَهِدتُ النبيَّ ﷺ وأَبا بكرٍ وعمرَ يُصلُّونَ العيدينِ قبلَ الخطبة[٢].

٧٧٠ ـ السُّترة لصلاة العيدين

١٧٨٢ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا مَعْمَرٌ، عن أَيوبَ، عن نافع

عن ابنِ عمرَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُخْرِجُ العَنَزَةَ يومَ الفِطر ويومَ الأَضحى فيَركُزُها، فيُصلِّي إليها[٣].

[المجتبى: ٣/١٨٣، التحفة: ٧٥٩٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٩٦٣)، ومسلم (٨٨٨)، وابن ماجه (١٢٧٦)، والترمذي (٥٣١).
وانظر ما سلف برقم (١٧٧٥).
وهو في «مسند» أحمد (٤٦٠٢)، وابن حبان (٢٨٢٦).

(٢) أخرجه البخاري (٩٦٢) و (٩٧٩)، ومسلم (٨٨٤)، وأبو داود (١١٤٧)، وابن ماجه (١٢٧٤).
وانظر تخريج ما سلف برقم (٤٩٧) و (١٧٧٩)، وما سيأتي برقم (١٤٨٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٠٤).
والروايات مطولة ومختصرة.
وهذا الحديث لم نقف عليه في «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٢٤).
وقوله: «العنزة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: العنَزة مثل نصف الرمح أو أكبر شيئًا، وفيها سنان مثل سنان الرمح.

١٧٨٣ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبدِ الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني سليمانُ بنُ بلالٍ، عن يحيى بنِ سعيد

عن أنسٍ، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي إليها بالمُصلَّى(١).

[التحفة: ١٦٥٨].

٧٧١ ـ عَدَدُ صلاةِ العيدين

١٧٨٤ ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا يزيدُ بن زُريع، قال: حدثنا سفيانُ بنُ سعيدٍ، عن زبيدٍ الأيامي، عن عبدِ الرحمن بن أبي ليلى

ذكره عن عمرَ بنِ الخطاب، قال: صلاةُ الأضحى ركعتانِ، وصلاةُ الفِطر ركعتانِ، وصلاةُ المسافِر ركعتانِ، وصلاةُ الجمعة ركعتان، تمامٌ ليسَ بِقَصْرٍ، على لسانِ النبيِّ ﷺ(٢).

[المجتبى: ٣/١٨٣، التحفة: ١٠٥٩٦].

١٧٨٥ ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثني داودُ بنُ قيسٍ، قال: حدثني عياضٌ

عن أبي سعيدٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَخرجُ يومَ العِيد، فيُصلِّي ركعتين، ثم يخطُب، فيأمرُ بالصدقةِ، فيكون أكثرَ مَنْ يتصدَّقُ النِّساءُ، فإن كانت له حاجةٌ، أو أراد أن يبعَثَ بَعْثاً، تكلَّمَ، وإلا رَجَعَ(٣).

[المجتبى: ٣/١٩٠، التحفة: ٤٢٧١].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٣٠٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٩٥).

(٣) أخرجه البخاري (٣٠٤) و (٩٥٦) و (١٤٦٢)، ومسلم (٨٨٩)، وابن ماجه (١٢٨٨).

وسيأتي برقم (١٧٩٨) و (١٨١٤).

وهو في «مسند» أحمد (١١٣١٥)، وقد رُوي مطولاً ومفرقاً، واقتصر المصنف على ما ذكره.

٧٧٢ ـ القراءةُ في العِيدين

١٧٨٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصورٍ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني ضَمْرةُ بنُ سعيدٍ، عن عُبيد الله بن عبد الله، قال: خرج عمرُ يومَ عيد

فسأل أَبا واقد اللَّيثيَّ: بأَي شيء كان النبيُّ ﷺ يقرأُ في هذا اليومِ؟ فقال: بـ: ﴿قٓ﴾ و ﴿ٱقۡتَرَبَتِ﴾[1].

[المجتبى: ٣/١٨١، التحفة: ١٥٥١٣].

١٧٨٧ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا مِسعرٌ وسفيانُ، عن مَعبدِ بنِ خالدٍ، عن زيدِ بنِ عُقبةَ

عن سَمُرةَ بنِ جُندُب، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقرأُ في العِيدين: ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ و ﴿هَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلۡغَٰشِيَةِ﴾[2].

[التحفة: ٤٦١٥].

١٧٨٨ ـ أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، عن جريرٍ، عن إبراهيمَ بنِ محمد بنِ المنتشِرِ، قلتُ: عن أَبيه؟ قال: نعم، عن حبيب بنِ سالم

عن النعمان بن بَشيرٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ في الجمعةِ والعيدِ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ و ﴿هَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلۡغَٰشِيَةِ﴾، فإذا اجتمعَ الجمعةُ والعِيدُ في يومٍ، قرأَ بهما[3].

[المجتبى: ٣/١٩٤، التحفة: ١١٦١٢].

٧٧٣ ـ الخطبةُ يومَ العيدِ

١٧٨٩ ـ أَخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني عبدُ الرحمن بن عابِس، قال:

---

(١) أخرجه مسلم (٨٩١) (١٤) و (١٥)، وأبو داود (١١٥٤)، وابن ماجه (١٢٨٢)، والترمذي (٥٣٤) و (٥٣٥).
وسيأتي برقم (١١٤٨٧) و (١١٤٨٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٨٩٦)، وابن حبان (٢٨٢٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٥١).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٧٥٠).

سمعتُ ابنَ عباس، قال له رجلٌ: شَهِدتَ الخُروجَ مع رسولِ الله ﷺ؟ قال: نعم، ولولا مكاني منه ما شَهِدْتُه - يعني مِن صِغَره -، أَتى العَلَمَ الذي عندَ دارِ كثيرِ بنِ الصَّلْتِ، فصلَّى، ثم خطبَ، ثم أَتى النساءَ، فوعظهُنَّ، وذكَّرهُنَّ، وأَمرهُنَّ أَن يتصدَّقْنَ، فجعلتِ المرأةُ تُهوي بيدها إلى - يعني - حَلْقِها تُلقي في ثوبِ بلالٍ، ثم أَتى هو وبلالٌ البيتَ[1].

[المجتبى: ٣/١٩٢، التحفة: ١٧٠٢].

١٧٩٠ - أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا أَبو الأَحوص، عن منصورٍ، عن الشعبيِّ عن البراءِ، قال: خطبَنا رسولُ الله ﷺ يومَ النَّحْرِ بعدَ الصَّلاة[2].

[المجتبى: ٣/١٨٤ و ١٩٠ و ٧/٢٢٣، التحفة: ١٧٦٩].

١٧٩١ - أَخبرنا محمدُ بنُ منصورٍ، [عن][3] سفيانَ، قال: سمعتُ أَيوبَ يُخبر، عن عطاء، قال:

سمعتُ ابنَ عباسٍ يقولُ: أَشهَدُ أَني شَهِدتُ العِيدَ مع رسولِ الله ﷺ، فبدأَ بالصلاةِ قبلَ الخُطبة، ثم خَطَبَ[4].

[المجتبى: ٣/١٨٤، التحفة: ٥٨٨٣].

٧٧٤ - الجلوسُ للخطبة يومَ العيدِ

١٧٩٢ - أَخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن أَيوبَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا الفضلُ بنُ موسى، قال: أَخبرنا ابنُ جُريج، عن عطاء

---

(١) أخرجه البخاري (٨٦٣) و (٩٧٥) و (٩٧٧) و (٥٢٤٩)، وأبو داود (١١٤٦). وانظر تخريج ما سلف برقم (٤٩٧) و (١٧٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٦٢)، وابن حبان (٢٨٢٣).

وقوله: «العلم»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المنار أو الجبل.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٧٦).

(٣) في (ت) و (ز): «قال: أخبرنا».

(٤) سلف بإسناده وأتم منه برقم (١٧٧٩).

عن عبدِ الله بنِ السائب، أَنَّ النبيَّ ﷺ صَلَّى العيدَ، وقال: «مَنْ أَحبَّ أَن ينصَرِفَ، فَلينصَرِفْ، ومَنْ أحبَّ أَن يُقيمَ لِلخُطبة، فَلْيُقِم»[1].

[المجتبى: ٣/١٨٥، التحفة: ٥٣١٥].

٧٧٥ ـ الإنصاتُ للخُطبة

١٧٩٣ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، واللفظُ له ـ، عن ابنِ القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن ابنِ شهاب، عن ابنِ المسيَّب

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا قلتَ لصاحبكَ والإمامُ يخطُبُ: أَنصِتْ، فقد لَغَوْتَ»[2].

[التحفة: ١٣٢٤٠].

٧٧٦ ـ الزينةُ للخُطبة

١٧٩٤ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثني عبيدُ[3] الله بنُ إياد، عن أَبيه

عن أبي رِمْثَةَ، قال: رأَيتُ النبيَّ ﷺ يَخْطُبُ وعليه بُردانِ أَخضَرانِ[4].

[المجتبى: ٣/١٨٥، التحفة: ١٢٠٣٦].

---

(١) أخرجه أبو داود (١١٥٥)، وابن ماجه (١٢٩٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٤٠).

(٣) في (ت) و (ز): «عبد» وهو تحريف.

(٤) أخرجه أبو داود (٤٠٦٥) و (٤٢٠٦) و (٤٢٠٧) و (٤٢٠٨) و (٤٤٩٥)، والترمذي (٢٨١٢)، وفي «الشمائل» له (٤٣) و (٤٥) و(٦٥).

وسيأتي برقم (٩٥٧٨).

وهو في «مسند» أحمد (٧١١٢)، وابن حبان (٥٩٩٥). وقد رُوي هذا الحديث مطولاً ومفرقاً، واقتصر المصنف على ما ذكره.

وقوله: «بردان»، قال ابن الأثير في «النهاية» : البرد: نوع من الثياب معروف.

٧٧٧ ـ الخطبةُ على البعيرِ

١٧٩٥ ـ أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا ابنُ أَبي زائدةَ، قال: حدثني إسماعيلُ بن أَبي خالد، عن أَخيه[١]

عن أَبي كاهلٍ الأَحمسيِّ، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يَخْطُبُ على ناقةٍ وحبشيٌّ آخِذٌ بِخِطامِ الناقة[٢].

[المجتبى: ٣/١٨٥، التحفة: ١٢١٤٢].

٧٧٨ ـ قيام الإمام في الخطبة

١٧٩٦ ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شُعبةَ، عن سِماكٍ، قال:

سألتُ جابراً: أَكان رسولُ الله ﷺ يَخْطُبُ قائماً؟ فقال: كان رسولُ الله ﷺ يخطُبُ قائماً، ثم يقعُدُ قَعْدَةً، ثم يقومُ[٣].

[المجتبى: ٣/١٨٦، التحفة: ٢١٨٤].

٧٧٩ ـ قيامُ الإمامِ للخُطبةِ متوكئاً على إنسانٍ

١٧٩٧ ـ أَخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الملك بن أَبي سليمانَ، قال: حدثنا عطاءٌ

عن جابرٍ، قال: شَهِدْتُ الصَّلاةَ مع رسولِ الله ﷺ في يومِ عيد، فبدأ بالصلاةِ قبل الخطبة بغيرِ أذان ولا إقامة، فلما قضى الصلاةَ، قام مُتوكِّئاً على بلالٍ، فَحَمِدَ الله، وأَثنى عليه، ووَعَظَ الناسَ، وذكَّرهم، وحثَّهم على طاعته، ثم مضى

(١) في (ت) و (ز): «عن أبيه» وهو تحريف.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٢٨٤) و (١٢٨٥).
وسيأتي برقم (٤٠٨١).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٧٢٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٧٣٥).

إلى النساءِ ومعه بلالٌ، فأَمرهُنَّ بتقوى الله، ووعظهُنَّ وذكَّرهُنَّ، وحِمدَ الله، وأَثنى عليه، ثم حثَّهُنَّ على طاعته، ثم قال: «تَصَدَّقْنَ، فإنَّ أَكثرَكُنَّ حطبُ جهنَّمَ»، فقالت امرأَةٌ مِن سَفِلَةِ النساء سَفْعاءُ الخدَّيْنِ: بمَ يا رسولَ الله؟ قال: «[بكثرتِكُنَّ الشِّكايةَ][1]، وتَكفرْنَ العشيرَ» فجعلْنَ ينزِعْنَ حُلِيَّهُنَّ: قَلائِدَهُنَّ وأَقْرِطَتَهُنَّ وخواتِيمَهُنَّ؛ يقذِفْنَهُ في ثوبِ بلالٍ؛ يتصدَّقْنَ به[2].

[المجتبى: ٣/١٨٦، التحفة: ٢٤٤٠].

٧٨٠ ـ استقبالُ الإمامِ الناسَ بوجهه في الخطبة

١٧٩٨ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا عبدُ العزيز، عن داودَ، عن عِياض بنِ عبدِ الله

عن أَبي سعيد الخُدريِّ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَخرجُ يومَ الفِطْرِ ويومَ الأَضحى إلى المُصَلَّى، فيُصَلِّي بالناسِ، فإذا جَلَسَ في الثانية وسلَّمَ، قَامَ، فاستقبلَ الناسَ بوجهه والناسُ جلوسٌ، فإن كانت له حَاجَةٌ؛ يريدُ أن يبعثَ بَعْثاً ذكرَه للناسِ، وإلا أَمَر الناسَ بالصدقة، قال: «تَصَدَّقُوا، تَصَدَّقُوا، ثلاثَ مرات، فكان مِن أَكثرِ من يتصدَّقُ النساءُ»[3].

[المجتبى: ٣/١٨٧، التحفة: ٤٢٧١].

---

(١) في (ت) و (ز): «تكثرن الشَّكاةَ».

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٧٤).

وقوله: «الشكاية»: هكذا وردت في الأصلين، وجاء في هامشهما: الشكاة، وهما بمعنى، يقال: شكوت فلاناً أشكوه شكوى وشكاية وشكاة: إذا أخبرت عنه بسوء فعله بك.

وقوله: «من سَفِلة النساء سفعاءُ الخدين»، قال السندي: سَفِلة، بفتح السين وكسر الفاء: الساقطة من الناس. وسفعاء: كحمراء، والسفعة: نوع من السواد. وليس بكثير.

وقوله: «أَقْرِطَتَهُنَّ»، قال السندي: جمع قرط، بضم قاف وسكون راء، نوع من حلي الأذن.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٧٨٥).

٧٨١ ـ كيف الخطبة

١٧٩٩ ـ أخبرنا عُتبةُ بنُ عبدِ الله، قال: أخبرنا ابنُ المبارك، قال: أخبرنا سُفيانُ، عن جعفر بنِ محمد، عن أبيه

عن جابرٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقولُ في خُطبته؛ يحمدُ الله، ويُثني عليه بما هو له أَهْلٌ، ثم يقولُ: «مَنْ يهدِ[1] الله، فلا مُضِلَّ له، ومن يُضْلِلْ، فلا هَادِيَ له، إنَّ أَصْدَقَ الحَديثِ كتابُ الله، وأَحسنَ الهدي هديُ محمد ﷺ. وشرَّ الأُمورِ مُحدَثاتُها، وكُلَّ مُحدَثَةٍ بدعةٌ، وكُلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكُلَّ ضلالَةٍ في النَّارِ» ثم يقولُ: «بُعثتُ أَنا والسَّاعةُ كهاتَيْنِ» وكان إذا ذَكَرَ الساعةَ، احمرَّتْ وجنتاه، وعلا صوتُه، واشتدَّ غَضَبُه؛ كأَنه نذيرُ جيشٍ صبَّحَتْكم مسَّتْكم[2]، ثم قال: «مَنْ تَرَكَ مالاً، فلأَهلِه، ومَنْ ترك دَيناً أَو ضَياعاً، فإليَّ أَو عليَّ، وأَنا وليُّ المؤمنين»[3].

[المجتبى: ٣/١٨٨، التحفة: ٢٥٩٩].

٧٨٢ ـ القصد في الخطبة

١٨٠٠ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا أَبو الأَحوص، عن سِماك

عن جابرِ بنِ سَمُرَةَ، قال: كنتُ أُصلِّي مَعَ النبيِّ ﷺ، فكانت صلاتُه قَصْداً وخُطبتُه قَصْداً[4].

[المجتبى: ٣/١٩١، التحفة: ٢١٦٧].

٧٨٣ ـ الجلوس بين الخطبتين

١٨٠١ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا أَبو عَوانَةَ، عن سِماك

---

(١) في الأصلين: «يهدي» ، والمثبت من (ت) و (ز).

(٢) في الأصلين: «مسأتكم» ، والمثبت من (ت) و (ز) وحاشية (ط).

(٣) أخرجه مسلم (٨٦٧)، وأبو داود (٢٩٥٤)، وابن ماجه (٤٥) و (٢٤١٦).
وسيأتي برقم (٥٨٦٢)، وقد سلف برقم (١٢٣٥) مختصراً.
وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٣٤).

(٤) سلف تخريجه برقم (١٧٣٥) وانظر لاحقيه، وقد أورده المصنف مفرقاً.

عن جابر بنِ سَمُرَةَ، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يَخْطُبُ قائماً، ثم قَعَدَ قَعْدَةً لا يتكلَّمُ فيها، ثم قام، فخطَبَ خُطبةً أُخرى، فمن خَبَّرَكَ أَن النبيَّ ﷺ خطب قاعدًا فلا تُصدِّقْه[1].

[المجتبى: ٣/١٩١، التحفة: ٢١٩٧].

٧٨٤ ـ القراءةُ في الخطبة

١٨٠٢ ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ ومحمدُ بنُ بشار، عن عبدِالرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن سِماكٍ

عن جابر بن سَمُرَةَ، قال: كان النبيُّ ﷺ يخطُبُ قائماً، ثم يَجْلِسُ، ثم يقومُ، ويقرأ آياتٍ؛ ويَذْكُرُ الله، وكانتْ خُطبتُه قَصْدًا وصلاتُه قَصْدًا[2].

[المجتبى: ٣/١١٠ و ١٩٢، التحفة: ٢١٦٣].

٧٨٥ ـ نزولُ الإمامِ عن المنبر قبلَ فراغِه مِن الخطبة

١٨٠٣ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أَبو تُمَيلةَ، عن الحسينِ بنِ واقدٍ، عن ابنِ بُريدةَ

عن أَبيه، قال: بينا رسولُ الله ﷺ على المنبرِ يَخْطُبُ، إذ أَقبلَ حسنٌ وحُسينٌ، وعليهما قميصانِ أَحمرانِ، يمشيانِ ويَعثرانِ، فنزلَ، فحملهما، وقال: «صدقَ الله: ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥] إني رأَيتُ هذين يمشيانِ ويعثُرانِ، فلم، أَصبرْ حتى نزلْتُ، فحملتُهما»[3].

[المجتبى: ٣/١٩٢، التحفة: ١٩٥٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٧٣٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٣٥)، وانظر سابقيه، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٧٤٣)، وانظر ما بعده.

٧٨٦ ـ نزولُ الإمامِ عن المنبرِ قبلَ فراغِه مِن الخُطبة وقطعُ كلامه ورجوعه إليه

١٨٠٤ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبدِ العزيز بن أَبي رِزْمَةَ، قال: أَخبرنا الفضلُ بن موسى، عن حسين بن واقدٍ، عن عبدِ الله بن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: كان النبيُّ ﷺ يخطُبُ، فجاء الحسنُ والحسينُ، عليهما قميصانِ أَحمرانِ يعثُران فيهما، فنزلَ النبيُّ ﷺ، فقطعَ كلامَه، فحملهما، ثم عادَ إلى المنبر، ثم قال: «صَدَقَ الله: ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥] رأَيتُ هذين يَعثُرَانِ في قميصَيْهما، فلم أَصبِرْ حتى قطعتُ كلامي، فحملتُهما»(١).

[المجتبى: ٣/١٠٨، التحفة: ١٩٥٨].

٧٨٧ ـ الصلاة بعد العيدين

١٨٠٥ ـ أَخبرنا عبدُ الله بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن عَديٍّ، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عباس، أَنَّ النبيَّ ﷺ خرجَ يومَ العيد، فصلَّى ركعتين؛ لم يصلِّ قبلَها ولا بعدَها(٢).

[المجتبى: ٣/١٩٣، التحفة: ٥٥٥٨].

٧٨٨ ـ اجتماع العيدين

١٨٠٦ ـ أَخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مهدي، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن عثمانَ بنِ المغيرة، عن إياس بنِ أَبي رَمْلَةَ، قال:

سمعتُ معاويةَ سأَل زيدَ بنَ أَرقم: أَشهِدْتَ مع رسولِ الله ﷺ عِيدينِ؟ قال: نعم، صلَّى العيدَ مِن أَول النهار، ثم رَخَّصَ في الجمعة(٣).

[المجتبى: ٣/١٩٤، التحفة: ٣٦٥٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٧٤٣)، وانظر ما قبله.

(٢) سلف برقم (٤٩٧) بإسناده ومتنه، وانظر تخريجه هناك.

(٣) أخرجه أبو داود (١٠٧٠)، وابن ماجه (١٣١٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٣١٨).

١٨٠٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا عبدُ الحميد بنُ جعفر، قال: حدثني وَهْبُ بنُ كيسانَ، قال: اجتمعَ عيدان على عهدِ ابنِ الزبير، فأَخَّرَ الخروجَ حتّى تعالى النهارُ، ثم خَرَجَ، فَخَطَبَ، فأطال الخُطبةَ، ثم نزلَ، فصلّى ركعتين، و لم يُصَلِّ للناسِ يومئذٍ الجمعةَ.

فذُكِرَ ذلك لابنِ عباس، فقال: أَصابَ السنَّةَ[1].

[المجتبى: ٣/١٩٤، التحفة: ٦٥٣٨].

٧٨٩ ـ الضربُ بالدُّفِّ يومَ العيد

١٨٠٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، عن مَعْمَر، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ دَخَلَ عليها وعندَها جاريتانِ تَضربانِ بدُفَّيْن، فانتهرهما أَبو بكر، فقال النبيُّ ﷺ: «دَعْهُنَّ، فإنَّ لِكُلِّ قومٍ عيدًا»[2].

[المجتبى: ٣/١٩٥، التحفة: ١٦٦٦٩].

٧٩٠ ـ الضربُ بالدفِّ أيامَ منًى

١٨٠٩ ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بنِ عمار، قال: حدثنا المُعافَى، عن الأَوزاعيِّ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أَن أَبا بكرٍ دخل عليها، وعندها جاريتان في أَيام مِنًى تغنِّيان؛ تَضربانِ بدُفَّيْن، ورسولُ الله ﷺ مُسجًّى بثوبه، فانتهرهما أَبو بكر، فكشَفَ رسولُ الله ﷺ عن وجهه، فقال: «دَعْهُما يا أَبا بكر، فإنها أَيامُ عيد»[3].

[التحفة: ١٦٥١٤].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٠٧١).

(٢) أخرجه البخاري (٩٥٢) و (٩٨٧) و (٢٩٠٦) و (٣٥٢٩)، ومسلم (٨٩٢)، وابن ماجه (١٨٩٨).

وسيأتي في لاحقيه ورقم (٨٩١٠)، وانظر تخريج رقم (١٨١١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٤٩)، وابن حبان (٥٨٦٩) و (٥٨٧١) و (٥٨٧٦) و (٥٨٧٧).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله، وانظر لاحقيه.

١٨١٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثنا الأَوزاعيُّ، عن الزُّهري، عن عروةَ

عن عائشةَ، أَن أَبا بكر دخل عليها أَيامَ منًى، وعندَها جاريتان تغنِّيان وتَضرِبان بدُفَّين، ورسولُ الله ﷺ مسجَّى، على وجهه الثوبُ، لا يأمرهُنَّ ولاينهاهُنَّ، فنهرهُنَّ أَبو بكر، فقال رسولُ الله ﷺ: «دعهُنَّ يا أَبا بكر، فإنَّها أَيامُ عيد»[1].

[التحفة: ١٦٥١٤].

٧٩١ ـ اللعب في المسجد أَيامَ العيد

١٨١١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ آدمَ، عن عبدةَ، عن هشامٍ، عن أَبيه

عن عائشةَ، قالت: جاء السودانُ يلعَبون بين يَدَيْ النبيِّ ﷺ في يومِ عيد، فدعاني، وكنت أَطَّلِعُ إليهم مِن فوق عاتقِهِ، فما زِلْتُ أَنظُرُ إليهم[2] حتى كنتُ أَنا التي انصرفتُ[3].

[المجتبى: ٣/١٩٥، التحفة: ١٧٠٩١].

١٨١٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ موسى، قال: حدثنا الوليدُ بنُ مسلم، قال: حدثنا الأَوزاعيُّ، قال: حدثني الزُّهريُّ، عن سعيد

عن أَبي هريرةَ، قال: دخل عمرُ والحبشةُ يلعَبون في المسجد، فزجَرَهم عمرُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «دَعْهم يا عمرُ، فإنما ـ يعني ـ هم بنو أَرفِدَةَ»[4].

[المجتبى: ٣/١٩٦، التحفة: ١٣١٩٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٧٢١)، وانظر تخريج ما بعده.

(٢) في النسخ الخطية: «إليه» ، والمثبت من «المجتبى» .

(٣) أخرجه البخاري (٤٥٤) و (٤٥٥) و (٩٥٠) و (٩٨٨) و (٢٩٠٧) و (٣٥٣٠)، ومسلم (٨٩٢) (١٨) و (١٩) و (٢٠).

وسيأتي برقم (١٨١٣) و (٨٩٠٣) و (٨٩٠٤) و (٨٩٠٥) و (٨٩٠٦) وانظر (١٨٠٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٩٦)، وابن حبان (٥٨٦٨).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٤) أخرجه البخاري (٢٩٠١)، ومسلم (٨٩٣).

وهو في «مسند» أحمد (٨٠٨٠)، وابن حبان (٥٨٦٧) و (٥٨٧٦).

وقوله: «بَنو أرفدة»، قال السيوطي: بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الفاء وقد تفتح، قيل: هو لقب للحبشة وقيل: هو اسمُ جنس لهم، وقيل: اسم جدهم الأكبر.

٧٩٢ ـ نظر النساء إلى اللعب

١٨١٣ ـ أخبرنا عليُّ بنُ خَشْرَم، قال: أخبرنا عيسى ـ هو ابن يونسَ ـ عن الأَوزاعيِّ، عن الزُّهري، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: رأيتُ النبيَّ ﷺ يستُرني بردائه وأنا أَنظُرُ إلى الحبشةِ يلعَبون في المسجدِ،حتى أكونَ أنا أسأَمُ، فاقدُروا قدْرَ الجاريةِ الحديثةِ السِّنِّ، الحريصةِ على اللهو(١).

[المجتبى: ٣/١٩٥، التحفة: ١٦٥١٣].

٧٩٣ ـ حثُّ الإمام على الصدقة في الخطبة

١٨١٤ ـ أخبرنا عمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثني داودُ بنُ قيس، قال: حدثني عياضٌ

عن أبي سعيد، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يخرُجُ يومَ العِيد، فيُصَلِّي ركعتين، ثم يخطُب، فيأْمُرُ بالصدقة، فيكونُ أكثرَ مَن يتصدَّقُ النساءُ، فإن كانت له حاجةٌ، أو أرادَ أن يبعَثَ بَعْثاً، تكلَّمَ، وإلا رَجَعَ(٢).

[المجتبى: ٣/١٩٠، التحفة: ٤٢٧١].

١٨١٥ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا حُميدٌ، عن الحسن

أن ابنَ عباس خَطَبَ بالبصرة، فقال: أدُّوا زكاةَ صومكم. فجعل الناسُ ينظُرُ بعضُهم إلى بعض. قال: مَنْ هاهنا من أهل المدينة؟ قوموا إلى إخوانِكم، فعَلِّموهم، فإنهم لا يعلَمون، إنَّ رسولَ الله ﷺ فَرَضَ صدقةَ الفِطْرِ على الصغيرِ والكبيرِ، والحُرِّ والعبدِ، والذكرِ والأُنثى؛ نصفَ صاعٍ بُرٍّ، وصاعًا مِن تمرٍ أو شعيرٍ(٣).

[المجتبى: ٣/١٩٠ و ٥/٥٢، التحفة: ٥٣٩٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٨١١).

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (١٧٨٥) فانظر تخريجه هناك.

(٣) أخرجه أبو داود (١٦٢٢).

وسيأتي برقم (٢٢٩٩) و (٢٣٠٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠١٨).

١/٧٩٤ ـ تعليمُ الإمامِ رعيَّتَه في خُطبته كيف ينسكونَ

١٨١٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن منصور، عن الشَّعبيِّ عن البراءِ، قال: خطَبَنا رسولُ الله ﷺ يومَ النحر بعد الصَّلاةِ، ثم قال: «مَنْ صلَّى صلاتَنا، ونَسَكَ نُسُكَنا، فقد أصابَ النُّسُكَ، ومن نَسَكَ قبلَ الصلاة، فتلك شاةُ لَحْم» قال أبو بُردةَ: يا رسولَ الله، والله لقد نَسَكْتُ قبلَ أن نخرُجَ إلى الصلاة، عرَفتُ أن اليومَ يومُ أكلٍ وشُربٍ، فتعجلتُ، فأكلتُ وأطعمتُ أهلي وجيراني، فقال رسولُ الله ﷺ: «تلكَ شاةُ لحم» قال: فإنَّ عندي عَناقاً جَذَعةً خيرٌ مِن شَاتَيْ لحمٍ، فهل تجزئُ عنِّي؟ قال: «نعم، ولن تُجزئَ عن أحدٍ بعدَك»[1].

[المجتبى: ٣/١٨٤ و ١٩٠ و ٧/٢٢٣، التحفة: ١٧٦٩].

٢/٧٩٤ ـ التكبير في الفطر[2]

١٨١٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المعتمرُ، قال: أخبرنا عبدُ الله ـ وهو ابن عبد الرحمن الطائفيُّ ـ، قال: حدثنا عَمرو بن شُعيب، قال: حدثني أبي أنَّ عَمرو بنَ العاص حدَّث عن النبيِّ ﷺ، قال: «التكبيرُ في الفِطرِ: سبعاً في الأُولى وخمساً في الآخرة»[3].

[التحفة: ١٠٧٤٣].

تم كتاب العيدين بحمد الله، يتلوه كتاب الاستسقاء بحول الله .

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٧٧٦).

(٢) هذا الباب وحديثه لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و (ز).

(٣) تفرد المصنف بهذا الحديث، ولم نقف عليه من حديث عَمرو بن العاص، والثابت من حديث عبد الله بن عَمرو بن العاص، من طريق عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، عن عَمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أخرجه أبو داود (١١٥١) و (١١٥٢)، وابن ماجه (١٢٧٨) و (١٢٩٢).

وهو في «مسند» أحمد (٦٦٨٨).

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاستسقاء

٧٩٥ ـ متى يستسقي الإمامُ

١٨١٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن شَريك بنِ عبدِ الله بن أَبي نَمِر عن أنس بنِ مالك، قال: جاء رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، هَلَكَتِ المواشي، وانقطعتِ السُّبُلُ، فادْعُ الله، فدعا رسولُ الله ﷺ، فمُطِرنا مِن الجمعة إلى الجمعة، فجاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، تهدَّمتِ البيوتُ، وتقطَّعتِ السبلُ، وهلكت المواشي، فقال: «اللهمَّ على رؤوس الجبالِ، والآكامِ، وبطونِ الأوديةِ، ومنابتِ الشجر» فانجابَتْ عن المدينةِ انجيابَ الثوب[1].

[المجتبى: ٣/١٥٤، التحفة: ٩٠٦].

٧٩٦ ـ الخروجُ إلى المصلَّى للاستسقاء

١٨١٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا المسعوديُّ، عن أَبي بكر، عن عَبَّاد بنِ تميم ـ قال سفيانُ: فسألتُ عبدَ الله بن أَبي بكر، قال: سمعتُه من عبَّاد بن تميم يحدِّث أَبي ـ

---

(١) أخرجه البخاري (١٠١٣) و (١٠١٤) و (١٠١٦) و (١٠١٧) و (١٠١٩)، ومسلم (٨٩٧)، وأبو داود (١١٧٥).

وسيأتي برقم (١٨٣١) و (١٨٣٧)، وانظر تخريج (١٨٣٥) و (١٨٥٢).

وهو في ابن حبان (٢٨٥٧).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «الآكام»، قال الإمام النووي في «شرح مسلم» ٦/١٩٣: قال أهل اللغة: الإكام بكسر الهمزة جمع أَكَمة، ويقال في جمعها: آكام بالفتح والمد: وهي دون الجبل، وأعلى من الرابية وقيل: دون الرابية.

عن عبد الله بن زيد ـ الذي أُريَ النداءَ[1] ـ، أَنَّ النبيَّ ﷺ خرجَ إلى المصلَّى يَستسقي، فاستقبلَ القبلةَ، وقلَبَ رداءَه، وصلَّى ركعتين[2].

[المجتبى: ٣/١٥٥، التحفة: ٥٢٩٧].

١٨٢٠ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عُبيد، قال: حدثنا حاتِمُ بن إسماعيلَ، عن هشام بنِ إسحاق بن عبد الله بنِ كنانةَ، عن أَبيه، قال:

سأَلتُ ابنَ عباس عن صلاةِ رسول الله ﷺ في الاستسقاءِ، فقال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ متبذِّلاً متواضعاً متضرِّعاً، فجلسَ على المنبر، فلم يَخْطُبْ خُطبتَكم هذه، لكن لم يَزلْ في الدُّعاءِ والتضرُّع والتكبيرِ، وصلَّى ركعتينِ كما كان يُصَلِّي في العِيد[3].

[المجتبى: ٣/١٥٦، التحفة: ٥٣٥٩].

١٨٢١ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ منصور ومحمدُ بنُ المثنَّى، عن عبدِ الرحمن، عن سفيانَ، عن هشام بنِ عبدِ الله بن كِنانةَ، عن أَبيه، قال:

أَرسلني فلانٌ إلى ابنِ عباس أَسأَلُهُ عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ في الاستسقاء، فقال: خرجَ رسولُ الله ﷺ متضرِّعاً متواضعاً متبذِّلاً، فلم يَخْطُبْ نحوَ خُطبتكم هذه، وصَلَّى ركعتين[4].

[المجتبى: ٣/١٥٦، التحفة: ٥٣٥٩].

---

(١) جاء في «المجتبى» بإثر هذا الحديث ما نصه: قال أبو عبد الرحمن: هذا غلط من ابن عيينة، وعبد الله بن زيد الذي أُري النداء هو عبدُ الله بن زيد بن عبد ربه، وهذا عبد الله بن زيد بن عاصم. انتهى، وتابعه المزي في «التحفة».

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٠٤).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١١٦٥) و (١١٦٦)، والترمذي (٥٥٨) و (٥٥٩).

وسيأتي بعده برقم (١٨٢٤) و (١٨٣٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٣٩)، وابن حبان (٢٨٦٢).

وقوله: «متبذلاً»، قال السندي: بمثناة ثم موحدة ثم ذال معجمة من التبذل وهو ترك التزيُّن والتهيؤ بالهيئة الحسنة الجميلة على جهة التواضع، ويَحتمل أن يكون بتقديم الموحدة من الابتذال بمعناه.

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

١٨٢٢ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ العزيز، عن عُمارةَ بنِ غَزِيَّة، عن عبَّاد بنِ تميم

عن عبد الله بنِ زيدٍ، أن رسولَ الله ﷺ استسقى وعليه خميصةٌ سوداءُ(١).

[المجتبى: ١٥٦/٣، التحفة: ٥٢٩٧].

٧٩٧ ـ تحويلُ الإمامِ ظهرَه إلى الناسِ عندَ الدعاء للاستسقاء

١٨٢٣ ـ الحارثُ بن مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمع ـ، عن ابنِ وَهْب، عن ابنِ أبي ذئبٍ ويونسَ، عن ابنِ شهاب، قال: أخبرني عَبَّادُ بنُ تميم

أنه سَمِعَ عمَّه ـ وكان مِن أصحابِ رسولِ الله ﷺ ـ يقول: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ يوماً يستسقي، فحوَّل إلى الناس ظهرَه يدعو الله، واستقبلَ القبلةَ، وحوَّل رداءَه، ثم صلَّى ركعتين.

قال ابنُ أبي ذئبٍ في الحديثِ: وقرأ فيهما(٢).

[المجتبى: ١٦٣/٣، التحفة: ٥٢٩٧].

٧٩٨ ـ جلوسُ الإمامِ على المنبرِ للاستسقاء

١٨٢٤ ـ أخبرنا محمدُ بن عُبيد بن محمد، قال: حدثنا حاتِمُ بنُ إسماعيل، عن هشام بن إسحاقَ بن عبدِ الله بن كِنانة، عن أبيه، قال:

سألتُ ابنَ عباس عن صلاة رسولِ الله ﷺ في الاستسقاء، فقال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ متبذِّلاً متواضعاً متضرِّعاً، فجلس على المنبر، فلم يَخْطُبْ خُطبتَكُم هذه، ولكن لم يزلْ في الدعاء والتضرُّع والتكبيرِ، وصلَّى ركعتين كما كان يُصلِّي في العيد(٣).

[المجتبى: ١٥٦/٣، التحفة: ٥٣٥٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٠٤)، وانظر ما بعده، وقد أورده المصنف مفرقاً.
وقوله: «خميصة»، قال السندي: قسم من الأكسية.
(٢) سلف تخريجه برقم (٥٠٤).
(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (١٨٢٠) وسلف هناك تخريجه.

٧٩٩ ـ تحويلُ الإمامِ الرداءَ

١٨٢٥ ـ أخبرني عمرو بنُ عثمانَ بن سعيد بن كثير، قال: حدثنا الوليدُ، عن ابن أبي ذئب، عن الزُّهريِّ، عن عَبَّاد بنِ تميم

أَن عمَّه حدثه، أَنه خرجَ معَ رسول الله ﷺ يستسقي، فحوَّل رداءَه، وحوَّل إلى الناسِ[1] ظهرَه، ودعا، ثم صلَّى ركعتين، فقرأ يجهرُ[2].

[المجتبى: ١٥٧/٣، التحفة: ٥٢٩٧].

١٨٢٦ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبَّاد بنِ تميم

عن عمِّه، أَن النبيَّ ﷺ استسقى، وصلَّى ركعتين، وقلَبَ رداءَه[3].

[المجتبى: ١٥٧/٣، التحفة: ٥٢٩٧].

١٨٢٧ ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا يحيى، عن يحيى، عن أبي بكر بنِ محمد، عن عَبَّاد بنِ تميم

عن عبدِ الله بنِ زيد، أَن النبيَّ ﷺ [استسقى، فَقَلَبَ رداءَه][4][5].

[التحفة: ٥٢٩٧].

٨٠٠ ـ متى يُحَوِّلُ رداءَه

١٨٢٨ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن عبدِ الله بنِ أبي بكر، أَنه سَمِعَ عَبَّادَ بنَ تميم يقولُ:

---

(١) في الأصلين: «ويحول الناس» والمثبت من (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٠٤)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٠٤)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٤) ماين حاصرتين سقط من الأصل.

(٥) سلف تخريجه برقم (٥٠٤)، وانظر سابقيه ولاحقيه.

سمعتُ عبدَ الله بن زيد يقول: خرجَ رسولُ الله ﷺ، فاستسقى، وحوَّلَ رداءَه حين استقبلَ القِبلة[1].

[المجتبى: ٣/٥٥ و ١٥٧، التحفة: ٥٢٩٧].

٨٠١ ـ رفع اليدين

١٨٢٩ ـ أخبرنا هشامُ بنُ عبد الملك، قال: حدثنا بقيَّةُ، عن شُعيبٍ، عن الزُّهريِّ، عن عبَّادِ بنِ تميم

عن عمِّه، أنه رأى رسولَ الله ﷺ في الاستسقاء استقبلَ القبلةَ، وَقَلَبَ الرداءَ ، ورَفَعَ يديه[2].

[المجتبى: ٣/١٥٨، التحفة: ٥٢٩٧].

١٨٣٠ ـ أخبرني شعيبُ بنُ يوسفَ، عن يحيى، عن سعيدٍ، عن قتادةَ

عن أنس، قال: كان رسولُ الله ﷺ لا يَرفعُ يَدَيْه في شيءٍ من الدُّعاءِ إلا في الاستسقاء ، فإنه كان يرفعُ يديه حتى يُرى بياضُ إبْطيه[3].

[المجتبى: ٣/١٥٨، التحفة: ١١٦٨].

٨٠٢ ـ كيف يرفعُ

١٨٣١ ـ أخبرنا عيسى بنُ حمَّاد[4]، قال: أخبرنا اللَّيثُ، عن سعيدٍ، عن شَريك بنِ عبد الله

عن أنس بنِ مالك، أنه سمعَهُ يقولُ: بينا نحنُ في المسجدِ يومَ الجمعة ورسولُ الله ﷺ يَخْطُبُ الناسَ، فقام رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، تقطَّعتِ السُّبُلُ،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٠٤) وانظر ما قبله وما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٠٤)، وانظر ما قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٤٤٢).

(٤) في الأصلين: «حماد بن عيسى»، والمثبت من (ت) و(ز) و «التحفة».

وهلكتِ الأَموالُ، وأَجدبَ البلادُ، فادعُ الله أَن يسقيَنا، فرفعَ رسولُ الله ﷺ يديه حِذاءَ وجهه، فقال: «اللهمَّ اسْقِنَا» فوالله، ما نزَل رسولُ الله ﷺ عن المنبرِ حتى أُوسِعْنَا مطراً، وأُمْطِرْنا ذلك اليومَ حتّى الجمعةِ الأُخرى، فقام رجلٌ لا أَدري، أَهو الذي قال: يا رسولَ الله، استسقِ لنا، أَم لا؟ فقال: يا رسولَ الله، تقطَّعتِ السبلُ وهلكتِ الأَموالُ مِن كَثرة الماء، فادعُ الله أَن يُمْسِكَ عنَّا الماءَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اللهمَّ حوالَيْنا [1] ولا علينا، ولكن الجبالَ ومنابتَ الشجر» قال: والله، ما هو إلا أَن تكَلَّمَ رسولُ الله ﷺ بذلك، تمزَّقَ السحابُ حتى ما نرى منه شيئاً[2].

[المجتبى ٣/١٥٩، التحفة: ٩٠٦].

١٨٣٢ ـ أخبرنا حُميدُ بن مَسعدةَ، قال: حدثنا يزيدُ بن زُرَيْع، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: حدثنا قتادةُ

أَن أَنسَ بن مالك حدَّثهم: أَن نبيَّ الله ﷺ كان لا يرفعُ يديه في شيء مِن دعائه إلا عندَ الاستسقاء؛ فإنه كان يرفعُ يديه حتى يُرى بياضُ إبْطيه[3].

[التحفة: ١١٦٨].

١٨٣٣ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن خالد بنِ يزيدَ، عن سعيد بن أَبي هلال، عن يزيدَ بنِ عبد الله، عن عُميرٍ مولى آبي اللَّحْم

[عن آبي اللَّحْم][4]، أَنه رأَى رسولَ الله ﷺ عند أَحجارِ الزَّيت يستسقي، وهو مُقْنِعٌ بكفَّيْهِ يدعو[5].

[المجتبى: ٣/١٥٨، التحفة: ٥].

---

(١) في (ط) و (ت) و(ز): «حولنا».

(٢) سلف تخريجه برقم (١٨١٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٤٤٢).

(٤) ما بين حاصرتين سقط من الأصلين، وأثبتناه من (ت) و (ز).

(٥) أخرجه الترمذي (٥٥٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٩٤٣).

وقوله: «مقنع»، قال السندي: من أقنع، أي: رافع كفيه.

١٨٣٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا المعتمرُ، قال: حدثني أبي، قال: حدثني بركةُ، عن بَشير بن نَهِيْك

عن أبي هريرةَ قال: كان رسولُ الله ﷺ يرفعُ يديه في الدُّعاء حتى تُرى إِبْطاه[1].

٨٠٣ ـ الدعاء

١٨٣٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتَمِرُ، قال: سمعتُ عُبيدَ الله، عن ثابت عن أنسٍ، قال: كان النبيُّ ﷺ يخطُبُ يومَ الجمعةِ، فقام إليه الناسُ، فصاحوا، فقالوا: يا نبيَّ الله، قَحِطَ المطرُ، وهلكت البهائمُ، فادعُ الله أن يَسقيَنا، قال: «اللهمَّ اسقِنا، اللهمَّ اسْقنا» قال: وايْمُ الله، ما نرى في السماء قَزَعةً مِن سحاب، قال: فأنشأتْ سحابةٌ، فانتشرت، ثُم إنها أَمْطَرَتْ، ونزل نبيُّ الله ﷺ، فصلَّى، ثم انصرف، [فلم نزل نُمْطَرُ][2] إلى الجمعةِ الأُخرى، فلما قام النبيُّ ﷺ يخطبُ، صاحوا إليه، فقالوا: يا نبيَّ الله، تهدَّمتِ البيوتُ، وانقطعتِ السبلُ، فادعُ الله يحبِسْها عنَّا، فتبسَّم رسولُ الله ﷺ، وقال: «اللهمَّ حَوالينا، ولا علينا» فتقشَّعتْ عن المدينة، فجعلتْ تُمْطِرُ حولَها، وما تُمْطِرُ بالمدينةِ قَطْرةً، فنظرتُ إلى المدينة وإنها لَفي مِثْلِ الإكليل[3].

[المجتبى: ٣/١٦٠، التحفة: ٤٥٦].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٢٧١)
وهو في «مسند» أحمد (٧٢١٣).
هذا الحديث لم يرد في «التحفة».

(٢) في الأصل: «فلم تزل تمطر».

(٣) أخرجه البخاري (٩٣٢) و (١٠٢١) و (٣٥٨٢)، ومسلم (٨٩٧) (١٠) و (١١)، وأبو داود (١١٧٤).
وانظر تخريج ما سلف برقم (١٨١٨)، وما سيأتي (١٨٥١) و (١٨٥٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٣٠١٦)، وابن حبان (٢٨٥٨).
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.
وقوله: «قحط المطر»، قال السندي: أي: احتبس.
وقوله: «قزعة»، قال السندي: أي: قطعة من غيم.
وقوله: «الإكليل»، قال السندي: بكسر الهمزة وسكون الكاف، كل شيء دار بين جوانب الشيء، أي: صارت السحابة حول المدينة كالدائرة حول الشيء، فصار كأن المدينة في مثل الدائرة. والله تعالى أعلم.

١٨٣٦ ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثني أبو هشام المغيرةُ بن سلمةَ قال: حدثنا وُهيبٌ، قال: حدثنا يحيى بن سعيد

عن أنس بن مالك، أن النبيَّ ﷺ قال: «اللهمَّ اسقِنا»(١).

[المجتبى: ٣/١٦٠، التحفة: ١٦٦٦].

١٨٣٧ ـ أخبرنا عليُّ بن حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا شَريكُ بن عبد الله

عن أنس بن مالك، أنَّ رجلاً دخل المسجدَ ورسولُ الله ﷺ قائمٌ يخطُبُ، فاستقبلَ رسولَ الله ﷺ قائماً وقال: يا رسولَ الله، هلكتِ الأموالُ، وانقطعتِ السبلُ، فادعُ الله أن يُغيثَنا، فرفعَ رسولُ الله ﷺ يديه، وقال: «اللهمَّ أغثنا، أغثنا، اللهمَّ أغثنا» قال أنسٌ: ولا والله، ما نرى في السماء سحابةً ولا قَزَعةً، وما بيننا وبين سَلْع من بيت ولا دار، قال: فطلعَتْ سحابةٌ مِثْلُ التُّرْسِ، فلما توسَّطتِ السماءَ انتشرَتْ، ثم أمطرت. قال أنسٌ: فلا والله، ما رأَينا الشمسَ ستًّا، قال: ثم دخل رجلٌ من ذلك البابِ في الجمعةِ المقبلةِ ورسولُ الله ﷺ قائمٌ يَخْطُبُ، فاستقبله قائماً، فقال: يا رسولَ الله، هلكتِ الأموالُ، وانقطعتِ السبلُ، فادعُ الله أن يُمسكَها عنَّا، قال: فرفع رسولُ الله ﷺ يديه، فقال: «اللهمَّ حوْلَنا ولا علينا، اللهمَّ على الآكامِ والظِّرابِ وبطونِ الأودية ومنابتِ الشجر» قال: فأَقلعَتْ، وخرجنا نمشي في الشمس.

قال شريكٌ: سألتُ أنساً، أهو الرجلُ الأولُ؟ قال: لا(٢).

[المجتبى: ٣/١٦١، التحفة: ٩٠٦].

---

(١) أخرجه ابن خزيمة (١٤١٧).
وانظر ما قبله بتمامه.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٨١٨).
وقوله: «سَلْع»، قال السندي: جبل بالمدينة معروف .انتهى. وقد أصبح الآن داخل عمرانها.
وقوله: «الظِّراب»، قال السندي: بكسر معجمة وآخره موحدة، جمع ظَرِب بفتح فكسر وقد تسكن، هو الجبل المنبسط ليس العالي.

٨٠٤ ـ كم صلاة الاستسقاء

١٨٣٨ ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد[١]، عن أبي بكرِ بنِ محمد، عن عبَّاد بنِ تميم

عن عبد الله بنِ زيدٍ، أن النبيَّ ﷺ خرجَ يستسقي، فصلَّى ركعتينِ، واستقبلَ القبلَةَ[٢].

[المجتبى: ١٦٣/٣، التحفة: ٥٢٩٧].

٨٠٥ ـ كيفَ صلاةُ الاستسقاء

١٨٣٩ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن هشام بنِ إسحاقَ بن عبد الله بن كنانةَ، عن أبيه، قال: أرسلني أميرٌ من الأُمراء إلى ابن عباس أسألُه عن الاستسقاءِ

فقال ابنُ عباس: ما منعه أن يسألَني؟ خرجَ رسولُ الله ﷺ متواضعاً متبذِّلاً، متخشِّعاً متضرِّعاً، فصَلَّى ركعتَيْنِ كما يُصلِّي في العيد، ولم يَخْطُبْ خُطبتَكم هذه[٣].

[المجتبى: ١٦٣/٣، التحفة: ٥٣٥٩].

٨٠٦ ـ الجهرُ بالقراءةِ في صلاةِ الاستسقاء

١٨٤٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن أبي ذِئْب، عن الزُّهريِّ، عن عبَّاد بنِ تميم

عن عمِّه، أن النبيَّ ﷺ خرجَ، فاستسقى بالناسِ، وصلَّى ركعتين؛ جَهَرَ فيهما بالقراءة[٤].

[المجتبى: ١٦٤/٣، التحفة: ٥٢٩٧].

---

(١) يحيى الأول هو: القطّان، والثاني هو: الأنصاري.
(٢) سلف تخريجه برقم (٥٠٤).
(٣) سلف تخريجه برقم (١٨٢٠).
(٤) سلف تخريجه برقم (٥٠٤).

٨٠٧ ـ القولُ عندَ المطر

١٨٤١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن مِسْعر، عن المقدامِ بنِ شُريح، عن أبيه

عن عائشةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا مُطِرُوا، قال: «اللهمَّ اجعَلْه سَيْباً نافعاً»(١).

[المجتبى: ٣/١٦٤، التحفة: ١٦١٤٦].

١٨٤٢ ـ أخبرنا إبراهيمُ بن محمد التَّيْميُّ قاضي البصرة، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، عن المقدامِ بن شُريح، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا رأى ناشئاً في أُفُق من آفاق السماءِ، ترَكَ عمَلَه وإن كان في صلاةٍ، فإن كَشَفه الله، حَمِدَ الله، وإن أَمطرت، قال: «اللهمَّ سَيْباً نافعًا»(٢).

[التحفة: ١٦١٤٦].

١٨٤٣ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ المِقدام بن شُريح ـ، [عن أبيه](٣)، عن أبيه شُريح

أن عائشةَ أخبرته، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا رأى سحاباً مُقبلاً من أُفُقٍ من الآفاق، تَرَكَ ما هو فيه، وإن كان في الصلاة حتى يستقبِلَه، فيقول: «اللهمَّ إنَّا نعوذُ بك مِن شرِّ ما أُرْسِلَ به» فإن أَمطر، قال: «اللهمَّ

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (١٨٤٣)، وانظر ما بعده.

وقوله: «سَيْباً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: عطاء، ويجوز أن يريد به مطراً سائباً، أي: جارياً. وفي «المجتبى»: «صيِّباً» بالصاد، أي: منهمراً متدفقاً.

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٣) ما بين حاصرتين سقط من (ت) و(ز).

سَيْباً نافعاً، اللهمَّ سَيْباً نافعاً» وإنْ كشفه الله، و لم يمطِرْ، حَمِدَ الله على ذلك[1].

[التحفة: ١٦١٤٦].

١٨٤٤ ـ أخبرنا عبدُ الوهَّاب بنُ الحكم الورَّاقُ، قال: حدثنا معاذُ بنُ معاذ، عن ابنِ جُريج، عن عطاء

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا رأى مَخِيلةً ـ تعني الغيمَ ـ تلوَّنَ وَجهه، وتغيَّرَ، ودَخَلَ وخَرَجَ، وأَقبلَ وأَدبَرَ، فإذا مُطِرَ، سُرِّيَ عنه، قالت عائشةُ: فذكرتُ له بعضَ ما رأَيتُ منه، قال: «وما يُدريك لِعلَّه كما قال قومُ عاد[2]: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُوا هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا ۚ بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُم بِهِ ۖ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الأحقاف: ٢٤][3]».

[التحفة: ١٧٣٨٦].

١٨٤٥ ـ أخبرنا نوحُ بنُ حبيب، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن ابن طاووس، عن أبيه

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٨٦)، وأبو داود (٥٠٩٩)، وابن ماجه (٣٨٨٩).

وسيأتي برقم (١٠٦٨٤) و (١٠٦٨٥)، وقد سلف في سابقيه، وانظر تخريج (١٨٤٤) و(١٨٤٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٤٤)، وابن حبان (٩٩٤) و(١٠٠٦). والروايات متقاربة المعنى، وقد رُوي مطولاً ومفرقاً.

(٢) في الأصل: «هود».

(٣) أخرجه البخاري (٣٢٠٦)، وفي «الأدب المفرد» له (٩٠٨)، ومسلم (٨٩٩) (١٤)، وابن ماجه (٣٨٩١)، والترمذي (٣٢٥٧)..

وسيأتي برقم (١١٤٢٨)، وانظر ما بعده، وما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٠٣٧).

وقوله: «مخيلة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المخيلة: هي السحابة الخليقة بالمطر، ويجوز أن تكون مسماةً بالمخيلة التي هي مصدر، كالمَحْبِسة من الحَبْس.

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا رأى مَخِيلةً، تغيَّرَ وجهُهُ، ودخلَ وخرجَ، وأقبلَ وأدبَرَ، فإذا مطرت سُرِّي عنه، فذكرتُ ذلك له، فقال: «ما آمنُه أن يكونَ كما قال الله: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُوا هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾ .... إلى ﴿رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الأحقاف: ٢٤][1]».

[التحفة: ١٦١٦١].

١٨٤٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ القاسم، عن مالكٍ، قال: حدثني صالحُ بن كيسانَ، عن عُبيد الله بنِ عبد الله بنِ عُتبةَ

عن زيد بنِ خالد الجُهَنيِّ، قال: صَلَّى لنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ الصبح بالحُديبيَة[2] على إثرِ سماءٍ كانت مِن الليل، فلما انصرفَ، أقبلَ على الناسِ، فقال: «هل تدرونَ ماذا قال ربُّكم»؟ قالوا: الله ورسولُه أعلمُ، قال: «قال: أصبَحَ من عبادي مؤمنٌ وكافرٌ، فأما مَن قال: مُطرنا بفَضل الله ورحمتِهِ، فذلك مؤمنٌ بي، كافرٌ بالكوكب، وأمَّا مَن قال: مُطِرْنا بنَوْءِ كذا وكذا، فذلك كافرٌ بي، مؤمنٌ بالكوكب»[3].

[التحفة: ٣٧٥٧].

٨٠٨ ـ كراهية الاستمطار بالأنواء

١٨٤٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن صالح بنِ كَيْسانَ، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبةَ

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) في الأصلين: «بالمدينة»، والمثبت من (ت) و(ز) ومصادر التخريج.

(٣) أخرجه البخاري (٨٤٦) و (١٠٣٨) و(٧١٤٧) و (٧٥٠٣)، وفي «الأدب المفرد» له (٩٠٧)، ومسلم (٧١)، وأبو داود (٢٩٠٦).

وسيأتي بعده، وبرقم (١٠٦٩٤) و (١٠٦٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٦١)، وابن حبان (١٨٨) و (٦١٣٢).

عن زيدِ بنِ خالد، قال: مُطِرَ النَّاسُ على عهدِ النبيِّ ﷺ، قال: «أَلم تَسْمَعُوا ما قال ربُّكُم الليلة؟ قال: ما أَنعمتُ على عبادي مِن نعمةٍ إلا أَصبحَ طائفةٌ منهم بها كافرين، يقولون: مُطِرْنَا بنَوءِ كذا، وبنَوءِ كذا [فأمَّا من آمن بي، وحمدني على سُقيايَ، فذلك الذي آمنَ بي وكفرَ بالكوكبِ، ومَن قال مُطرنا بنوءِ كذا ونوءِ كذا] (١)، فذلك الذي كَفَر بي، وآمَنَ بالكوكب»(٢).

[المجتبى: ٣/١٦٤، التحفة: ٣٧٥٧].

١٨٤٨ ـ أَخبرنا عَمرو بنُ سوَّاد بن الأَسود بن عمرو، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أَخبرنا يونسُ، عن ابن شهاب، قال: أَخبرني عُبيدُ الله بن عبدالله بن عُتبةَ

عن أَبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قال ربُّكم: ما أَنعمتُ على عبادي من نعمةٍ إلا أَصبحَ فريقٌ منهم بها كافرينَ، يقولون: الكوكبُ، وبالكوكب»(٣).

[المجتبى: ٣/١٦٤، التحفة: ١٤١١٣]..

١٨٤٩ ـ أَخبرنا عبدُ الجبارِ بنُ العلاءِ بن عبد الجبار، عن سفيانَ، عن عمرو، عن عتَّاب بنِ حُنين

عن أَبي سعيد الخدريِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لو أَمسكَ الله القَطْرَ عن عباده خمسَ سنين، ثم أَرسلَهُ لأصبحَتْ طائفةٌ من الناسِ كافرين، يقولون: سُقينا بنَوءِ المِجْدَح»(٤).

[المجتبى: ٣/١٦٥، التحفة: ٤١٤٨].

---

(١) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز) و«المجتبى».

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه مسلم (٧٢).

وسيأتي برقم (١٠٦٩٣).

وهو في «مسند» أحمد (٨٧٣٩).

(٤) أخرجه الحميدي (٧٥١)، والدارمي (٢٧٦٥)، وأبو يعلى (١٣١٢). وسيأتي برقم (١٠٦٩٦).

وهو في «مسند» أحمد (١١٠٤٢)، وابن حبان (٧١٣٠).

وقوله: «المجدح»، قال السندي: بكسر الميم، هو نجم من النجوم الدالة على المطر عند العرب.

١٨٥٠ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا جعفرُ بنُ سليمانَ، عن ثابتٍ عن أنسٍ، قال: أصابنا مطرٌ، فخرجَ رسولُ الله ﷺ فحسَرَ حتى أصابه المطرُ، فقيل له: لم صنعتَ هذا؟ فقال: «إنَّه حديثُ عهدٍ بربه»(١).

قال أبو عبد الرحمن: لم أفهمْ «أصابنا»، ولا «فحسر» كما أردتُ.

[التحفة: ٢٦٣].

٨٠٩ ـ هل يسألُ الإمامُ رفعَ المطرِ إذا خاف ضَرَرَهُ

١٨٥١ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: أخبرنا إسماعيلُ، قال: حدثنا حُميدٌ عن أنس، قال: قَحَطُ المطرُ عاماً، فقام بعضُ المسلمين إلى النبيِّ ﷺ في يوم جمعة، فقال: يا رسولَ الله، قَحَطَ المطرُ، وأَجدَبتِ الأَرضُ، وهلكَ المالُ، قال: فرفَع يدَيه وما نرى في السَّماءِ سحابةً، فمدَّ يديه حتى رأَيتُ بياضَ إِبْطيه يَستسقي الله، فما صلَّيْنا الجمعةَ حتى أَهمَّ الشابَّ القريبَ الدارِ الرجوعُ إلى أَهله، قال: فدامتْ جمعةً. فلما كانت الجمعةُ التي تليها، قالوا: يا رسولَ الله، تهدَّمتِ البيوتُ، واحتبسَ الرُّكبانُ، قال: فتبسَّمَ لسُرعة مَلالةِ ابنِ آدم، وقال بيده: «اللهمَّ حَوالينَا، ولا علينا» فتكشَّطَتْ عن المدينةِ(٢).

[المجتبى: ٣/١٦٥، التحفة: ٥٩٦].

١٨٥٢ ـ أخبرني محمودُ بنُ خالد، قال: حدثنا الوليدُ، قال: حدثنا أبو عمرو، عن إسحاقَ بنِ عبد الله

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٧١)، ومسلم (٨٩٨)، وأبو داود (٥١٠٠). وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٦٥).

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦١٢)، وفي «جزء رفع اليدين» له صفحة ٩٣. وانظر تخريج ما بعده، وما سلف برقم (١٨١٨) و (١٨٣٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠١٩)، وابن حبان (٢٨٥٩).

وقوله: «قحط المطر»، قال السيوطي: أي: امتنع وانقطع.

عن أَنس بنِ مالك، قال: أَصابَ الناسَ سنةٌ علـى عهـدِ رسـول الله ﷺ، فبينا رسولُ الله ﷺ يَخْطُبُ على المنبرِ يومَ الجمعةِ، فقامَ أَعرابـيٌّ، فقـال: يا رسولَ الله، هلكَ المالُ، وجاع العيالُ، فادعُ الله لنا، فرفعَ رسـولُ الله ﷺ يديه وما نرى في السماء قَزَعةً، والـذي نفسـي بيـده، مـا وضعهـا حتـى ثـارَ سحابٌ أَمثالُ الجبال، ثم لم ينزِلْ عن منبره حتـى رأَيـتُ المطـرَ يتحـادَرُ علـى لحيته، فَمطرنَا يومَنا ذلك، ومن الغدِ، والذي يليه حتى الجمعةِ الأُخرى، فقامَ ذلك الأَعرابيُّ ـ أَو قال غيره ـ قال: يا رسولَ الله، تهدَّمَ البناءُ، وغَرِقَ المـالُ، فادعُ الله لنا، فرفعَ رسولُ الله ﷺ يديه، قال: «اللهمَّ حوالَيْنا، ولا علَيْنا» فمـا يُشيرُ بيده إلى ناحية من السَّـحاب إلا انفرجَـتْ، حتـى صـارتِ المدينـةُ مِثـلَ الجَوبَةِ[1]، وسال الوادي، ولم يَجيءْ أَحدٌ من ناحيـةٍ إلا حـدَّثَ ـ يعـني ـ بالجَوْد[2].

[المجتبى: ١٦٦/٣، التحفة: ١٧٤].

آخر كتاب الاستسقاء

(١) في النسخ الخطية: «الجوَّة» والمثبت من حاشيتي الأصلين.

(٢) أخرجه البخاري (٩٣٣) و (١٠١٨) و (١٠٣٣)، ومسلم (٨٩٧)(٩).

وانظر تخريج ما سلف قبله وبرقم (١٨١٨) و (١٨٣٥).

وقوله: «مثل الجوبة»، قال السندي: هي الحفرة المستديرة الواسعة، والمراد هاهنا: الفرجة في السحاب.

وقوله: «بالجَود»، قال السندي: بفتح الجيم، المطر الواسع.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب كسوف الشمس والقمر

٨١٠ ـ كيفَ كسوفُ الشمسِ والقمر

١٨٥٣ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن يونسَ، عن الحسنِ عن أَبي بَكرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الشمسَ والقمرَ آيتانِ مِن آيات الله، لا يَكْسِفانِ لموتِ أَحدٍ ولا لحياته، ولكنَّ الله يُخوِّف بهما عبادَه»(١).

[المجتبى: ٣/١٢٤، التحفة: ١١٦٦١].

٨١١ ـ التسبيحُ والتكبيرُ والدُّعاء عندَ كسوف الشمس

١٨٥٤ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا أَبو هشام، قال: حدثنا وُهيبٌ، قال: حدثنا أَبو مسعود ـ هو سعيدُ بنُ إياس الجُرَيْريُّ ـ، عن حيَّانَ بنِ عُمير قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ سَمُرَةَ، قال: بينا أَنا أَترامَى(٢) بأَسهمٍ لي بالمدينة إذ انكَسَفتِ الشمسُ، فجمعتُ أَسهُمي، وقلتُ: لأَنظرنَّ ما أَحدثَ النبيُّ ﷺ في كسوفِ الشمس، فأَتيتُه مما يلي ظهرَه وهو في المسجدِ، فجعلَ يسبِّحُ، ويُكبِّرُ، ويدعو حتى حُسِرَ عنها، قال: ثم قام، فَصَلَّى ركعتين وأَربعَ سَجَدات(٣).

[المجتبى: ٣/١٢٤، التحفة: ٩٦٩٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٠٥).

(٢) في (ت) و(ز): «أترمَّى».

(٣) أخرجه مسلم (٩١٣) (٢٥) و (٢٦) و (٢٧)، وأبو داود (١١٩٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٦١٧)، وابن حبان (٢٨٤٨).
وقوله: «حتى حسر عنها»، قال السندي: أي: أُزيل، وكشف ما بها.

١٨٥٥ ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا أَشعثُ، عن الحسن عن أبي بَكرةَ، قال: كنَّا جلوساً عندَ النبيِّ ﷺ، فكَسَفَتِ الشمسُ، فوثَبَ يجُرُّ ثوبَه، فصلَّى ركعتينِ حتى تجلَّتْ(١).

[المجتبى: ٣/١٢٧، التحفة: ١١٦٦١].

١٨٥٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا زائدةُ، عن زياد بن عِلاَقةَ

سمعتُ المغيرةَ بنَ شعبةَ يقول: كَسَفَتِ الشمسُ على عهد رسولِ الله ﷺ يومَ ماتَ إبراهيمُ، فقال الناسُ: كَسَفَتْ لموتِ إبراهيم، فقال رسولُ الله ﷺ: «الشمسُ والقمرُ آيتانِ من آيات الله، لا يَنْكسِفانِ لموتِ أَحدٍ ولا لحياته، فإذا رأَيتُموه، فادعوا الله، وصلُّوا حتى يُكشفَ»(٢).

[التحفة: ١١٤٩٩].

٨١٢ ـ الأَمرُ بالصَّلاةِ عندَ كسوفِ الشمسِ

١٨٥٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن عمرو بنِ الحارث، أَن عبدَ الرحمن بنَ القاسم حدَّثه، عن أَبيه

عن عبدِ الله بنِ عمر، عن رسولِ الله ﷺ قال: «إن الشمسَ والقمرَ لا يَخسفان لموتِ أَحدٍ ولا لحياته، ولكنهما آيةٌ من آياتِ الله، فإذا رأَيتُموهما، فَصَلُّوا»(٣).

[المجتبى: ٣/١٢٥، التحفة: ٧٣٧٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٠٥).

(٢) أخرجه البخاري (١٠٦٠) و (٦١٩٩)، ومسلم (٩١٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٨١٧٨)، وابن حبان (٢٨٢٧).

(٣) أخرجه البخاري (١٠٤٢) و (٣٢٠١)، ومسلم (٩١٤).
وهو في «مسند» أحمد (٥٨٨٣)، وابن حبان (٢٨٢٨).

٨١٣ ـ الأَمرُ بالصَّلاةِ عندَ كسوفِ القمر

١٨٥٨ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى، عن إسماعيلَ، قال: حدَّثني قيسٌ

عن أَبي مسعود، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن الشمسَ والقمرَ لا ينكسِفَانِ لموتِ أحدٍ، ولكنهما آيتانِ من آياتِ الله، فإذا رأَيتُموهما، فَصَلُّوا»(١).

[المجتبى: ٣/١٢٦، التحفة: ١٠٠٠٣].

٨١٤ ـ الأَمرُ بالصَّلاةِ عندَ الكسوف حتَّى تنجليَ

١٨٥٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ كامل المَرْوَزيُّ، عن هُشَيم، عن يونسَ، عن الحسن

عن أَبي بَكرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الشمسَ والقمرَ آيتانِ من آياتِ الله، وإنَّهما لا ينكسِفَانِ لموتِ أَحدٍ ولا لِحياته، فإذا رأَيتُموهما، فصلُّوا حتى تنجليَ»(٢).

[المجتبى: ٣/١٢٦، التحفة: ١١٦٦١].

١٨٦٠ ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ ومحمدُ بنُ عبد الأَعلى، قالا: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا أشعثُ، عن الحسنِ

عن أَبي بَكرةَ، قال: كنَّا جلوساً عند النبيِّ ﷺ، فكَسَفَتِ الشمسُ، فَوَثَبَ يَجُرُّ ثوبَه، فصلَّى ركعتين حتى انجلَتْ(٣).

[المجتبى: ٣/١٢٧، التحفة: ١١٦٦١].

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٤١) و (١٠٥٧) و (٣٢٠٤)، ومسلم (٩١١) (٢١) و (٢٢) و (٢٣)، وابن ماجه (١٢٦١).

وهو في «مسند» أحمد (١٧١٠١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٠٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٠٥).

٨١٥ ـ الأَمرُ بالنداءِ لِصلاة الكسوف

١٨٦١ ـ أَخبرني عَمرو بنُ عثمانَ بنِ سعيد، قال: حدثنا الوليدُ، عن الأَوزاعيِّ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: خَسَفَتِ الشمسُ على عهدِ رسولِ اللهﷺ، فأَمر النبيُّ ﷺ منادياً، فنادى أَنِ الصَّلاةَ جامعةً، فاجتمعُوا، واصطفُّوا، فصلَّى بهم أَرْبَعَ رَكَعات في ركعتين، وأَربعَ سَجَدات[1].

[المجتبى: ١٢٧/٣، التحفة: ١٦٥١١].

٨١٦ ـ بابُ الصفوفِ في صلاةِ الكُسوف

١٨٦٢ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ خالد، قال: حدثنا بشرُ بنُ شُعيب، عن أَبيه، عن الزُّهريِّ، قال: أَخبرني عروةُ بنُ الزبير

أن عائشةَ زوجَ النبيِّ ﷺ قالت: كَسَفَتِ الشمسُ في حياة رسولِ الله ﷺ، فخرَجَ رسولُ الله ﷺ إلى المسجد، فقام، وصفَّ الناسَ وراءَه، فاستكمَلَ أَربعَ ركعاتٍ وأَربعَ سَجَدات، وانجلتِ الشمسُ قَبْلَ أَن يَنْصَرِفَ[2].

[المجتبى: ١٢٨/٣، التحفة: ١٦٤٨٧].

٨١٧ ـ كيفَ صلاةُ الكُسوف

١٨٦٣ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن إسماعيلَ بنِ عُلَيَّةَ، قال: حدثنا سفيانُ الثوريُّ، عن حبيب بنِ أبي ثابت، عن طاووس

عن ابنِ عباس، أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى عند كسوفٍ ثمانيَ ركَعات وأربعَ سَجَدات.

وعن عطاءٍ مثلُ ذلك[3].

[المجتبى: ١٢٨/٣، التحفة: ٥٦٩٧].

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (١٨٧٠) لتمام الرواية فيه، وانظر ما بعده.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (١٨٧٠) لتمام الرواية هناك، وانظر ما قبله.

(٣) أخرجه مسلم (٩٠٩)، وأبو داود (١١٨٣)، والترمذي (٥٦٠).
وسيأتي في الذي بعده، وقد سلف برقم (٥١١).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٧٥).

١٨٦٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنّى، عن يحيى، عن سُفيانَ، قال: حدثنا حبيبُ بنُ أبي ثابت، عن طاووس

عن ابنِ عباس، عن النبيِّ ﷺ، أنه صلّى في كسوفٍ، فقرأ، ثم ركَعَ، ثم قَرَأَ، ثم رَكَعَ، ثم قرأ، ثم ركَعَ، ثم قرأ، ثم ركَعَ، ثم سجد، والأُخرى مثلُها[1].

[المجتبى: ٣/١٢٩، التحفة: ٥٦٩٧].

٨١٨ ـ نوعٌ آخرُ مِن صلاة الكسوف عن ابنِ عباس

١٨٦٥ ـ أخبرني عمرو بنُ عثمانَ بن سعيد، قال: حدثنا الوليدُ، عن ابن نَمِرٍ، عن الزُّهريِّ، عن كثير بنِ عباس

وأخبرني عمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا الوليدُ، عن الأَوزاعيِّ، عن الزُّهريِّ، قال: أخبرني كثيرُ بنُ عباس

عن عبد الله بنِ عباس، أن رسولَ الله ﷺ صَلّى يومَ كَسَفَت الشمسُ أربعَ رَكَعات في ركعتين، وأربعَ سَجَدات[2].

[المجتبى: ٣/١٢٩، التحفة: ٦٣٣٥].

٨١٩ ـ نوعٌ آخرُ مِن صلاةِ الكُسوف

١٨٦٦ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، قال: حدثنا ابنُ جُريج، عن عطاء، قال: سمعتُ عُبيدَ بنَ عُمير يُحدِّث، قال:

حدثني مَنْ أُصدِّقُ، فظننتُ أنه يريدُ عائشةَ، أنها قالت: كَسَفَتِ الشمسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فقامَ بالناسِ قياماً شديداً؛ يقومُ بالناسِ، ثم يركعُ، ثم يقومُ، ثم يركعُ، ثم يقومُ، ثم يركعُ، فركعَ ركعتين، في كُلِّ ركعة ثلاثُ ركعاتٍ، رَكَعَ الثالثةَ، ثم سجَدَ، حتى إنَّ رجالاً يومئذ ليُغشى عليهم، حتى إن سِجَالَ الماء

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥١٢).

لتُصَبُّ عليهم مما قام به، يقولُ إذا ركع: «الله أكبر» وإذا رفع رأسَه قال: «سَمِع الله لمن حمدَهُ» فلم ينصرفْ حتى تجلَّتِ الشمسُ، فقام، فَحَمِدَ الله، وأثنى عليه، وقال: «إن الشمسَ والقمرَ لا ينكَسِفَانِ لموتِ أحدٍ ولا لِحياته، ولكنْ آيتانِ مِن آيات الله يُخَوِّفُكُم بهما، فإذا كَسَفَا، فافزعوا إلى ذكر الله حتى ينجلِيا»(١).

[المجتبى: ١٢٩/٣، التحفة: ١٦٣٢٣].

١٨٦٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ ـ في صلاة الآيات ـ عن عطاء، عن عُبيد بن عُمير

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ صَلَّى سِتَّ(٢) ركَعاتٍ في أربعِ سَجَدَاتٍ، قلتُ لمعاذ: عن النبيِّ ﷺ؟ قال: لاشَكَّ ولا مِريةَ(٣).

[المجتبى: ١٣٠/٣، التحفة: ١٦٣٢٥].

١٨٦٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا وكيعٌ، عن هشامٍ، عن قتادةَ، عن عطاء، عن عُبيد بنِ عُمير

عن عائشةَ، قالت: صلاةُ الآيات ستُّ ركعاتٍ [في أربعِ سَجَدَات](٤)(٥).

[التحفة: ١٦٣٢٥].

١٨٦٩ ـ [عن عَمرو بن عليٍّ ومحمدِ بن المثنَّى، كلاهما عن يحيى بن سعيد، عن عبد الملك بن أبي سُليمانَ، عن عطاء

عن جابر، قال: انكسفت الشمسُ يومَ ماتَ إبراهيمُ بن النبيِّ ﷺ، فقال الناسُ: إنما كَسَفت الشَّمسُ لموت إبراهيمَ، فقام النبيُّ ﷺ، فصلَّى بالناس سِتَّ رَكَعاتٍ في أَرْبَعِ سَجَدات؛ كبَّر، ثم قرأ، فأطال القراءةَ، ثم ركعَ نحواً مما قام، ثم

(١) سلف تخريجه برقم (٥٠٨)، وانظر ما بعده مختصراً.

(٢) في النسخ الخطية: «عشر»، والمثبت من «المجتبى»، ومصادر التخريج.

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٠٨) وفيه تخريجه، وانظر ما بعده موقوفاً.

(٤) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل.

(٥) سلف في سابقيه مرفوعاً.

رَفَعَ رَأْسَه، فقرأ دون القِراءَة الأُولى، ثم ركعَ نحواً مما قام، ثم رفعَ رأسَه، فقرأ دونَ القراءة الثانية، ثم ركع نحواً مما قام، ثم رفعَ رأسَه فانحدر للسجودِ، فسجد سجدتين، ثم قام فركعَ ثَلاثَ رَكَعات قبلَ أن يَسجُدَ؛ ليس فيها ركعةٌ إلا التي قبلَها أطولُ من التي بعدَها، إلا أن ركوعَه نحوٌ من قيامه، ثم تأخَّر في صلاته، وتأخرت الصفوفُ معه، ثم تَقدَّم، فقام في مقامه، وَتَقدَّمَتِ الصفوفُ، فقضى الصلاةَ وقد طَلَعتِ الشمسُ، فقال: «يا أيُّها النَّاسُ، إنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ آيتانِ مِنْ آياتِ الله عَزَّ وَجَلَّ، وإنَّهُمَا لا يَنْكَسِفانِ لِمَوْتِ بَشَرٍ، فإذا رَأَيْتُمْ شيئاً مِنْ ذلك، فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ، إنَّهُ لَيْسَ مِنْ شَيءٍ تُوعَدُونَهُ إلا قَدْ رَأَيْتُهُ في صَلاتِي هذِهِ، وَلَقَدْ جِيءَ بالنَّار، فَذلِكَ حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ مَخَافَةَ أنْ يُصِيبَنِي مِنْ لَفْحِها، حَتَّى قُلْتُ: أيْ رَبِّ، وأنا فِيهِمْ، وَرَأَيْتُ فِيها صَاحِبَ المِحْجَنِ يَجُرُّ قَصَبَهُ في النَّارِ، كانَ يَسْرِقُ الحاجَّ بِمِحْجَنِهِ، فإن فُطِنَ بِهِ، قال: إنَّما تَعَلَّقَ بِمحْجَنِي، وإنْ غُفِلَ عَنْهُ، ذَهَبَ بِهِ، وَحَتَّى رَأَيْتُ فِيها صاحِبَةَ الهِرَّةِ الَّتِي رَبَطَتْها، فَلَمْ تُطْعِمْها، وَلَمْ تَتْرُكْها تأْكُلُ مِنْ خَشاشِ الأَرْضِ حَتَّى ماتَتْ جُوعاً، وَجِيءَ بالجَنَّةِ، فَذلِكَ حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَقَدَّمْتُ حَتَّى قُمْتُ في مُقامِي، فَمَدَدْتُ يَدِي وَأنا أُرِيدُ أنْ أتناوَلَ مِنْ ثَمَرِها لتنظُرُوا إلَيْهِ، ثم بَدَا لِي أنْ لا أَفْعَلَ »](1).

[التحفة: ٢٤٣٨].

٨٢٠ ـ نوعٌ آخرُ من صلاة الكسوف

١٨٧٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، عن ابنِ وَهْب، عن يونسَ، عن ابنِ شهاب، قال: أخبرني عروةُ بنُ الزبير

---

(١) هذا الحديث زيادة من «التحفة» ونصه كما في «مسند» أحمد (١٤٤١٧)، عن يحيى بن سعيد بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٩٠٤)(١٠)، وأبو داود (١١٧٨). وانظر ما سيأتي برقم (١٨٧٦).

عن عائشةَ، قالت: خَسَفَتِ الشمسُ في حياة رسولِ الله ﷺ، فقام، فكبَّرَ، وصفَّ الناسُ وراءَه، فاقترأ رسولُ الله ﷺ قراءةً طويلةً، ثم كبَّر، فركع ركوعاً طويلاً، ثم رفع رأسَه، فقال: «سَمِعَ الله لمن حَمِدَهُ، ربَّنا ولَكَ الحمدُ» ثم قام، فاقترأ قراءةً طويلةً هي أَدنى مِن القراءةِ الأُولى، ثم كبَّرَ، فركعَ ركوعاً طويلاً هو أَدنى مِن الركوعِ الأَول، ثم قال: «سَمِعَ الله لمن حمده، ربَّنا ولك الحمدُ» ثم سجدَ، ثم فَعَلَ في الركعة الأُخرى مثلَ ذلك، فاستكملَ أَربعَ رَكَعات وأَربعَ سَجَداتٍ، وانجلت الشمسُ قبلَ أَن ينصرِفَ. ثم قامَ، فخطَب الناسَ، وأَثنى على الله بما هو أَهلُهُ، ثم قال: «إن الشمسَ والقمرَ آيتانِ مِن آيات الله، لا يَخْسِفَانِ لموتِ أَحد ولا لِحياته، فإذا رأَيتُموهما، فصلُّوا حتى يُفْرَجَ عنكم». وقال رسولُ الله ﷺ: «رأَيتُ في مقامي هذا كُلَّ شيءٍ وُعِدْتُمْ، ثم لقد رأَيتُموني أُريدُ أَن آخذَ قِطفاً مِن الجنة حين رأَيتُموني جعلتُ أتقدَّمُ. ولقد رأَيتُ جهنمَ يَحْطِمُ بعضُها بعضاً حينَ رأَيتُموني تأخرتُ. ورأَيتُ فيها ابنَ لُحَيٍّ، وهو الذي سيَّب السوائبَ»(١).

[المجتبى: ٣/١٣٠، التحفة: ١٦٦٩٢].

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٤٤) و (١٠٤٦) و (١٠٤٧) و (١٠٥٨) و (١٠٦٥) و(١٠٦٦) و(١٢١٢) و (٣٢٠٣) و (٤٦٢٤)، ومسلم (٩٠١) (١) و (٢) و (٣) و (٤) و (٥)، وأبو داود (١١٨٠) و (١١٨٧) و (١١٨٨) و (١١٩٠) و (١١٩١)، وابن ماجه (١٢٦٣)، والترمذي (٥٦١) و(٥٦٣).

وسيأتي برقم (١٨٧١) و (١٨٧٢) و (١٨٩٢) و (١٨٩٣) و (١٨٩٤) و (١٨٩٧) و (١٩٠٠)، وقد سلف برقم (٥٠٦) و (١٨٦١) و (١٨٦٢)، وانظر تخريج رقم (١٨٧٣) و (١٨٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٤٥)، وابن حبان (٢٨٤١) و (٢٨٤٢) و (٢٨٤٥) و (٢٨٤٦).

والروايات مطولة ومختصرة ومتقاربة المعنى، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

وقوله: «سيب السوائب»، قال السندي: أي شرع لباقي قريش أن يتركوا النوق، ويعتقوها من الحمل والركوب ونحو ذلك للأصنام.

والسائبة، قال ابن الأثير في «النهاية»: كان الرجل إذا نذر لقدوم من سفر، أو بُرء من مرض أو غير ذلك، قال: ناقتي سائبة، فلا تمنع من ماء ولا مرعى، ولا تحلب، ولا تركب.

١٨٧١ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا الوليدُ بنُ مسلم، عن الأَوزاعيِّ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: خَسَفَتِ الشمسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فنودِيَ: الصلاةَ جامعةً، فاجتمعَ الناسُ، فصلَّى بهم رسولُ الله ﷺ أربعَ ركعاتٍ في ركعتين، وأربعَ سَجَدات[1].

[المجتبى: ٣/١٣٢، التحفة: ١٦٥١١].

١٨٧٢ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن هشام بنِ عُروةَ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: خَسَفَتِ الشمسُ في عهدِ رسولِ الله ﷺ، فصلَّى رسولُ الله ﷺ، فقام، فأَطال القيامَ، ثم ركعَ، فأَطال الركوعَ، ثم قام، فأَطال القيامَ، وهو دونَ القيام الأَول، ثم ركعَ، فأَطال الركوعَ، وهو دونَ الركوع الأَول، ثم رفَع، فسجد. ثم فعل في الركعة الأُخرى مثلَ ذلك، ثم انصرف وقد تجلَّتِ الشمسُ، فخطبَ الناسَ، فَحَمِدَ الله، وأَثنى عليه، ثم قال: «إن الشمسَ والقمرَ آيتانِ مِن آيات الله، لا ينخسِفانِ لموتِ أَحد ولا لحياته، فإذا رأَيتُم ذلك، فادعوا الله، وكبِّروا، وتصدَّقوا» ثم قال: «يا أُمَّةَ محمد، ما مِن أَحد أَغيَرُ مِن الله أَن يزنيَ عبدُه أَو تزنيَ أمتُه. يا أُمَّةَ محمد، والله لو تعلمونَ ما أَعلم لَضَحِكْتُم قليلاً، ولبكيتُم كثيراً»[2].

[المجتبى: ٣/١٣٢، التحفة: ١٧١٤٨].

١٨٧٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، عن ابنِ وَهْب، عن عمرو بنِ الحارث، عن يحيى بنِ سعيد، أَن عَمْرَةَ حدَّثته

أَن عائشةَ حدَّثتها، أَن يهوديةً أَتتها، فقالت: أَجارَكِ الله من عذاب القبر، قالت عائشةُ: يا رسولَ الله، إن الناسَ ليعذَّبون في القبورِ؟! قال رسولُ الله ﷺ:

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٨٧٠).

«عائذاً بالله» قالت عائشةُ: إن النبيَّ ﷺ خرج مَخرجاً، فَخَسَفتِ الشمسُ، فخرجنا إلى الحُجرة، فاجتمع إلينا النساءُ، وأَقبلَ إلينا رسولُ الله ﷺ ضحوةً، فقامَ قياماً طويلاً، ثم ركعَ ركوعاً طويلاً، ثم رفعَ رأْسَه، فقام دونَ القِيام الأَول، ثم ركعَ دون ركوعه، ثم سَجَدَ. ثم قام الثانية، فصنع مثلَ ذلك إلا أَن ركوعَه وقيامَه دونَ الركعة الأولى، ثم سَجَدَ، وتجلَّت الشمسُ. فلما انصرف، قَعَدَ على المنبر، فقال فيما يقولُ: «إن الناسَ يُفتنونَ في قبورهم كفتنةِ الدجَّالِ» قالت عائشةُ: وكنَّا نسمعُهُ بعد ذلك يتعوَّذُ من عذاب القبر[1].

[المجتبى: ٣/١٣٣ و ١٥١، التحفة: ١٧٩٣٦].

٨٢١ ـ نوعٌ آخرُ

١٨٧٤ ـ أَخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: سمعت عَمْرَةَ قالت:

سمعتُ عائشةَ تقولُ: جاءتني يهوديةٌ تسأَلُني، فقالت: أَعاذكِ الله مِن عذاب القبر، فلما جاء رسولُ الله ﷺ، قلتُ: يا رسولَ الله، أَيُعذَّبُ الناسُ في القبورِ؟ قال: «عائذاً بالله» فركِبَ مَركَباً ـ ثم ذكر كلمةً معناها ـ وانخسفت الشمسُ، فكنتُ بين الحُجَرِ في نسوةٍ، فجاء رسولُ الله ﷺ مِن مَركَبه، فأَتى مُصلاَّه، فصلَّى بالناس، فقام، فأَطال القيامَ، ثم ركعَ، فأَطالَ الركوعَ، ثم رفعَ رأْسَهُ، فأَطال القيامَ، ثم ركعَ، فأَطالَ الركوعَ، ثم رفع رأْسَه، فأَطالَ القيامَ، ثم سجدَ، فأَطالَ السجودَ، ثم قام، فقام قياماً أَيْسَرَ مِن قيامه الأَول، ثم ركعَ أَيسرَ من ركوعه الأَول، ثم رفع رأْسَه، فقام أَيسرَ مِن قيامه الأَول، ثم ركع أَيْسَرَ مِن ركوعه الأَول، ثم رفع رأْسَه،

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٤٩) و (١٠٥٠) و (١٠٥٥) و (١٠٥٦)، ومسلم (٩٠٣). وسيأتي برقم (١٨٧٤) و (١٨٧٥) و (١٨٩٩)، وقد سلف برقم (٥٠٧)، وانظر تخريج ما سلف برقم (١٨٧٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٦٨)، وابن حبان (٢٨٤٠).

والروايات مطولة ومختصرة، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

فقام أيسرَ من قيامه الأول. فكانت أربعَ ركعاتٍ وأربعَ سَجَدات، وانجلت الشمسُ، فقال: «إنكم تُفتنون في القبورِ كفِتنة الدجالِ» قالت عائشةُ: فسمعتُه بعدَ ذلك يتعوَّذُ مِن عذابِ القبرِ(١).

[المجتبى: ٣/١٣٤، التحفة: ١٧٩٣٦].

١٨٧٥ ـ أخبرني عَبدةُ بنُ عبد الرحيم، قال: أخبرنا ابنُ عُيينةَ، عن يحيى بنِ سعيد، عن عَمْرَةَ

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ صلَّى في كسوفٍ في صُفَّة زمزمَ أربعَ رَكَعات وأربعَ سَجَدات(٢).

[المجتبى: ٣/١٣٥، التحفة: ١٧٩٣٩].

١٨٧٦ ـ أخبرنا أبو داود، قال: حدثنا أبو علي الحَنَفي، قال: حدثنا هشام صاحب الدَّستُوائي، عن أبي الزبير

عن جابر، قال: كَسَفَت الشمسُ على عهد رسول الله ﷺ في يوم شديد الحرِّ، فصلَّى رسولُ الله ﷺ بأصحابه، فأطالَ القيامَ حتى جعلوا يَخِرُّون، ثم ركعَ، فأطالَ، ثم رفعَ، فأطالَ، ثم ركعَ، فأطالَ، ثم رفعَ، فأطالَ، ثم سجدَ سجدتين. ثم قامَ، فصنع نحواً من ذلك، وجعل يتقدَّمُ، ثم جعلَ يتأخَّرُ، فكانت أربعَ ركعات وأربعَ سَجَدات، وقال: «كانوا يقولون: إن الشمسَ والقمرَ لا ينخسِفَانِ إلا

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله ووانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٨٧٣)، وهو مكرر ما سلف برقم (٥٠٧).

وقوله «في صُفَّة زمزم»، قال الحافظ ابن كثير فيما نقله عنه السيوطي والسندي: تفرّد النسائي عن عبدة بقوله: في صُفة زمزم، وهو وهم بلا شك، فإن رسول الله ﷺ لم يصلِّ الكسوف إلا مرة واحدة بالمدينة في المسجد، هذا هو الذي ذكره الشافعي وأحمد والبخاري والبيهقي وابن عبد البر، وأما هذه الزيادة، فيخشى أن يكون الوهم فيها من عبدة، فإنه مروزي نزل دمشق ثم صار إلى مصر، فاحتمل أن النسائي سمعه منه بمصر، فدخل عليه الوهم لعدم الكتاب، وقد أخرجه البخاري ومسلم والنسائي أيضاً من طريق آخر من غير هذه الزيادة، وقال الحافظ المزي بعد أن عرض عليه انتقاد ابن كثير: قد أجاد وأحسن الانتقاد.

لِموتِ عظيم مِن عظمائهم، وإنهما آيتانِ من آياتِ الله، يُريكُموهما، فإذا انخسَفتْ، فصلُّوا حتى تنجليَ»[1].

[المجتبى: ٣/١٣٦، التحفة: ٢٩٧٦].

٨٢٢ ـ نوعٌ آخرُ من صلاة الكسوف

١٨٧٧ ـ أخبرنا محمودُ بنُ خالد، قال: حدثنا مروانُ، قال: حدثنا معاويةُ بنُ سلاَّم، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، عن أبي سلمةَ بنِ عبدِ الرحمن

عن عبد الله بنِ عمرو، قال: خَسَفَتِ الشمسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فأمر فنُودِيَ: الصلاةَ جامعةً، فصلَّى رسولُ الله ﷺ بالناسِ ركعتين وسجدةً، ثم قام، فصلَّى ركعتين وسجدةً. قالت عائشةُ: ما ركعتُ ركوعاً قطُّ، ولا سجدتُ سجودًا قطُّ كان أطولَ منه[2].

[المجتبى: ٣/١٣٦، التحفة: ٨٩٦٣].

خالفه محمد بن حِمير

١٨٧٨ ـ أخبرنا يحيى بنُ عثمانَ، قال: حدثنا ابنُ حِميرٍ، عن معاويةَ بنِ سلاَّم، عن يحيى بنِ أبي كثير، عن أبي طُعمةَ

عن عبد الله بنِ عمرو، قال: كَسَفَتِ الشمسُ، فركعَ رسولُ الله ﷺ ركعتين وسجدتين، ثم قامَ، فركعَ ركعتين وسجدتين، ثم جُلِّيَ عن الشمس. وكانت عائشةُ تقولُ: ما سَجَدَ رسولُ الله ﷺ سجوداً، ولا ركعَ ركوعاً أطولَ منه[3].

[المجتبى: ٣/١٣٦، التحفة: ٨٩٦٥].

---

(١) أخرجه مسلم (٩٠٤)، وأبو داود (١١٧٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٠١٨).
(٢) أخرجه البخاري (١٠٤٥) و (١٠٥١)، ومسلم (٩١٠).
وبنحوه سيأتي بعده، وانظر ماسلف برقم (٥٥١).
وهو في «مسند» أحمد (٦٦٣١).
(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

خالفه عليُّ بنُ المبارك

١٨٧٩ ـ أخبرنا أبو بكر بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا أبو زيد سعيدُ بنُ الربيع، قال: حدثنا عليُّ بنُ المبارك، عن يحيى بنِ أبي كثير، قال: حدثني أبو حفصةَ، مولى عائشةَ

أن عائشةَ أخبرته، أنه لما كَسَفَتِ الشمسُ على عهدِ رسول الله ﷺ توضأ، وأمرَ فنُودِيَ أن الصلاةَ جامعةً، فقام، فأطال القيامَ في صلاته. قالت عائشةُ: فحَسِبتُ قرأ سورةَ البقرة، ثم ركعَ، فأطالَ الركوعَ، ثم قال: «سَمِعَ الله لمن حَمِدَهُ» ثم قام مثلَ ما قام، ولم يسجدْ، ثم ركعَ، فسجدَ، ثم قام، فَصَنَعَ مثلَ ما صَنَعَ؛ ركعتين وسجدة، ثم جلسَ، وجُلِّي عن الشمس[1].

[المجتبى: ٣/١٣٧، التحفة: ١٧٦٩٨].

٨٢٣ ـ نوعٌ آخرُ مِن صلاة الكسوف

١٨٨٠ ـ أخبرنا هلالُ بنُ بشر، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ عبدِ الصمد، عن عطاء بنِ السائب، قال: حدَّثني أبي ـ السائبُ ـ

أن عبدَ الله بنَ عمرو حدَّثه، قال: انكسفتِ الشمسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فقام رسولُ الله ﷺ إلى الصلاة، وقام الذين معه، فقام قائماً، فأطال القيامَ، ثم ركَعَ، فأطالَ الركوعَ، ثم رفع رأسَه، وسَجدَ، فأطالَ السجودَ، ثم رفع رأسَه، وجلسَ، فأطالَ الجلوسَ، ثم سجدَ، فأطال السجودَ، ثم رفعَ رأسَه، وقام، فصنع في الركعة الثانيةِ مثلَ ما صنع في الأُولى؛ مِن القيامِ والركوعِ والسجودِ والجلوسِ، فجعل يَنْفُخُ في آخرِ سجوده مِن الركعة الثانية، ويبكي، ويقول: «لم تَعِدْني هذا وأنا فيهم، لم تَعِدْني هذا وأنا فيهم، ونحن نستغفِرُك» ثم رفع رأسَه، وانجلتِ الشمسُ، فقام رسولُ الله ﷺ،

---

(١) انظر تخريج ما سلف برقم (١٨٧٠) و (١٨٧٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦٧٠).

خَطَبَ الناسَ، فَحَمِدَ الله، وأَثنى عليه، ثم قال: «إن الشمسَ والقمرَ آيتانِ مِن آيات الله، فإذا رأَيتُم كسوفَ أَحدِهما، فاسْعَوا إلى ذكر الله. والذي نفسُ محمد بيده، لقد أُدْنِيَتِ الجنةُ منّي، حتى لو بسطتُ يدي، لتعاطيتُ من قُطوفِها، ولقد أُدْنِيَت النارُ مني، حتى جعلتُ أَنفخُها خشيةَ أَن تغشاكم؛ حتى رأَيتُ فيها امرأةً من حِمير تُعذَّبُ في هرة ربطَتْها، فلم تَدَعْها تأْكلُ من خَشاش الأَرض، فلا هي أطعمَتْها ولا هي أَسقَتْها حتى ماتَتْ، ولقد رأَيتُها تنهشُها إذا أَقبلَتْ، وإذا ولَّتْ تنهَشُ لِيَتها[1]، وحتى رأَيتُ فيها صاحبَ سبتيَّتَيْن[2] أخا بني الدَّعْدَع يُدْفَعُ بعصاً ذاتِ شُعبتين في النار. وحتى رأَيتُ فيها صاحبَ المِحجن الذي كان يسرِقُ الحجيجَ بِمِحجنِه متكئاً على محجنه في النار، يقول: إنما سَرَقَ المِحجنُ»[3].

[المجتبى: ٣/١٣٧، التحفة: ٨٦٣٩].

١٨٨١ ـ أَخبرني محمدُ بن عُبيد الله بن عبد العظيم، قال: حدَّثني إبراهيمُ سَبَلانُ، قال: حدثنا عبَّادُ بنُ عبَّاد المهلَّبيُّ، عن محمد بنِ عمرو، عن أَبي سَلَمَةَ

عن أَبي هُريرةَ، قال: كَسَفَتِ الشمسُ على عهدِ رسول الله ﷺ، فقام يُصلِّي للناسِ، فأَطالَ القِيامَ، ثم ركَعَ، فأَطال الركوعَ، ثم قام، فأَطال القيامَ، وهو دونَ القيام الأَول، ثم ركع، فأَطال الركوعَ، وهو دونَ الركوع الأَول، ثم سجدَ، فأَطال السجودَ، ثم رفعَ، ثم سجدَ، فأَطالَ السجودَ، وهو دونَ السجود الأَول، ثم قام، فصلَّى ركعتين، وفعل فيهما مثلَ ذلك، ثم سجدَ سجدتين، ففعل فيهما مثلَ ذلك حتى فَرَغَ مِن صلاته، ثم قال: «إن الشمسَ

(١) هكذا وردت في النسخ الخطية، ووضع عليها علامة الصحة في (ز)، وفي «المجتبى»: «أليتها».

(٢) هكذا وردت في النسخ الخطية، وفي «المجتبى»: «صاحب السبتيتين».

(٣) سلف برقم (٥٥١) و (٥٥٢) مختصراً وسلف تخريجه هناك.

وقوله: «المحجن»، قال السندي: عصًا معوجَّةُ الرأس.

والقمرَ آيتانِ مِن آياتِ الله، وإنهما لا ينكسِفانِ لموتِ أَحدٍ ولا لِحياتـه، فـإذا رأَيتُم ذلك، فافزَعُوا إلى ذِكر الله وإلى الصَّلاة»[1].

[المجتبى: ٣/١٣٩، التحفة: ١٥٠٣٣].

٨٢٤ ـ نوعٌ آخرُ مِن صلاةِ الكُسوف

١٨٨٢ ـ أَخبرني هِلالُ بنُ العلاء بنِ هلال، قال: حدثنا الحسينُ بنُ عيَّاش، قال: حدثنـا زهيرٌ، قال: حدثنا الأَسودُ بنُ قَيْس، قال: حدثني ثعلبةُ بنُ عبَّاد العبديُّ ـ من أَهل البصرة ـ

أَنه شهِدَ خُطبةً يوماً لسَـمُرَةَ بـنِ جُنـدُب، فذكـر في خُطبتـه حديثـاً عـن رسول الله ﷺ، قال سمرةُ بن جُندُب: بينا أَنـا يومـاً وغـلامٌ مِـن الأَنصـار نرمـي غَرَضين لنا على عهدِ رسـولِ الله ﷺ، حتـى إذا كـانت الشـمسُ قِيْـدَ رُمحـين أَو ثلاثةٍ في عينِ الناظرِ من الأُفـق، اسـودَّتْ، فقـال أَحدُنـا لصاحبـه: انطلِـقْ بنـا إلى المسجد، فوالله، ليُحْدِثَنَّ شأنُ هـذه الشـمس لِرسـول الله ﷺ في أُمتـه حَدَثـاً[2]، قال: فدَفعنا إلى المسـجدِ، فوافَيْنـا رسـولَ الله ﷺ حـين خـرجَ إلى النـاسِ، قـال: فاستقدم، فصلَّى، فقامَ كأَطولِ قيام قامَ بنا في صلاةٍ قطُّ، ما نسمعُ له صوتاً، ثـم ركعَ بنا كأَطولِ ما ركعَ بنا في صلاةٍ قطُّ، ما نَسْمَعُ له صوتاً، ثم سجدَ كأَطول ما سَجَدَ بنا في صلاة قطُّ، لا نسمعُ له صوتاً. ثم فعل ذلك في الركعة الثانية مثلَ ذلك، قال: فوافق تجلِّي الشمسِ جلوسَـه في الرَّكعـة الثانيـة، فسـلَّم، فَحَمِـدَ الله، وأَثنى عليه، وشهدَ أَن لا إلهَ إلا الله، وشَهِدَ أَنه عبدُه ورسولُه... مختصراً[3].

[المجتبى: ٣/١٤٠، التحفة: ٤٥٧٣].

---

(١) أخرجه أبو داود (١١٨٤)، والترمذي (٥٦٢)، وابن ماجه (١٤٦٢).
وهو في مسند أحمد (٢٠١٧٨).

(٢) في الأصلين: «حديثاً» والمثبت من (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين.

(٣) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» صفحة ٥٣ و ٥٤، وأبو داود (١١٨٤)، وابن ماجه (١٢٦٤)، والترمذي (٥٦٢).
وسيأتي برقم (١٨٩٥) و (١٩٠١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠١٧٨)، وابن حبان (٢٨٥١) و (٢٨٥٢)، و (٢٨٥٦).

٨٢٥ ـ نوعٌ آخرُ مِن صلاةِ الكسوف

١٨٨٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، قال: حدثنا خالدٌ، عن أبي قِلابَةَ

عن النعمانِ بنِ بشيرٍ، قال: انكسفتِ الشمسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فخرج يَجُرُّ ثوبَه فَزِعاً، حتى أتى المسجدَ، فلم يَزَلْ يُصلي حتى انجلَتْ، فلما انجلَتْ، قال: «إن ناساً يزعُمون أن الشمسَ والقمرَ لا ينكسِفَانِ إلا لموتِ عظيمٍ من العظماء، وليس كذلك، إن الشمسَ والقمرَ لا ينكسِفَانِ لموتِ أحدٍ ولا لِحياته، ولكنهما آيتان مِن آيات الله، وإن الله إذا تجلَّى لشيءٍ مِن خلقه، خشعَ له، فإذا رأيتُم ذلك، فصلُّوا كأحدثِ صلاةٍ صلَّيْتُموها مِن المكتوبة»(١).

[المجتبى: ٣/١٤١، التحفة: ١١٦٣١].

١٨٨٤ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا عمرو بنُ عاصم، أن جدَّه عُبيدَ الله ابنَ الوازع حدَّثه، قال: حدثنا أيوبُ السَّخْتيانيُّ، عن أبي قِلابَةَ

عن قَبيصةَ بن مُخارق الهلاليِّ، قال: كَسَفَتِ الشمسُ ونحن إذ ذاك مع رسولِ الله ﷺ بالمدينة، فخرج فَزِعاً يجرُّ ثوبَه، فصلَّى ركعتين أطالَهما، فوافقَ انصرافُه انجلاءَ الشمسِ، فحمدَ الله، وأثنى عليه، ثم قال: «إن الشمسَ والقمرَ آيتانِ من آياتِ الله، وإنهما لا ينكسِفَانِ لموتِ أحدٍ ولا لِحياته، فإذا رأيتُم من ذلك شيئاً، فصلُّوا كأحدث صلاةٍ مكتوبة صلَّيتُموها»(٢).

[المجتبى: ٣/١٤٤، التحفة: ١١٠٦٥].

---

(١) أخرجه أبو داود (١١٩٣)، وابن ماجه (١٢٦٢).
وسيأتي برقم (١٨٨٦) و (١٨٨٧) و (١٨٨٨) و (١١٤٠٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٣٥١).

(٢) أخرجه أبو داود (١١٨٥) و (١١٨٦).
وسيأتي بعده، وهذا أتم منه.
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٦٠٧).

١٨٨٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنّى، قال: حدثنا معاذٌ ـ وهو ابنُ هشام ـ، قال: حدثني أَبي، عن قتادةَ، عن أَبي قِلابةَ

عن قَبيصةَ البَجَلِيِّ، أَن الشمسَ انْخَسَفَتْ، فصلّى نبيُّ الله ﷺ ركعتين ركعتين حتى انجلَتْ، ثم قال: «إن الشمسَ والقَمَرَ لا ينخسِفَانِ لموتِ أَحد، ولكنهما خَلْقَانِ مِن خَلْقه، وإنَّ الله يُحْدِثُ في خَلْقه ما يشاءُ، وإنَّ الله إذا تجلّى لشيءٍ مِن خَلْقه، خَشَعَ له، فأيُّها ما حَدَثَ، فصلُّوا حتى ينجليَ، أو يُحدِثَ الله أَمراً»(١).

[المجتبى: ٣/١٤٤، التحفة: ١١٠٦٥].

١٨٨٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أَبي، عن قتادةَ، عن أَبي قِلابةَ

عن النُّعمانِ بنِ بشير، أَن نبيَّ الله ﷺ قال: «إذا انْخَسَفَتِ الشمسُ والقمرُ، فصلُّوا كأَحدثِ صلاةٍ صلَّيتُمُوها» (٢).

[المجتبى: ٣/١٤٥، التحفة: ١١٦٣١].

١٨٨٧ ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ عثمانَ بن حكيم، قال: حدثنا أَبو نُعيم، عن الحسن بنِ صالح، عن عاصمٍ الأَحولِ، عن أَبي قِلابةَ

عن النعمانِ بنِ بشير، أَنَّ رسولَ الله ﷺ صلّى حين انكسفتِ الشَّمسُ مثلَ صلاتِنا؛ يركعُ ويَسْجُدُ(٣).

[المجتبى: ٣/١٤٥، التحفة: ١١٦٣١].

١٨٨٨ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أَبي، عن قتادةَ، عن الحسنِ

عن النعمانِ بنِ بشيرٍ، عن النبيِّ ﷺ، أَنه خَرَجَ يوماً مستعجِلاً إلى المسجدِ وقد انخسفتِ الشَّمْسُ، فصلّى حتّى انْجلَتْ، ثم قالَ: «إن أَهلَ الجاهلية كانوا يقولونَ:

---

(١) سلف قبله بتمامه.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٨٨٣)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٨٨٣)، وانظر ما قبله وما بعده.

إن الشمسَ والقَمَرَ لا ينخسِفَانِ إلا لموتِ عظيمٍ من عُظماء أهلِ الأَرض، وإن الشمسَ والقمرَ لا ينخسفان لموتِ أَحدٍ ولا لِحياته، ولكنهما خليقتان مِن خَلْقه، يُحْدِثُ الله في خَلْقه ما شاءَ، وأيُّهما انخسفَ، فصلُّوا حتى ينجليَ، أَو يُحْدِثَ الله أَمراً»[1].

[المجتبى: ٣/١٤٥، التحفة:١١٦١٥].

١٨٨٩ ـ أَخبرنا عِمْرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا يونسُ، عن الحسن

عن أبي بَكْرَةَ، قال: كنَّا عندَ رسولِ الله ﷺ، فانكسفتِ الشمسُ، فخرجَ رسولُ الله ﷺ يجرُّ رداءَه حتى انتهى إلى المسجدِ، وثابَ إليه الناسُ، فصلَّى بنا ركعتين، فلما انكشفتْ، قال: «إن الشمسَ والقمرَ آيتانِ مِن آياتِ الله، يُخَوِّفُ الله بهما عبادَه، وإنهما لا ينخسِفَان لموتِ أَحدٍ ولا لِحياته، فإذا رأَيتُم ذلك، فَصَلُّوا حتى يُكْشَفَ ما بكم» وذاك أَن ابناً له ماتَ يُقال له: إبراهيمُ، فقال ناسٌ في ذلك[2].

[المجتبى: ٣/١٤٦، التحفة: ١١٨٦٦١].

١٨٩٠ ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن أَشعثَ، عن الحسن

عن أَبي بَكْرَةَ، أَن رسولَ الله ﷺ صلَّى ركعَتَينِ مثلَ صلاتكم هذه، وذَكَرَ كسوفَ الشمس[3].

[المجتبى: ٣/١٤٦، التحفة: ١١٨٦٦١].

٨٢٦ ـ قدر القراءة في صلاة الكسوف

١٨٩١ ـ أَخبرنا محمدُ بن سلَمةَ، قال: حدثنا ابنُ القاسم، عن مالكٍ، قال: حدثني زيدُ بنُ أَسلمَ، عن عطاء بنِ يسار

(١) سلف تخريجه برقم (١٨٨٣)، وانظر سابقيه، وسيأتي بإسناده مختصراً برقم (١١٤٠٨).
(٢) سلف تخريجه برقم (٥٠٥)، وانظر ما بعده مختصراً.
(٣) سلف تخريجه برقم (٥٠٥)، وانظر ما قبله، وقد أورده المصنف مفرقاً.

عن عبدِ الله بنِ عباس، قال: خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فصلَّى رسولُ الله ﷺ والناسُ معه، فقام قياماً طويلاً ـ قال: نحواً مِن سورة البقرة ـ قال: ثم ركعَ ركوعاً طويلاً، ثم رَفَعَ، فقامَ قياماً طويلاً، وهو دونَ القيامِ الأَول، ثم ركعَ ركوعاً طويلاً، وهو دونَ الركوعِ الأَول، ثم سَجَدَ، ثم قام قياماً طويلاً، وهو دونَ القيامِ الأَول، ثم ركع ركوعاً طويلاً، وهو دونَ الركوع الأَول، [ثم رفعَ، فقام قياماً طويلاً، وهو دونَ القيامِ الأَول، ثم ركع ركوعاً طويلاً، وهو دونَ الركوع الأَول][1]، ثم سجدَ، ثم انصرفَ وقد تجلَّتِ الشمسُ، فقال: «إن الشمسَ والقمرَ آيتانِ مِن آياتِ الله، لا يَخسِفان لموتِ أَحدٍ ولا لحياته، فإذا رأَيتُم ذلك، فاذكروا الله» قالوا: يا رسولَ الله، رأَيناك تناولتَ شيئاً في مقامك هذا، ثم رأَيناكَ تَكَعْكَعْتَ، قال: «إني رأَيتُ الجنةَ ـ أَو أُريتُ الجنةَ ـ فتناولتُ منها عنقوداً، ولو أَخذتُه، لأَكلتُمْ منه ما بَقِيَتِ الدُّنيا، ورأَيتُ النار، فلم أَرَ كاليومِ منظراً قَطُّ، ورأَيتُ أَكثرَ أَهلِها النساءَ» قالوا: لِمَ يا رسولَ الله؟ قال: «بِكُفْرِهِنَّ» قيل: يَكْفُرْنَ بالله؟! قال: «يكفُرنَ العشيرَ، ويكفُرنَ الإحسانَ، لو أَحسنتَ إلى إحداهُنَّ الدهرَ، ثم رأَتْ منك شيئاً، قالت: ما رأَيتُ منكَ خيراً قطُّ»[2].

[المجتبى: ٣/١٤٦، التحفة: ٥٩٧٧].

٨٢٧ ـ الجهرُ بالقراءة في صلاة الكسوف

١٨٩٢ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، عن الوليد، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بن نَمِر، أَنه سَمِعَ الزُّهريَّ يحدِّث، عن عروةَ

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

(٢) أخرجه البخاري (٢٩) و (٤٣١) و (٧٤٨) و (١٠٥٢) و (٣٢٠٢) و (٥١٩٧)، ومسلم (٩٠٧)، وأبو داود (١١٨٩).

وانظر تخريج ما سلف برقم (٥١٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧١١)، وابن حبان (٢٨٣٢) و (٢٨٥٣).

عن عائشةَ، عن رسولِ الله ﷺ، أنه صلَّى أربعَ ركعات في أربعِ سَجَدات، وجَهَرَ فيها بالقراءة، كلما رفعَ رأسَه، قال: «سمع الله لمن حَمِدَه، ربَّنا ولك الحمدُ»[1].

[المجتبى: ٣/١٤٨، التحفة: ١٦٥٢٨].

١٨٩٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا سليمانُ بن كثير، قال: حدثنا الزهريُّ، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: انخسفتِ الشمسُ على عهد رسولِ الله ﷺ، فقامَ رسولُ الله ﷺ، فكبَّرَ، وكبَّرَ الناسُ معه، وجهرَ بالقراءة[2].

[التحفة: ١٦٤٢٨].

١٨٩٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ بن حسين، عن الزهريِّ، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: كَسَفت الشمسُ على عهد رسول الله ﷺ، فقام، فكبَّرَ، فقرأ قراءةً، فجهرَ فيها[3].

[التحفة: ١٦٤٢٨].

٨٢٨ ـ تركُ الجهرِ بالقراءةِ في صلاة الكسوف

١٨٩٥ ـ أخبرنا عمرو بنُ منصور، قال: حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأسود بن قيس، عن ابنِ عبَّاد ـ رجل من عبد القيس ـ

عن سَمُرَةَ، أن رسولَ الله ﷺ صلَّى بهم في كُسوفِ الشمسِ، لا نسمَعُ له صوتاً[4].

[المجتبى: ٣/١٤٨، التحفة: ٤٥٧٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٨٧٠)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٨٧٠)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٨٧٠)، وانظر سابقيه.

(٤) سلف تخريجه برقم (١٨٨٢).

٨٢٩ ـ القولُ في السجودِ في صلاة الكُسوف

١٨٩٦ ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن بن المِسور الزُّهري، قال: حدثنا غُنْدَرٌ، عن شُعبةَ، عن عطاء بنِ السائب، عن أبيه

عن عبد الله بنِ عمرو، قال: كَسَفَتِ الشمسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فصلَّى رسولُ الله ﷺ، فأَطالَ القيامَ، ثم رَكَعَ، فأَطال الركوعَ، ثم رفع، فأَطالَ ـ قال شُعبةُ: وأَحسَبه قال في السجود نحوَ ذلك ـ وجَعَلَ يبكي في سجوده، ويَنْفُخُ، ويقول: «ربِّ لَمْ تَعِدني هذا وأَنا أَستغفِرُك، لَمْ تَعِدْني هذا وأَنا فيهم فلما صلَّى، قال: «عُرِضَتْ عليَّ الجنةُ حتى لو مددتُ يدي، تناولتُ مِن قُطوفها، وعُرِضَتْ عليَّ النارُ، فجعلتُ أَنفخُ خَشيةَ أَن يغشاكم حرُّها، ورأَيتُ فيها سَارِقَ بدنَتَيْ رسولِ الله، ورأَيتُ فيها أَخا بني دَعْدَع سارقَ الحجيجِ، فإذا فُطِنَ له قال: هذا عَمَلُ المِحجنِ، ورأَيتُ فيها امرأَةً طويلةً سوداءَ، تُعذَّبُ في هِرَّةٍ رَبَطَتْها؛ فلم تُطعِمْها ولم تَسْقِها، ولم تَدَعْها تأْكُلُ مِن خَشاشِ الأَرض حتى ماتَتْ، وإن الشمسَ والقمرَ لا ينكسِفَان لموتِ أَحدٍ ولا لحياته، ولكنهما آيتانِ من آياتِ الله، فإذا انكسفَتْ إحداهما ـ أَو قال: فعلَ إحداهما شيئاً من ذلك ـ فاسعَوْا إلى ذِكر الله»[1].

[المجتبى: ٣/١٤٩، التحفة: ٨٦٣٩].

٨٣٠ ـ التشهدُ والتسليمُ في صلاة الكسوف

١٨٩٧ ـ أخبرنا عمرو بنُ عثمانَ بنِ سعيد بنِ كثير، عن الوليد، عن عبد الرحمن بن نَمِر، أنه سأَل الزهريَّ عن سنة صلاة الكسوف، فقال: أَخبرني عروةُ بن الزبير

عن عائشةَ، قالت: كَسَفَتِ الشمسُ، وأَمرَ رسولُ الله ﷺ رجلاً، فنادى «أَنِ الصلاةَ جامعةً»، فاجتمع الناسُ، فصلى بهم رسولُ الله ﷺ، فكبَّرَ، ثم قرأَ قراءةً

(١) سلف برقم (٥٥١) و (٥٥٢) مختصراً، وسلف تخريجه هناك.

طويلةً، ثم كبَّر، فركَعَ ركوعاً طويلاً مثلَ قيامه أو أطولَ، ثم رفعَ رأسَه، وقال: «سَمِعَ الله لمن حَمِدَه» ثم قرأ قراءةً طويلةً هي أدنى مِن القراءة الأُولى، ثم كبَّرَ، فركعَ ركوعاً طويلاً هو أدنى مِن الركوع الأَول، ثم رفعَ رأسَه، فقال: «سَمِعَ الله لمن حَمِدَه» ثم كبَّر، فسجدَ سجوداً طويلاً مثلَ ركوعه أو أطولَ، ثم كَبَّرَ، فرفع رأسَه، ثم كبَّر، فَسَجَدَ، ثم كبَّرَ، فقامَ، فقرأ قراءةً طويلةً هي أدنى مِن الأُولى، ثم كبَّرَ، فركعَ ركوعاً هو أدنى مِن الركوع الأَول، ثم رفع رأسَه، فقال: «سَمِعَ الله لمن حَمِدَه» ثم قرأ قراءةً هي أدنى من القراءة الأُولى في القيام الثاني، ثم كبَّرَ، فركع ركوعاً دون الركوع الأَول، ثم كبَّرَ، فرفعَ رأسَه، فقال: «سَمِعَ الله لمن حمده» ثم كبَّرَ، فَسَجَدَ أدنى مِن سجوده الأَول، ثم تشهَّدَ، ثم سلَّم، فقام فيهم، فَحَمِدَ الله، وأثنى عليه، ثم قال: «إن الشمسَ والقمرَ لا ينخسِفان لموتِ أحدٍ ولا لحياته، ولكنهما آيتانِ من آياتِ الله، فأيُّهما خُسِفَ به، فافزَعُوا إلى الله بذكر الصلاة»(١).

[المجتبى: ١٤٨/٣، التحفة: ١٦٥٢٨].

١٨٩٨ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا موسى بنُ داودَ، قال: حدثنا نافعُ بنُ عمرَ، عن ابنِ أبي مُليكةَ

عن أسماءَ بنت أبي بكر، قالت: صلَّى رسولُ الله ﷺ في الكسوف، فقامَ، فأطال القيامَ، ثم ركعَ، فأطالَ الركوعَ، ثم رفعَ، فقامَ، فأطالَ القيامَ، ثم ركَع، فأطالَ الركوعَ، ثم رفَع، ثم سجدَ، فأطالَ السجودَ، ثم رفع، ثم سجدَ، فأطالَ السجودَ. ثم قامَ، فأطالَ القيامَ، ثم ركعَ، فأطالَ الركوعَ، ثم رفعَ، فأطال القيامَ، ثم ركعَ، فأطال الركوعَ، ثم رفعَ، ثم سجَدَ، فأطالَ السجودَ، ثم رفعَ، ثم سجدَ، فأطالَ السجودَ، ثم رفعَ، ثم انصرفَ(٢).

[المجتبى: ١٥١/٣، التحفة: ١٥٧١٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٨٧٠).

(٢) أخرجه البخاري (٧٤٥) و (٢٣٦٤)، وابن ماجه (١٢٦٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٩٦٣).

٨٣١ ـ القعود على المنبر بعد صلاة الكسوف

١٨٩٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، عن ابنِ وَهْب، عن عمرو بن الحارث، عن يحيى بنِ سعيد، أن عَمْرةَ حدثته

أن عائشةَ قالت: إن النبيَّ ﷺ خرج مخرجاً فَخَسَفَتِ الشمسُ، فخرجنا إلى الحُجرة، فاجتمع إلينا نساءٌ، وأقبلَ إلينا رسولُ الله ﷺ وذلك ضحوةً، فقام قياماً طويلاً، ثم ركعَ ركوعاً طويلاً، ثم رفعَ رأسَه، فقام دونَ القيامِ الأولِ، ثم ركعَ دونَ ركوعه، ثم سجدَ، ثم قام الثانيةَ، فصنع مثلَ ذلك إلا أن ركوعَه وقيامَه دون الركعة الأُولى، ثم سجدَ وتجلَّتِ الشمسُ، فلما انصرفَ، قعد على المِنبر، فقال فيما يقولُ: «إن الناسَ يُفتنون في قبورهم كفتنةِ الدجالِ»... مختصر[1].

[المجتبى: ٣/١٣٣ و ١٥١، التحفة: ١٧٩٣٦].

٨٣٢ ـ كيفَ الخُطبة في الكُسوف

١٩٠٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عَبْدَةُ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: خَسَفَتِ الشمسُ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ، فقامَ، فَصَلَّى، فأَطالَ القِيامَ جداً، ثم رَكَعَ، فأَطالَ الركوعَ جداً، ثم رفعَ، فأَطالَ القيامَ جداً وهو دونَ القيامِ الأَولِ، ثم ركعَ، فأَطال الركوعَ وهو دونَ الركوعِ الأَول، ثم سَجَدَ، ثم رَفَعَ رأْسَه، فأَطالَ القيامَ وهو دونَ القيام الأَول، ثم ركع، فأَطالَ الركوع وهو دونَ الركوع الأَول، ثم رفع، فأَطالَ القيامَ وهو دونَ القيام الأَول، ثم رَكع، فأَطال الركوعَ وهو دونَ الركوع الأَولِ، ثم سَجَدَ، ففرغَ مِن صلاته وقد جُلِّيَ عن الشمسِ، فخطبَ الناسَ، فَحَمِدَ الله، وأَثنى عليه، ثم قال: «إن الشمسَ والقمرَ لا ينكسِفَانِ لموتِ أَحَدٍ ولا لحياته، فإذا رأَيتم ذلك، فصلُّوا، وتَصَدَّقُوا،

(١) سلف تخريجه برقم (١٨٧٣).

واذكروا الله» وقال: «يا أُمَّةَ محمدٍ، إنه ليس أَحدٌ أَغيرَ مِن الله أَن يزنيَ عبدُه أَو تزنيَ أَمَتُه، يا أُمَّةَ محمد، لو تَعلَمُونَ ما أَعلمُ؛ لَضَحِكْتُم قليلاً ولَبَكَيْتُم كثيراً»(١).

[المجتبى: ١٥٢/٣، التحفة: ١٧٠٩٢].

١٩٠١ ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أبو داودَ الحَفَري، عن سفيانَ، عن الأَسود بنِ قيسٍ، عن ثعلبةَ بن عبَّاد

عن سَمُرَةَ، أَن النبيَّ ﷺ خَطَب حينَ انكَسَفتِ الشمسُ، فقال: «أَمَّا بعدُ»(٢).

[المجتبى: ١٥٢/٣، التحفة: ٤٥٧٣].

٨٣٣ ـ الأمرُ بالدعاءِ في الكُسوف

١٩٠٢ ـ أَخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُريع ـ، قال: حدثنا يونسُ، عن الحسنِ

عن أَبي بَكْرَةَ، قال: كنَّا عندَ النبيِّ ﷺ، فانكَسَفتِ الشمسُ، فقام إلى المسجد يجرُّ رداءَه من العَجَلة، فقام إليه الناسُ، فصلَّى ركعتين كما تُصلون، فلما انجلتْ، خَطَبَنَا، فقال: «إن الشمسَ والقمرَ آيتانِ من آياتِ الله يخوِّف الله بهما عبادَه، وإنهما لا يَنْكَسِفَانِ لموتِ أحدٍ، فإذا رأَيتُم كسوفَ أحدِهما، فصلُّوا، وادْعُوا حتى يُكْشَفَ ما بِكُم»(٣).

[المجتبى: ١٥٢/٣، التحفة: ١١٦٦١].

٨٣٤ ـ الأَمرُ بالاستغفارِ في الكسوف

١٩٠٣ ـ أَخبرنا موسى بنُ عبد الرحمن المسروقيُّ، عن أَبي أُسامةَ، عن بُريد، عن أَبي بُردةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٨٧٠).

(٢) سلف بتمامه برقم (١٨٨٢).

(٣) سلف بإسناده مطولاً برقم (٥٠٥)، وانظر تخريجه هناك.

عن أَبي موسى، قال: خَسَفَتِ الشمسُ، فقام النبيُّ ﷺ فَزِعاً يخشى أَن تكونَ الساعةُ، فقام حتَّى أَتى المسجدَ، فقام يُصلِّي بأَطولِ قيامٍ وركوعٍ وسجودٍ رأَيتُه يفعلُه في صلاةٍ قَطُّ، ثم قال: «إن هذه الآياتِ التي يُرْسِلُ الله لاتكونُ لموتِ أَحدٍ ولا لِحياته، ولكنَّ الله يُرسِلُها يخوِّفُ بها عبادَه، فإذا رأَيتُم منها شيئاً، فافزعوا إلى ذِكره ودُعائه واستغفاره»[1].

[المجتبى: ٣/١٥٣، التحفة: ٩٠٤٥].

(١) أخرجه البخاري (١٠٥٩)، ومسلم (٩١٢).
وهو في ابن حبان (٢٨٣٦) و (٢٨٤٧).

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب قصر الصلاة في السفر

٨٣٥ ـ تقصيرُ الصلاة في السفر

١٩٠٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ إدريسَ، قال: أخبرنا ابنُ جُريجٍ، عن ابن أبي عَمَّارٍ، عن عبد الله بن بابَيْهِ، عن يعلى بنِ أُميَّةَ، قال:

قلتُ لِعمرَ بنِ الخطَّاب: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ﴾ [النساء: ١٠١] وقد أَمِنَ الناسُ، فقال عمرُ: عجِبتُ مما عجبتَ منه، فسألتُ رسولَ الله ﷺ عن ذلك، فقال: «صدقةٌ تصدَّقَ الله بها عليكم، فاقبلُوا صدقَتَه»(١).

[المجتبى: ٣/١١٦، التحفة: ١٠٦٥٩].

١٩٠٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدَّثنا اللَّيثُ، عن ابنِ شهابٍ، عن عبدِ الله بن أبي بكرِ بن عبد الرحمن، عن أُميَّةَ بنِ عبد الله بن خالدٍ

أنَّه قال لعبد الله بن عمر: إنَّا نجد صلاةَ الحضرِ وصلاةَ الخوف في القرآن، ولا نَجدُ صلاةَ السفرِ في القُرآن، فقال له ابنُ عمر: ابنَ أخي، إنَّ الله بعثَ إلينا محمدًا ﷺ ولا نعلمُ شيئًا، فإنما نفعلُ كما رأينا(٢) محمداً ﷺ يفعلُ(٣).

[المجتبى: ٣/١١٧، التحفة: ٦٦٥١].

---

(١) أخرجه مسلم (٦٨٦)، وأبو داود (١١٩٩) و (١٢٠٠)، وابن ماجه (١٠٦٥)، والترمذي (٣٠٣٤).

وسيأتي برقم (١١٠٥٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٤)، وابن حبان (٢٧٣٩) و (٢٧٤٠) و (٢٧٤١).

(٢) في الأصلين: «رأيت» وما أثبتناه من (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين.

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٠٦٦).

وهو في «مسند» أحمد (٥٣٣٣)، وابن حبان (١٤٥١) و (٢٧٣٥).

١٩٠٦ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، عن منصور بنِ زاذانَ، عن ابنِ سيرينَ

عن ابنِ عباسٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ خرجَ مِن مكةَ إلى المدينةِ لا يَخافُ إلاَّ ربَّ العالمين، فصلَّى ركعتين(١).

[المجتبى: ١١٧/٣، التحفة: ٦٤٣٦].

١٩٠٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا ابنُ عَوْن، عن محمدٍ

عن ابنِ عباسٍ، قال: كنَّا نَسيرُ مع النبيِّ ﷺ بين مكةَ والمدينةِ لا نَخافُ إلاَّ الله؛ نصلِّي ركعتين(٢).

[المجتبى: ١١٧/٣، التحفة: ٦٤٣٦].

١٩٠٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا النَّضْر بنُ شُمَيل، قال: أخبرنا شُعبةُ، عن يزيدَ بنِ خُمير، قال: سمعتُ حبيبَ بنَ عُبيد يُحدِّث، عن جُبير بن نُفَير، عن ابنِ السِّمْط

قال: رأيتُ عمرَ بنَ الخطَّاب يُصلِّي بذي الحُليفة ركعتين، فسألْتُه عن ذلك، فقال: إنما أَفعَلُ كما رأيتُ رسولَ الله ﷺ يفعلُ(٣).

[المجتبى: ١١٨/٣، التحفة: ١٠٤٦٢].

١٩٠٩ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوَانةَ، عن يحيى بنِ أبي إسحاقَ

---

(١) أخرجه الترمذي (٥٤٧).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٥٢).
(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.
(٣) أخرجه مسلم (١٩٢) (١٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٨).

عن أنسٍ، قال: خرجتُ مع النبيِّ ﷺ مِن المدينة إلى مَكةَ، فلم يَزَلْ يَقْصُرُ حتى رَجَعَ، وأَقامَ بها عَشْراً[1].

[المجتبى: ٣/١١٨، التحفة: ١٦٥٢].

١٩١٠ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عليِّ بن الحسن بن شَقيق، قال: أَبي أَخبرنا، قال: حدثنا أَبو حمزةَ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبدِ الله، قال: صلَّيتُ مع رسولِ الله ﷺ في السفر ركعتين، ومع أَبي بكر ركعتين، ومع عمرَ ركعتينِ[2].

[المجتبى: ٣/١١٨، التحفة: ٩٤٥٨].

١٩١١ ـ أخبرنا حُمَيْدُ بنُ مَسْعدةَ، عن سُفيانَ ـ وهو ابنُ حَبيب ـ، عن شعبةَ، عن زُبيدٍ، عن عبد الرحمن بن أَبي ليلى

عن عمرَ، قال: صلاةُ الجمعةِ رَكعتان، والفِطرِ ركعتان، والنَّحرِ والسَّفرِ ركعتان، تمامٌ غيرُ قَصْر، على لسانِ النبيِّ ﷺ[3].

[المجتبى: ٣/١١٨، التحفة: ١٠٥٩٦].

١٩١٢ ـ أَخبرني محمدُ بنُ وَهْب، قال: حدثنا محمدُ بنُ سلَمةَ، قال: حدثني أَبو عبد الرَّحيم، قال: حدثني زيدٌ، عن أَيوبَ، عن بُكير بنِ الأَخنس، عن مجاهدٍ أَبي الحجَّاج

عن ابنِ عباس، قال: فُرِضَتْ صَلاةُ الحَضَرِ على لِسانِ نبيِّكم ﷺ أَربعاً، وصلاةُ السفرِ ركعتين، وصلاةُ الخوف ركعةً[4].

[المجتبى: ٣/١١٩، التحفة: ٦٣٨٠].

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٨١) و (٤٢٩٧)، ومسلم (٦٩٣)، وأبو داود (١٢٣٣)، وابن ماجه (١٠٧٧).

وسيأتي برقم (١٩٢٣) و (٤١٩٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٩٤٥) وابن حبان (٢٧٥١).

(٢) سلف بإسناده ـ وهذا أتم منه ـ برقم (٥١٣).

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٤٩٤).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣١٤)، وانظر ما بعده.

١٩١٣ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ ماهان، قال: حدثنا القاسمُ بنُ مالك، عن أيوبَ بنِ عائذ، عن بُكير بنِ الأخنس، عن مجاهدٍ

عن ابنِ عباس، قال: إنَّ الله فرضَ الصلاةَ على لسان نبيِّكم ﷺ في الحَضَرِ أربعاً، وفي السَّفَرِ ركعتين، وفي الخَوف ركعةً[١].

[المجتبى: ٣/١١٩، التحفة: ٦٣٨٠].

٨٣٦ ـ الصلاة بمكةَ

١٩١٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى في حديثه، عن خالد بنِ الحارث، قال: حدثنا شُعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ موسى، ـ وهو ابنُ سلَمةَ ـ

قال: قلتُ لابن عباس: كيف أُصلِّي بمكةَ إذا لم أُصَلِّ في جماعة؟ قال: ركعتين سُنَّةَ أبي القاسم ﷺ[٢].

[المجتبى: ٣/١١٩، التحفة: ٦٥٠٤].

١٩١٥ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مَسْعودٍ، قال: حدثنا يزيدُ ـ يعني ابن زُريع ـ قال: حدثنا سعيدٌ[٣]، قال: حدثنا قتادةُ، أن موسى بنَ سلَمةَ حدثهم

أنه سأَلَ ابنَ عباس، قال: تفوتُني الصلاةُ في جماعةٍ وأنا بالبَطْحاءِ، ما ترى أَنْ أُصلِّيَ؟ قال: ركعتين سُنَّةَ أبي القاسمِ ﷺ[٤].

[المجتبى: ٣/١١٩، التحفة: ٦٥٠٤].

٨٣٧ ـ الصلاة بمنى

١٩١٦ ـ أخبرنا قُتيبة بن سَعيد، قال: حدثنا أبو الأحوَص، عن أبي إسحاقَ

عن حارثةَ بنِ وَهْب الخُزاعيِّ، قال: صلَّيتُ مع النبيِّ ﷺ بمنىً آمنَ ما كان الناسُ وأكثَرَه ركعتين[٥].

[المجتبى: ٣/١١٩، التحفة: ٣٢٨٤].

---

(١) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥١٤)، وانظر تخريجه برقم (٣١٤)، وانظر ما قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥١٥)، وانظر ما بعده.

(٣) في النسخ الخطية: «شعبة»، والمثبت من «التحفة».

(٤) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥١٥)، وانظر ما قبله.

(٥) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥١٦)، وانظر ما بعده.

١٩١٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ

وأخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا سُفيانُ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ

عن حارثةَ بنِ وَهْبٍ، قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ بِمِنًى أكثرَ ما كان الناسُ وآمنَه ركعتين(١).

[المجتبى: ٣/١١٩، التحفة: ٣٢٨٤].

١٩١٨ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن بُكيرٍ، عن محمد بن عبد الله بن أبي سُليم

عن أنسِ بنِ مالك، أنه قال: صلَّيتُ مَعَ رسولِ الله ﷺ بمِنًى ومع أبي بكرٍ ومع عُمرَ ركعتين، ومع عُثمانَ ركعتين صَدراً من إمارته(٢).

[المجتبى: ٣/١٢٠، التحفة: ١٤٧٢].

١٩١٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الواحد، عن الأعمش، قال: حدثنا إبراهيمُ، قال: سمعتُ عبدَ الرحمن بن يزيدَ

وأخبرنا محمود بن غَيْلانَ، قال حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن عبدِ الرحمن بن يزيدَ

عن عبد الله، قال: صلَّيتُ بمِنًى مع رسولِ الله ﷺ ركعتين(٣).

[المجتبى: ٣/١٢٠، التحفة: ٩٣٨٣].

١٩٢٠ ـ أخبرنا عليُّ بن خَشْرَم، قال: أخبرنا عيسى، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥١٦)، وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه أبو يعلى (٤٢٧١).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٤٦٤).

(٣) أخرجه البخاري (١٠٨٤) و (١٦٥٧)، ومسلم (٦٩٥)، وأبو داود (١٩٦٠).

وقد سلف برقم (٥١٨)

وسيأتي بعده، وانظر (٥١٣).

وهو في «مسند» أحمد (٣٥٩٣).

صلَّى عثمانُ بمنًى أربعاً، حتَّى بلغَ ذلك عبدَ الله، فقال: لقد صلَّيتُ مع رسولِ الله ﷺ ركعتين(١)

[المجتبى: ١٢٠/٣، التحفة: ٩٣٨٣].

١٩٢١ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، عن نافِع عن ابنِ عمرَ، قال: صلَّيتُ مع النبيِّ ﷺ بمنًى ركعتين، ومع أبي بكرٍ ركعتين، ومع عمرَ ركعتين(٢).

[المجتبى: ١٢١/١، التحفة: ٨١٥١].

١٩٢٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلَمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن يونسَ، عن ابنِ شهاب، قال: حدثني عُبيدُ الله بنُ عبد الله بن عمرَ عن أبيه، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ بمنًى ركعتين، وصلاَّها أبو بكر ركعتين، وصلاها عمرُ ركعتين، وصلاَّها عُثمانُ صَدراً مِن خلافتِه ركعتين(٣).

[المجتبى: ١٢١/١، التحفة: ٧٣٠٧].

٨٣٨ ـ المقام الذي تقصر بمثله الصلاة

١٩٢٣ ـ أخبرنا حُميد بن مَسْعدةَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثني يحيى بنُ أبي إسحاقَ عن أنس بنِ مالك، قال: خرجنا مع رسولِ الله ﷺ مِن المدينة إلى مكةَ، فكان يُصلِّي بنا ركعتين حتى رَجَعنا. قلتُ: هل أقام بمكَة؟ قال: نَعَمْ، أقمنا بها عَشْراً(٤).

[المجتبى: ١٢١/٣، التحفة: ١٦٥٢].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١٠٨٢)، ومسلم (٦٩٤) (١) و (١٧) و (١٨).
وسيأتي في الذي بعده وبرقم (٤١٦٥).
وهو في «مسند» أحمد (٤٥٣٣) وابن حبان (٢٧٥٨) و (٣٨٩٣).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله ويتكرر برقم (٤١٦٥).

(٤) سلف تخريجه برقم (١٩٠٩).

١٩٢٤ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ الأسود البصري، قال: حدثنا محمدُ بنُ ربيعةَ، عن عبدِ الحميد بنِ جعفر، عن يزيدَ بنِ أبي حَبيبٍ، عن عِراك بنِ مالك، عن عُبيد الله بنِ عبد الله عن ابنِ عباسٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ أقامَ بمكةَ خمسَ عشْرةَ، يُصلِّي ركعتين ركعتين[1].

[المجتبى: ٣/١٢١، التحفة: ٥٨٣٢].

١٩٢٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الملك بن زنجويه، عن عبدِ الرَّزاق، قال: أخبرنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني إسماعيلُ بنُ محمد بن سَعْدٍ، أنَّ حُميدَ بنَ عبد الرحمن أخبره، أنَّ السائبَ بنَ يزيدَ أخبره

أنَّه سَمِعَ العلاءَ بنَ الحَضْرَميِّ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «يَمْكُثُ المهاجِرُ بعدَ انقضاءِ نُسُكِه ثلاثاً»[2].

[المجتبى: ٣/١٢١، التحفة: ١١٠٠٨].

١٩٢٦ ـ الحارثُ بنُ مِسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ في حديثه، عن سفيانَ، عن عبدِ الرحمن بن حُميدٍ، عن السائبِ بنِ يزيدَ

عن العلاء بن الحضرميِّ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «مُكْثُ المهاجِرُ بمكةَ بعدَ ـ يعني ـ نُسُكِهِ ثلاثاً[3]»[4].

[المجتبى: ٣/١٢٢، التحفة: ١١٠٠٨].

١٩٢٧ ـ أخبرني أحمدُ بن يحيى الصُّوفيُّ، قال: حدثنا أبو نُعَيم، قال: حدثنا العلاءُ بنُ زُهيرٍ الأزديُّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ الأسود

---

(١) أخرجه أبو داود (١٢٣١)، وابن ماجه (١٠٧٦).

(٢) أخرجه البخاري (٣٩٣٣)، ومسلم (١٣٥٢) (٤٤١) و (٤٤٢) و (٤٤٣) و (٤٤٤)، وأبو داود (٢٠٢٢)، وابن ماجه (١٠٧٣)، والترمذي (٩٤٩).

وسيأتي بعده، وبرقم (٤١٩٨) و (٤١٩٩) و (٤٢٠٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٨٥)، وابن حبان (٣٩٠٦) و (٣٩٠٧).

(٣) هكذا في الأصلين بالنصب، وفي (ت) و(ز): «ثلاث»، قال الإمام النووي في «شرح مسلم» ٩/١٢٣: ووجه المنصوب أن يقدر فيه محذوف، أي: مكثه المباح أن يمكث ثلاثاً.

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

عن عائشةَ، أَنَّها اعتمرَتْ مع رسولِ الله ﷺ مِن المدينة إلى مكةَ، حتَّى إذا قَدِمَتْ مكةَ[1]، قالت: يا رسولَ الله ـ بأبي أَنت وأُمي ـ قَصَرْتَ وأَتْمَمْتُ، وأَفْطَرْتَ وصُمْتُ، قال: «أَحسنتِ يا عائشةُ». وما عابَ عليَّ[2].

[المجتبى: ١٢٢/٣، التحفة: ١٦٢٩٨].

٨٣٩ ـ بابُ تركِ التطوع في السفر

١٩٢٨ـ أَخبرني أَحمدُ بنُ يحيى، قال: حدثنا أَبو نُعيم، قال: حدثنا العلاءُ بنُ زُهير، قال: حدثنا وَبَرَةُ بن عبد الرحمن، قال:

كان ابنُ عمرَ لا يَزيدُ في السَّفَرِ على ركعتين، لا يُصلِّي قبلَها ولا بعدَها، فقيل له: ما هذا؟ فقال: هكذا رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يَصْنَعُ[3].

[المجتبى: ١٢٢/٣، التحفة: ٨٥٥٦].

١٩٢٩ـ أَخبرنا نُوحُ بنُ حَبِيب، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا عيسى بنُ حَفْص بن عاصم، قال: حدثني أَبي، قال:

كنتُ مع ابنِ عمرَ في سفرٍ، فصلَّى الظُّهرَ والعصرَ ركعتين، ثم انصرفَ إلى طِنْفِسَةٍ له، فرأَى قَوماً يُسبِّحون، قال: ما يَصْنَعُ هؤلاء؟ قلتُ: يُسبِّحون، قال: لو كنتُ مُصَلِّياً قبلَها أَو بعدَها لأَتممتُها، صَحِبتُ رسولَ الله ﷺ، وكان لا يَزيدُ على الرَّكعتين، وأَبا بكرٍ حتى قُبِضَ، وعمرَ وعثمانَ كذلك[4].

[المجتبى: ١٢٣/٣، التحفة: ٦٦٩٣].

---

(١) في (ت) و(ز): «معه».

(٢) أخرجه الدارقطني ١٨٨/٢، والبيهقي في «السنن» ١٤٢/٣، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٩٥٣). وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٢٥٨) و (٤٢٥٩).

(٣) انظر تخريج ما بعده.

(٤) أخرجه البخاري (١١٠١) و (١١٠٢)، ومسلم (٦٨٩) (٨) و (٩)، وأبو داود (١٢٢٣)، وابن ماجه (١٠٧١).

وهو في «مسند» أحمد (٤٧٦١).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

قوله: «طنفسة»، قال السندي: بساط له خمل رقيق.

٨٤٠ ـ صلاة الخوف

١٩٣٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأشعثِ بن أبي الشَّعثاء، عن الأسود بنِ هِلال، عن ثَعلبةَ بن زَهْدَم الحَنظليِّ، قال:

كنَّا مع سعيد بنِ العاصِ بِطَبَرسْتَانَ ومعنا حذيفةُ بنُ اليمَان، فقال: أيُّكم صلَّى مع رسولِ الله ﷺ صلاةَ الخوف؟ فقال حُذيفةُ: أنا، فَوَصَفَ، فقال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةَ الخوف بطائفةٍ ركعةً صفَّتْ خلفَه، وطائفة أُخرى بينه وبين العدوِّ، فصلَّى بالطائفةِ التي تليه ركعةً، ثم نكصَ هؤلاء إلى مَصافِّ أُولئك، وجاء أُولئك، فصلَّى بهم ركعةً[1].

[المجتبى: ٣/١٦٧، التحفة: ٣٣٠٤].

١٩٣١ ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدَّثني أَشعثُ بن سُليم، عن الأسودِ بنِ هلال، عن ثَعلبةَ بن زَهْدَم، قال: كنَّا مع سعيد بنِ العاص بطَبَرسْتَانَ، فقال:

أيُّكم صلَّى مع رسولِ الله ﷺ صلاةَ الخوف؟ فقال حذيفةُ: أنَا، فقام حذيفةُ، وصفَّ الناسُ خلفَه صفينِ؛ صفًّا خلفَه، وصفًّا مُوازيَ العدوِّ، فصلَّى بالذين خَلفَه ركعةً، وانصرفَ هؤلاءِ إلى مكانِ هؤلاءِ، وجاء أُولئك، فصلَّى بهم ركعةً، ولم يَقضُوا[2].

[المجتبى: ٣/ ١٦٨، التحفة: ٣٣٠٤].

١٩٣٢ ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني الرُّكَينُ بنُ الربيع، عن القاسم بنِ حسَّانَ

---

(١) أخرجه أبو داود (١٢٤٦).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٢٦٨)، وابن حبان (١٤٥٢).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

عن زيد بنِ ثابت، عن النبيِّ ﷺ مثلَ صلاة حُذيفةَ[1].

[المجتبى: ١٦٨/٣، التحفة: ٣٧٣٤].

١٩٣٣ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانة، عن بُكَيْرِ بن الأخنس، عن مجاهدٍ

عن ابنِ عباس، قال: فَرَضَ الله الصلاةَ على لسانِ نبيِّكم ﷺ في الحَضَرِ أربعاً، وفي السَّفر ركعتيْنِ، وفي الخوفِ ركعةً[2].

[المجتبى: ١٦٨/٣، التحفة: ٦٣٨٠].

١٩٣٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن سفيانَ، قال: حدثني أبو بكر بنُ أبي الجهم، عن عُبيد الله بنِ عبد الله

عن ابنِ عباسٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى بذي قَرَدٍ، فصفَّ الناسُ خلفَهُ صفَّيْن: صفًا خلفَه، وصفًا موازيَ العدو، فَصَلَّى بالذين خَلفهُ ركعَةً، ثم انصرفَ هؤلاء إلى مكان هؤلاء، وجاء أولئك، فصلَّى بهم ركعةً، ولم يَقْضُوا[3].

[المجتبى: ١٦٩/٣، التحفة: ٥٨٦٢].

١٩٣٥ ـ أخبرنا عمرو بنُ عثمانَ بنِ سعيد بنِ كثير، عن محمد، عن الزُّبيديِّ، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بنِ عبد الله بن عتبةَ

أنَّ عبدَ الله بنَ عباسٍ قال: قام نبيُّ الله ﷺ، وقام الناسُ معه، فكبَّر وكبَّروا، ثم ركعَ، وركعَ أُناسٌ منهم، ثم سجَدَ، وسجَدوا، ثم قامَ إلى الركعةِ الثانية، فتأخَّر الذين سجدوا معه، وحَرَسُوا إخوانهم، وأتت الطَّائفةُ الأُخرى، فركعوا مع النبيِّ ﷺ وسجَدوا، والنَّاسُ كلهم في صلاةٍ يُكبِّرون، ولكن يَحْرُسُ بعضُهم بعضاً[4].

[المجتبى: ١٦٩/٣، التحفة: ٥٨٤٧].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (٤٢٥٠)، وابن أبي شيبة ٤٦١/٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣١٠/١، والطبراني في «الكبير» (٤٩١٩)، والبيهقي ٢٦٢/٣ ـ ٢٦٣.
وهو في «مسند» أحمد (٢١٥٩٣)، وابن حبان (٢٨٧٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣١٤).

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٢٠)، وانظر ما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٢٠)، وانظر ما قبله.

١٩٣٦ ـ أخبرنا عُبيد الله بنُ سعد بنِ إبراهيم بن سعد، قال: حدثني عَمِّي، قال: حدثنا أَبي، عن ابنِ إسحاقَ، قال: حدثني داودُ بنُ الحُصين، عن عِكرمةَ

عن عبد الله بنِ عبَّاس، قال: ما كانت صلاةُ الخوف إلا كصلاةِ أَحراسِكم هؤلاء اليومَ خلفَ أَئمتِكم هؤلاء، إلا أَنها كانت عُقَباً، قامت طائفةٌ منهم وهم جميعاً مع رسول الله ﷺ، وسجَدَتْ معه طائفةٌ، ثم قامَ رسولُ الله ﷺ، وسَجَدَ الذين كانوا قياماً لأَنفسهم، ثم قامَ رسولُ الله ﷺ، وقاموا معه جميعاً، ثم ركعَ، وركعوا معه جميعاً، ثم سجَدَ، فسجَدَ معه الذين كانوا قياماً أَوَّلَ مَرَّة، فلمَّا جَلَسَ رسولُ الله ﷺ والذين سجَدوا معه في آخرِ صلاتِهم، سَجَدَ الذين كانوا قياماً لأَنفسِهم، ثم جَلَسوا، فجمعهم رسولُ الله ﷺ بالتَّسليم(١).

[المجتبى: ٣/١٧٠، التحفة: ٦٠٧٨].

١٩٣٧ ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عبدِ الرحمن ابنِ القاسم، عن أَبيه، عن صالح بنِ خوَّات

عن سهلِ بنِ أَبي حَثْمةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى بهم صلاةَ الخوف؛ فصفَّ صفًّا خَلْفَهُ، وصفًّا مُصَافِّي العدوِّ، فصلَّى بهم ركعةً، ثم ذهبَ هؤلاء، وجاء أُولئك، فصلَّى بهم ركعةً، ثم قاموا، فَقَضَوا ركعةً ركعةً(٢).

[المجتبى: ٣/١٧٠، التحفة: ٤٦٤٥].

---

(١) أخرجه البيهقي ٣/٢٥٨ ـ ٢٥٩، وانظر سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٨٢).

(٢) أخرجه البخاري (٤١٢٩) و (٤١٣١)، ومسلم (٨٤١) و (٨٤٢)، وأبو داود (١٢٣٧) و (١٢٣٨) و (١٢٣٩)، وابن ماجه (١٢٥٩)، والترمذي (٥٦٥) و (٥٦٦).

وسيأتي بعده، ولم يُسَمَّ فيه الصحابي، وبرقم (١٨٦٥) موقوفاً.

وهو في «مسند» أحمد (١٥٧١٠)، وابن حبان (٢٨٨٥) و (٢٨٨٦).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض، وقد رواه بعضهم موقوفاً على سهل، وبعضهم لم يُسمِّ الصحابي.

١٩٣٨ ـ أخبرنا قُتيبة بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن يزيدَ بنِ رُومان، عن صالح بن خَوَّات عمَّن صَلَّى مع رسولِ الله ﷺ يومَ ذاتِ الرقاع صلاةَ الخوف، أَنَّ طائفةً صفَّت معه، وطائفةً وُجاه العدو، فَصَلَّى بالذين معه ركعةً، ثم ثَبَتَ قائماً، وأَتموا لأَنفسهم، ثم انصرفوا، فَصَفُّوا وُجَاهَ العدوِّ، وجاءت الطائفةُ الأُخرى فَصَلَّى بهم الركعةَ التي بَقِيَتْ مِن صلاتِه، ثم ثَبَتَ جالساً، وأَتموا لأَنفسِهم، ثمَّ سَلَّمَ بهم(١).

[المجتبى: ٣/١٧١، التحفة: ٤٦٤٥].

١٩٣٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الله بن عبد الرحيم البَرْقيُّ، عن عبد الله بن يوسُف، قال: حدثنا سعيدٌ ـ وهو ابنُ عبد العزيز ـ، عن الزُّهري، قال:

كان عبدُ الله بنُ عمر يُحدِّث أَنه صلَّى صلاةَ الخوفِ مع النبيِّ ﷺ؛ قال: كبَّر النبيُّ ﷺ، وصفَّ وراءه طائفةٌ منا، وأَقبلت طائفةٌ على العدوِّ، فركعَ بهم النبيُّ ﷺ ركعةً وسجدتَيْنِ، ثم انصرَفوا، وأَقبلُوا على العدو، وجاءت الطّائفةُ الأُخرى، فَصَلَّوْا مع النبيِّ ﷺ، ففعل مثلَ ذلك، ثم سلَّم، ثم قامَ كُلُّ رجلٍ من الطائفتين، فصلَّى لنفسِه ركعةً وسَجْدتين(٢).

[المجتبى: ٣/١٧٢، التحفة: ٧٤٤٨].

١٩٤٠ ـ أخبرني عِمْرانُ بنُ بكَّار، قال: حدثنا محمدُ بنُ المبارك، قال: حدثنا الهيثم بنُ حُميد، عن العلاءِ وأَبي أَيوب، عن الزُّهري

عن عبدِ الله بنِ عمرَ، قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةَ الخَوف؛ قام فكَّبر، فصلَّى خلفَه طائفةٌ منا، وطائفةٌ مُواجِهَةُ(٣) العَدُوِّ، فركعَ بهم رسولُ الله ﷺ ركعةً، وسجَد سجدتين، ثم انصرفوا ولم يُسلِّموا، وأَقبلوا على العدوِّ، فصفُّوا مكانَهم، وجاءت الطائفةُ الأُخرى، فصلَّوا خلفَ رسولِ الله ﷺ، فصلَّى بهم

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (١٩٤٢)، وانظر لاحقيه.

(٣) في (ت) و(ز): «وجاه».

ركعةً وسجدتين، ثم سلَّم رسولُ الله ﷺ وقد أَتمَّ ركعتينِ وأَربعَ سجَداتٍ، ثمَّ قامت الطَّائفتانِ، فصلَّى كُلُّ إِنسانٍ منهم لِنفسِه ركعةً وسجدتين(١).

[المجتبى: ٣/١٧٢، التحفة: ٧٤٤٨].

١٩٤١ ـ أَخبرنا إِسماعيلُ بن مسعود، عن يزيدَ ـ وهو ابنُ زُريع ـ، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن سالم

عن أَبيه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى بإِحدَى الطائفتينِ ركعةً، والطائفةُ الأُخرى مواجهةُ العَدُوِّ، ثمَّ انطلقوا، فقاموا في مَقامِ أُولئك، وجاءَ أُولئك، فصلَّى بهم ركعةً أُخرى، ثم سَلَّم عليهم، فقام هؤلاءِ، فَقَضَوْا ركعتَهم، وقامَ هؤلاء، فَقَضَوْا ركعتهم(٢).

[المجتبى: ١/١٧١، التحفة: ٦٩٣١].

١٩٤٢ ـ أَخبرني كثيرُ بنُ عُبيد، عن بقيَّةَ، [عن شعيب](٣)، قال: حدثني الزهريُّ، عن سالم بنِ عبد الله

عن أَبيه، قال: غزوتُ مع رسولِ الله ﷺ قِبَل نجدٍ، فوازَيْنا العَدُوَّ، وصافَفْناهم، فقامَ رسولُ الله ﷺ يُصلِّي بنا، فقام طائفةٌ منَّا معه، وأَقبلَ طائفةٌ على العدوِّ، فركعَ رسولُ الله ﷺ ومَنْ معه ركعةً وسجدتين، ثم انصرفوا، فكانوا مكانَ الذين لم يُصلُّوا، وجاءتِ الطائفةُ التي لم تُصلِّ، فركعَ بهم ركعةً وسجدتين، ثم سلَّم رسولُ الله ﷺ، وقام كُلُّ رجلٍ من المسلمين، فركع لِنفسِه ركعةً وسجدتين(٤).

[المجتبى: ٣/١٧١، التحفة: ٦٨٤٢].

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (١٩٤٢)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده، وانظر سابقيه.

(٣) ما بين الحاصرتين سقط من الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز) و«التحفة».

(٤) أخرجه البخاري (٩٤٢) و (٩٤٣) و (٤١٣٢) و (٤١٣٣)، ومسلم (٨٣٩)(٣٠٦) و (٣٠٧)، وأبو داود (١٢٤٣)، والترمذي (٥٦٤).

وسيأتي بعده، وقد سلف برقم (١٩٣٩) و (١٩٤٠) و (١٩٤١).

وهو في «مسند» أحمد (٦١٥٩) وابن حبان (٢٨٧٩) و (٢٨٨٧).

والروايات متقاربة المعنى.

١٩٤٣ ـ أخبرنا عبدُ الأعلى بنُ واصل بنِ عبد الأعلى، قال: حدثنا يحيى بنُ آدم، عن سُفيانَ، عن موسى بنِ عُقبةَ، عن نافعٍ

عن ابنِ عمر، قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةَ الخوفِ في بعضِ أيامه، فقامت طائفةٌ معه، وطائفةٌ بإزاء العدوِّ، فصلَّى بالذين معه ركعةً، ثم ذهبوا، وجاء الآخرون، فصلَّى بهم ركعةً، ثم قضت الطائفتانِ[1] ركعةً ركعةً[2].

[المجتبى: ٣/١٧٣، التحفة: ٨٤٥٦].

١٩٤٤ ـ أخبرني عُبيدُ الله بنُ فَضالةَ بنِ إبراهيم، قال: حدثنا عبدُ الله ـ وهو ابنُ يزيدَ المقرئ ـ.

وأخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيد، قال حدثنا أبي، قال: حدثنا حَيْوة ـ وذكر آخر ـ، قال: حدثنا أبو الأسود، أنه سَمِعَ عُروةَ بنَ الزُّبير يُحدِّث، عن مروانَ بنِ الحكم

أنَّه سأل أبا هريرة: هل صلَّيتَ مع رسولِ الله ﷺ صلاةَ الخوفِ؟ فقال أبو هريرة: نعم، فقال: متى؟ فقال: عامَ غزوةِ نجدٍ؛ قام رسولُ الله ﷺ لِصلاة العصر، وقامت معه طائفةٌ، وطائفةٌ أُخرى مُقابلَ العدو، وظهورُهم إلى القبلة، فكبَّر رسولُ الله ﷺ، وكبَّروا جميعاً؛ الذينَ معه والذينَ يُقابلون العَدُوَّ، ثم ركعَ رسولُ الله ﷺ ركعةً واحدةً، ورَكَعَتْ معه الطائفةُ التي تَلِيه، ثمَّ سجدَ، وسَجَدَتِ الطائفةُ التي تَلِيه، والآخرون قيامٌ مقابلي العدوِّ، ثمَّ قامَ رسولُ الله ﷺ، وقامت الطائفةُ التي معه، فذهبوا إلى العدوِّ، فقابلوهم، وأَقبلَتِ الطائفةُ التي كانت مقابلةَ العدوِّ، فركعوا وسجَدوا، ورسولُ الله ﷺ قائمٌ كما هو، ثمَّ قاموا، فركعَ رسولُ الله ﷺ ركعةً أُخرى، وركعوا معه، وسَجَدَ، وسجَدوا معه، ثم أَقبلت الطائفةُ التي كانت مقابلَ العدوِّ، فركعوا وسجَدوا،

---

(١) في (ت) و(ز): «الطائفة».

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

ورسولُ الله ﷺ قاعدٌ ومَنْ معه، ثم كان السلامُ، فسلَّم رسولُ الله ﷺ، وسلَّموا جميعاً، فكان لِرسولِ الله ﷺ ركعتان، ولكلِّ رجل مِن الطائفتين ركعتان ركعتان[1].

[المجتبى: ٣/١٧٣، التحفة: ١٤٦٠٦].

١٩٤٥ ـ أخبرنا العبَّاسُ بنُ عبد العظيم، قال: حدثني عبدُ الصمد بن عبد الوارث، قال: حدثني سعيدُ بنُ عُبيد الهُنَائيُّ، قال: حدثنا عبدُ الله بن شَقيق، قال:

حدَّثنا أبو هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ نازلاً بين ضَجنانَ وعُسفانَ يُحاذي[2] المشركين، فقال المشركون: إن لهؤلاء صلاةً هي أَهمُّ إليهم من أَبنائِهم وأَبكارِهم، أَجمِعُوا أَمرَكم، ثم مِيلُوا عليهم مَيلةً واحدةً، فجاء جبريلُ، فأَمره أَنْ يقسمَ أَصحابَه نصفين، يصلِّي بطائفة منهم، وطائفةٌ مقبلون على عدوِّهم قد أَخذوا حِذْرَهُم وأَسلِحَتَهم، فَيُصلِّي بهم ركعةً، ثم يتأَخَّر هؤلاء، ويتقدَّم أُولئك، فيصلِّي بهم ركعةً، تكونُ لهم مع النبيِّ ﷺ ركعةً ركعةً، وللنبيِّ ﷺ ركعتان[3].

[المجتبى: ٣/١٧٤، التحفة: ١٣٥٦٦].

١٩٤٦ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن المِقْسَمِيُّ، عن حجَّاج بنِ محمد، عن شُعبةَ، عن الحكم، عن يزيدَ الفقير

عن جابر بنِ عبد الله، أَنَّ رسول الله ﷺ صلَّى بهم صلاةَ الخوف، فقام صفٌّ بين يدَيْه، وصفٌّ خلفَهُ؛ صلَّى بالذين خلفه ركعةً وسجدتين، ثمَّ تقدَّم

---

(١) أخرجه أبو داود (١٢٤٠) و (١٢٤١).
وانظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٨٢٦٠)، وابن حبان (١٨٧٧).
(٢) في (ت) و(ز): «يحاصر».
(٣) أخرجه الترمذي (٣٠٣٥).
وانظر ما سلف قبله
وهو في «مسند» أحمد (١٠٧٦٥)، وابن حبان (٢٨٧٢).
وقوله: «ضجنان»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو موضع أو جبلٌ بين مكة والمدينة.
وقوله: «عسفان»: قال ابن الأثير في «النهاية»: هي قرية جامعة بين مكة والمدينة

هؤلاءِ حتى قاموا في مقامَ أَصحابِهم، وجاءَ أُولئك، فقاموا مقامَ هؤلاء، صلَّى لهم رسولُ الله ﷺ ركعةً وسجدتين، ثمَّ سلَّم، فكان للنبيِّ ﷺ ركعتان، ولهم ركعةٌ[1].

[المجتبى: ٣/١٧٤، التحفة: ٣١٤٢].

١٩٤٧ ـ أخبرنا أَبو الأَشعثِ أَحمدُ بن المقدام، قال: حدثنا يزيدُ بن زُريع، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بن عبد الله المسعودي، قال: أَنبأني يزيدُ الفقير

أَنَّه سَمِعَ جابرَ بن عبد الله قال: كنَّا مع النبيِّ ﷺ، فأُقيمت الصَّلاةُ، فقام رسولُ الله ﷺ وقامت خلفه طائفةٌ، وطائفةٌ مواجهةُ العدوِّ، فصلَّى بالذين خلفه ركعةً، وسجدَ بهم سجدتين، ثم إنهم انطلقوا، فقاموا مقامَ أُولئك الذين كانوا في وجهِ العدوِّ، وجاءت تلك الطائفةُ، فصلَّى بهم رسولُ الله ﷺ ركعةً، وسجدَ بهم سجدتين، ثمَّ إنَّ رسولَ الله ﷺ سلَّم، فَسَلَّمَ الذين خلفَهُ، وسلَّم أُولئك[2].

[المجتبى: ٣/١٧٥، التحفة: ٣١٤٢].

١٩٤٨ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ الحسين الدِّرهمي وإسماعيلُ بنُ مسعود، قالا: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ أَبي سليمان، عن عطاء

عن جابر، قال: شهدنا مع رسولِ الله ﷺ صلاةَ الخوف، فَقُمنا خلفَه صفَّينِ والعَدُوُّ بيننا وبينَ القِبلة، فكبَّر رسولُ الله ﷺ، وكبَّرنا، وركعَ وركعنا، ورفعَ ورفعنا، فلما انحدرَ للسُّجودِ، سجدَ رسولُ الله ﷺ والذين يلُونه، وقامَ الصفُّ الثاني حتى رفعَ رسولُ الله ﷺ والصفُّ الذين يلُونه، ثم سجَد الصَّفُّ الثاني في أَمكنتِهم، ثمَّ تأَخرَّ الصفُّ الذين كانوا يَلُونَ النبيَّ ﷺ، وتقدَّم الصفُّ الآخَرُ، فقاموا في مقامهم، وقام هؤلاء في مقامِ الآخرين، وركعَ النبيُّ ﷺ وركعنا، ثم رفعَ ورفعنا، فلمَّا انحدرَ لِلسُّجود،

(١) سيأتي تخريجه برقم (١٩٤٨) وانظر ما بعده.

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده، وانظر ما قبله.

سَجَدَ الذين يلُونه، والآخرون قيامٌ، فلمَّا رَفَعَ النبيُّ ﷺ والذين يلُونه، سَجَدَ الآخرون، ثمَّ سلَّم[1].

[المجتبى: ٣/١٧٥، التحفة: ٢٤٤١].

١٩٤٩ ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن أبي الزبير

عن جابر، قال: كنا مع النبيِّ ﷺ بنخلٍ والعدوُّ بيننا وبينَ القِبلة، فكبَّر النبيُّ ﷺ، فكبَّروا جميعاً، ثم رَكَعَ، فركَعوا جميعاً، ثم سجَد النبيُّ ﷺ والصفُّ الذي يليه، والآخرون قيامٌ يحرُسُونهم. فلما قاموا، سجَد الآخَرون مكانَهم الذي كانوا فيه، ثمَّ تَقَدَّمَ هؤلاء إلى مصافِّ هؤلاء، فركَع، فركعوا جميعاً، ثمَّ رفَع، فرفعوا جميعاً، ثمَّ سجدَ النبيُّ ﷺ والصفُّ الذين يلُونه، والآخرون قيامٌ يحرُسونهم، فلمَّا سجَدوا وَجَلَسُوا، سجدَ الآخرون مكانَهم، ثمَّ سَلَّمَ. قال جابر: كما يفعلُ أُمراؤُكم[2].

[المجتبى: ٣/١٧٦، التحفة: ٢٧٥٩].

١٩٥٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى ومحمدُ بنُ بشار، عن محمد، قال: حدثنا شُعبةُ، عن منصورٍ، قال: سمعتُ مجاهداً يُحَدِّثُ

عن أبي عياش الزُّرقيِّ ـ قال شعبةُ: كتبَ به إليَّ، وقرأْتُه عليه، وسمعتُه منه يُحَدِّثُ، ولكن حفظتُه. قال ابنُ بشار في حديثه: حِفظي مِن الكتاب ـ أَنَّ النبيَّ ﷺ كان مصافَّ العَدُوِّ بعُسفانَ، وعلى المشركين خالدُ بن الوليد، فصلَّى بهم النبيُّ ﷺ الظُّهرَ. قال المشركون: إنَّ لهم صلاةً بعدَ هذه هي

(١) أخرجه البخاري تعليقاً برقم (٤١٣٠)، ومسلم (٨٤٠) (٣٠٧) و (٣٠٨)، وابن ماجه (١٢٦٠). وسيأتي بعده، وقد سلف في سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٤١٨٠)، وابن حبان (٢٨٧٤) و (٢٨٧٧).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

أَحبُّ إليهم مِن أَموالهم وأَبنائهم، فصلَّى بهم رسولُ الله ﷺ العصرَ، فصفَّهم صفَّيْنِ خلفَه، فركعَ بهم رسولُ الله ﷺ جميعاً، فلما رفعوا رؤوسَهم، سجدَ الصَّفُّ الذي يليه، وقام الآخرون، فلما رفعوا رؤوسهم مِن السُّجود، سجَدَ الصفُّ المؤخَّرُ لِركوعهم مع رسولِ الله ﷺ، ثمَّ تأَخَّرَ الصفُّ المقدَّمُ، وتقدَّم الصفُّ المؤخَّرُ، فقامَ كلُّ واحدٍ منهم في مَقامِ صاحبه، ثمَّ ركَع بهم رسولُ الله ﷺ جميعاً، فلما رفعوا رؤوسَهم مِن الركوعِ، سَجَدَ الصَّفُّ الذي يليه، وقام الآخرون، فلمَّا فَرَغُوا مِن سجودهم، سجد الآخرون، ثمَّ سَلَّمَ النبيُّ ﷺ عليهم[1].

[المجتبى: ٣/١٧٦، التحفة: ٣٧٨٤].

١٩٥١ ـ حدثنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ عبد الصمد، قال: حدثنا منصورٌ، عن مجاهد

عن أَبي عيَّاش الزُّرقيِّ، قال: كنَّا مع رسولِ الله ﷺ بعُسفانَ، فصلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ الظهر، وعلى المشركين يومئذ خالدُ بن الوليد، فقال المشركون: لقد أَصبنا منهم غِرَّةً، فأَنزل الله ـ يعني ـ صلاةَ الخوف بين الظهر والعصرِ، فصلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ العصر، ففرَّقَنا فرقتين: فرقةٌ تُصلِّي مع النبي ﷺ، وفرقةٌ يحرُسونه، فكبَّر بالذين يلُونه والذين يحرُسونهم، ثمَّ ركعَ، فركعَ هؤلاء وأُولئك جميعاً، ثمَّ سَجَدَ الذين يلُونهم، وتأَخَّر هؤلاء والذين يلونه، وتقدَّم الآخرون، فَسَجَدُوا، ثمَّ قام، فركعَ بهم جميعاً الثانيةَ؛ بالذين يلُونه وبالذين يَحْرُسُونهم[2]، ثمَّ سَجَدَ بالذين ـ يعني ـ يلُونه، ثمَّ

(١) أخرجه أبو داود (١٢٣٦)، وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٦٥٨٠)، وابن حبان (٢٨٧٥) و (٢٨٧٦).

(٢) في الأصلين: «يحرسونه» والمثبت من (ت) و(ز).

تأخَّر، وأقاموا في مَصَافِّ أَصحابِهم، وتقدَّم الآخرون، فسجدوا، ثمَّ سَلَّمَ عليهم، فكانت لكلِّهم ركعتان ركعتان مع إمامهم. وصَلَّى مرةً بأَرض بني سُليم[1].

[المجتبى: ٣/١٧٧، التحفة: ٣٧٨٤].

١٩٥٢ ـ أَخبرنا محمد بن عبد الأَعلى وإسماعيل بن مسعود ـ واللفظ له ـ، قالا: حدثنا خالدٌ، عن أَشعثَ، عن الحسن

عن أَبي بَكْرَةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى بالقومِ ركعتين، ثمَّ سلَّم، ثمَّ صلَّى بالقومِ في الخوف ركعتين، ثمَّ سَلَّمَ، فصلَّى النبيُّ ﷺ أَربعاً[2].

[المجتبى: ٣/١٠٣ و ١٧٨، التحفة: ١١٦٦٣].

١٩٥٣ ـ أَخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا عمرو بنُ عاصم، قال: حدثنا حمادُ بن سلمةَ، عن قتادةَ، عن الحسن

عن جابر بنِ عبدِ الله، أَنَّ النبيَّ ﷺ صلَّى بطائفةٍ من أَصحابه ركعتينِ، ثمَّ سلَّم، ثمَّ صَلَّى بأُخرى أيضاً ركعتين، ثمَّ سلَّم[3].

[المجتبى: ٣/١٧٨، التحفة: ٢٢٢٤].

١٩٥٤ ـ أَخبرنا أَبو حفص عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن يحيى بنِ سعيد، عن القاسم بنِ محمد، عن صالح بنِ خَوَّات

عن سهل بن أَبي حَثْمَةَ في صلاة الخوفِ، قال: يقومُ الإمامُ مستقبلَ القِبلة، فتقوم طائفةٌ منهم معه، وطائفةٌ قِبَلَ العدوِّ ووجوهُهُمْ إلى العدوِّ، يركَعُ بهم ركعةً، ويركعون لأنفسهم، ويَسْجُدُونَ سجدتينِ في مكانهم، ويذهبون إلى مقامِ أولئك،

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

وقوله «غِرة»، قال السندي: أي: غفلة في صلاة الظهر.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٢١)، وانظر ما سيأتي برقم (١٩٥٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٢٢)، وانظر ما سيأتي برقم (١٩٥٥).

ويجيء أُولئك، فيركع بهم، ويَسْجُدُ بهم سجدتين، فهي له ثنتانِ ولهم واحدةٌ، ثم يركعون ركعةً ركعةً، ويسجدون سجدتين[1].

[المجتبى: ٣/١٧٠، التحفة: ٤٦٤٥].

١٩٥٥ ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال حدثنا عبدُ الأعلى، قال: حدثنا يونسُ، عن الحسن، قال:

حدَّث جابرٌ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى بأَصحابه صلاةَ الخوف، فصلَّتْ طائفةٌ معه، وطائفةٌ وجوههم قِبلَ العدوِّ، فصلَّى بهم ركعتين، ثمَّ قاموا مقامَ الآخرين، وجاء الآخرون، فَصَلَّى بهم ركعتين، ثمَّ سلَّمَ[2].

[المجتبى: ٣/١٧٨ و ١٧٩، التحفة: ٢٢٢٥].

١٩٥٦ ـ أخبرنا عمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا الأَشعثُ، عن الحسن

عن أَبي بَكْرَةَ، عن النبيِّ ﷺ في صلاة الخوفِ، صَلَّى بهم[3] ركعتين، وبهؤلاء ركعتين، فكانت للنبيِّ ﷺ أَربعاً، ولهم ركعتان ركعتان[4].

[المجتبى: ٣/١٠٣ و ١٧٨، التحفة: ١١٦٦٣].

---

(١) سلف مرفوعاً برقم (١٩٣٧)، وانظر تخريجه هناك.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٢٢)، وانظر (١٩٥٣).

(٣) في (ت) و(ز): «بهؤلاء» بدل «صلى بهم».

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٢١)، وانظر (١٩٥٢).

بسم الله الرحمن الرحيم

٣ ـ كتاب الجنائز

١ ـ تمني الموت

١٩٥٧ ـ أخبرني[(١)] هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا مَعْنٌ، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عن الزهريِّ، عن عُبيدِ الله بنِ عبد الله بن عُتْبةَ

عن أبي هُريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يتمنَّينَّ أحدٌ منكم الموتَ؛ إما محسناً، فلعله أن يزدادَ خيراً، وإما مسيئاً، فلعله أن يَستعتِبَ»[(٢)].

[المجتبى: ٤/٢، التحفة: ١٤١١٧].

١٩٥٨ ـ أخبرني عَمرُو بن عثمانَ، قال: حدثنا بقيَّةُ، قال: حدثني الزُّبيدي، قال: حدثني الزهريُّ، عن أبي عُبيد مولى عبدِ الرحمن بنِ عوف

أنه سَمِعَ أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يتمنى أحدُكُم الموتَ؛ إما مُحسناً، فإن يَعِشْ، يزدَدْ[(٣)] خيراً، وهو خيرٌ له، وإما مُسيئاً، فلعلَّه أن يَستعتِبَ»[(٤)].

قال لنا أبو عبد الرحمن: وهذا أولى بالصواب مِن الذي قبله.

[المجتبى: ٤/٢-٣، التحفة: ١٢٩٣٣].

---

(١) جاء هنا في الأصلين سند رواية النسخة، وقد حذفناه، واكتفينا بذكره في أول الكتاب.

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٧٥٧٨)، وابن حبان (٣٠٠٠).

وقوله: «يستعتب»، قال السندي: أي: يرجع عن الإساءة ويطلب رضا الله تعالى بالتوبة.

(٣) في الأصلين: «يزداد»، والمثبت من (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين.

(٤) أخرجه البخاري (٥٦٧٣)، (٧٢٣٥).

وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (١٠٦٦٩).

١٩٥٩ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يزيدُ بن زُريع، عن حُميد

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا يَتَمَنَّيَنَّ أحدٌ الموتَ لِضُرٍّ نزلَ به في الدُّنيا، ولكن لِيقل: اللهمَّ أحيني ما كانت الحياةُ خيراً لي، وتوفَّني إذا كانت الوفاةُ خيراً لي»(١).

[المجتبى: ٣/٤، التحفة: ٨٠٥].

١٩٦٠ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: حدثنا إسماعيلُ ـ وهو ابن عُلَيَّةَ ـ، عن عبدِ العزيز.

وأخبرنا عِمْرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا عبدُ العزيز

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ألا لا يتمنَّى أحدٌ الموتَ لِضُرٍّ نزلَ به، فإن كان لابدَّ متمنياً الموتَ، فليقل: اللهمَّ أحيني ما كانتِ الحياةُ خيراً لي، وتوفَّني إذا كانت الوفاةُ خيراً لي»(٢).

[المجتبى: ٣/٤، التحفة: ٩٩١ و ١٠٣٧].

٢ ـ الدعاء بالموت

١٩٦١ ـ أخبرني أحمدُ بنُ حفص بنِ عبد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إبراهيمُ بنُ طَهمان، عن الحجاج ـ وهو ابنُ الحجاج البصري ـ، عن يونسَ، عن ثابتٍ

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَدْعُوا بالموتِ، ولا تَتَمَنَّوْهُ، فمن كان داعياً لابُدَّ، فليقُلْ: اللهمَّ أحيِني ما كانتِ الحياةُ خيراً لي، وتوفَّني إذا كانَتِ الوفاةُ خيراً لي»(٣).

[المجتبى: ٣/٤، التحفة: ٤٩٦].

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٧١) و (٦٣٥١) و (٧٢٣٣) ومسلم (٢٦٨٠) (١٠) و (١١)، وأبو داود (٣١٠٨) و (٣١٠٩)، وابن ماجه (٤٢٦٥)، والترمذي (٩٧١).

وسيأتي بعده، وبرقم (٧٤٧٥) و (١٠٨٢٩) و (١٠٨٣١) و (١٠٨٣٢) و (١٠٨٣٣)، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (١١٩٧٩)، وابن حبان (٩٦٨) و (٩٦٩) و (٢٩٦٦) و (٣٠٠١).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

١٩٦٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا إسماعيلُ، حدثني قَيْسٌ، قال:

دخلنا على خَبَّابٍ وقد اكتوى في بطنه سبعاً، وقال: لولا أن رسولَ الله ﷺ نهانا أن نَدْعُوَ بالموتِ، لدعوتُ به[1].

[المجتبى: ٤/٤، التحفة: ٣٥١٨].

٣ ـ كثرةُ ذِكر الموت

١٩٦٣ ـ أخبرنا الحُسين بن حُريث أبو عَمَّار المَرْوزي، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن محمد بن عَمرو.

وأخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الله بنِ المبارك، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ إبراهيم، عن محمد بن عَمرو، عن أبي سَلَمَةَ

عن أبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ».

قال محمدٌ في حديثه: الموت[2].

قال لنا أبو عبد الرحمن: محمد بن إبراهيم: هو والد أبي بكر بن أبي شَيبةَ، وعُثمانَ بن أبي شيبة، والقاسمِ بن أبي شيبةَ، وهم ثلاثةُ إخوة، وأبو بكر ثقةٌ، وعثمانُ لا بأس به، والقاسمُ ليس بثقة.

[المجتبى: ٤/٤، التحفة: ١٥٠٨٠ و ١٥٠٨٧].

١٩٦٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنى، عن يحيى بنِ سعيد، عن الأعمش، حدثني شقيقٌ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٧٢) و (٦٣٤٩) و (٦٣٥٠)، وفي «الأدب المفرد» له (٦٨٧)، ومسلم (٢٦٨١).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٠٥٩)، وابن حبان (٢٩٩٩).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤٢٥٨)، والترمذي (٢٣٠٧).

وهو في «مسند» أحمد (٧٩٢٥)، وابن حبان (٢٩٩٢) و (٢٩٩٣) و (٢٩٩٤) و (٢٩٩٥).

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إذا حَضَرْتُمُ المريضَ، فقولُوا خيراً، فإنَّ الملائكةَ يؤمِّنُون على ما تقولونَ» فلما ماتَ أَبو سلمةَ، قلتُ: يارسولَ الله، كيفَ أَقول؟ قال: «قولي: اللهمَّ اغفِرْ لي وله، وأَعقِبْني منه عُقبَى[1] حَسنةً» فأَعقبني اللهُ منه محمداً ﷺ[2].

[المجتبى: ٤/٤، التحفة: ١٨١٦٢].

٤ ـ تلقينُ الميت

١٩٦٥ ـ أَخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا بِشْرُ بنُ المفضَّل، قال: حدثنا عُمارةُ بنُ غَزِيَّةَ، قال: حدثني يحيى بنُ عُمارةَ قال: سمعتُ أَبا سعيدٍ الخدريَّ.

وأَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ العزيز، عن عُمارةَ بنِ غَزِيَّةَ، عن يحيى بنِ عُمارةَ عن أَبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «لقِّنُوا موتاكم: لا إله إلا الله»[3].

[المجتبى: ٤/٥، التحفة: ٤٤٠٣].

١٩٦٦ ـ أَخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوب، قال: حدثني أَحمدُ بن إسحاقَ، قال: حدثنا وُهَيبٌ، قال: حدثنا منصورُ بنُ صفيةَ، عن أُمه صفيةَ بنتِ شيبةَ

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لَقِّنُوا هلكاكُم[4]: لا إله إلا الله»[5].

[المجتبى: ٤/٥، التحفة: ١٧٨٦١].

---

(١) في حاشيتي الأصلين: «عقبة».

(٢) أخرجه مسلم (٩١٩)، وأبو داود (٣١١٥)، وابن ماجه (١٤٤٧)، والترمذي (٩٧٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٩٧)، وابن حبان (٣٠٠٥).
وقوله: «عقبى»، قال السندي: أي: بدلاً صالحاً.

(٣) أخرجه مسلم (١٩١٦)، وأبو داود (٣١١٧)، وابن ماجه (١٤٤٥)، والترمذي (٩٧٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٠٩٩٣)، وابن حبان (٣٠٠٣).

(٤) في (ت) و(ز): «موتاكم».

(٥) أخرجه عبد الرزاق (٦٠٤٢) موقوفاً.

٥ ـ علامةُ موتِ المؤمن

١٩٦٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، عن المثنى بنِ سعيد، عن قتادةَ، عن عبدِ الله بن بُرَيدةَ

عن أبيه، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَوْتُ المُؤْمِنِ مِن عَرَقِ الجبينِ»(١).

[المجتبى: ٤/٥، التحفة: ١٩٩٢].

١٩٦٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمَر، قال: حدثنا يوسفُ بنُ يعقوب، عن كَهْمَس ــ وهو ابن الحسن ـ، عن ابن بُرَيدةَ ـ وهو عبدُ الله ـ

عن أبيه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «المؤمنُ يموتُ بِعَرَق الجبينِ»(٢).

[المجتبى: ٤/٦، التحفة: ١٩٩٦].

٦ ـ شدةُ الموت

١٩٦٩ ـ أخبرنا عَمرُو بن منصور، قال: حدثنا عبدُ الله بن يوسف، قال: حدثنا اللَّيثُ، قال: حدثني ابنُ الهاد، عن عبدِ الرحمن بنِ القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: ماتَ رسولُ الله ﷺ وإنه لَبَيْنَ حاقِنتي وَذاقِنتي، فلا أكره شِدَّةَ الموتِ لأحدٍ أبداً بعد ما رأيتُ مِن رسولِ الله ﷺ(٣).

[المجتبى: ٤/٦، التحفة: ١٧٥٣١].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٤٥٢)، والترمذي (٩٨٢).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٦٤).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٤٤٣٨) و (٤٤٤٦).

وسيأتي برقم (٧٠٦٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٥٤).

وقوله: «حاقنتي»، قال السيوطي: هي الوهدة المنخفضة بين الترقوتين من الحلق.

وقوله: «ذاقنتي»، قال السيوطي: بالذال المعجمة، الذَّقَن. وقيل: طرف الحلقوم، وقيل: ما يناله الذَّقَن من الصدر.

٧ ـ الموتُ يومَ الاثنين

١٩٧٠ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ

عن أنس، قال: آخِرُ نظرةٍ نظرتُها إلى رسولِ الله ﷺ، كَشَفَ السِّتارةَ والناسُ صفوفٌ خلفَ أبي بكر، فأراد أبو بكر أن يَرْتَدَّ، فأشار إليهم أن امْكُثُوا، وألقى السِّجْفَ، وتُوفي مِن آخرِ ذلك اليوم، وذلك يومُ الاثنين(١).

[المجتبى: ٤/٧، التحفة: ١٤٨٧].

٨ ـ الموتُ بغيرِ مولده

١٩٧١ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني حُيَيُّ بنُ عبد الله، عن أبي عبد الرحمن الحُبُليِّ

عن عبدِ الله بن عمرو بن العاص، قال: ماتَ رجلٌ بالمدينة ممن وُلِد بها، فصلَّى عليه رسولُ الله ﷺ، فقال: «يا لَيْتَهُ مات بغير مَولِدِهِ» فقالوا: ولم ذاك يارسولَ الله؟ قال: «إنَّ الرجلَ إذا ماتَ بغير مَوْلده، قِيس له مِن مَوْلده إلى مُنقطَعِ أَثَرِهِ في الجنَّةِ»(٢).

قال لنا أبو عبدِ الرحمن: حُيَيُّ بنُ عبد الله ليس ممن يُعتَمَدُ عليه، وهذا الحديثُ عندنا غيرُ محفوظ ـ والله أعلم ـ لأن الصحيحَ عن النبيِّ ﷺ: «مَنْ استطاعَ منكم أن يموتَ بالمدينة، فإني أشفعُ لمن ماتَ بها»(٣).

[المجتبى: ٤/٧، التحفة: ٨٨٥٦].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٨٠) و(٦٨١) و(٧٥٤) و(١٢٠٥) و(٤٤٤٨)، ومسلم (٤١٩) (٩٨) و(٩٩) و(١٠٠)، وابن ماجه (١٦٢٤)، والترمذي في «الشمائل» (٣٨٥). وسيأتي برقم (١٩٧٠) و(٧٠٧٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٧٢).

وقوله: «السِّجف»، قال السندي: بكسر المهملة وسكون الجيم، وهو: الستر.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٦١٤).

وهو في «مسند» أحمد (٦٦٥٦)، وابن حبان (٢٩٣٤).

(٣) سيأتي في المناسك برقم (٤٢٧١).

٩ ـ ما يُلقى به المؤمنُ من الكرامةِ عندَ خروج نفسه

١٩٧٢ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بن سعيد أبو قدامةَ، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثنا أبي، عن قتادةَ، عن قَسَامَةَ بنِ زهيرٍ

عن أبي هُريرةَ، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «إذا حُضِرَ المؤمنُ، أتتْهُ ملائكةُ الرحمةِ بحَريرةٍ بيضاءَ، فيقولون: اخْرُجي راضيةً مرضيًّا عنك إلى رَوْحِ الله ورَيْحان، وربٍّ غيرِ غضبانَ، فتخرُجُ كأطيبِ ريحِ مسكٍ، حتى إنه ليُناولُه بعضُهم بعضاً، حتى يأتوا به بابَ ـ يعني ـ السماء، فيقولون: ما أطيبَ هذه الريحَ التي جاءتكم مِن الأرض! فيأتون به أرواحَ المؤمنين، فلَهُمْ أشدُّ فرحاً به مِن أحدِكم بغائبه يَقْدَمُ عليه، فيسألونه: ما فَعَلَ فلانٌ؟ ما فَعَلَ فلانٌ؟ فيقولون: دَعُوه، فإنه كان في غَمِّ الدنيا، فإذا قال: أما أتاكم؟ قالوا: ذُهِبَ به إلى أُمِّه[1] الهاويةِ. وإن الكافِرَ إذا حُضِرَ، أتتْهُ ملائكةُ العذابِ بمِسْحٍ، فيقولون: اخرُجي ساخطةً مسخوطاً عليك إلى عَذَابِ الله، فتخرُجُ كأنتنِ ريحٍ جيفةٍ، حتى يأتوا به بابَ الأرض، فيقولون: ماأنتنَ هذه الريحَ! حتى يأتوا به أرواحَ الكفار»[2].

[المجتبى: ٤/٨، التحفة: ١٤٢٩٠].

١٠ ـ فيمَنْ أحبَّ لِقاء الله

١٩٧٣ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِي، عن أبي زُبَيْدٍ، عن مُطرِّف، عن عامرٍ، عن شُريح بنِ هانئ

عن أبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من أحبَّ لقاءَ الله، أحبَّ اللهُ لقاءَه، ومن كَرِهَ لقاءَ الله، كَرِهَ الله لقاءَه».

---

(١) في (ت) و(ز): «أم».

(٢) أخرجه الحاكم ١/٣٥٣.

وهو في ابن حبان (٣٠١٣) و (٣٠١٤).

وقوله: «بِمِسْح»، قال السندي: قال النووي: هو ثوب من الشعر غليظ معروف.

قال شُريحٌ: فأَتيتُ عائشةَ، فقلتُ: يا أُمَّ المؤمنين، سمعتُ أَبا هُريرةَ يذكرُ عن رسولِ الله ﷺ حديثاً، إنْ كان كذلك، فقد هلَكْنا، قالت: وما ذاك؟ فقلتُ: «من أَحبَّ لقاءَ الله، أَحبَّ اللهُ لقاءَه، ومن كَرِهَ لقاءَ الله، كَرِهَ اللهَ لقاءَه»، وليس مِنَّا أَحدٌ إلا وهو يكره الموتَ، قالت: قد قاله رسولُ الله ﷺ، ولكن ليس بالذي تَذهبُ إليه، ولكن إذا طَمَحَ[1] البصرُ[2]، وحَشْرَجَ الصدرُ، واقشعرَّ الجلدُ، فعندَ ذلك: «من أَحبَّ لقاءَ الله، أَحبَّ اللهُ لقاءه، ومن كَرِهَ لقاءَ الله، كَرِهَ الله لقاءَهُ»[3].

[المجتبى: ٤/٩، التحفة: ١٣٤٩٢].

١٩٧٤ ـ الحارثُ بن مِسكين ـ قراءةً عليه، وأَنا أَسمع ـ، عن ابنِ القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن أَبي الزناد.

وأَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا المغيرةُ، عن أَبي الزناد، عن الأَعرج

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قال الله: إذا أَحبَّ عبدي لِقائي، أَحببتُ لقاءَه، وإذا كَرِهَ عبدي لقائي، كَرِهْتُ لقاءَه»[4].

[المجتبى: ٤/١٠، التحفة: ١٣٨٣١ و ١٣٩٠٨].

١٩٧٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ المثنّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ أَنساً يحدث

---

(١) في الأصلين: «طفح»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٢) قوله: «البصر» لم يرد في (ت) و(ز).

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٨٥).

وانظر ما بعده وما سيأتي برقم (١٩٧٧) من حديث عائشة.

وهو في «مسند» أحمد (٨٥٥٦).

وقوله: «طمح»، قال السندي: أي: امتد وعلا.

وقوله: «حشرج»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الحشرجةُ، أي: الغرغرة عند الموت وتردد النفس.

وقوله: «اقشعرَّ الجلد»، قال السندي: أي: قام شعره.

(٤) أخرجه البخاري (٧٥٠٤).

وسيأتي برقم (٧٦٩٧).

وهو في «مسند» أحمد (٩٤١٠)، وابن حبان (٣٦٣).

عن عُبادةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ أَحبَّ لقاءَ الله، أَحبَّ اللهُ لقاءَه، ومَنْ كَرِهَ لقاءَ الله، كَرِهَ اللهُ لقاءَه»(١).

[المجتبى: ٤/١٠، التحفة: ٥٠٧٠].

١٩٧٦ ـ أَخبرنا أَبو الأَشعث، قال: حدثنا المعتمِرُ، قال: سمعتُ أَبي يُحدِّث عن قتادةَ، عن أَنسٍ

عن عُبادةَ بن الصامت، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَحبَّ لِقاءَ الله، أَحبَّ اللهُ لقاءَه، ومَنْ كَرِهَ لقاءَ الله، كَرِهَ الله لقاءَه»(٢).

[المجتبى: ٤/١٠، التحفة: ٥٠٧٠].

١٩٧٧ ـ أَخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الأَعلى، قال: حدثنا سعيدٌ.

وأَخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعدةَ، عن خالد بنِ الحارث، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قَتادةَ، عن زُرارةَ، عن سعدِ بنِ هشامٍ

عن عائشةَ، أَن رسولَ الله ﷺ قال: «من أَحبَّ لقاءَ الله، أَحبَّ اللهُ لقاءَه، ومن كَرِهَ لقاءَ الله، كَرِهَ اللهُ لقاءَه».

زاد عمرو في حديثه: فقيل: يا رسولَ الله، كراهيةُ لِقاء الله كراهيةُ الموت، كلنا نَكْرَهُ الموتَ، قال: «إنما ذلك عندَ موته؛ إذا بُشِّرَ برحمةِ الله ومغفرته، أَحبَّ لقاءَ الله، وأَحبَّ الله لقاءَه، وإذا بُشِّرَ بعذابِ اللهُ، كَرِهَ لقاءَ الله، وكَرِهَ اللهُ لقاءَه»(٣).

[المجتبى: ٤/١٠، التحفة: ١٦١٠٣].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٠٧)، ومسلم (٢٦٨٣)، والترمذي (١٠٦٦) و (٢٣٠٩). وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٦٩٦) وابن حبان (٣٠٠٩).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه البخاري تعليقاً بنهاية الحديث رقم (٦٥٠٧)، ومسلم (٢٦٨٤)، وابن ماجه (٤٢٦٤)، والترمذي (١٠٦٧).
وانظر ما سلف برقم (١٩٧٣).
وهو في ابن حبان (٣٠١٠).

١١ ـ تقبيلُ الميت، وأين يُقبَّل منه

١٩٧٨ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابنِ شهاب، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أن أبا بكر قبَّل بين عَيني النبيِّ ﷺ وهو ميتٌ(١).

[المجتبى: ٤/١١، التحفة: ١٦٧٤٥].

١٩٧٩ ـ أخبرنا يعقوبُ بن إبراهيمَ ومحمدُ بن المثنَّى، قالا: حدثنا يحيى، عن سُفيانَ، قال: حدثني موسى بنُ أبي عائشةَ، عن عُبيد الله بنِ عبدالله

عن ابنِ عباس وعن عائشةَ، أن أبا بكر قبَّل النبيَّ ﷺ وهو مَيْتٌ(٢).

[المجتبى: ٤/١١، التحفة: ٥٨٦٠].

١٩٨٠ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، قال مَعْمَرٌ ويونسُ: قال الزُّهريُّ: وأخبرني أبو سَلَمَةَ

أن عائشةَ أخبرته، أن أبا بكر أقبلَ على فرَسٍ من مَسْكَنِهِ بالسُّنُحِ، حتى نزلَ، فدخلَ المسجدَ، فلم يُكلِّمِ الناسَ حتى دخلَ على عائشةَ، فيمَّم رسولَ الله ﷺ مسجَّى ببُردِ حِبَرَةٍ، فكشفَ عن وجهه، ثمَّ أكبَّ عليه، فقبَّله، فبكى، ثم قال: بأبي أنتَ، والله لا يَجْمَعُ اللهُ عليك موتَتَيْن أبداً، أما الموتةُ التي كتبها اللهُ عليك، فقد مِتَّها(٣).

[المجتبى: ٤/١١، التحفة: ١٧٧٧١].

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده، وسيتكرر برقم (٧٠٧٣).

(٢) أخرجه البخاري (٤٤٥٥) و (٥٧٠٩)، وابن ماجه (١٤٥٧)، والترمذي في «الشمائل» (٣٩٠).

وسيتكرر برقم (٧٠٧٤)، وقد سلف قبله، وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٧٨)، وابن حبان (٣٠٢٩).

(٣) أخرجه البخاري (١٢٤١).

وانظر ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٦٣)

وقوله: «بالسنح»، قال السندي: بضم السين والنون، وقيل: بسكونها، موضع بعوالي المدينة.

قوله: «فيمم»، قال السندي في حاشيته على «مسند أحمد»: أي: قصد.

١٢ـ تسجيةُ الميت

١٩٨١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: سمعتُ ابنَ المنكدر يقول:

سمعتُ جابراً يقول: جيء بأبي يومَ أُحد وقد مُثِّل به، فوُضِعَ بين يدَيْ رسولِ الله ﷺ وقد سُجِّي بثوبٍ، فجعلتُ أُريدُ أن أكشفَ عنه، فنهاني قومي، فأمرَ به النبيُّ ﷺ، فرُفِع، فلما رُفِعَ، سمعَ صوتَ باكيةٍ، فقال: «من هذه»؟ فقالوا: هذه بنتُ عَمرو، قال: «فلا تبكي ـ أو فَلِمَ تبكِي؟ ـ ما زالت الملائكةُ تُظِلُّه بأجنحتها حتّى رُفِعَ»(١).

[المجتبى: ٤/١١، التحفة: ٣٠٣٢].

١٣ ـ في البكاء على الميت

١٩٨٢ ـ أخبرنا هنادُ بنُ السَّرِي، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن عطاء بنِ السائب، عن عِكرمةَ

عن ابنِ عباس، قال: حُضِرَت ابنةٌ لِرسول الله ﷺ صغيرةٌ، فأخذها رسولُ الله ﷺ فضمَّها إلى صدرِه، ثم وَضَعَ يَدَيْه عليها، وقُبِضَتْ وهي بين يَدَيْ رسولِ الله ﷺ، فَبَكَتْ أُمُّ أيمن، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «يا أُمَّ أيمن، أتبكِيْنَ ورسولُ الله ﷺ عندَك» فقالت: ما لي لا أبكي ورسولُ الله ﷺ يبكي؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إني لستُ أبكي، ولكنَّها رحمةٌ» ثم قال رسولُ الله ﷺ: «المؤمنُ بخيرٍ على كُلِّ حالٍ، تُنْزَعُ نفسُه من بين جنبَيْه وهو يَحْمَدُ اللهَ»(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٤٤) و (١٢٩٣) و (٢٨١٦)، ومسلم (٢٤٧١) (١٢٩) و (١٣٠).
وسيأتي برقم (١٩٨٤) و (٨١٩٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٢٩٥)، وابن حبان (٧٠٢١).

(٢) أخرجه الترمذي في «الشمائل» (٣٢٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٢).

قال لنا أَبو عبد الرحمن: عطاءُ بنُ السائب كان قد اختلطَ. وأَثبتُ الناسِ فيه سفيانُ الثوري وشعبةُ بن الحجَّاج.

[المجتبى: ٤/١٢، التحفة: ٦١٥٦].

١٩٨٣ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا مَعْمَرٌ، عن ثابت

عن أنسٍ، أَن فاطِمةَ بكت على رسولِ الله ﷺ حين ماتَ، فقالت: ياأَبتاه، مِنْ رَبِّه ما أَدناه، يا أَبتاه، إلى جبريل أَنعاه، يا أَبتاه، جنَّةُ الفردوس مأْواه[1].

[المجتبى: ٤/١٣، التحفة: ٤٨٧].

١٩٨٤ ـ أَخبرنا عَمرُو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا بهزُ بنُ أَسدٍ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن محمد بنِ المنكدر

عن جابرٍ، أَن أَباه قُتِلَ يومَ أُحد، فجعلتُ أَكشِفُ عن وجهه وأَبكي، والناسُ ينهَوْني، ورسولُ الله ﷺ لا ينهاني، وجَعَلَتْ عمتي تبكيهِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تبكيهِ، ما زالت الملائكةُ تُظِلُّهُ بأَجنحتها حتَّى رفعتموه»[2].

[المجتبى: ٤/١٣، التحفة: ٣٠٤٤].

١٤ ـ النَّهي عن البكاء على الميت

١٩٨٥ ـ أَخبرنا عُتبةُ بن عبد الله بن عُتبةَ المَرْوَزيُّ، قال: قرأْتُ على مالك بن أَنس، عن عبدِ الله بنِ عبد الله بن جابر بن عَتيك، أَن عَتِيكَ بنَ الحارث ـ وهو جَدُّ عبد الله بن عبد الله أَبو أُمِّه[3] ـ أَخبره

---

(١) أَخرجه البخاري (٤٤٦٢)، وابن ماجه (١٦٣٠).
وهو في ابن حبان (٦٦٢٢).
واقتصر المصنف على ذكر الموقوف منه.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٩٨١).

(٣) في الأصلين: «أمية»، والمثبت من (ت) و(ز) و«التحفة».

أَن جابرَ بنَ عَتِيك أَخبره، أَن النبيَّ ﷺ جاء يعودُ عبدَ الله بنَ ثابت، فوجده قد غُلِبَ، فصاحَ به، فلم يُجبْهُ، فاسترجع رسولُ الله ﷺ، وقال: «غُلبنا عليك يا أَبا الربيعِ» فَصِحْنَ النسوةُ، وبكَيْنَ، فجعل ابنُ عَتيك يُسكِّتُهُنَّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «دَعْهُنَّ، فإذا وجَبَ، فلا تبكِيَنَّ باكيةٌ» قالوا: وما الوجوبُ يا رسولَ الله؟ قال: «الموتُ». قالت ابنته: إن كنتُ لأرجو أَنْ تكونَ شهيداً، قد كنتَ قضيتَ جهازك. قال رسولُ الله ﷺ: «إن الله قد أَوقَعَ أَجرَه على قدرِ نيته، وما تعدُّون الشهادةَ؟» قالوا: القتلُ في سبيل الله، قال رسولُ الله ﷺ: «الشهادةُ سبعٌ سوى القتلِ في سبيل الله: المطعونُ شهيدٌ، والمبطونُ شهيدٌ، والغَرِقُ شهيدٌ، وصاحبُ الهَدَمِ شهيدٌ، وصاحبُ ذات الجَنْبِ شهيدٌ، وصاحبُ الحَرَقِ شهيدٌ، والمرأَةُ تموت بجُمْع شهيدةٌ[1]»[2].

[المجتبى: ٤/١٣، التحفة: ٣١٧٣].

١٩٨٦ ـ أَخبرنا يونسُ بنُ عبد الأَعلى، قال: حدثنا عبدُ الله بن وَهْب، قال: قال معاويةُ بن صالح: وحدثني يحيى بنُ سعيد، عن عَمْرَةَ

عن عائشةَ، قالت: لما أَتى نعيُ زَيْدِ بنِ حارثةَ وجعفرِ بن أَبي طالبٍ وعبدِ الله بن رواحةَ، جلسَ رسولُ الله ﷺ يُعرف في وجهه الحزنُ، وأَنا أَنظرُ من صِئرِ الباب، فجاءه رجلٌ، فقال: إن نساءَ جعفر يبكِيْنَ، فقال له رسولُ الله ﷺ:

---

(١) في حاشيتي الأصلين: «شهيد».

(٢) أخرجه أبو داود (٣١١١).

وسيأتي برقم (٧٤٥٥) و (٧٤٨٧)، وانظر ما سيأتي أيضاً برقم (٢١٩٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٧٥٣)، وابن حبان (٣١٨٩) و (٣١٩٠).

وقوله: «المبطون شهيد»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: الذي يموت بمرض بطنه كالاسْتِسْقاء ونحوه.

وقوله: «والمرأة تموت بجُمع»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: تموت وفي بطنها ولد. وقيل: التي تموت بكراً. والجُمع بالضم: بمعنى المجموع، والمعنى: أنها ماتت مع شيء مجموع فيها غير منفصل عنها، من حمل أو بكارة.

وقوله: «ذات الجنب»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي الدُّبيلة والدُّمل الكبيرة التي تظهر في باطن الجنب، وتنفجر إلى داخل، وقلما يسلم صاحبها.

«انطلقْ، فانْهَهُنَّ» فانطلقَ، ثم جاءَه، فقال: قد نهيتُهنَّ، فأَبيْنَ أَن ينتهيْنَ، قال: «فانطلِقْ، فانْهَهُنَّ». فانطلقَ، ثم جاءه، فقال: قد نهيتُهنَّ، فأَبيْنَ أَن ينتهيْنَ، فقال: «انطلقْ، فاحثُ في أَفواهِهِنَّ التُّرابَ». قالت عائشةُ: فقلتُ: أَرْغَمَ الله أَنفَ الأَبعدِ، أَما والله، ما تركتَ رسولَ الله ﷺ، وما أنتَ بفاعل(١).

[المجتبى: ٤/١٤، التحفة: ١٧٩٣٢].

١٩٨٧ ـ أَخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا أَبو داود، أَنبأنا شُعبةُ، عن عبدِ الله بنِ صُبيح، قال: سمعتُ محمدَ بنَ سيرين يقول:

ذُكرَ عندَ عِمْرانَ بنِ حُصين: «الميتُ يُعذَّبُ بِبُكاءِ الحيِّ» فقال عِمرانُ: قاله رسولُ الله ﷺ(٢).

[المجتبى: ٤/١٥، التحفة: ١٠٨٤٣].

١٩٨٨ ـ أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن عُبيدِ الله، عن نافع، عن ابنِ عمرَ

عن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «الميتُ يُعذَّبُ ببكاءِ أَهلِه عليه»(٣).

[المجتبى: ٤/١٥، التحفة: ١٠٥٥٦].

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٩٩) و (١٣٠٥) و (٤٢٦٣م)، ومسلم (٩٣٥)، وأبو داود (٣١٢٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣١٣)، وابن حبان (٣١٤٧) و (٣١٥٥).

(٢) أخرجه الطيالسي (٨٥٥)، وابن أبي شيبة ٣/٣٩١.

وسيأتي برقم (١٩٩٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٩١٨)، وابن حبان (٣١٣٤).

(٣) أخرجه البخاري (١٢٩٢)، ومسلم (٩٢٧) (١٦) و (١٧) و (١٨)، وابن ماجه (١٥٩٣)، والترمذي (١٠٠٢).

وسيأتي بعده، وبرقم (١٩٩٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٠).

والروايات متقاربة المعنى.

١٩٨٩ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ سَيف، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا أبي، عن صالح ـ يعني ابن كَيْسان ـ عن ابنِ شهاب، قال: قال سالمٌ: سمعتُ عبدَ الله بنَ عمرَ يقول:

قال عمرُ: قال رسولُ الله ﷺ: «يُعذَّبُ الميتُ ببكاءِ أهله عليه»(١).

[المجتبى: ٤/١٥، التحفة: ١٠٥٢٧].

١٥ ـ النياحةُ على الميت

١٩٩٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن قتادةَ، عن مُطرِّف، عن حكيم بنِ قَيْس

أن قيسَ بنَ عاصم قال: لا تنوحوا عليَّ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ لم يُنَحْ عليه(٢).

[المجتبى: ٤/١٦، التحفة: ١١١٠١].

١٩٩١ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن ثابتٍ

عن أنسٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ أخذَ على النساء حين بايَعهُنَّ أن لا يَنُحْنَ، فَقُلْنَ: يا رسولَ الله، إنَّ نساءً أسعدْنَنا في الجاهلية، أفنُسْعِدُهُنَّ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لا إسعادَ في الإسلام»(٣).

[المجتبى: ٤/١٦، التحفة: ٤٨٥].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٦١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٦١٢).

والحديث مطوَّل بوصية قيس بن عاصم، واقتصر المصنف على ما ذكره.

ولقد كان النساء في الجاهلية يساعد بعضهن بعضاً في النياحة سنة، فنهين عنه.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٢٢٢)، وابن ماجه (١٨٨٥)، والترمذي (١٦٠١).

وهو في «مسند» أحمد (١٣٠٣٢)، وابن حبان (٣١٤٦).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «أسعدننا»، قال السندي: أي: وافقننا على النياحة، وإسعاد النساء في المناحات هو: أن تقوم امرأة، فتقوم معها للموافقة والمعاونة على مرادها، وكان ذلك فيهن عادة، فإذا فعلت إحداهما بالأخرى ذلك، فلابد لها أن تفعل بها مثل ذلك مجازاة على فعلها.

١٩٩٢ ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: حدثنا قتادةُ، عن سعيد بنِ المسيَّب، عن ابنِ عمر

عن عمرَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إنَّ الميتَ يُعذَّبُ في قبره بالنياحةِ عليه»(١).

[المجتبى: ٤/١٦، التحفة: ١٠٥٣٦].

١٩٩٣ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ سليمان، قال: حدثنا هُشيمٌ، قال: أخبرنا منصورٌ، عن الحسن

عن عِمرانَ بنِ الحُصين، قال: «الميتُ يُعذَّبُ بنياحة أَهلِه عليه» فقال له رجلٌ: أَرأَيتَ رجلاً مات بخراسان، وناحَ أَهلُه عليه هاهنا، أَكان يُعذَّب بنياحةِ أَهلِه عليه؟ قال: صَدَقَ رسولُ الله ﷺ، وكَذَبْتَ أَنت(٢).

[المجتبى: ٤/١٧، التحفة: ١٠٥٣٦].

١٩٩٤ ـ أخبرني محمدُ بنُ آدم، عن عَبْدَةَ، عن هشام، عن أَبيه

عن ابن عمر، قال: قال النبيُّ ﷺ: «إنَّ الميتَ لَيعذَّبُ ببكاءِ أَهلِه عليه» فذُكرَ ذلك لعائشةَ، فقالت: وَهِلَ، إنما مرَّ النبيُّ ﷺ على قبرٍ، فقال: «إنَّ صاحِبَ هذا القبرِ لَيُعذَّبُ، وإنَّ أَهلَهُ يَبْكُونَ عليه» ثم قرأَتْ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٤] (٣).

[المجتبى: ٤/١٧، التحفة: ٧٣٢٤].

١٩٩٥ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن عبدِ الله بن أَبي بكر، عن أَبيه، عن عَمْرَةَ، أَنها أَخبرته

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٩٨٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٩٨٧).

(٣) أخرجه البخاري (٣٩٧٨)، ومسلم (٩٣١) و (٩٣٢)، وأبو داود (٣١٢٩).

وانظر ما بعده، وما سيأتي برقم (١٩٩٧).

وهو في «مسند» أحمد (٤٩٥٩).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

أنها سمعت عائشةَ، وذُكرَ لها أَنَّ عبدَ الله بنَ عمرَ يقول: إنَّ الميتَ لَيعذَّبُ ببكاءِ الحيِّ، قالت عائشةُ: يَغْفِرُ الله لأَبي عبد الرحمن، أَما إنه لم يكذِبْ، ولكنه نسيَ أو أخطأَ، إنما مرَّ رسولُ الله ﷺ على يهوديةٍ يُبْكَى عليها، فقال: «إنَّهم لَيبكون عليها، وإنَّها لَتُعذَّبُ»(١).

[المجتبى: ٤/١٧، التحفة: ١٧٩٤٨].

١٩٩٦ ـ أَخبرنا عبدُ الجبار بنُ العلاء بنِ عبد الجبار، عن سفيانَ، قال: قصَّه لنا عَمرُو بنُ دينار، قال: سمعتُ ابنَ أَبي مُليكةَ يقول: قال ابنُ عباس:

قالت عائشةُ: إنما قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ يزيدُ الكافِرَ عذاباً ببعضِ بُكاء أَهلِه عليه»(٢).

[المجتبى: ٤/١٨، التحفة: ١٦٢٢٧].

١٩٩٧ ـ أَخبرني سُليمانُ بنُ منصور البَلخيُّ، قال: حدثنا عبدُ الجبار بنُ الوَرْد، قال: سمعتُ ابنَ أَبي مُليكةَ يقولُ: لما هَلَكَتْ أُمُّ أَبان، حضَرْتُ مع النَّاسِ، فجلستُ بين عبدِ الله بن عمرَ وبين ابنِ عباس، فبكيْنَ النساءُ

فقال ابنُ عمر: أَلا تنهى هؤلاءِ عن البُكاء؟ فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إن الميتَ لَيُعذَّبُ ببكاءِ أَهلِه عليه». فقال ابنُ عباس: قد كان عمرُ يقولُ بعضَ ذلك، خرجتُ مع عمرَ حتى إذا كُنَّا بالبيداء، رأَى ركْباً تحت شجرةٍ، فقال: انظر مَنِ الرَّكب، فذهبتُ، فإذا صُهَيْبٌ وأَهلُه، فرَجَعتُ إليه، فقلتُ: يا أَميرَ المؤمنين، هذا صُهيبٌ وأَهلُه، فقال: عليَّ بصُهَيبٍ، فلما دخلنا المدينةَ، أُصيبَ عمرُ، فجلسَ صُهيبٌ يبكي عندَه، ويقول: وا أُخيَّاه، وا أخيَّاه، قال عمرُ: يا صهيبُ، لا تَبْكِ عليَّ، فإنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الميتَ ليعَذَّبُ ببعضِ بكاءِ أَهله

(١) أخرجه البخاري (١٢٨٩)، ومسلم (٩٣٢) (٢٧)، والترمذي (١٠٠٦). وانظر تخريج ما قبله وما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١١٥)، وابن حبان (٣١٢٣).

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده، وانظر سابقيه.

عليه». قال فذكرتُ[1] ذلك لعائشةَ، فقالت: أَمَا والله، ما تُحدِّثوني هذا الحديثَ عن كاذِبين ولا مكذَّبين، ولكنَّ السمعَ يخطئُ، وإنَّ لكم في القرآن لما يَشْفيكم: ﴿أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [النجم: ٣٨] ولكنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ اللهَ ليزيدُ الكافِرَ عذاباً ببُكاءِ أَهلِه عليه»[2].

[المجتبى: ٤/١٨، التحفة: ٧٢٧٦].

١٦ ـ الرُّخصة في البُكاء على الميت

١٩٩٨ ـ أَخبرنا عليُّ بن حُجْرٍ، قال: حدثنا إسماعيلُ ـ وهو ابنُ جعفر ـ، عن محمد بن عمرو بن حَلْحَلَةَ، عن محمد بن عمرو بن عطاء، أَنَّ سَلَمَةَ بنَ الأَزرق قال:

سمعتُ أَبا هريرةَ قال: ماتَ ميتٌ مِن آلِ رسولِ الله ﷺ، فاجتمعَ النساءُ يَبكِيْنَ عليه، فقامَ عُمَرُ يَنهاهُنَّ وَيطْرُدُهُنَّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «دعهُنَّ يا عُمَرُ، فإنَّ العينَ دامِعةٌ، والفؤادَ مصابٌ، والعهدَ قريبٌ»[3].

[المجتبى: ٤/١٩، التحفة: ١٣٤٧٥].

١٧ ـ دعوى الجاهلية

١٩٩٩ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ خَشْرم، قال: أَخبرنا عيسى بنُ يونسَ، عن الأَعمش.

وأَخبرنا الحسنُ بنُ إسماعيل بن سليمانَ بن مجالد، قال: أَخبرنا ابنُ إدريس، عن الأَعمش، عنِ عبد الله بنِ مُرَّةَ، عن مسروق

(١) في «ط» و(ت) و(ز): «فذكر».

(٢) أخرجه البخاري (١٢٨٦) و (١٢٨٧) و (١٢٨٨)، ومسلم (٩٢٨) (٢٢) و (٢٣) ٢/٦٤٠ ـ ٦٤٢.

وانظر تخريج ما سلف برقم (١٩٩٤) و (١٩٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٨٨)، وابن حبان (٣١٣٦)

والروايات مطولة ومختصرة.

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٥٨٧).

وهو في «مسند» أحمد (٧٦٩١)، وابن حبان (٣١٥٧).

عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليس منَّا مَنْ ضرب الخُدُودَ، وشقَّ الجيوبَ، ودعا بدُعاءِ الجاهليَّةِ». وقال حسنٌ: «بدعوى»[1]

[المجتبى: ٤/١٩، التحفة: ٩٥٦٩].

١٨ ـ السلق

٢٠٠٠ ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا سليمانُ ـ يعني ابنَ حرب ـ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عوف، عن خالد الأَحدب، عن صفوان ـ وهو ابنُ مُحْرِز ـ، قال:

أُغميَ على أَبي موسى، فبكَوْا عليه، فقال: أَبرأُ إليكم كما بَرِئَ إلينا رسولُ الله ﷺ: «ليس منَّا مَنْ حَلَقَ ولا خَرَق ولا سَلَق»[2].

[المجتبى: ٤/٢٠، التحفة: ٩٠٠٤].

١٩ ـ ضرب الخدود

٢٠٠١ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني زُبيدٌ، عن إبراهيمَ، عن مسروق

عن عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ، قال: «ليس مِنَّا مَن ضربَ الخدودَ، وشَقَّ الجُيُوبَ، ودَعا بدعوى الجاهليةِ»[3].

[المجتبى: ٤/٢١].

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٩٤) و (١٢٩٧) و (١٢٩٨) و (٣٥١٩)، ومسلم (١٠٣) (١٦٥) و (١٦٦)، وابن ماجه (١٥٨٤)، والترمذي (٩٩٩).
وسيأتي برقم (٢٠٠١) و (٢٠٠٣).
وهو في «مسند» أحمد (٣٦٥٨)، وابن حبان (٣١٤٩).
(٢) أخرجه مسلم (١٠٤).
وانظر ما سيأتي برقم (٢٠٠٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٤٠)، وابن حبان (٣١٥١).
وقوله: «سلق» ، قال السندي: بالتخفيف، أي: رفع صوته بالبكاء عند المصيبة.
(٣) سلف تخريجه برقم (١٩٩٩).
وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة» (٩٥٥٩).

٢٠ ـ الحلق

٢٠٠٢ ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ عثمانَ بن حكيمٍ الأَوْديُّ الكوفيُّ، قال: حدثنا جعفرُ بن عونٍ، قال: أخبرنا أَبو عُميس، عن أَبي صَخْرةَ، عن عبد الرحمن بنِ يزيدَ وأَبي بُردةَ، قالا:

لما ثَقُلَ أبو موسى، أَقبلت امرأَتُه تَصِيحُ، قال: فأَفاقَ، فقال: أَلَمْ أُخبرْكِ أَنِّي بَرِيءٌ مما بَرِئَ منه رسولُ الله ﷺ؟ قالا: فكان يُحدِّثُها أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَنا بريءٌ ممن حَلَقَ وخرَق وسَلَقَ»(١).

قال لنا أَبو عبد الرحمن: أَبو عُميس: اسمه عُتبةُ بنُ عبد الله، وأَبو صخرة: اسمُه جامعُ بنُ شدَّاد، وأَبو موسى: اسمُه عبدُ الله بن قَيْس.

[المجتبى: ٤/٢٠، التحفة: ٩٠٢٠].

٢١ ـ شقُّ الجيوب

٢٠٠٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن زُبيد، عن إبراهيمَ، عن مسروقٍ

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ قال: «ليس منا مَنْ ضربَ الخدودَ، وشقَّ الجيوبَ، ودعا بدعوى الجاهليةِ»(٢).

[المجتبى: ٤/٢١، التحفة: ٩٥٥٩].

٢٠٠٤ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شُعبةُ(٣)، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن يزيدَ بنِ أَوس

(١) أخرجه البخاري (١٢٩٦) ـ تعليقاً ـ، ومسلم (١٠٤)، وابن ماجه (١٥٨٦).
وسيأتي برقم (٢٠٠٥)، وانظر تخريج الحديثين (٢٠٠٠) و (٢٠٠٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٣٥)، وابن حبان (٣١٥٠) و (٣١٥٢) و (٣١٥٤).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٩٩٩).

(٣) في حاشيتي الأصلين: حدثنا محمد بن مثنى، حدثنا يحيى، حدثنا شعبة.

عن أَبي موسى، أَنه أُغمي عليه، فبكَتْ أُمُّ ولدٍ له، فلما أَفاقَ، قال لها: أَما بَلغكِ ما قال رسولُ الله ﷺ؟ فسأَلتُها، فقالت: قال: «ليس منَّا مَنْ سَلَقَ وحَلَقَ وخَرَقَ»(١).

[المجتبى: ٤/٢١، التحفة: ١٨٣٣٤].

٢٠٠٥ ـ أَخبرنا عبدةُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن يزيدَ بنِ أَوس، عن أُمِّ عبدِ الله امرأةِ أبي موسى

عن أبي موسى قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليس مِنَّا مَنْ حَلَقَ وَسَلَقَ وخَرَقَ»(٢).

[المجتبى: ٤/٢١، التحفة: ٩١٥٣].

٢٠٠٦ ـ أَخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن أَبي معاويةَ، عن الأَعمشِ، عن إبراهيمَ، عن سَهْمِ بنِ مِنْجَابٍ، عن القَرْثَع، قال:

لما ثَقُلَ أَبو موسى، صاحت امرأَتُه، فقال: أَما عَلِمْتِ ما قال رسولُ الله ﷺ؟ قالت: بلى، ثمَّ سَكَتَتْ، فقيل لها بعد ذلك: أَي شيءٍ قال رسولُ الله ﷺ؟ قالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ لَعَنَ مَنْ حَلَقَ أَو سَلَقَ أو خَرَقَ (٣).

[المجتبى: ٤/٢١، التحفة: ١٨٣٣٤].

٢٢ ـ الأَمرُ بالاحتسابِ والصبرِ عندَ نزولِ المصيبة

٢٠٠٧ ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن عاصم بنِ سليمانَ، عن أَبي عثمانَ، قال:

---

(١) أخرجه أبو داود (٣١٣٠).

وسيأتي برقم (٢٠٠٦)، وانظر تخريج ما سلف برقم (٢٠٠٠) و (٢٠٠٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٣٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٠٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٠٠٢).

حدثني أُسامةُ بنُ زيد، قال: أَرسلت ابنةٌ للنبيِّ ﷺ إليه: أَنَّ ابناً لي قُبض، فأْتِنا، فأَرسلَ يُقرئُ السلامَ، ويقول: «إنَّ لله ما أَخَذَ، وله ما أَعْطَى، وكُلٌّ عنده بأَجلٍ مسمًّى، فلتصْبِرْ، ولتحتَسِبْ» فأرسلَتْ إليه تُقْسِمُ عليه لَيأْتِيَنَّها، فقام ومعه سعدُ بنُ عبادةَ ومعاذُ بن جبل وأُبيُّ بن كعب وزيدُ بن ثابت ورجالٌ، فرُفعَ إلى رسول الله ﷺ الصبيُّ ونفسُه تتقعقع، ففاضَتْ عيناه، فقال سعدٌ: يا رسولَ الله، ما هذا؟! قال: «هذا رحمةٌ يجعلُها[1] الله في قلوبِ عبادِه، وإنما يَرْحَمُ اللهُ مِن عبادِه الرُّحماءَ»[2].

قال لنا أَبو عبد الرحمن: أَبو عثمانَ ، هو النَّهدي، اسمه: عبدُالرحمن بن مَلٍّ.

[المجتبى: ٤/٢١، التحفة: ١٩١٨].

٢٠٠٨ ـ أَخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: أَخبرنا محمدُ بنُ جعفرٍ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن ثابت، قال:

سمعتُ أَنساً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «الصبرُ عندَ الصَّدمةِ الأُولى»[3].

[المجتبى: ٤/٢٢، التحفة: ٤٣٩].

٢٠٠٩ ـ أَخبرنا عَمرُو بنُ علي، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: حدثنا أَبو إياس

---

(١) في حاشيتي الأصلين: «جعلها».

(٢) أخرجه البخاري (١٢٨٤) و (٥٦٥٥) و (٦٦٥٥) و (٦٦٠٢) و (٧٣٧٧) و (٧٤٤٨)، وفي «الأدب المفرد» له (٥١٢)، ومسلم (٩٢٣)، وأبو داود (٣١٢٥)، وابن ماجه (١٥٨٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٧٧٩) وابن حبان (٣١٥٨).

(٣) أخرجه البخاري (١٢٥٢) و (١٢٨٣) و (١٣٠٢) و (٧١٥٤)، ومسلم (٩٢٦)، وأبو داود (٣١٢٤)، والترمذي (٩٨٨).

وسيأتي برقم (١٠٨٤٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣١٧)، وابن حبان (٢٨٩٥).

عن أبيه، أَنَّ رجلاً أَتى النبيَّ ﷺ ومعه ابنٌ له، فقال: «أَتُحبُّهُ؟» فقال: أَحبَّك اللهُ كما أُحبُّه، فمات، ففقده، فسأَل عنه،[فقالوا: تُوفي يا رسولَ الله][1]، فقال: «ما يَسُرُّك أَن لا تأْتِيَ باباً مِن أَبواب الجنةِ إلا وجدتَه عندها يسعى يفتحُ لك»[2].

قال لنا أَبو عبد الرحمن: أَبو إياس اسمه: معاويةُ بن قُرَّةَ.

[المجتبى: ٤/٢٢، التحفة: ١١٠٨٣].

٢٣ ـ ثوابُ مَنْ صَبَرَ واحتسب

٢٠١٠ ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، قال: أَخبرنا عُمَرُ بنُ سعيد بن أَبي حسين، أَن عَمرو بنَ شعيب كتبَ إلى عبدِ الله بن عبد الرحمن بن أَبي حُسين يعزِّيه بابنٍ له هَلَكَ، فذكرَ في كتابه أَنه سمع أَباه شعيبَ بن محمد

يُحَدِّثُ عن جَدِّه عبدِ الله بن عمرو بن العاصي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن اللهَ لا يرضى لِعبدهِ المؤمنِ إذا ذهبَ بصفيِّه من أَهلِ الأَرضِ، فَصَبَر، واحتسبَ وقال ما أَمرَه الله، بثوابٍ دونَ الجنة»[3].

قال لنا أَبو عبد الرحمن: عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، وهم ثلاثة إخوة: عَمرو، وعُمر، وشعيبُ بنو شعيب.

[المجتبى: ٤/٢٣، التحفة: ٨٧٦٥].

٢٤ ـ ثواب من احتسب ثلاثة[4] من صُلبه

٢٠١١ ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ عَمرو بنِ السَّرْح، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْب، قال عَمرو: وحدثني بُكيرُ بنُ عبدِ الله، عن عمرانَ بن نافع، عن حفص بنِ عُبيد الله

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

(٢) أخرجه الطيالسي (١٠٧٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٤) و (٦١)، والحاكم ١/٣٨٤. وهو في «مسند» أحمد (١٥٥٩٥)، وابن حبان (٢٩٤٧).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٤) في الأصلين: «بنيه»، والمثبت من (ت) و(ز).

عن أَنس بن مالك، عن رسولِ الله ﷺ قال: «مَنِ احتسَبَ ثلاثةً مِن صُلْبه، دخلَ الجنةَ» فقامت امرأَةٌ، فقالت: أَو اثنان؟ قال: «أَو اثنان» قالت المرأَةُ: يالَيتني قلتُ واحدٌ[1].

قال أَبو عبد الرحمن: بُكير: هو ابن عبد الله بن الأَشجِّ، وهم ثلاثةُ إخوة: يعقوب، وبُكير، وعمر، وأَجلُّهم وأَكثرُهم حديثاً بُكير.

[المجتبى: ٤/٢٣، التحفة: ٥٤٩].

٢٠١٢ - أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا جريرٌ، قال: حدثني طَلْقُ بنُ معاوية. وحفصُ بن غياث[2]، قال: حدثني جَدِّي طلقُ بنُ معاوية، عن أَبي زُرعةَ

عن أَبي هريرةَ، قال: جاءت امرأَةٌ إلى رسولِ الله ﷺ بابنٍ لها يَشْتَكي، فقالت: يا رسولَ الله، إني أَخافُ عليه، وقد قدَّمتُ ثلاثةً، فقال رسولُ الله ﷺ: «لقد احْتَظَرتِ بِحَظَارَةٍ شَدِيدة من النارِ»[3].

[المجتبى: ٤/٢٦، التحفة: ١٤٨٩١].

٢٥ - ثوابُ من يُتوفى له [ثلاثةٌ من الولد][4]

٢٠١٣ - أَخبرنا يوسفُ بنُ حمَّاد البصري، قال: حدثنا عبدُ الوارث، عن عبد العزيز - يعني ابنَ صُهيب -

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٢٠١٣) من طريق عبد العزيز بن صهيب، عن أنس.

(٢) قوله: «وحفص بن غياث» معطوف على جرير، وهو شيخ إسحاق بن إبراهيم.

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٤٤) و (١٤٧)، ومسلم (٢٦٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (٩٤٣٧).

وقوله: «لقد احتظرت بِحَظارة»، قال السندي: هو ما يُجعلُ حول البستان من قضبان، والاحتظار فعل الحظار، أي: قد احْتَميتِ بحمًى عظيمٍ من النار يَقيكِ حرَّها.

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

عن أَنسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ مسلم يُتوفَّى له ثلاثةٌ لم يبلُغوا الحِنْثَ، إلا أَدخله اللهُ الجنةَ بفضلِ رحمتِه إيَّاهم»(١).

[المجتبى: ٤/٢٤، التحفة: ١٠٣٦].

٢٠١٤ ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشرُ بنُ المفضَّل، عن يونسَ، عن الحسن، عن صعصعةَ بنِ معاويةَ، قال:

لقيتُ أَبا ذرٍّ، قلتُ: حدِّثني، قال: نعم، قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِن مسلمَيْنِ يموتُ بينهما ثلاثةُ أَولاد لم يبلُغوا الحِنثَ، إلا غَفَرَ اللهُ لهما بفَضْل رحمته إياهم»(٢).

[المجتبى: ٤/٢٤ و ٦/٤٨، التحفة: ١١٩٢٣].

٢٠١٥ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن ابنِ شهاب، عن سعيد بنِ المسيَّب عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا يموتُ لأَحدٍ من المسلمين ثلاثةٌ من الولدِ، فتمسُّه النارُ إلا تَحِلَّةَ القَسَم»(٣).

[المجتبى: ٤/٢٥، التحفة: ١٣٢٣٤].

٢٠١٦ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ ابن عُلَيَّةَ، وعبدُ الرحمن بن محمد بن سلاَّم، قالا: حدثنا إسحاقُ الأَزرق، عن عوفٍ، عن محمد بنِ سيرينَ

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٤٨) و (١٣٨١)، وفي «الأدب المفرد» له (١٥١)، وابن ماجه (١٦٠٥).
وقد سلف برقم (٢٠١١).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٥٣٥)، وابن حبان (٢٩٤٣).

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٥٠).
وسيأتي برقم (٤٣٧٩) بقسمه الثاني.
وهو في «مسند» أحمد (٢١٣٤١)، وابن حبان (٢٩٤٠).
والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً في الموضعين.

(٣) أخرجه البخاري (١٢٥١) و (٦٦٥٦)، وفي «الأدب المفرد» له (١٤٣)، ومسلم (٢٦٣٢) (١٥٠)، وابن ماجه (١٦٠٣)، والترمذي (١٠٦٠).
وانظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٧٢٦٥)، وابن حبان (٢٩٤٢).
وقوله: «إلا تحلة القسم»، قال السندي: بفتح المثناة، وكسر المهملة وتشديد اللام، أي: ما ينحل به اليمين، قال الجمهور: المراد بذلك قوله تعالى: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾.

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما مِنْ مسلمَين يموتُ بينهما ثلاثةُ أَولادٍ لم يَبلُغوا الحِنْثَ، إلا أَدخلَهُما الله بفضل رحمته إياهم الجنَّةَ» قال: «يقال لهم: ادخلُوا الجنةَ، فيقولون: حتى يدخلَ أَبوانا، فيقال لهم: ادخلوا الجنةَ أَنتم وآباؤكم»(١).

[المجتبى: ٤/٢٥، التحفة: ١٤٤٨٩].

٢٦ ـ النَّعي

٢٠١٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا سليمانُ بنُ حرب، قال: حدثنا حمادُ بن زيد، عن أيوبَ، عن حُميد بنِ هلال

عن أنس، أَنَّ رسولَ الله ﷺ نعى زيداً وجعفراً قبل أَن يَجيءَ خبرُهم، نعاهم وعيناه تَذْرِفانِ(٢).

[المجتبى: ٤/٢٦، التحفة: ٨٢٠].

٢٠١٨ ـ أخبرنا أبو داود، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثني أبي، عن صالح، عن ابنِ شهاب، قال: حدثني أبو سلمةَ وابنُ المسيَّب

أَنَّ أَبا هريرةَ أَخبرهما، أَنَّ رسولَ الله ﷺ نعى لهم النَّجاشيَّ صاحبَ الحبشةِ اليومَ(٣) الذي ماتَ فيه، وقال: «استغفروا لأَخيكم»(٤).

[المجتبى: ٤/٢٦ و ٩٤، التحفة: ١٣١٧٦].

---

(١) انظر ما سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (١٠٦٢٢).
(٢) أخرجه البخاري (١٢٤٦) و (٢٧٩٨) و (٣٠٦٣) و (٣٦٣٠) و (٣٧٥٧) و (٦٢٤٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٢١١٤).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.
(٣) في حاشيتي الأصلين: «في اليوم» ، وكذا سيأتي برقم (٢٠٩١).
(٤) أخرجه البخاري (١٢٤٥) و (١٣١٨) و (١٣٢٧) و (١٣٣٣) و (٣٨٨٠)، ومسلم (٩٥١) (٦٢) و (٦٣)، وأبو داود (٣٢٠٤)، وابن ماجه (١٥٣٤)، والترمذي (١٠٢٢).
وسيأتي برقم (٢١٠٩) و (٢١١٠) و (٢١١٨) و (٢١٧٩) و (٢١٨٠).
وهو في «مسند» أحمد (٧١٤٧)، وابن حبان (٣٠٦٨) و (٣٠٩٨) و (٣١٠٠) و (٣١٠١).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

٢٧ ـ التَّعزية

٢٠١٩ ـ أَخبرني عُبيدُ الله بنُ فَضَالة بنِ إبراهيم، قال: أَخبرنا عبدُ الله بنُ يزيدَ المقرئُ.

وأَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيد المقرئ، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: أَخبرني ربيعةُ بنُ سيف المَعَافريُّ، عن أَبي عبد الرحمن الحُبُلي

عن عبدِ الله بن عمرٍو، قال: بينما نحن نسيرُ مع رسولِ الله ﷺ إذ بَصُرَ بامرأةٍ لا نَظن أَنَّه عرفها، فلما توسَّط الطريقَ، وقفَ حتى انتهَتْ إليه، فإذا فاطمةُ بنتُ رسولِ الله ﷺ، فقال لها: «ما أَخرجَكِ مِن بيتك يا فاطمةُ؟» قالت: أَتيتُ أَهلَ هذا الميت[1]، فترحَّمتُ إليهم، وعزَّيتُهم لميتهم، فقال: «لعلكِ بَلَغْتِ معهم الكُدى» قالت: معاذَ الله أَن أَكونَ بلغتُها وقد سمعتُك تذكرُ في ذلك ما تذكرُ، فقال: «لو بلغتِها معهم، ما رأَيتِ الجنةَ حتى يراها جدُّ أَبيك»[2].

[المجتبى: ٤/٢٧، التحفة: ٨٨٥٣].

٢٨ ـ غسلُ الميتِ بالماء والسدر

٢٠٢٠ ـ أَخبرنا قُتيبة بنُ سعيد، عن مالك، عن أَيوبَ، عن محمد بنِ سيرينَ

أَنَّ أُمَّ عطيةَ الأَنصاريَّةَ قالت: دخلَ علينا رسولُ الله ﷺ حين تُوفيت ابنتُه، فقال: «اغسِلْنَها ثلاثاً أَو خمساً أَو أَكثرَ من ذلك، إن رأَيْتُنَّ ذلك [بماءٍ وسِدْر][3]،

---

(١) في (ت) و(ز) ونسخة في حاشيتي الأصلين: «البيت».

(٢) أخرجه أبو داود (٣١٢٣).

وهو في «مسند» أحمد (٦٥٧٤)، وابن حبان (٣١٧٧).

وقوله: «الكُدَى»، قال السندي: بضم ففتح مقصوراً جمع كُدْية، بضم فسكون، وهي الأرض الصلبة، قيل: أراد المقابر، لأنها كانت في مواضع صلبة.

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

واجعلْنَ في الآخرة كافوراً أو شيئاً من كافور، فإذا فرغتُنَّ، فآذنَّني» فلما فرغنا، آذنَّاه، فأعطانا حَقوَهُ، وقال: «أَشعِرْنَها إياه»(١).

[المجتبى: ٤/٢٨، التحفة: ١٨٠٩٤].

٢٩ ـ غَسلُ الميت بالماءِ الحميمِ

٢٠٢١ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ، عن يزيدَ بنِ أبي حبيب، عن أبي الحسن مولى أُمِّ قيس بنت مِحْصَنٍ

عن أُمِّ قيسٍ، قالت: توفي ابني، فجزِعْتُ عليه، فقلتُ للذي يغسِلُهُ: لاتغسِلْ ابني بالماء البارد، فانطلق عُكَّاشةُ بنُ مِحصَن إلى رسولِ الله ﷺ، فأخبره بقولها، فتبسَّمَ، ثم قال: «ما قالت طال عُمُرُهَا؟!». فلا نعلمُ امرأةً عُمِّرت ما عُمِّرت(٢).

[المجتبى: ٤/٢٩، التحفة: ١٨٣٤٦].

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٥٣) و (١٢٥٤) و (١٢٥٧) و (١٢٥٨) و (١٢٥٩) و (١٢٦١)، ومسلم (٩٣٩) (٣٦) و (٣٧) و (٣٨)، وأبو داود (٣١٤٢) و (٣١٤٦) و (٣١٤٧)، وابن ماجه (١٤٥٨)، والترمذي (٩٩٠).

وسيأتي برقم (٢٠٢٥) و (٢٠٢٦) و (٢٠٢٨) و (٢٠٢٩) و (٢٠٣١) و (٢٠٣٢)، وانظر تخريج ما سيأتي برقم (٢٠٢٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧٩٠)، وابن حبان (٣٠٣٢) و (٣٠٣٣). والروايات متقاربة المعنى، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

وقوله: «حقوه»، قال السندي: هو في الأصل مَعْقِدُ الإزارِ، ثم يراد به الإزار للمجاورة.

وقوله: «أشعرنها إياه»، قال الإمام النووي في «شرح مسلم» ٣/٧: ومعنى أشعرنها إياه: اجعلنه شعاراً لها، وهو الثوب الذي يلي الجسد، سُمِّي شعاراً؛ لأنه يلي شعر الجسد، والحكمةُ في إشعارها به تبريكُها به، ففيه التبركُ بآثار الصالحين ولباسهم، وفيه جوازُ تكفين المرأة في ثوب رجل. انتهى.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٥٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٩٩٩).

٣٠ ـ نقض رأس الميت

٢٠٢٢ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجاج، عن ابنِ جُريج، قال أيوبُ: وسمعتُ حفصةَ تقولُ:

حدثتنا أُمُّ عطيةَ، أنهنَّ جعلْنَ رأسَ ابنة النبيِّ ﷺ ثلاثةَ قرون. [قلتُ: نقضْنَهُ][1] وجعَلْنه ثلاثةَ قرون؟! قالت: نعم[2].

[المجتبى: ٤/٣٠، التحفة: ١٨١١٦].

٣١ ـ ميامن الميت ومواضع الوضوء منه

٢٠٢٣ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا أحمدُ بنُ محمد بن حنبل، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن خالد، عن حفصةَ

عن أُمِّ عطيةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال في غَسْل ابنته: «ابدأْنَ بميامِنِها ومواضِعِ الوضوءِ منها»[3].

[المجتبى: ٤/٣٠، التحفة: ١٨١٢٤].

٣٢ ـ غَسل الميت وتراً

٢٠٢٤ ـ أخبرنا عَمرُو بن عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا هشامُ بنُ حسان، قال: حدثتنا حفصةُ

عن أُمِّ عطيةَ، قالت: ماتت إحدى بناتِ النبيِّ ﷺ، فأرسلَ إلينا، فقال: «اغسِلنها بماءٍ وسِدْرٍ، واغسِلْنَها وتراً؛ ثلاثاً أو خمساً أو سبعاً، إن رأيتُنَّ ذلك،

---

(١) ما بين الحاصرتين جاء في الأصلين: «فلم ينقضنه».

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٢٠٢٤)، وقد أورده المصنف مفرقاً.

قال السندي: وقوله: «ثلاثة قرون»، قيل: أراد هنا الشعور، وكل ضفيرة من ضفائر الشعر قَرْنٌ، وجَعَلْنَ ضفيرتين من القرنين وواحدة من الناصية.

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده، وانظر ما قبله.

واجعلْنَ في الآخرةِ شيئاً من كافورٍ، فإذا فرغتُنَّ، فآذنَّني» فلما فرغنا، آذنَّاه، فألقى إلينا حَقْوَهُ، وقال: «أَشعِرْنها إياه» قالت: ومشطناها ثلاثةَ قُرونٍ، وألقيناها خَلْفَها[1].

[المجتبى: ٤/٣٠، التحفة: ١٨١٣٥].

٣٣ ـ غسلُ الميت أكثر من خمس

٢٠٢٥ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، عن يزيدَ، قال: حدثنا أيوبُ، عن محمد بن سيرين عن أُمِّ عطيةَ، قالت: دخلَ علينا رسولُ الله ﷺ [حين تُوفِّيت ابنتُهُ][2]، فقال: «اغسِلنها ثلاثاً أو خمساً أو أكثرَ مِن ذلك، إن رأَيتُنَّ بماء وسِدْرٍ، واجعلْنَ في الآخرةِ كافوراً أو شيئاً مِن كافور، فإذا فرغتُنَّ، فآذنَّني» فلما فرغنا، آذنَّاه، فألقى إلينا حَقْوه، وقال: «أَشْعِرْنَها إياه»[3].

[المجتبى: ٤/٣١، التحفة: ١٨٠٩٤].

٣٤ ـ غسل الميتِ أكثر مِن سبع

٢٠٢٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أيوبَ، عن محمد عن أُمِّ عطيةَ، قالت: تُوفِّيت إحدى بناتِ النبيِّ ﷺ، قال: «اغسِلْنها ثلاثاً، أو خمساً، أو أكثرَ مِن ذلك، إن رأَيتُنَّ ذلك بماءٍ وسِدْرٍ، واجعلْنَ في الآخرة كافوراً أو

(١) أخرجه البخاري (١٢٥٥) و (١٢٥٦) و (١٢٦٠) و (١٢٦٢) و (١٢٦٣)، ومسلم (٩٣٩) (٣٩) و (٤٠) و (٤١) و (٤٢) و (٤٣)، وأبو داود (٣١٤٣) و (٣١٤٤) و (٣١٤٥)، وابن ماجه (١٤٥٩)، والترمذي (٩٩٠).

وسيأتي برقم (٢٠٢٧) و (٢٠٣٠)، وقد سلف برقم (٢٠٢٢) و (٢٠٢٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧٩٠)، وابن حبان (٣٠٣٢).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٠٢٠)، وانظر شرح غريبه هناك

شيئاً من كافور، فإذا فرغتُنَّ، فآذِنَّني». فلما فرغنا، آذنَّاه، فألقى إلينا حَقوَه، وقال: «أَشْعِرْنَها إياه»(١).

[المجتبى: ٤/٣١، التحفة: ١٨٠٩٤].

٢٠٢٧ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أيوبَ، عن حفصةَ عن أُمِّ عطيةَ... نحوَه. غير أنه قال: «ثلاثاً، أو خمساً، أو سبعاً، أو أكثرَ مِن ذلك، إن رأَيتُنَّ»(٢).

[المجتبى: ٤/٣١ و ٣٢، التحفة: ١٨١١٥].

٢٠٢٨ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشرٌ، عن سلمةَ بنِ علقمة، عن محمد، عن بعض أخواته(٣)

عن أُمِّ عطيةَ، قالت: تُوفِّيت ابنةُ رسولِ الله ﷺ فأمرَنا بغَسْلها، فقال: «اغسِلنها ثلاثاً، أو خمساً، أو سبعاً، أو أكثرَ مِن ذلك، إن رأَيتُنَّه» قالت: قلتُ: وتراً؟ قال: «نعم، واجعلْنَ في الآخرةِ كافوراً أو شيئاً من كافور، فإذا فرغتُنَّ، فآذنَّني» فلما فرغنا، آذنَّاه، فأعطانا حَقْوَه، فقال: «أَشعِرْنها إيَّاه»(٤).

[المجتبى: ٤/٣١، التحفة: ١٨١٤٣].

٣٥ ـ الكافورُ في غسل الميت

٢٠٢٩ ـ أخبرنا عَمرو بن زُرارةَ النَّيْسابوريُّ، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن أيوبَ، عن محمد

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠٢٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٢٤).

(٣) في (ت) و(ز): «إخوانه». قال المزي في «التحفة»: «وفي نسخة: عن بعض إخوته» وهو كذلك في «المجتبى».

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٠٢٠).

عن أُمِّ عطيَّةَ، قالت: أَتانا رسولُ الله ﷺ ونحن نغسِلُ ابنتَه، فقال: «اغسِلْنها ثلاثاً أَو خمساً أَو أَكثرَ مِن ذلك، إن رأَيتُنَّ ذلك بماءٍ وسِدْرٍ، واجعلْنَ في الآخِرَةِ كافوراً أَو شيئاً مِن كافور، فإذا فرغتُنَّ، فآذِنَّني» فلما فرغنا، آذنَّاه، فأَلقى إلينا حَقوَه، فقال: «أَشعِرْنها إيَّاه». قال: وقالت حفصةُ: «اغسِلنَها ثلاثاً، أَو خمساً، أَو سبعاً» قال: فقالت أُمُّ عطيةَ: [مشطناها ثلاثةَ قرون(١).

[المجتبى: ٤/٣٢، التحفة: ١٨٠٩٤].

١/٢٠٣٠- أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا حمادٌ، عن أيوبَ، وقالت حفصةُ:

عن أمِّ عطيةَ: جعلنا رأسها ثلاثةَ قرون](٢).

[المجتبى: ٤/٣٢، التحفة: ١٨١١٦].

٢/٢٠٣٠ - أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا أيوبُ، عن محمد، قال: أخبرتني حفصةُ

عن أمِّ عطيةَ، قالت: وجعلنا رأْسَها ثلاثةَ قرون(٣).

[المجتبى: ٤/٣٢، التحفة: ١٨١٣٣].

٣٦ - الإشعار

٢٠٣١ - أَخبرنا يوسفُ بنُ سعيد المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابنِ جُريج، قال: أَخبرني أَيوبُ بن أَبي تَميمة، أَنه سَمِعَ محمدَ بنَ سيرين يقول:

كانت أُمُّ عطيةَ امرأَةً من الأَنصار، قَدِمَتْ تُبادِرُ(٤) ابناً لها، فلم تُدرِكْه، حدثتنا قالت: دخل النبيُّ ﷺ ونحن نَغسِلُ ابنتَه، فقال: «اغسِلْنها ثلاثاً، أَو خمساً، أَو سبعاً(٥)، أَو أَكثرَ من ذلك، إن رأَيتُنَّ بماءٍ وسِدر، واجعلْنَ في الآخرة

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠٢٠).

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز) و«المجتبى».

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٠٢٤).

(٤) في (ت) و(ز): «تفادي».

(٥) قوله: «أو سبعاً» لم يرد في (ط) و(ت) و(ز).

كافوراً أَو شيئاً مِن كافور، فإذا فرغتُنَّ، فآذِنَّني». فلما فرغنا، أَلقى إلينا حَقوَه، فقال: «أَشعِرْنها إياه». ولم يَزِدْ على ذلك. قال: لا أَدري أَيُّ بناته؟ قلتُ: ما قولُه: «أَشعِرْنها»، أَتُؤَزِّرُ؟! قال: لا أُراه إلا أَن يقولَ: الفُفْنَها فيه[1].

[المجتبى: ٤/٣٢، التحفة: ١٨٠٩٤].

٢٠٣٢ ـ أَخبرنا شعيبُ بنُ يوسفَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أَخبرنا ابنُ عون، عن محمد عن أُمِّ عطيةَ، قالت: توفي إحدى بناتِ النبيِّ ﷺ، فقال: «اغسِلْنها ثلاثاً أَو خمساً أَو أَكثرَ من ذلك، إن رأَيتُنَّ ذلك، واغسِلْنها بالسِّدْرِ والماءِ، واجعلْنَ في آخر ذلك كافوراً أَو شيئاً مِن كافور، فإذا فرغتُنَّ، فآذنَّني» قالت: فلما فرغنا، آذنَّاه، فأَلقى إلينا حَقوَه، فقال: «أَشعِرْنها إياه[2]»[3].

[المجتبى: ٤/٣٣، التحفة: ١٨١٠٤].

٣٧ ـ الأَمر بتحسين الكفن

٢٠٣٣ ـ أَخبرنا عبدُ الرحمن بنُ خالد الرَّقيُّ ويوسفُ بنُ سعيد المِصِّيصيُّ ـ واللفظُ له ـ قالا: حدثنا حجاجٌ ـ وهو ابنُ محمد الأعورُ ـ، عن ابنِ جُريج، قال: أَخبرني أَبو الزبير أَنَّه سَمِعَ جابراً يقول: خَطَبَ رسولُ الله ﷺ، فذكر رجلاً من أَصحابه مات، فَقُبرَ ليلاً، وكُفِّن في كفنٍ غيرِ طائل، فزَجَر رسولُ الله ﷺ أَن يُقبرَ إنسانٌ ليلاً إلا أَن يُضطرَّ إلى ذلك، وقال رسولُ الله ﷺ: «إذا وَلِيَ أَحَدُكم أَخاه، فَلْيُحَسِّنْ كفنَه»[4].

[المجتبى: ٤/٣٣، التحفة: ٢٨٠٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠٢٠).

(٢) في (ت) و(ز): «هذا».

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٠٢٠).

(٤) أخرجه مسلم (٩٤٣)، وأبو داود (٣١٤٨)، وابن ماجه (١٥٢١).
وسيتكرر مختصراً برقم (٢١٥٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٤١٤٥)، وابن حبان (٣١٠٣).

٣٨ ـ أيُّ الكفن خير

٢٠٣٤ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: سمعتُ سعيدَ بن أبي عَروبةَ يحدث عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المُهلَّب

عن سَمُرَةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «البَسُوا مِن ثيابكم البَياضَ، فإنَّها أطهرُ وأطيبُ، وكفِّنُوا فيها موتاكم»(١).

[المجتبى: ٤/٣٤، التحفة: ٤٦٤٠].

٣٩ ـ كفَن النبيِّ ﷺ

٢٠٣٥ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: كُفِّنَ النبيُّ ﷺ في ثلاثةِ أثوابٍ سَحول بيض(٢).

[المجتبى: ٤/٣٥، التحفة: ١٦٦٧٠].

٢٠٣٦ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن هشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كُفِّنَ في ثلاثةِ أثوابٍ بيضٍ سُحُولِيَّة، ليس فيها قميصٌ ولا عِمامةٌ(٣).

[المجتبى: ٤/٣٥، التحفة: ١٧١٦٠].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٥٦٧)، والترمذي (٢٨١٠)، وفي «الشمائل» له (٦٨).
وسيأتي برقم (٩٥٦٤) و (٩٥٦٥) و (٩٥٦٦) و (٩٥٦٧) من طرق عن سمرة.
وهو في «مسند» أحمد (٢٠١٠٥).

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجه البخاري (١٢٦٤) و (١٢٧١) و (١٢٧٢) و (١٢٧٣) و (١٣٨٧)، ومسلم (٩٤١) (٤٥) و (٤٦) و (٤٧)، وأبو داود (٣١٥١) و (٣١٥٢)، وابن ماجه (١٤٦٩)، والترمذي (٩٩٦)، وفي «الشمائل» له (٣٩٣).
وسيأتي بعده، وبرقم (٧٠٧٨)، وقد سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٢٢)، وابن حبان (٣٠٣٧) و (٦٦٣٢).
والروايات مطولة ومختصرة، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.
وقوله: «سحولية»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يُروى بفتح السين وضمها؛ فالفتح منسوب إلى السَّحُول، وهو القصار؛ لأنه يسْحَلُها، أي: يغسلها، أو إلى سَحُول، وهي قرية باليمن، وأما الضم: فهو جمع سَحْل، وهو الثوب الأبيض النقي، ولا يكون إلا من قطن، وفيه شذوذ لأنه نسب إلى الجمع، وقيل: إن اسم القرية بالضم أولى.

٢٠٣٧ ـ أخبرنا قُتيبة، حدثنا حفصٌ، عن هشامٍ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كُفِّنَ النبيُّ ﷺ في ثلاثةِ أثوابٍ بيضٍ يَمانِيَةٍ كُرْسُفٍ، ليس فيها قميصٌ ولا عِمامةٌ. قال: فذُكر لِعائشةَ قولُهم: في ثوبين وبُردِ حِبَرَةٍ، قالت: قد أُتيَ بالْبُردِ، ولكنَّهم رَدُّوه، ولم يُكفِّنوه فيه(١).

[المجتبى: ٤/٣٥، التحفة: ١٦٧٨٦].

٤٠ ـ القميصُ في الكفن

٢٠٣٨ ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا عُبيدُ الله، قال: حدثني نافعٌ

عن عبدِ الله بنِ عمرَ، قال: لما مات عبدُ الله بن أُبيٍّ جاء ابنُه إلى النبيِّ ﷺ، فقال: أعطني قميصَك حتى أُكفِّنَه فيه، وصَلِّ عليه، واستغفِرْ له، فأعطاه قميصَه، ثم قال: «إذا فرغتم، فآذِنُوني أصلِّي عليه»، فجذبه عمرُ، وقال: قد نهاك اللهُ أن تُصَلِّيَ على المنافقين، فقال: «أنا بين خِيَرَتَيْنِ، قال: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠]» فصَلَّى عليه، فأنزل اللهُ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾ [التوبة: ٨٤] فتركَ الصَّلاةَ عليهم(٢).

[المجتبى: ٤/٣٦، التحفة: ٨١٣٩].

٢٠٣٩ ـ أخبرنا عبدُ الجبَّار بنُ العلاء بن عبد الجبار، عن سفيانَ، عن عمرٍو

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

وقوله: «كرسف»، قال السندي: بضم كاف وسين مهملة معاً بينهما راء ساكنة: القطن.

(٢) أخرجه البخاري (١٢٦٩) و (٤٦٧٠) و (٤٦٧٢) و (٥٧٩٦)، ومسلم (٢٤٠٠) و (٢٧٧٤) (٣) و (٤)، وابن ماجه (١٥٢٣)، والترمذي (٣٠٩٨). وسيأتي برقم (١١١٦٠).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٨٠)، وابن حبان (٣١٧٥).

سَمِعَ جابراً يقولُ: أَتى النبيُّ ﷺ قبرَ عبدِ الله بن أُبيٍّ وقد وُضِعَ في حُفرته، فوقف عليه[1]، فأَمر به، فأُخْرِجَ، فوضعه على رُكبتيه، وأَلبسه قميصَه، ونفَث عليه من رِيقه. فاللهأعلمُ[2].

[المجتبى: ٤/٣٧، التحفة: ٢٥٣١].

٢٠٤٠ ـ أَخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن ـ هو الزهريُّ، البصري ـ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، قال:

سمعت جابراً يقول: كان العباسُ بالمدينة، فطَلَبتِ الأَنصارُ ثوباً يَكْسُونه، فلم يجدوا قميصاً يَصْلُحُ عليه إلا قميصَ عبدِ الله بنِ أُبيٍّ، فكسَوه إياه[3].

[المجتبى: ٤/٣٨، التحفة: ٢٥٣١].

٢٠٤١ ـ أَخبرنا عُبيدُ[4] الله بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا يحيى، عن الأَعمش.

وأَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ القَطَّان، قال: سمعتُ الأَعمشَ، قال: سمعتُ شَقيقاً قال:

حدثنا خبَّابٌ، قال: هاجَرْنا مع النبيِّ ﷺ نبتغي وجهَ الله، فوجب أَجرُنا على الله، فمنا مَنْ مات لم يأْكُلْ مِن أَجره شيئاً؛ منهم مُصعبُ بنُ عُمير، قُتِلَ يومَ أُحد، فلم نَجدْ شيئاً نُكَفِّنُه فيه إلا نَمِرةً، كنا إذا غطَّينا رأْسَه، خرجَتْ رِجْلاه، وإذا غطَّينا بها رجلَيْه، خَرَجَ رأْسُه، فأَمرَنا رسولُ الله ﷺ أَن نُغَطِّيَ

---

(١) قوله: «عليه» لم يرد في سائر النسخ، وأثبتناه من حاشيتي الأصلين و«المجتبى».

(٢) أخرجه البخاري (١٢٧٠) و (١٣٥٠) و (٣٠٠٨) و (٥٧٩٥)، ومسلم (٢٧٧٣). وسيأتي بعده، وبرقم (٢١٥٧) و (٢١٥٨) و (٩٥٨٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٠٧٥)، وابن حبان (٣١٧٤).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) تحرف في الأصلين إلى: «عبد».

بها رأسَه، ونجعلَ على رجلَيْه إذْخراً، ومِنَّا مَن أَيْنَعَتْ له ثمرتُه، فهو يَهدِبُها. اللفظُ لإسماعيل[1].

[المجتبى: ٤/٣٨، التحفة: ٣٥١٤].

٤١ ـ كيف يُكفَّنُ المحرمُ إذا مات

٢٠٤٢ ـ أخبرنا عُتبةُ بنُ عبدِ الله بن عُتبةَ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا يونسُ بنُ نافع، عن عَمرو بنِ دينار، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اغسِلُوا المحرمَ في ثوبيه اللذين أحرم فيهما، واغسِلُوه بماءٍ وسِدْرٍ، وكَفِّنوه في ثوبيه، ولا تُمِسُّوه بطيبٍ، ولا تُخمِّروا رأسَه، فإنه يُبْعَثُ يومَ القيامةِ مُحرِماً»[2].

قال أبو عبد الرحمن: يونس بنُ نافع يُكنى أبا غانم، ثقة مروزي، روى عنه عبدُ الله بن المبارك.

[المجتبى: ٤/٣٩، التحفة: ٨٨٥٢].

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٧٦) و (٣٨٩٧) و (٣٩١٣) و (٣٩١٤) و (٤٠٤٧) و (٤٠٨٢) و (٦٤٣٢) و (٦٤٤٨)، ومسلم (٩٤٠)، وأبو داود (٢٨٧٦) و (٣١٥٥)، والترمذي (٣٨٥٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٠٥٨)، وابن حبان (٧٠١٩).

والروايات متقاربة المعنى.

وقوله: «فمنا من لم يأكل من أجره شيئاً»، قال السندي: كناية عن الغنائم التي تناولها من أدرك زمن الفتوح.

وقوله: «يهدبها»، قال السندي: بفتح أوله وكسر الدال المهملة، أي: يجتنيها.

(٢) أخرجه البخاري (١٢٦٥) و (١٢٦٦) و (١٢٦٧) و (١٢٦٨) و (١٨٣٩) و (١٨٤٩) و (١٨٥٠) و (١٨٥١)، ومسلم (١٢٠٦) (٩٣) و (٩٤) و (٩٥) و (٩٦) و (٩٧) و (٩٨) و (٩٩) و (١٠٠) و (١٠١) و (١٠٢) و (١٠٣)، وأبو داود (٣٢٣٨) و (٣٢٣٩) و (٣٢٤٠) و (٣٢٤١)، وابن ماجه (٣٠٨٤)، والترمذي (٩٥١).

وسيأتي برقم (٣٦٧٩) و (٣٦٨٠) و (٣٨٢٢) و (٣٨٢٣) و (٣٨٢٤) و (٣٨٢٥) و (٣٨٢٦) و (٣٨٢٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٥٠) وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٥٦) و (٢٥٧)، وابن حبان (٣٩٥٧) و (٣٩٥٨) و (٣٩٥٩) و (٣٩٦٠).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضُهم يزيدُ فيه على بعضٍ.

٤٢ ـ المِسك

٢٠٤٣ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا أبو داود وشَبَابَةُ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن خُلَيْدِ بنِ جعفرٍ، سَمِعَ أبا نَضْرَةَ

عن أبي سعيد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَطيبُ الطِّيبِ المِسْكُ»(١).

[المجتبى: ٤/٣٩، التحفة: ٤٣١١].

٢٠٤٤ ـ أخبرنا عليُّ بن الحسين الدِّرهميُّ، قال: حدثنا أُميةُ بنُ خالد، عن المستَمِرِّ بنِ الريَّان، عن أبي نَضْرَةَ

عن أبي سعيدٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مِنْ خيرِ طِيبكم المِسْكُ»(٢).

[المجتبى: ٤/٤٠، التحفة: ٤٣٨١].

٤٣ ـ الأمر بالجنازة

٢٠٤٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد في حديثه، عن مالك بن أنس، عن ابن شهاب

عن أبي أُمامةَ بن سَهْل بن حُنيف، أنَّه أخبره أنَّ مِسْكينةً مَرِضَتْ، فأُخبِرَ رسولُ الله ﷺ بمرضِها، وكان رسولُ الله ﷺ يعودُ المساكينَ، ويسأَلُ عنهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «إذا ماتَتْ، فآذِنُوني». فأُخرج بجِنازتها ليلاً، وكَرِهُوا أن يُوقِظُوا رسولَ الله ﷺ، فلما أَصبحَ رسولُ الله ﷺ أُخبِرَ بالذي كان مِن أَمرها، قال: «أَ لَمْ آمرْكم أن تؤذنوني بها»؟ فقالوا: يا رسولَ الله، كرهنا أن

---

(١) أخرجه أبو داود (٣١٥٨)، والترمذي (٩٩١) و (٩٩٢).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١١٢٦٩)، وابن حبان (١٢٧٨).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

نُوقِظَكَ ليلاً، فخرجَ رسولُ الله ﷺ حتى صفَّ بالناسِ على قبرِها، وكبَّر أربعَ تكبيرات[1].

[المجتبى: ٤/٤٠، التحفة: ١٣٧].

٤٤ ـ السرعة بالجنازة

٢٠٤٦ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن ابن أبي ذِئْب، عن سعيدٍ المَقْبُرِيِّ، عن عبد الرحمن بن مِهران

أنَّ أبا هريرةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا وُضِعَ الرجلُ الصالحُ على سريره، قال: قدِّموني قَدِّموني، وإذا وُضِعَ الرجلُ السوءُ على سَريره، قال: ياوَيْلَتا، أين تَذهبون بي»[2].

[المجتبى: ٤/٤٠، التحفة: ١٣٦٢٣].

٢٠٤٧ ـ أخبرنا قُتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه

---

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» ١/٢٢٧ وعنه الشافعي في «المسند» ١/٢٠٨ ـ ٢٠٩ ورجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن أبا أمامة ـ واسمه أسعد بن سهل بن حنيف ـ له رؤية و لم يسمع من النبي ﷺ. قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٦/٢٥٤: لم يختلف على مالك في «الموطأ» في إرسال هذا الحديث. وقد روى سفيان بن حسين هذا الحديث عن ابن شهاب، عن أبي أمامة بن سهل، عن أبيه، عن النبي ﷺ، وهو حديث مسند متصل صحيح من غير حديث مالك من حديث الزهري وغيره، وروي من وجوه كثيرة عن النبي ﷺ كلها ثابتة.

قلنا: ورواه البيهقي ٤/٤٨ من طريق بشر بن بكر، حدثني الأوزاعي، أخبرني ابن شهاب، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف الأنصاري، أن بعض أصحاب رسول الله ﷺ أخبره، أن رسول الله ﷺ كان يعود مرضى مساكين المسلمين وضعفائهم، ويتبع جنائزهم، ولا يصلي عليهم أحد غيره، وأن امرأة مسكينة... وهذا إسناد صحيح.

وقد جاء معناه موصولاً عن أبي هريرة، أخرجه البخاري (٤٥٨) ومسلم (٩٥٦). وسيأتي برقم (٢١٠٧) و (٢١١٩).

(٢) أخرجه الطيالسي (٢٣٣٦)، والبيهقي ٤/٢١.

وهو في «مسند» أحمد (٧٩١٤)، وابن حبان (٣١١١).

أَنَّه سَمِعَ أَبا سعيد الخدريَّ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا وُضِعَتِ الجِنازةُ، فاحتملها الرجالُ على أَعناقهم، فإن كانت صالحةً، قالت: قدِّموني قدِّموني، وإن كانت غيرَ صالحةٍ، قالت: يا ويْلَها، أَين تذهبونَ بها؟ يسمعُ صوتَها كُلُّ شيءٍ إلا الإنسانَ، ولو سَمِعها إنسانٌ لَصَعِق»(١).

[المجتبى: ٤/٤١، التحفة: ٤٢٨٧].

٢٠٤٨ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن ابنِ المسيَّب عن أَبي هريرة يبلغُ به النبيَّ ﷺ، قال: «أَسْرِعُوا بالجِنازة، فإن تكن صالحةً، فخير تُقَدِّمونَها إليه، وإن تكن غيرَ ذلك، فشرٌّ تضعونه عن رِقابكم»(٢).

[المجتبى: ٤/٤١، التحفة: ١٣١٢٤].

٢٠٤٩ ـ أَخبرنا سُويدُ بن نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن يونس، عن الزُّهريِّ، قال: حدثني أَبو أُمامةَ بن سَهْل

أَنَّ أبا هريرةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَسرِعُوا بالجِنازةِ، فإن كانت صالحةً، قرَّبتموها إلى الخيرِ، وإن كانت غيرَ ذلك، كان (٣) شرًّا تضعونه عن رقابِكم»(٤).

[المجتبى: ٤/٤٢، التحفة: ١٢١٨٧].

٢٠٥٠ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأَعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا عُيينةُ، قال: حدثني أَبي

---

(١) أخرجه البخاري (١٣١٤) و (١٣١٦) و (١٣٨٠).
وهو في «مسند» أحمد (١١٣٧٢)، وابن حبان (٣٠٣٨) و (٣٠٣٩).

(٢) أخرجه البخاري (١٣١٥)، ومسلم (٩٤٤) (٥٠) و (٥١)، وأبو داود (٣١٨١)، وابن ماجه (١٤٧٧)، والترمذي (١٠١٥).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد(٧٢٧١)، وابن حبان (٣٠٤٢).

(٣) قوله: «كان» ليس في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

قال: شهدتُ جنازةَ عبدِالرحمن بنِ سَمُرَةَ، وخرج زيادٌ يمشي بين يدي السرير، فجعل رجالٌ من أَهلِ عبد الرحمن ومَواليه يستقبلون السريرَ، ويمشون على أَعقابهم ويقولون: رويداً، باركَ اللهُ فيكم، فكانوا يَدِبُّون دبيباً حتى إذا كُنَّا ببعض طريقِ المِرْبَدِ، لحِقَنَا أَبو بَكْرَةَ على بغلةٍ، فلما رأى الذي يصنعون، حملَ عليهم ببغلته، وأَهوى لهم بالسَّوط، وقال: خلُّوا، فوالذي أكرمَ وجهَ أَبي القاسم ﷺ، لقد رأَيتُنا مع رسولِ الله ﷺ، وإنا لنكادُ نَرْمُلُ بها رَمَلاً، فانبسطَ القومُ[1].

[المجتبى: ٤/٤٢، التحفة: ١١٦٩٥].

٢٠٥١ ـ أَخبرنا عليُّ بن حُجْر، عن إسماعيلَ وهُشيمٍ، عن عُيينةَ بن عبد الرحمن، عن أَبيه

عن أَبي بَكْرَةَ، قال: لقد رأَيتُنا مع رسول الله ﷺ، وإنَّا لنكادُ نَرْمُلُ بالجِنازة رَمَلاً. وهذا لفظُ حديثِ هُشيم[2].

[المجتبى: ٤/٤٣، التحفة: ١١٦٩٥].

٤٥ ـ الأَمر بالقيام للجنازة

٢٠٥٢ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمر

عن عامر بنِ ربيعة، عن النبيِّ ﷺ، أَنَّه قال: «إذا رأَى أَحدُكم الجنازةَ، فلم يكن ماشياً معها، فليقُم حتَّى تُخلِّفَه أَو تُوضَعَ مِن قَبلِ أَن تُخلِّفَه»[3].

[المجتبى: ٤/٤٤، التحفة: ٥٠٤١].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣١٨٢) و (٣١٨٣).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٣٧٥) و(٢٠٤٠٠)، وابن حبان (٣٠٤٣) و (٣٠٤٤).
(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.
(٣) أخرجه البخاري (١٣٠٧) و (١٣٠٨)، ومسلم (٩٥٨) (٧٣) و (٧٤) و (٧٥)، وأبو داود (٣١٧٢)، وابن ماجه (١٥٤٢)، والترمذي (١٠٤٢).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٦٧٤)، وابن حبان (٣٠٥١) و (٣٠٥٢).

٢٠٥٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابنِ شهاب، عن سالم، عن أبيه عن عامر بنِ ربيعةَ العَدَويِّ، عن رسولِ الله ﷺ، قال: «إذا رأَيتُمُ الجِنازةَ، فقوموا حتَّى تُخلِّفَكُم، أو تُوضَعَ»(١).

[المجتبى: ٤/٤٤، التحفة: ٥٠٤١].

٢٠٥٤ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن هشام.

وأخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى بنِ أبي كثير، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي سعيد الخدريِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا رأَيتم الجِنازةَ، فَقُوموا، فمن تَبِعها، فلا يَقْعُدَنَّ حتى تُوضَعَ»(٢).

[المجتبى: ٤/٤٤، التحفة: ٤٤٢٠].

٢٠٥٥ ـ أخبرنا يحيى بنُ دُرُسْتَ البصريُّ، قال: حدثني أبو إسماعيلَ، عن يحيى، أنَّ أبا سلمةَ حدثه

عن أبي سعيد الخدريِّ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا مَرَّت بكم جنازةٌ، فقوموا، فمن تَبِعها، فلا يقعُدَنَّ حتى تُوضَعَ»(٣).

[المجتبى: ٤/٤٣، التحفة: ٤٤٢٠].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١٣١٠)، ومسلم (٩٥٩) (٧٦) و (٧٧)، والترمذي (١٠٤٣).
وسيأتي بعده وبرقم (٢١٣٦).
وهو في «مسند» أحمد (١١١٩٥).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

وقوله: «إذا مرت بكم جنازة، فقوموا» قال السندي: قال القاضي عياض: اختلف الناس في هذه المسألة، فقال مالك وأبو حنيفة والشافعي: القيام منسوخ، وقال أحمد وإسحاق وبعض المالكية: هو مخير.

واختلفوا في قيام من يُشيعها عند القبر، فقال جماعة من الصحابة والسلف: لا يقعد حتى توضع، قالوا: والنسخ إنما هو في قيام من مرت به، وقال النووي: المشهور في مذهبنا أن القيام ليس مستحبا، وقالوا: هو منسوخ بحديث علي، واختار المتولي من أصحابنا: أنه مستحب، وهذا هو المختار، فيكون الأمر به للندب، والقعود بياناً للجواز، ولا تصح دعوى النسخ في مثل هذا، لأن النسخ إنما يكون إذا تعذر الجمع بين الأحاديث، ولم يتعذر.

٢٠٥٦ ـ أخبرنا يوسفُ بن سعيد، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُريج، عن ابن عجلانَ، عن سعيد

عن أبي هريرةَ وأبي سعيد، قالا: ما رأينا رسولَ الله ﷺ شَهِدَ جِنازةً قَطُّ، فجلسَ حتَّى تُوضَعَ(١).

[المجتبى: ٤/٤٤، التحفة: ٤٠٤٠].

٢٠٥٧ ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا زكريا، عن الشعبيِّ، قال: قال أبو سعيدٍ.

وأخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ بن إسحاقَ، قال: حدثنا أبو زيد سعيدُ بنُ الربيع، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبد الله بن أبي السَّفَر، قال: سمعتُ الشعبيَّ

عن أبي سعيدٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ مرُّوا عليه بجنازةٍ، فقام.

وقال عَمرو في حديثه: إنَّ رسولَ الله ﷺ مرَّت به جِنازةٌ، فقام(٢).

[المجتبى: ٤/٤٥، التحفة: ٤٠٨٨].

٢٠٥٨ ـ أخبرني أيوبُ بنُ محمد الوزَّان، قال: حدثنا مروانُ، قال: حدثنا عثمانُ بنُ حكيم، قال: أخبرني خارجةُ بنُ زيدِ بنِ ثابت

عن عمِّه يزيدَ بنِ ثابت، أنَّهم كانوا جُلوساً مع رسولِ الله ﷺ، فطلعت جِنازةٌ، فثارَ رسولُ الله ﷺ، وثارَ من معه، فلم يزالوا قِياماً حتى تقدَّمت(٣)(٤).

[المجتبى: ٤/٤٥، التحفة: ١١٨٢٦].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١١٤٣٧).

(٣) في (ت) و(ز): «نفذَتْ».

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٩٤٥٣).

٤٦ ـ القيام لجنازة أهلِ الشرك

٢٠٥٩ ـ أخبرنا إسماعيلُ بن مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال:

كان سهلُ بن حُنيف وقيسُ بن سعد بن عبادةَ بالقادسية، فمُرَّ عليهما بجنازةٍ، فقاما، فَقِيلَ لهما: إنَّه مِن أهل الأَرض، فقالا: مُرَّ على رسولِ الله ﷺ بجنازةٍ، فقام، فقيل له: إنَّه يهوديٌّ، فقال: «أليست نَفْساً»(١).

[المجتبى: ٤/٤٥، التحفة: ٤٦٦٢].

٢٠٦٠ ـ أخبرنا عليُّ بن حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن هشام

وأخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى بن أبي كثير، عن عُبيد الله بنِ مِقْسَمٍ

عن جابر بنِ عبد الله، قال: مَرَّت بنا جِنازةٌ، فقام رسولُ الله ﷺ وقُمنا معه، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنما هي جِنازةُ يهودية، قال: «إن الموتَ فَزَعٌ، فإذا رأَيتم الجِنازةَ، فقومُوا». اللفظ لخالد(٢).

[المجتبى: ٤/٤٥، التحفة: ٢٣٨٦].

---

(١) أخرجه البخاري (١٣١٢)، ومسلم (٩٦١).

وقوله: «من أهل الأرض»، قال السندي: أي: من أهل الذمة، وسمي أهل الذمة بأهل الأرض؛ لأن المسلمين لما فتحوا البلاد، أقروهم على عمل الأرض وحمل الخراج.

(٢) أخرجه البخاري (١٣١١)، ومسلم (٩٦٠)، وأبو داود (٣١٧٤).

وانظر ما سيأتي برقم (٢٠٦٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٤٢٧).

وقوله: «إن الموت فزع»، قال السيوطي: قال القرطبي: معناه أن الموت يفزع إليه إشارة إلى استعظامه، ومقصود الحديث: أن لا يستمر، الإنسان على الغفلة بعد رؤية الموت، لما يشعر ذلك من التساهل بأمر الموت، فمن ثَمَّ استوى فيه كون الميت مسلماً أو غير مسلم. وقال غيره: جعل نفس الموت فزعاً مبالغة، كما يقال: رجل عدل. قال البيضاوي: هو مصدر جرى مجرى الوصف للمبالغة، أو فيه تقدير، أي: الموت ذو فزع.

٤٧- الرُّخصة في ترك القيام

٢٠٦١ - أخبرنا محمد بن منصور، قال: حدثنا سفيان، عن ابن أَبي نَجيح، عن مجاهد، عن أَبي مَعْمر، قال:

كنَّا عند عليٍّ، فمرَّت جِنازةٌ، فقاموا لها، فقال عليٌّ: ما هذا؟! فقالوا: أَمْرُ أَبي موسى، فقال: إنما قامَ رسولُ الله ﷺ لجِنازةِ يهودية، ثم لم يَعُدْ بعد ذلك[1].

[المجتبى: ٤/٤٦، التحفة: ١٠١٨٥].

٢٠٦٢ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمادٌ، عن أَيوبَ، عن محمد

أَنَّ جِنازةً مرَّت بالحسن بنِ عليٍّ وابنِ عباس، فقام الحسنُ، ولم يَقُم ابنُ عباس، فقال الحسنُ: أَليس قد قامَ رسولُ الله ﷺ لجِنازةِ يهوديٍّ؟ فقال ابن عباس: نعم، ثم جلسَ[2].

[المجتبى: ٤/٤٦، التحفة: ٣٤٠٩].

٢٠٦٣ - أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا هُشيمٌ، قال: أَخبرنا منصورٌ، عن ابنِ سيرينَ، قال:

مُرَّ بجنازةٍ على الحسنِ بنِ عليٍّ وابنِ عباس، فقام الحسنُ، ولم يقم ابنُ عباسٍ، فقال الحسنُ لابنِ عباس: أَما قامَ رسولُ الله ﷺ لها؟ قال ابنُ عباس: قام، ثم قعدَ[3].

[المجتبى: ٤/٤٦، التحفة: ٣٤٠٩].

---

(١) أخرجه الطيالسي (١٦٢)، وعبد الرزاق (٦٣١١)، والحميدي (٥٠)، وابن أبي شيبة ٣/٣٥٨، وأبو يعلى (٢٦٦).

وانظر تخريج ما سيأتي برقم (٢١٣٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٠).

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٦٣١٣)، وابن أبي شيبة ٣/٣٥٨، والطبراني في «الكبير» (٢٧٤٣) و (٢٧٤٤) و (٢٧٤٥) و (٢٧٤٦) و (٢٧٤٧).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٧٢٦).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

٢٠٦٤ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، عن ابنِ عُلَيَّةَ، عن سليمانَ التَّيمي، عن أبي مِجْلَز

أن ابنَ عباس والحسنَ بن علي مَرَّتْ بهما جنازةٌ، فقام أَحدُهما، وجلسَ الآخرُ، فقال له الذي قام: أما والله لقد علمتُ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قد قام، قال الذي جَلَسَ: لقد علمتُ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قد جلسَ[1].

[المجتبى: ٤/٤٧، التحفة: ٣٤٠٩].

٢٠٦٥ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ هارون البلخيُّ، قال: حدثنا حاتِمٌ، عن جعفر بنِ محمد، عن أبيه

أَنَّ الحسنَ بنَ عليٍّ كان جالساً، فَمُرَّ عليه بجنازةٍ، فقام الناسُ حتى جاوزت الجنازةُ، فقال الحسنُ: إنما مُرَّ بِجنازةِ يهوديٍّ، وكان رسولُ الله ﷺ على طريقها جالساً، فكره أَن تعلوَ رأْسَه جنازةُ يهودي، فقام[2].

[المجتبى: ٤/٤٧، التحفة: ٣٤٠٩].

٢٠٦٦ ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أَخبرنا النَّضْر، قال: حدثنا حمادُ بن سلمةَ، عن قتادة

عن أَنس، أَنَّ جنازةً مرت برسولِ الله ﷺ، فقامَ، فقيل: إنَّها جِنازةُ يهوديٍّ، فقال: «إنما قُمنا للملائكة»[3].

[المجتبى: ٤/٤٧، التحفة: ١١٦٢].

٢٠٦٧ ـ أخبرنا محمدُ بن رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا ابنُ جُريج، قال: أَخبرني أَبو الزبير

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠٦٢).

(٢) أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٨٨.

وهو في «مسند» أحمد (١٧٢٢).

(٣) أخرجه الحاكم ١/٣٥٧، وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. ونحوه لأحمد في «المسند» (١٩٤٩١) من حديث أبي موسى الأشعري.

ولأحمد في «المسند» (٦٥٧٣)، وابن حبان (٣٠٥٣)، والحاكم ١/٣٥٧ من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً: «إنما تقومون إعظاماً للذي يقبض النفوس»، ولفظ ابن حبان: «إعظاماً لله الذي يقبض الأرواح».

أَنَّه سمع جابراً يقول: قام النبيُّ ﷺ لجنازةٍ مَرَّتْ به حتى توارَتْ.

قال: وأخبرني أبو الزبير أيضاً، أَنَّه سمع جابراً يقول: قام النبيُّ ﷺ وأصحابُه لجنازةِ يهوديٍّ حتى توارَتْ[1].

[المجتبى: ٤/٤٧، التحفة: ٢٨١٨].

٤٨ ـ استراحةُ المؤمنِ بالموت

٢٠٦٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن محمد بنِ عَمرو بن حَلْحَلَةَ، عن مَعْبَدِ بنِ كعبٍ

عن أبي قتادةَ بنِ رِبعيٍّ، أَنَّه كان يُحدث أَنَّ رسولَ الله ﷺ مُرَّ عليه بجنازةٍ، فقال: «مستريحٌ ومُستراحٌ منه»، فقالوا: وما المستريحُ والمستراحُ منه؟ قال: «العبدُ المؤمن يستريحُ مِن نَصَبِ الدُّنيا وأَذاها، والعبدُ الفاجرُ يستريحُ منه العبادُ والبلادُ والشجرُ والدوابُّ»[2].

[المجتبى: ٤/٤٨، التحفة: ١٢١٢٨].

٤٩ ـ الاستراحةُ مِن الكافر

٢٠٦٩ ـ أخبرني محمدُ بنُ وَهْب الحرَّانيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ سلمةَ، عن أبي عبد الرحيم، قال: حدثني زيدٌ ـ وهو ابن أبي أُنيسةَ ـ، عن وَهْب بنِ كَيْسان، عن مَعْبَد بنِ كعبٍ

---

(١) أخرجه مسلم (٩٦٠) (٧٩) و (٨٠).

وانظر ما سلف برقم (٢٠٦٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٤١٤٧).

(٢) أخرجه البخاري (٦٥١٢) و (٦٥١٣)، ومسلم (٩٥٠).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٥٣٦)، وابن حبان (٣٠٠٧) و (٣٠١٢).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «مستريح ومستراح منه»، قال السيوطي: الواو بمعنى أو، أو هي للتقسيم.

عن أَبي قتادةَ، قال: كنَّا جلوساً عندَ رسولِ الله ﷺ إذ طَلَعَتْ جنازةٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «مستريحٌ ومستراحٌ منه؛ المؤمنُ يموتُ، فيستريحُ من أَوصابِ الدنيا ونَصَبِها وأَذاها، والفاجرُ يموتُ، فيستريحُ العبادُ والبلادُ والدوابُّ والشجرُ منه»(١).

[المجتبى: ٤/٤٨، التحفة: ١٢١٢٨].

٥٠ ـ الثناء

٢٠٧٠ ـ أَخبرنا زيادُ بنُ أَيوبَ، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا عبدُالعزيز

عن أنس، قال: مُرَّ بجِنازةٍ، فأُثنِيَ عليها خيراً، فقال نبيُّ الله ﷺ: «وجَبَتْ» ومُرَّ بجِنازةٍ، فأُثنِي عليها شرًّا، فقال نبيُّ الله ﷺ: «وجَبَتْ» فقال عمرُ: فداك أَبي وأُمي، مُرَّ بجنازةٍ، فأُثني عليها خيراً، فقلتَ: «وجَبَتْ» ومُرَّ بجِنازةٍ، فأُثني عليها شرًّا،فقلتَ: «وجَبَتْ» فقال: «مَن أَثنيتُم عليه خيراً، وجَبَتْ له الجنةُ، ومن أَثنيتُم عليه شراً، وجبت له النارُ، أَنتم شُهداءُ الله في الأرض»(٢).

[المجتبى: ٤/٤٩، التحفة: ١٠٠٤].

---

(١) سلف تخريجه قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٦٧) و (٢٦٤٢)، ومسلم (٩٤٩)، وابن ماجه (١٤٩١)، والترمذي (١٠٥٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٩٣٨)، وابن حبان (٣٠٢٣) و (٣٠٢٥).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيدُ فيه على بعض.

وقد نقل الإمام النووي في «شرح مسلم» ١٩/٧ قولين للعلماء في معنى الحديث، فقال: وأما معناه، ففيه قولان للعلماء، أحدهما: أن هذا الثناء بالخير لمن أثنى عليه أهل الفضل، فكان ثناؤهم مطابقاً لأفعاله، فيكون من أهل الجنة، فإن لم يكن كذلك، فليس هو مراداً بالحديث.

والثاني ـ وهوالصحيح المختار ـ أنه على عمومه وإطلاقه، وأن كل مسلم مات، فألهم الله الناسَ أو معظمهم الثناءَ عليه، كان ذلك دليلاً على أنه من أهل الجنة، سواء كانت أفعاله تقتضي ذلك أم لا، وإن لم تكن أفعاله تقتضيه، فلا تحتم عليه العقوبة، بل هو في خطر المشيئة، فإذا ألهم الله الناس الثناء عليه، استدللنا بذلك على أنه سبحانه وتعالى قد شاء المغفرة له، وبهذا تظهر فائدة الثناء.

٢٠٧١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا هشامُ بنُ عبد الملك، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ إبراهيمَ بنَ عامر ـ وجدُّه أُمية بنُ خلف ـ، قال: سمعتُ عامرَ بنَ سعد

عن أبي هريرةَ، قال: مَرُّوا بجِنازةٍ على النبيِّ ﷺ، فأَثنَوْا عليها خيراً، فقال النبيُّ ﷺ: «وَجَبَتْ» ثم مرُّوا بجِنازةٍ أُخرى، فأَثنَوْا عليها شرًّا، فقال النبيُّ ﷺ: «وجَبَتْ» فقالوا: يا رسولَ الله، قولُك الأَولُ والآخرُ: «وجَبَتْ»؟! قال النبيُّ ﷺ: «الملائكةُ شهداءُ الله في السماءِ، وأَنتم شهداءُ الله في الأرض»(١).

[المجتبى: ٤/٥٠، التحفة: ١٣٥٣٨].

٢٠٧٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا هشامُ بن عبد الملك وعبد الله بن يزيدَ، قالا: حدثنا داود بن أبي الفرات، قال: حدثنا عبد الله بن بُريدةَ، عن أبي الأسود الدِّيلي، قال:

أَتيتُ المدينةَ، فجلستُ إلى عمرَ بن الخطاب، فمرَّت جِنازةٌ، فأُثْنِيَ على صاحبِها خيراً، قال عمرُ: وَجَبَتْ، ثم مُرَّ بأُخرى، فأُثني على صاحبِها خيراً، فقال عمرُ: وَجَبَتْ، ثم مُرَّ بالثالثةِ، فأُثنيَ على صاحبها شرًّا، فقال عمر: وَجَبَتْ. قال: وما وجبت يا أَميرَ المؤمنين؟ قال: قلتُ كما قال رسولُ الله ﷺ: «أَيُّما مسلم شهدَ له أَربعةٌ بخير، أَدخله اللهُ الجنةَ» قلنا: أَو ثلاثةٌ؟ قال: «أَو ثلاثةٌ» قلنا: أَو اثنان؟ قال: «أَو اثنان»(٢).

[المجتبى: ٤/٥٠، التحفة: ١٠٤٧٢].

٥١ ـ النَّهي عن ذكرِ الهَلْكَى إلا بخير

٢٠٧٣ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوب، قال: حدثني أَحمدُ بنُ إسحاقَ، قال: حدثني وُهيبٌ، قال: حدثنا منصورُ بنُ عبد الرحمن، عن أُمِّه

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٢٣٣)، وابن ماجه (١٤٩٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٠٠٧٦)، ابن حبان (٣٠٢٤)

(٢) أخرجه البخاري (١٣٦٨) و (٢٦٤٣)، والترمذي (١٠٥٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٣٩)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٣٠٨).

عن عائشةَ، قالت: ذُكِرَ عندَ النبيِّ ﷺ هالكٌ بسوءٍ، فقال: «لا تذكُروا هَلْكاكُم إلا بخيرٍ»[1].

[المجتبى: ٤/٥٢، التحفة: ١٧٨٦٢].

٥٢ ـ النهي عن سبِّ الأَمواتِ

٢٠٧٤ ـ أخبرنا حُميدُ بن مَسْعدةَ، عن بشر ـ وهو ابن المفضَّل ـ، عن شُعبةَ، عن سليمانَ الأعمش، عن مجاهدٍ

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تسبُّوا الأَمواتَ، فإنهم قد أَفضَوا إلى ما قدَّموا»[2].

[المجتبى: ٤/٥٣، التحفة: ١٧٥٧٦].

٢٠٧٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبد الله بن أَبي بكر، قال: سمعتُ أَنساً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «يَتْبَعُ الميتَ ثلاثةٌ: أَهلُه، ومالُه، وعملُه، فيرجع اثنانِ: أَهلُه ومالُه، ويبقى واحدٌ، وهو عملُه»[3].

[المجتبى: ٤/٥٣، التحفة: ٩٤٠].

٢٠٧٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا محمدُ بن موسى، عن سعيد بنِ أَبي سعيد

---

(١) إسناده صحيح. وأم منصور بن عبد الرحمن: هي صفية بنت شيبة، حديثها في الكتب الستة.

والحديث أخرجه هناد في «الزهد» (١١٦٥)، وابن أبي شيبة ٣/٣٦٧ من طريق سفيان، عن منصور ابن صفية، عن أمه، عن عائشة من قولها. وأخرجه الطيالسي (١٤٩٤) من طريق إياس بن أبي تميمة، عن عطاء بن أبي رباح، أن رجلاً ذكر عند عائشة، فلعنته ـ أو سبته ـ فقيل لها: إنه قد مات، فقالت: أستغفر الله له، فقيل لها: يا أم المؤمنين لعنتِهِ، ثم استغفرتِ له، فقالت: إن رسول الله ﷺ قال: «لا تذكروا موتاكم إلا بخير».

وانظر الحديث الآتي.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٩٣) و (٥٦١٦).

وقد سلف قبله بلفظ مختلف.

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٤٧٠)، وابن حبان (٣٠٢١).

(٣) أخرجه البخاري (٦٥١٤) ، ومسلم (٢٩٦٠)، والترمذي (٢٣٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٨٠)، وابن حبان (٣١٠٧).

عن أَبـي هريـرةَ، أَنَّ رسـولَ الله ﷺ قـال: «للمؤمـن علـى المؤمـن سِتٌّ خِصال: يعودُه إذا مَرِضَ، ويَشهدُه إذا مات، ويُجيبُه إذا دعاه، ويُسَلِّمُ عليه إذا لَقِيَه، ويشمِّتُه إذا عَطَسَ، ويَنصَحُ له إذا غابَ أَو شَهِد»[1].

[المجتبى: ٤/٥٣، التحفة: ١٣٠٦٦].

٥٣ ـ الأَمرُ باتباع الجنائز

٢٠٧٧ ـ أَخبرنا سليمانُ بنُ منصـور البَلْخـيُّ، قـال: حدثنـا أَبـو الأَحـوص ـ هـو سلاَّمُ بنُ سُلَيْمٍ ـ.

وأخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِي، عن حديثِ أَبي الأَحوص، عن أَشعثَ، عن معاويةَ بـنِ سُويد، قال:

قال البراءُ بنُ عازب: أَمرَنا رسولُ الله ﷺ بسَـبعٍ، ونهانـا عـن سَبعٍ: أَمرنـا بعيـادةِ المريـضِ، واتبـاعِ الجِنـازةِ[2]، وتشـميتِ العـاطسِ، وإبـرارِ الـمُقْسِمِ، ونصرِ المظلوم، وإفشـاءِ السـلام، وإجابـةِ الداعـي. ونهانـا عـن خواتيمِ الذهبِ، وعـن آنيـة الفضـة، وعـن الميـاثِرِ والقَسِّـيَّة، والإسـتبرق، والحرير، والدِّيباج[3].

[المجتبى: ٤/٥٤ و ٨/٢٠١، التحفة: ١٩٨٨].

---

(١) أخرجه البخـاري (١٢٤٠)، وفي «الأدب المفـرد» لـه (٥١٩) و (٩٢٥) و (٩٩١)، ومسـلم (٢١٦٢)، وأبو داود (٥٠٣٠)، وابن ماجه (١٤٣٥)، والترمذي (٢٧٣٧).

وهو في «مسند» أحمد (٨٢٧١)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٢٩) و (٥٣٠) و (٣٠٣٥).

وألفاظُ الحديثِ متقاربة المعنى، وبعضُهم يزيدُ فيه على بعض.

(٢) في (ت) و(ز): «الجنائز».

(٣) أخرجـه البخـاري (١٢٣٩) و (٢٤٤٥) و (٥١٧٥) و (٥٦٣٥) و (٥٦٥٠) و (٥٨٣٨) و (٥٨٤٩) و (٥٨٦٣) و (٦٢٢٢) و (٦٦٥٤)، وفي «الأدب المفرد» لـه (٩٢٤)، ومسلم (٢٠٦٩) (٣٠)، وابن ماجه (٢١١٥) و (٣٥٨٩)، والترمذي (١٧٦٠) و (٢٨٠٩).

وسيأتي برقم (٤٧٠١) و (٧٤٥١) و (٩٥٣٩) و (٩٥٤٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٥٠٤)، وابن حبان (٣٠٤٠).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «وإبرار المقسم»، قال السندي: المقسم: هو الحالف، وإبراره: تصديقه، بمعنى أنه لو حلف أحـد على أمر، وأنت تقدر على جعله بارًّا فيه، كما لو أقسم أن لايفارقك حتى تفعل كذا، فافعل.

٥٤ ـ فضلُ من تَبِعَ جِنازةً

٢٠٧٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا عَبْثَر[١] ـ وهو ابنُ القاسم أبو زُبيد ـ، عن بُرْدٍ أخي يزيد بن أبي زياد، عن المسيَّب بنِ رافع، قال:

سمعتُ البراءَ بنَ عازبٍ يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «من تَبِعَ جنازةً [حتى يُصَلَّى عليها، كان له مِن الأجر قيراطٌ. ومَن مشى مع الجِنازةِ][٢]حتى تُدْفَنَ، كان له من الأجر قيراطان. والقيراطُ مثلُ أُحد»[٣].

[المجتبى: ٤/٥٤، التحفة: ١٩١٥].

٢٠٧٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا أشعثُ، عن الحسن عن عبد الله بنِ المُغَفَّل، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ تَبِعَ جِنازةً حتى يُفرغَ منها، فله قيراطان، فإن رَجَعَ قبلَ أن يُفرغَ منها، فله قِيراطٌ»[٤].

[المجتبى: ٤/٥٥، التحفة: ٩٦٥٣].

٥٥ ـ مكانُ الراكبِ مِن الجنازة

٢٠٨٠ ـ أخبرني زيادُ بنُ أيوب، قال: حدثنا عبدُ الواحد بنُ واصلٍ، قال: حدثنا سعيدُ بن عُبيد الله ـ وهو الثقفي ـ وأخوه المغيرة جميعاً عن زياد بنِ جُبير عن المغيرةِ بنِ شُعبة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الراكبُ خلفَ الجنازةِ، والماشي حيث شاء منها، والطِّفلُ يُصلَّى عليه»[٥].

[المجتبى: ٤/٥٥، التحفة: ١١٤٩٠].

---

(١) في الأصلين: «عبيد» وهو تحريف، والمثبت من (ت) و(ز) و«التحفة».

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، أثبتناه من (ت) و(ز).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٥٩٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٢٦٤).

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٦٧٩٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٢٧٠).

(٥) أخرجه أبو داود (٣١٨٠)، وابن ماجه (١٥٠٧)، والترمذي (١٠٣١)
وسيأتي بعده، وبرقم (٢٠٨٦)، بزيادة: «جبير بن حية» في الإسناد.
وهو في «مسند» أحمد (١٨١٦٢)، وابن حبان (٣٠٤٩).
وقوله: «الراكب خلف الجنازة»، قال السندي: اللائق بحاله أن يكون خلف الجنازة.

٥٦ ـ مكانُ الماشي من الجنازة

٢٠٨١ ـ أَخبرني أَحمدُ بنُ بكَّار الحَرَّانيُّ، قال: حدثنا بشرُ بن السَّرِي، عن سعيد الثقفيِّ، عن عمِّه زياد بنِ جُبير بن حَيَّة، عن أَبيه

عن المغيرة بنِ شعبةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الراكبُ خلفَ الجنازة، والماشي حيثُ شاء منها، والطفلُ يُصلَّى عليه»(١).

[المجتبى: ٤/٥٦، التحفة: ١١٤٩٠].

٢٠٨٢ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم وعليُّ بن حُجْرٍ وقتيبةُ بنُ سعيد، عن سفيانَ، عن الزهري، عن سالم

عن أَبيه، أَنه رأَى النبيَّ ﷺ وأَبا بكر وعمرَ يمشون أَمامَ الجنازة(٢).

قال أَبو عبد الرحمن: هذا الحديثُ خطأٌ، وَهِمَ فيه ابنُ عُيينةَ. خالفه مالكٌ، رواه عن الزهريِّ مرسلاً(٣).

[المجتبى: ٤/٥٦، التحفة: ٦٨٢٠].

٢٠٨٣ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا همَّام، [قال: حدثنا سفيانُ](٤). ومنصورٌ وزيادٌ وبكر، كُلُّهم ذكَرَ أَنه سَمِعه مِن الزهريِّ يُحدِّث، أَنَّ سالماً أَخبره

أَنَّ أباه أَخبره، أَنَّه رأَى النبيَّ ﷺ وأَبا بكر وعمرَ وعثمانَ يمشون بين يدي الجنازة. بكرٌ وحدَه لم يذكر عثمانَ(٥).

قال لنا أَبو عبد الرحمن: وهذا أيضاً خطأٌ، والصوابُ مرسلٌ، وإنما أَتى هذا عندي ـ والله أَعلمُ ـ لأَنَّ هذا الحديثَ رواه الزهريُّ، عن سالم، عن أَبيه، أَنَّه كان يمشي أَمامَ

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه أبو داود (٣١٧٩)، وابن ماجه (١٤٨٢)، والترمذي (١٠٠٧) و (١٠٠٨).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٤٥٣٩)، وابن حبان (٣٠٤٥) و (٣٠٤٦) و (٣٠٤٧).

(٣) انظر تعليقنا في «صحيح ابن حبان» (٣٠٤٥) وانظر «الفصل للوصل المدرج في النقل» ١/٣٣٠ ـ ٣٣٧ للخطيب البغدادي.

(٤) في (ت) و(ز): «عن سفيان».

(٥) سلف تخريجه في الذي قبله.

الجنازة. قال: وكان النبيُّ ﷺ وأبو بكر وعمر يمشون أمامَ الجنازة. وقال: كان النبيُّ ﷺ. إنما هو مِن قولِ الزُّهري. قال ابنُ المبارك: الحفاظُ عن ابنِ شهاب ثلاثة: مالكٌ ومَعْمرٌ وابنُ عُيينةَ، فإذا اجتمع اثنان على قولٍ، أخذنا به، وتركنا قولَ الآخر.

قال لنا أبو عبد الرحمن: وذكَرَ ابنُ المبارك هذا الكلامَ عندَ هذا[1] الحديث.

[المجتبى: ٤/٥٦، التحفة: ٦٨٢٠].

٥٧ ـ الأمرُ بالصلاة على الميت

٢٠٨٤ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر وعَمرُو بنُ زُرارةَ، قالا: حدثنا إسماعيلُ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المهلَّب

عن عِمران ـ وهو ابنُ حُصين ـ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أخاً لكم قد ماتَ، فقوموا، فَصَلُّوا عليه»[2].

[المجتبى: ٤/٥٧، التحفة: ١٠٨٨٦].

٥٨ ـ الصلاةُ على الصبيان

٢٠٨٥ ـ أخبرنا محمدُ بن منصور، قال: حدثنا سفيانُ. حدثنا طلحةُ بن يحيى، عن عَمَّته عائشةَ بنتِ طلحةَ

---

(١) في (ت) و(ز): «أهل».

(٢) أخرجه مسلم (٩٥٣)، وابن ماجه (١٥٣٥)، والترمذي (١٠٣٩). وسيأتي برقم (٢١١٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٦٧)، وابن حبان (٣١٠٢).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

وقوله: «إن أخاً لكم» قال السندي: هو النجاشي، وفيه مشروعية الصلاة على الميت. قال البغوي رحمه الله في «شرح السنة» ٥/٣٤١: والنجاشي كان مسلماً يَكتُمُ إيمانه فيما بين قوم كفار، ولم يكن بحضرته مَنْ يقوم بحقه في الصلاة عليه، فلزم الرسول ﷺ أن يقوم به، وكذلك من علم بموت رجل بمضْيَعة لم يُصَلَّ عليه، فعليه أن يُصلي عليه. ونقل ابن القيم في «الزاد» ١/٥٢٠ عن شيخ الإسلام ابن تيمية: أن الغائب إن مات ببلد لم يُصلَّ عليه فيه، صلي عليه صلاةَ الغائب، كما صلى النبي ﷺ على النجاشي، لأنه مات بين الكفار، ولم يُصلَّ عليه، وإن صُلِّي عليه حيث مات، لم يُصل عليه صلاة الغائب، لأن الفرض سقط بصلاة المسلمين عليه، والنبي ﷺ صلى على الغائب وتركه، وفعله وتركه سنة، وهذا له موضع، والله أعلم. والأقوال ثلاثة في مذهب أحمد، وأصحُّها هذا التفصيل، والمشهور عند أصحابه: الصلاة عليه مطلقاً.

عن خالتها عائشةَ أُمِّ المؤمنين، قالت: أُتيَ رسولُ الله ﷺ بصبيٍّ مِن صبيان الأَنصارِ يُصلِّي عليه. قالت عائشةُ: فقلتُ: طوبى لهذا، عصفورٌ مِن عصافيرِ الجنة، لم يعملْ سوءًا، ولم يُدْرِكه، قال: «أَو غيرَ ذلك؟ يا عائشةُ، خلقَ اللهُ الجنةَ، وخلقَ لها أَهلاً، وخَلَقَهُم في أَصلابِ آبائهم، وخَلَقَ النَّارَ وخلقَ لها أَهلاً، وخَلَقَهُم في أَصلابِ آبائهم»(١).

[المجتبى: ٤/٥٧، التحفة: ١٧٨٧٣].

٥٩ ـ الصلاةُ على الأَطفال

٢٠٨٦ ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ عُبيد الله، قال: سمعتُ زيادَ بنَ جُبير يُحدِّث، عن أَبيه

عن المغيرة بنِ شُعبةَ، أَنَّه ذكَرَ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الرَّاكِبُ خلفَ الجنازةِ، والماشي حيث شاءَ منها، والطِّفلُ يُصَلَّى عليه»(٢).

[المجتبى: ٤/٥٦، التحفة: ١١٤٩٠].

٦٠ ـ أَولادُ المشركين

٢٠٨٧ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن عطاءِ بنِ يزيد

عن أَبي هريرةَ، قال: سُئِل رسولُ الله ﷺ عن أَولادِ المشركين، فقال: «الله أعلمُ بما كانوا بهِ عاملينَ»(٣).

[المجتبى: ٤/٥٨، التحفة: ١٤٢١٢].

٢٠٨٨ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ المبارك، قال: حدثنا الأَسودُ بنُ عامر، قال: حدثنا حمادٌ، عن قيسٍ، عن طاووس

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٦٢) (٣٠) و (٣١)، وأبو داود (٤٧١٣)، وابن ماجه (٨٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٣٢).
(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٨٠).
(٣) أخرجه البخاري (١٣٨٤) و (٦٦٠٠)، ومسلم (٢٦٥٩) (٢٦) و (٢٧).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٧٥٢٠)، وابن حبان (١٣١).

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ سُئِلَ عن أَولادِ المشركين، فقال: «الله أعلمُ بما كانوا به عاملينَ»(١).

[المجتبى: ٤/٥٨، التحفة: ١٣٥٣٢].

٢٠٨٩ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا شعبةُ، عن أَبي بشرٍ، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عباس، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن أَولادِ المشركين، فقال: «خَلَقَهُمُ الله حين خلَقَهُم وهو يَعْلَمُ ما كانُوا عامِلين»(٢).

[المجتبى: ٤/٥٨، التحفة: ٥٤٤٩].

٢٠٩٠ ـ أَخبرنا مجاهدُ بنُ موسى، عن هُشيمٍ، عن أَبي بشرٍ، عن سعيد بنِ جبير

عن ابنِ عباس، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن ذَراري المشركينَ، فقال: «الله أَعلمُ بما كانوا عاملينَ»(٣).

[المجتبى: ٤/٥٩، التحفة: ٥٤٤٩].

٦١ ـ الصَّلاة على الشُّهداء

٢٠٩١ ـ أَخبرنا سويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله بن المبارك، عن ابن جُريج، قال: أَخبرني عكرمةُ بن خالد، أَن ابن أَبي عمَّار أَخبره

عن شدَّاد بن الهاد، أَنَّ رجلاً من الأَعرابِ جاءَ النبيَّ ﷺ، فآمن به، واتَّبعه، ثمَّ قال: أُهاجِرُ معك، فأَوصى به النبيُّ ﷺ بعضَ أَصحابه، فلما كانت غزوةٌ، غَنِم النبيُّ ﷺ سَبْياً(٤) فقَسَم، وقسَمَ له، فأَعطى أَصحابَه ما قَسَم له، وكان يرعى

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٨٣) و (٦٥٩٧)، ومسلم (٢٦٦٠)، وأبو داود (٤٧١١).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٥).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) في (ت) و(ز) و(هـ): «شيئاً».

ظهرَهم، فلما جاء، دفعوه إليه، فقال: ما هذا؟ قالوا: قِسمٌ قسَمَه لك النبيُّ ﷺ، فأَخذه،فجاء به النبيَّ ﷺ، فقال: ما هذا؟ فقال: «قسمتُه لك» قال: ما على هذا اتَّبعتُك، ولكن اتبعتُك على أَن أُرمى هاهنا ـ وأَشار إلى حَلْقه ـ بسهمٍ، فأَموتَ فأدخلَ الجنةَ، قال: «إن تَصْدُق الله، يَصْدُقْكَ» فَلَبِثُوا قليلاً، ثم نهضوا في قتال العدو، فأُتيَ به النبيُّ ﷺ يُحمَلُ، قد أَصابه سهمٌ حيث أَشارَ، فقال النبيُّ ﷺ: «أَهو هو»؟ فقالوا: نعم، قال: «صدق الله، فصدَقه». ثم كفَّنه النبيُّ ﷺ في جبَّة النبيِّ ﷺ، ثم قدَّمه، فصلَّى عليه، فكان مما ظهر مِن صلاته عليه: «اللهمَّ هذا عبدُك، خرجَ مهاجراً في سبيلك، فَقُتِلَ شهيداً، أَنا شهيدٌ عليه»(١).

[قال أَبو عبد الرحمن: ما نعلم أَحداً تابع ابنَ المبارك على هذا، والصواب: ابن أَبي عمار، عن ابن شداد بن الهاد. وابن المبارك أَحدُ الأئمة، ولعل الخطأ من غيره. والله أَعلم](٢).

[المجتبى: ٤/٦٠، التحفة: ٤٨٣٣].

٢٠٩٢ ـ أَخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يزيدَ، عن أَبي الخير عن عُقبةَ بنِ عامر، أَنَّ رسولَ الله ﷺ خَرجَ يوماً، فصلَّى على أَهلِ أُحد صلاتَه على الميتِ، ثمَّ انصرفَ إلى المنبرِ، فقال: «إِنِّي فَرَطٌ لكم، وأَنا شهيدٌ عليكم»(٣).

[المجتبى: ٤/٦١، التحفة: ٩٩٥٦].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (٦٦٥١) و (٩٥٩٧)، ومن طريقه الحاكم ٣/٥٩٥ ـ ٥٩٦، والطبراني (٧١٠٨) والبيهقي في «السنن» ٤/١٥ وفي «دلائل النبوة» ٤/٢٢٢ عن ابن جريج، أخبرني عكرمة بن خالد، عن ابن أبي عمار، عن شداد بن الهاد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٥٠٥ ـ ٥٠٦ عن نعيم بن حماد عن عبد الله بن المبارك، أخبرني عكرمة بن خالد، أن ابن أبي عمار أخبره، عن شداد بن الهاد.

(٢) ما بين الحاصرتين جاء بدلاً عنه في (هـ) ما نصه: قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، والصواب عندنا عن شداد بن أوس، مرسل.

(٣) أخرجه البخاري (١٣٤٤) و (٣٥٩٦) و (٤٠٤٢) و (٤٠٨٥) و (٦٤٢٦) و (٦٥٩٠)، ومسلم (٢٢٩٦) (٣٠) و (٣١)، وأبو داود (٣٢٢٣) و (٣٢٢٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٣٤٤)، وابن حبان (٣١٩٨) و (٣١٩٩).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض، وقد أورده المصنف مختصراً.

٦٢ ـ تركُ الصلاة عليهم[1]

٢٠٩٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابنِ شهاب، عن عبدِ الرحمن بنِ كعب بن مالك

أَنَّ جابرَ بنَ عبد الله أخبره، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يجمعُ بين الرجلين مِن قتلى أُحدٍ في ثوب واحد، ثمَّ يقولُ: «أَيُّهما أَكثرُ أخذاً للقرآنِ؟» فإذا أُشيرَ له إلى أحدهما، قدَّمه في اللَّحدِ، وقال: «أنا شهيدٌ على هؤلاء يومَ القيامة». وأمر بدفنهم بدمائهم، ولم يصلِّ عليهم، ولم يُغسَّلوا[2].

قال لنا أبو عبد الرحمن: وهذا أيضاً لا نعلم أحدًا مِن ثقات أصحابِ الزهري تابع اللَّيثَ على هذه الرواية، واختُلف على الزهري فيه، وقد بيَّنا اختلافَهم عليه في غير هذا الموضعِ.

[المجتبى: ٤/٦٢، التحفة: ٢٣٨٢].

٦٣ ـ تركُ الصلاةِ على المرجوم

٢٠٩٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى ونوحُ بنُ حبيب، قالا: حدثنا عبدُالرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن الزهري، عن أبي سلمةَ بن عبد الرحمن

عن جابر بنِ عبد الله، أَنَّ رجلاً من أسلمَ جاء النبيَّ ﷺ، فاعترف بالزنا، فأَعرض عنه، ثمَّ اعترف، فأَعرض عنه، ثمَّ اعترفَ، فأَعرض عنه، حتى شَهِدَ على نفسه أَربعَ مرات، فقال النبيُّ ﷺ: «أَبِكَ جُنونٌ؟» قال:

---

(١) في (هـ): «على الشهيد».

(٢) أخرجه البخاري (١٣٤٣) و (١٣٤٦) و (١٣٤٧) و (١٣٤٨) و (١٣٥٣) و (٤٠٧٩)، وأبو داود (٣١٣٨) و (٣١٣٩)، وابن ماجه (١٥١٤)، والترمذي (١٠٣٦).

وهو في عند ابن حبان (٣١٩٧).

لا، قال: «أحصَنْتَ»؟ قال: نعم، فأمر به النبيُّ ﷺ، فرُجم، فلما أَذلَقَتْه الحجارةُ، فرَّ، فأُدْرِكَ، فَرُجِمَ حتّى مات، فقال له النبيُّ ﷺ خيرًا، ولم يُصَلِّ عليه[1]

[المجتبى: ٤/٦٢، التحفة: ٣١٤٩].

٦٤ ـ الصلاةُ على المرجومة

٢٠٩٥ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى بنِ أَبي كثير، عن أَبي قِلابةَ[2]، عن أَبي المُهلَّب

عن عِمرانَ بنِ حُصين، أَنَّ امرأةً من جُهينةَ أَتتِ النبيَّ ﷺ، فقالت: إني زنيتُ ـ وهي حُبلى ـ، فدفعها إلى وليِّها، فقالَ: «أَحسِنْ إليها، فإذا وضَعْت فأْتِني بها» فلما وضعت، جَاءَ بها، فأمر بها، فَشُكَّت عليها ثيابُها، ثم رجمها، ثم صَلَّى عليها، فقال له عمرُ: تُصلي عليها وقد زَنَتْ؟! قال: «لقد تابَتْ توبةً لو قُسِمَتْ بين سبعينَ مِن أَهلِ المدينة، لوسِعَتهم، وهل وجَدْتَ أَفضلَ مِن أَن جادَتْ بنفسها لله»[3].

[المجتبى: ٤/٦٣، التحفة: ١٠٨٨١].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٨٢٠)، ومسلم (١٦٩١) (١٦)، وأبو داود (٤٤٣٠)، والترمذي (١٤٢٩). وسيأتي برقم (٧١٣٦) و (٧١٣٧) و (٧١٣٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٤٦٢)، وابن حبان (٣٠٩٤) و (٤٤٤٠).
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.
وقوله: «فلما أذلقته الحجارة»، قال السندي: أي: بلغت منه الجهد حتى قلق.

(٢) تحرف في الأصلين إلى: «قتادة»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ) و«التحفة».

(٣) أخرجه مسلم (١٦٩٦)، وأبو داود (٤٤٤٠)، وابن ماجه (٢٥٥٥)، والترمذي (١٤٣٥) وسيأتي برقم (٧١٥٠) و (٧١٥١) و (٧١٥٦) و (٧١٥٧).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٦١)، وابن حبان (٤٤٠٣) و (٤٤٤١).
والروايات مطولة ومختصرة، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.
وقوله: «فشكت عليها ثيابها» قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: جُمعت عليها، ولُفَّتْ لئلا تنكشف، كأنها نُظمت وزرت عليها بشوكة أو خلال.

٦٥ ـ الصلاةُ على من جَنِف في وصيته

٢٠٩٦ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا هُشيمٌ، عن منصورٍ، عن الحسنِ عن عِمرانَ بنِ الحُصينِ، أَنَّ رجلاً أَعتقَ ستةَ مملوكِينَ لَهُ عند موتِه، لم يكن له مالٌ غيرهم، فَبلغَ ذلك النبيَّ ﷺ، فَغَضِبَ مِنْ ذلِك، وقال: «قد هَممتُ أَنْ لا أُصلِّيَ عليه» ثُمَّ دعا مَمْلوكِيه، فَجزَّأَهم ثلاثةَ أَجزاءٍ، ثُمَّ أَقرعَ بينَهم، فأَعتقَ اثنينِ، وأَرقَّ أَربعةً[1].

[المجتبى: ٤/٦٤، التحفة: ١٠٨١٢].

٦٦ ـ الصلاةُ على مَن غَلَّ

٢٠٩٧ـ أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا يحيى، عن يحيى، عن محمدِ بن يحيى بن حَبَّانَ، عن أَبي عَمْرةَ

عن زيدِ بن خالدٍ الجُهَنِيِّ، قال: ماتَ رجلٌ بخيبَرَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «صَلُّوا على صاحبكم، إنَّه غَلَّ في سَبيلِ الله» فَفَتَّشْنا متاعَه، فوَجَدنا[2] فيه خَرَزاً من خَرَزِ اليهود ما يُساوي دِرهَمينِ[3].

[المجتبى: ٤/٦٤، التحفة: ٣٧٦٧].

٦٧ ـ الصلاةُ على مَن عليه دَينٌ

٢٠٩٨ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا أَبو داودَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عثمانَ بن عبدِ الله بن مَوْهَبٍ، قال: سمعتُ عبدَ الله بن أَبي قتادةَ يُحدِّث عن أَبيه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ أُتي برجلٍ من الأنصارِ ليُصلِّيَ عليهِ، فقال

(١) سيأتي برقم (٤٩٥٦) سنداً ومتناً، وانظر تخريجه هناك.

(٢) في الأصلين: «فوجدوا»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ) وحاشيتي الأصلين.

(٣) أخرجه أبو داود (٢٧١٠)، وابن ماجه (٢٨٤٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٣١)، وابن حبان (٤٨٥٣).

النبيُّ ﷺ: «صَلُّوا[1] على صاحِبِكُم، فإنَّ عليهِ دَيناً» قال أَبو قتادةَ: هو عليَّ، فقال النبيُّ ﷺ: «بالوفاءِ؟» قال: بالوفاءِ، قال: فَصَلَّى عليه[2].

[المجتبى: ٤/٦٥، التحفة: ١٢١٠٣].

٢٠٩٩ ـ أَخبرنا عَمرُو بن عليٍّ ومحمدُ بنُ المثنَّى، قالا: حدثنا يحيى، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا سلَمةُ، قال: أُتيَ النبيُّ ﷺ بِجنازَةٍ، فقالوا: يا نبيَّ الله، صلِّ عليها، قال: «هل تركَ عليهِ مِن دَينٍ؟»؟ قالوا: نعم، قال: «هل تركَ مِن شيءٍ؟» قالوا: لا، قال: «صَلُّوا على صَاحِبِكُم»، قال رجلٌ من الأَنصار، يقالُ له أَبو قتادةَ: صلِّ عليه، عليَّ دَيْنُه، فَصَلَّى عليه[3].

[المجتبى: ٤/٦٥، التحفة: ٤٥٤٧].

٢١٠٠ ـ أَخبرنا نوحُ بنُ حبيبٍ، قال: حدثنا عبدُ الرزاقِ، قال: أَخبرنا مَعمرٌ، عن الزهريِّ، عن أَبي سلمةَ

عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: كان النبيُّ ﷺ لا يُصَلِّي على رجلٍ عليهِ دَيْنٌ، فأُتي بمَيتٍ، فسأَلَ: «هل عليهِ دَينٌ»؟ قالوا: نعم، دينارانِ، قال: «صَلُّوا على صاحِبِكُم» قال أبو قتادَةَ: هما عليَّ يا رسولَ الله، فَصَلَّى عليه، فلمَّا فتحَ اللهُ على رسولِهِ ﷺ قال: «أَنا أَوْلى بِكُلِّ مُؤمِنٍ مِنْ نَفسِه، مَن تَرَكَ دَيناً فعلَيَّ، ومَنْ تَرَكَ مالاً، فهو لورثتِهِ»[4].

[المجتبى: ٤/٦٥، التحفة: ٣١٥٨].

---

(١) في (ط): «صفُّوا».

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٤٠٧)، والترمذي (١٠٦٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٥٤٣)، وابن حبان (٣٠٥٩) و (٣٠٦٠).

قال السندي: كان ﷺ لا يُصلي أولاً على المديون الذي ما ترك وفاء؛ تحذيراً من الدَّيْن، ثم لما وسَّع الله عليه، كان يؤدي الدين، ويُصلي عليه بالوفاء،أي: هذا العهد مقرون بالوفاء، بمعنى عليك أن تفي به، واستدل به على من يقول بصحة الكفالة عن الميت.

(٣) أخرجه البخاري (٢٢٨٩) و (٢٢٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٥١٠)، وابن حبان (٣٢٦٤).

(٤) أخرجه أبو داود (٢٩٥٦) و (٣٣٤٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٤١٥٩).

٢١٠١ ـ أخبرنا يونُسُ بنُ عبدِ الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْبٍ، قال: أخبرني يونُسُ وابنُ أبي ذئبٍ، عن ابنِ شهابٍ، عن أبي سَلَمَةَ

عن أبي هريرةَ، أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا تُوُفِّيَ المؤمنُ في [عهدِ رسولِ الله ﷺ][1] وعليه دَينٌ، يَسألُ: «هل تَرَكَ لِدَيْنِه مِن قضاءٍ؟» فإنْ قالوا: نعم، صلَّى عليه، وإنْ قالُوا: لا، قال: «صَلُّوا على صَاحِبِكُم» فلما فتح الله، على رسوله ﷺ الفُتُوحَ، قال: «أنا أَولى بالمؤمنينَ مِن أَنفُسِهِم، فمَن تُوُفِّيَ وعليه دَينٌ، فعليَّ قضاؤُه، ومَن ترَك مالاً فهو لِورثتِهِ»[2].

[المجتبى: ٤/٦٦، التحفة: ١٥٢٥٧].

٦٨ ـ تركُ الصَّلاةِ على مَنْ قتلَ نفسَه

٢١٠٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قال: حدثنا أبو الوليدِ، قال: حدثنا أبو خَيْثمةَ زهيرٌ ـ هو ابنُ معاويةَ ـ، قال: حدثنا سِماكٌ

عن جابرِ بنِ سَمُرةَ، أنَّ رجلاً قتلَ نفسَه بمشَاقِصَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَمَّا أَنا، فَلا أُصلِّي عليه»[3].

[المجتبى: ٤/٦٦، التحفة: ٢١٥٧].

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في (هـ).

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٩٨) و(٢٣٩٨) و(٢٣٩٩) و(٤٧٨٩) و(٥٣٧١) و(٦٧٣١) و(٦٧٤٥) و(٦٧٦٣)، ومسلم (١٦١٩) (١٤) و(١٥) و(١٦) و(١٧)، وابن ماجه (٢٤١٥) والترمذي (١٠٧٠) و(٢٠٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (٧٨٩٩)، وابن حبان (٣٠٦٣) و (٤٨٥٤) و (٥٠٥٤).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٣) أخرجه مسلم (٩٧٨)، وأبو داود (٣١٨٥)، وابن ماجه (١٥٢٦)، والترمذي (١٠٦٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٨٦١)، وابن حبان (٣٠٩٥).

والحديث مطوَّل، وقد رُوي مطولاً ومختصراً.

وقوله: «بمشاقص»، قال السيوطي: جمع مِشْقص، بكسر الميم وفتح القاف، وهو نصل السهم إذا كان طويلاً غير عريض. قال النووي في: «شرح مسلم» ٧/٤٧: وفي هذا الحديث دليل لمن يقول: لا يُصلى على قاتل نفسه لعصيانه، وهذا مذهب عمر بن عبد العزيز والأوزاعي، وقال الحسن والنخعي وقتادة ومالك وأبو حنيفة والشافعي وجماهير العلماء: يُصلى عليه، وأجابوا عن هذا الحديث: بأن النبي ﷺ لم يصل عليه بنفسه زجراً للناس عن مثل فعله، وصلت عليه الصحابة.

٢١٠٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدَّثنا شعبةُ، عن سليمانَ، قال: سمعتُ ذكوانَ يُحدِّثُ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ تَردَّى مِن جبلٍ، فقَتَل نفسَه، فهو في نار جهنَّمَ يَتَردَّى فيها خالداً مُخلَّداً فيها أبداً، ومَنْ تَحسَّى سُمّاً، فقتلَ نفسَه، فَسُمُّه في يَدِه يتحسَّاهُ في نارِ جهنَّمَ خالداً مُخلَّداً فيها أبداً، ومَن قتلَ نفسَه بحَدِيدةٍ ـ ثُمَّ انقطَعَ عليَّ شيءٌ، يعني خالداً ـ كانت حديدتُهُ في يدِهِ يجأُ بها في بطنه في نارِ جهنَّمَ خالداً مُخلداً فيها أبداً»[1].

[المجتبى: ٤/٦٦، التحفة: ١٢٣٩٤].

٦٩ ـ الصَّلاةُ على المنافقِينَ

٢١٠٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ المبارَك، قال: حدثنا حُجَيْنُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عُقَيلٍ، عن ابنِ شهابٍ، عن عُبيدِ الله بنِ عبدالله، عن عبد الله بن عبَّاسٍ

عن عمرَ بن الخطَّابِ، قال: لـمَّا ماتَ عبدُ الله بنُ أُبَيٍّ ابنُ سَلُول دُعِيَ له رسولُ الله ﷺ ليُصلِّيَ عليه، فلمَّا قامَ رسولُ الله ﷺ، وَثَبْتُ إليه، ثـمَّ قلتُ: يارسولَ الله، أَتُصَلِّي على ابنِ أُبَيٍّ، وقَد قال يومَ كذا وكذا كذا وكذا أُعَدِّدُ عليه، فتبسَّمَ رسولُ الله ﷺ، وقال: «أَخِّرْ عَنِّي يا عمرُ» فلمَّا أَكثَرْتُ عليه، قال: «إنِّي خُيِّرتُ، فاختَرْتُ، لو عَلمتُ أَنِّي إنْ زدتُ على السبعينَ غُفِرَ له،

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٧٨)، ومسلم (١٠٩)، وأبو داود (٣٨٧٢)، وابن ماجه (٣٤٦٠)، والترمذي (٢٠٤٣) و (٢٠٤٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٠٣٣٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٩٦) و (١٩٧)، وابن حبان (٥٩٨٦).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «ثم انقطع علي شيء ـ يعني خالداً ـ» قال السندي: ليس هذا من متن الحديث، بل هو من كلام الراوي عن خالد، أي أن خالداً يقول: انقطع شيء من متن الحديث بعد قوله: ومن قتل نفسه بحديدة، وهذا الانقطاع؛ إما بسقوط لفظ أو بالتردد فيه، أنه أي لفظ.

لَزِدْتُ عليها». فصَلَّى عليه رسولُ الله ﷺ، ثمَّ انصرفَ، [فما مَكَثَ][1] إلاَّ يسيراً حتى نزلتِ الآيتانِ من بَراءَةَ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ [التوبة: ٨٤]. فَعَجِبْتُ بعدُ من جُرْأَتي على رسول الله ﷺ يومئذٍ، والله ورسولُهُ أَعلمُ[2].

[المجتبى: ٤/٦٧، التحفة: ١٠٥٠٩].

٧٠ ـ الصَّلاةُ على الجنازةِ في المسجدِ

٢١٠٥ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ وعليُّ بن حُجر، قالا: أخبرنا عبدُالعزيز بنُ محمدٍ، عن عبد الواحدِ بنِ حمزةَ، عن عَبَّادِ بنِ عبدِ الله بنِ الزُّبير

عن عائشةَ قالت: صَلَّى رسولُ الله ﷺ على سُهيلِ بنِ بيضاءَ في المسجد.

[قال إسحاقُ: ما صلَّى إلا في المسجد][3][4].

[المجتبى: ٤/٦٨، التحفة: ١٦١٧٥].

٢١٠٦ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن موسى بن عُقْبَةَ، عن عبدِ الواحدِ بنِ حمزةَ، أَنَّ عَبَّادَ بنَ عبدِ الله بن الزبير أخبرَه

أَنَّ عائشةَ قالت: ما صَلَّى رسولُ الله ﷺ على سُهيلِ بنِ بيضاءَ إلاَّ في جَوْفِ المسجدِ[5].

[المجتبى: ٤/٦٨، التحفة: ١٦١٧٥].

---

(١) في (هـ): «فلم يمكث».

(٢) أخرجه البخاري (١٣٦٦) و (٤٦٧١)، والترمذي (٣٠٩٧).

وسيأتي برقم (١١١٦٠).

وهو في «مسند» أحمد (٩٥).

(٣) ما بين الحاصرتين زيادة من (هـ).

(٤) أخرجه مسلم (٩٧٣) (٩٩)و (١٠٠)، وأبو داود (٣١٨٩) و (٣١٩٠)، وابن ماجه (١٥١٨)، والترمذي (١٠٣٣).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٤٩٨)، وابن حبان (٣٠٦٥) و (٣٠٦٦). والروايات متقاربة المعنى، وفي بعضها قصة.

(٥) سلف تخريجه في الذي قبله.

٧١ ـ الصَّلاةُ عَلى الجنازةِ باللَّيل

٢١٠٧ ـ أَخبرنا يونُسُ بنُ عبدِ الأَعلى، قال: حدثنا ابنُ وهبٍ، قال: أَخبرنا يونُسُ، عن ابنِ شهابٍ، قال: أَخبرني أَبو أُمامَةَ بن سهلٍ

أَنَّه اشْتَكَتِ امرأَةٌ بالعَوالي مِسكينةٌ، فكان النبيُّ ﷺ يسأَلُهُم عنها، فقال: «إنْ ماتَتْ، فلا تَدْفِنُوها حتى أُصَلِّيَ عليها» فتُوفِّيَتْ، فجاؤوا بها إلى المدينةِ بعد العَتَمَةِ، فوجَدُوا رسولَ الله ﷺ قد نامَ، فكرِهُوا أَن يوقِظُوهُ، فَصَلَّوا عليها ودَفَنوها بِبَقيعِ الغَرقَدِ، فلمَّا أَصبح رسولُ الله ﷺ، جاؤوا، فسأَلَهُم عنها، فقالوا: قد دُفِنَتْ يارسولَ الله، وقد جِئْناك، فوجدْناك نائماً، فكرهنا أَن نُوقِظَكَ، فقال: «انطلِقُوا» فانطلقَ يمشي، وانطلقوا معه حتَّى أَرَوْهُ قبرَها، فقامَ رسولُ الله ﷺ، وصَفُّوا وراءَهُ، فَصَلَّوا عليها، وكَبَّر أربعاً[1].

[المجتبى: ٤/٦٨، التحفة: ١٣٧].

٧٢ ـ الصُّفوفُ على الجِنازةِ

٢١٠٨ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عُبيدٍ الكُوفيُّ، عن حَفصِ بنِ غياثٍ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عَطاءٍ

عن جابرٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ أَخاكُم النَّجاشيَّ قَد ماتَ، فقوموا فصَلُّوا عليه، فقامَ، فصففَّ بنا كما يَصُفُّ على الجِنازةِ، فصَلَّى عليه»[2].

[المجتبى: ٤/٦٩، التحفة: ٢٤٥٠].

---

(١) سلف برقم (١٩٥٦).

(٢) أخرجه البخاري (١٣١٧) و (١٣٢٠) و (١٣٣٤) و (٣٨٧٧) و (٣٨٧٨) و (٣٨٧٩)، ومسلم (٩٥٢) (٦٤) و (٦٥) و (٦٦).

وسيأتي برقم (٢١١١) و (٢١١٢) و (٨٢٤٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٤١٥٠)، وابن حبان (٣٠٩٦) و(٣٠٩٧).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

٢١٠٩ ـ أخبرنا سويدُ بنُ نصرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن مالكِ بن أنسٍ، عن ابن شهابٍ، عن سعيدِ بن المسيَّبِ

عن أبي هريرةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ نَعَى للنَّاس النَّجاشيَّ اليومَ الذي ماتَ فيه، ثم خَرجَ بهم إلى المُصَلَّى، فصفَّ بهم، فصَلَّى عليه، وكبَّر أربع تكبيراتٍ[١].

[المجتبى: ٤/٦٩، التحفة: ١٣٢٣٢].

٢١١٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافعٍ، قال: حدثنا عبدُ الرزَّاقِ، قال: أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهريِّ، عن ابنِ المسيَّبِ وأبي سلمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: نَعَى رسولُ الله ﷺ النَّجاشيَّ لأصحابِه بالمدينةِ، فَصَفوا خلفَه، فصَلَّى عليه[٢]، وكَبَّرَ أربعاً[٣].

[المجتبى: ٤/٧٠، التحفة: ١٣٢٦٧].

٢١١١ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن أيوبَ، عن أبي الزُّبير

عن جابرٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ أخاً لكُم قد ماتَ، فقوموا، فصلُّوا عليه، فَصَفَفْنَا[٤] عليه صَفَّين»[٥].

[المجتبى: ٤/٧٠، التحفة: ٢٦٧٠].

٢١١٢ ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثني أبو داودَ، قال: سَمِعتُ شُعبةَ يقولُ: الساعةَ يخرج[٦]، الساعةَ يخرج، حدثنا أبو الزُّبير

عن جابرٍ، قال: كنتُ في الصَّفِّ الثاني يومَ صَلَّى رسولُ الله ﷺ على النجاشيِّ[٧].

قال أبو عبدِ الرحمنِ: أبو الزبير: اسمُه محمدُ بنُ مسلم بنِ تَدْرُسَ، مَكِّيٌّ. كان

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠١٨)، وانظر ما بعده.

(٢) في (هـ): «بهم».

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٠١٨)، وانظر ما قبله.

(٤) في (هـ): «فصَفنا».

(٥) سلف تخريجه برقم (٢١٠٨) من طريق عطاء، عن جابر.

(٦) جاء في حاشية (ز) ما نصه: قوله: «يخرج» يعني: يتذكر شعبةُ الحديثَ.

(٧) سلف تخريجه برقم (٢١٠٨) من طريق عطاء عن جابر.

شعبةُ يُسيءُ[1] الرأي فيه. وأبو الزبيرِ من الحُفَّاظِ، روى عنه: يحيى بنُ سعيدٍ الأنصاريُّ، وأيوبُ، ومالكُ بنُ أنسٍ، فإذا قال: سَمِعتُ جابراً، فهو صحيحٌ، وكانَ يُدَلِّسُ، وَهو أَحَبُّ إلينا في جابرٍ من أَبي سفيانَ. وأَبو سُفيانَ هذا اسمُه: طلحَةُ بنُ نافعٍ. وبالله التوفيق.

[المجتبى: ٤/٧٠، التحفة: ٢٧٧٤].

٢١١٣ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، قال: حدثنا بشرُ بنُ المفضَّل، قال: حدثنا يونُسُ، عن محمدِ بنِ سيرينَ، عن أَبي المُهلَّبِ

عن عمرانَ بن حُصين، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أَخاكُمُ النجاشيَّ قد ماتَ، فقوموا، فصَلُّوا عليه». فَقُمنا، فصَفَفْنا عليه كما يُصَفُّ على الميتِ، وصَلَّينا عليه كما يُصلَّى على الميت[2].

[المجتبى: ٤/٧٠، التحفة: ١٠٨٨٩].

٧٣ ـ الصَّلاةُ على الجنازةِ قائماً

٢١١٤ ـ أَخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعَدَةَ، عن عبدِ الوارثِ، قال: حدثنا حُسينٌ، عن ابنِ بُريدَةَ عن سَمُرَةَ قال: صَلَّيتُ مع رسولِ الله ﷺ على أُمِّ كَعْبٍ ـ ماتَت في نِفَاسِها ـ فقامَ رسولُ الله ﷺ في الصلاةِ في وَسَطِها[3].

[المجتبى: ٤/٧٠، التحفة: ٤٦٢٥].

٧٤ ـ اجتماعُ جنازةِ صَبيٍّ وامرأةٍ

٢١١٥ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الله بنِ يزيدَ، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أَبي أيوبَ، قال: حدثني يزيدُ بنُ أَبي حبيبٍ، عن عطاءِ بن أَبي رباحٍ

---

(١) في (ت) و(ز): «سيِّئ».

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٨٤).

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٢) و (١٣٣١) و (١٣٣٢)، ومسلم (٩٦٤)(٨٧) و (٨٨)، وأبو داود (٣١٩٥)، وابن ماجه (١٤٩٣)، والترمذي (١٠٣٥).

وسيأتي برقم (٢١١٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠١٦٢)، وابن حبان (٣٠٦٧).

عن عَمَّار، قال: شَهِدتُ جِنازةَ امرأةٍ وصبيٍّ، فَقُدِّمَ الصَّبيُّ مِمَّا يَلي القومَ، ووُضِعَتِ المرأة وراءَهُ، فَصُلي عليهما، وفي القومِ أَبو سعيدٍ الخُدرِيُّ، وابنُ عبَّاسٍ، وأَبو قتادَةَ، وأَبو هريرةَ، فسأَلتُهُم عن ذلك، فقالوا: السُّنَّةُ[1].

[المجتبى: ٤/٥٧١، التحفة: ٤٢٦١].

٧٥ ـ اجتماع جنائزِ الرِّجالِ والنِّساءِ

٢١١٦ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ رافعٍ، قال: حدثنا عبدُ الرَّزَّاقِ، قال: أخبرنا ابنُ جُريجٍ، قال: سمعتُ نافعاً:

يزعمُ أنَّ ابنَ عمرَ صَلَّى على تِسعٍ[2] جَنائِزَ جميعاً، فجعلَ الرجالُ يَلُونَ الإمامَ، والنساءُ يَلِينَ القبلةَ، فَصَفَّهُنَّ صَفًّا واحداً، وَوُضِعتْ جنازَةُ أُمِّ كُلْثُومٍ بنتِ عليٍّ امرأَةِ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ وابنٍ لها يقالُ له: زيدٌ، وُضِعَا جميعاً، والإمامُ يومئذٍ سعيدُ بنُ العاصِ، وفي النَّاس ابنُ عبَّاسٍ، وأَبو هريرةَ، وأَبو سعيدٍ، وأَبو قتادَةَ، فوُضِعَ الغُلامُ مِمَّا يَلي الإمامَ، فقال رجلٌ: فأَنكَرتُ ذلك، فنظَرتُ إلى ابنِ عباسٍ وأَبي هريرةَ وأَبي سعيدٍ وأبي قتادَةَ، فقلتُ: ما هذا؟! قالوا: هيَ السُّنَّةُ[3].

[المجتبى: ٤/٧١، التحفة: ٤٦٢٥].

٢١١٧ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: حدثنا ابنُ المباركِ والفضلُ بنُ موسى.

وأخبرنا سويدُ بنُ نَصْرٍ، قال: حدثنا عبدُالله، عن حسينٍ ـ وهو ابنُ ذَكْوان المُكْتِب، ثقة[4] ـ، عن عبدِ الله بنِ بُرَيدَةَ

---

(١) أخرجه أبو داود (٣١٩٣)

وانظر ما بعده.

(٢) في الأصلين: سبع، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٣) إسناده صحيح، وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٦٣٣٧).

وانظر ما سلف قبله.

وقوله: «هي السنة»، قال السندي: إطلاق الصحابي السنة حكمه الرفع عندهم.

(٤) قوله: «ثقة» زيادة من (هـ).

عن سَمُرةَ بنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ صَلَّى علـى أُمِّ فُـلانٍ مـاتَتْ في نِفَاسِها، فقَامَ وَسَطَها[1].

[وقال عليٌّ في حديثه: امرأة][2].

[المجتبى: ٤/٧٢، التحفة: ٤٦٢٥].

٧٦ ـ عددُ التَّكبيرِ على الجِنازةِ

٢١١٨ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن ابنِ شهابٍ، عن سعيدٍ

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ نعى للنَّاسِ النَّجاشيَّ، وخرجَ بهم، فصَـفَّ بهم، وَكبَّرَ أَربعَ تكبيراتٍ[3].

[المجتبى: ٤/٧٢، التحفة: ١٣٢٣٢].

٢١١٩ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ

عن أَبي أُمَامةَ بنِ سهلِ بنِ حُنيفٍ، قال: مَرِضَت امرأةٌ من أهـلِ العـوالي، وكان النبيُّ ﷺ أَحسنَ شيءٍ عيادةً للمريـضِ، فقـال: «إذا مـاتَتْ، فـآذِنُوني» فماتَتْ ليلاً، فدفنوها ولم يُعْلِمُوا النبيَّ ﷺ، فلمَّا أَصبحَ سألَ عنهـا، فقـالوا: كَرِهْنا أَن نُوقِظَكَ يا رسولَ الله، فأَتى قبرَها، فصَلَّى عليها، وكبَّرَ أَربعاً[4].

[المجتبى: ٤/٧٢].

٢١٢٠ ـ أَخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنـا يحيى، قـال: حدثنـا شـعبةُ، قـال: حدثـني عَمرُو بنُ مُرَّةَ، عن ابن أَبي ليلى

أَنَّ زيدَ بنَ أَرقَمَ صلَّى على جِنـازةٍ، فكـبَّر عليهـا خمسـاً، وقـال: كبَّرَهـا رسولُ الله ﷺ [5][6].

[المجتبى: ٤/٧٢، التحفة: ٣٦٧١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢١١٤).

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في (ت) و(ز).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٠١٨).

(٤) سلف برقم (٢٠٤٥) و (٢١٠٧) ولم يرد هذا الإسناد في «التحفة» (١٣٧).

(٥) جاء في (هـ) عقب هذا الحديث ما نصه: قال أبو عبد الرحمن: هذان الحديثان صحيحان.

(٦) أخرجه مسلم (٩٥٧)، وأبو داود (٣١٩٧)، وابن ماجه (١٥٠٥)، والترمذي (١٠٢٣). وهو في «مسند» أحمد (١٩٢٧٢)، وابن حبان (٣٠٦٩).

٢١٢١ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بنِ السَّرْحِ، عن ابنِ وَهْبٍ، قال: أخبرني عَمرُو بنُ الحارثِ، عن أبي حَمزَةَ بنِ سُليمٍ، عن عبدِ الرحمن بنِ جُبيرٍ، عن أبيه

عن عوفِ بنِ مالكٍ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ صَلَّى على جِنازةٍ، فقال: «اللَّهمَّ اغْفِر له، وارحَمْهُ، واعْفُ عنه، وعافِه، وأَكْرِم نُزُلَهُ، ووَسِّع مُدْخَلَهُ، واغسِلْهُ بماءٍ وثلجٍ وبَرَدٍ، ونَقِّهِ من الخطايا كما يُنَقَّى الثوبُ الأبيضُ مِنَ الدَّنَسِ، وأَبدِلْهُ داراً خيراً مِن داره، وأَهلاً خيراً من أَهلِه، وزوجاً خيراً من زوجه، ووَقِّهِ فتنةَ القبرِ وعذابَ النار[1]». قال عَوْفٌ: فتَمَنَّيتُ أَنْ لو كنتُ الميتَ لِدعاءِ رسولِ الله ﷺ لذلكَ الميِّتِ[2].

[المجتبى: ٤/٧٣، التحفة: ١٠٩٠١].

٢١٢٢ ـ أخبرنا هارونُ بنُ عبدِ الله، قال: حدثنا معنٌ، قال: حدثنا معاويةُ بنُ صالحٍ، عن حبيبِ بنِ عُبيدٍ الكَلاعِيِّ، عن جُبَيرِ بنِ نُفَيرٍ الحَضْرميِّ، قال:

سمعتُ عوفَ بنَ مالكٍ الأَشجعيَّ يقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي على ميِّتٍ، فسمعتُ من دُعائِه وهويقولُ: «اللهمَّ اغْفِر له وارحَمْهُ، وعافِه، واعْفُ عنه، وأكرِمْ نُزُلَهُ، ووَسِّعْ مُدْخَلَهُ، واغسِلْهُ بالماءِ والثلجِ والبَرَدِ، ونَقِّهِ من الخطايا كما يُنَقَّى[3] الثَّوبُ الأَبيضُ من الدَّنَسِ، وأبدِلْهُ داراً خيراً من داره، وأَهلاً خيراً من أَهلِه، وزوجاً خيراً من زَوْجِه، وأَدخِلْهُ الجنَّةَ، ونَجِّهِ مِنَ النَّارِ». أو قال: «أَعِذْهُ من عذابِ القبرِ»[4].

[المجتبى: ١/٥١ و٤/٧٣، التحفة: ١٠٩٠١].

---

(١) في (ت) و(ز): «القبر».

(٢) أخرجه مسلم (٩٦٣) (٦٥) و (٨٦)، وابن ماجه (١٥٠٠)، والترمذي (١٠٢٥). وسيأتي بعده، وبرقم (١٠٨٥٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٩٧٥)، وابن حبان (٣٠٧٥).

(٣) في (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين: «نقيت».

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

٢١٢٣ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصْرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، قال: أخبرنا شعبةُ بنُ الحجَّاجِ، عن عَمرو بنِ مُرَّةَ، قال: سمعتُ عمرَو بنَ ميمونٍ يُحَدِّثُ عن عبدِ الله بنِ رُبَيِّعَةَ السُّلَمِيِّ ـ وكان من أصحابِ النبيِّ ﷺ ـ

عن عُبيدِ بنِ خالدٍ السُّلَمِيِّ، أنَّ النبيَّ ﷺ آخى بين رَجلين، فَقُتِلَ أحدُهما، وماتَ الآخَرُ بعدَه، فصَلَّينا عليه، فقال النبيُّ ﷺ: ما قُلتُم؟ قالوا: دَعَوْنا له: اللهم ارحَمْهُ[1]، اغْفِرْ له، اللهمَّ ألحِقْهُ بصاحبِه. فقال النبيُّ ﷺ: «فأينَ صَلاتُه بعدَ صلاتِه، وأينَ عملُه بعدَ عَمَلِه، فلَمَا بينهما كما بين السماءِ والأرضِ».

قال عَمرُو بنُ ميمونٍ: أعجَبَني لأنه أُسنِدَ لي[2].

[المجتبى: ٤/٧٤، التحفة: ٩٧٤٢].

٢١٢٤ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، قال: أخبرنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُريعٍ ـ، قال: حدثنا هشامُ بنُ أبي عبدِ الله، عن يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عن أبي إبراهيمَ الأنصاريِّ

عن أبيه، سَمِعَ النبيَّ ﷺ يقولُ في الصَّلاةِ على الميتِ: «اللهمَّ اغفِرْ لحَيِّنا ومَيِّتِنا، وشاهدِنا وغائبِنا، وذكرِنا وأُنثانا، وصغيرِنا وكَبيرِنا»[3].

[التحفة: ١٥٦٨٧].

٢١٢٥ ـ أخبرنا الهيثمُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا إبراهيمُ ـ وهو ابنُ سعدٍ[4] ـ، قال: حدثنا أبي، عن طلحةَ بنِ عبدِالله بنِ عوفٍ، قال:

---

(١) قوله: «ارحمه» ليست في (ت) و(ز) و(هـ).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٥٢٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٠٧٤).

(٣) أخرجه الترمذي (١٠٢٤).

وسيأتي برقم (١٠٨٥٦) و (١٠٨٥٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٥٤٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٩٦٩) و(٩٧٠).

(٤) تحرف في الأصلين إلى: «سعيد».

صلَّيتُ خلفَ ابنِ عباسٍ على جنازةٍ، فَقَرأَ بفاتحةِ الكتابِ وسورةٍ، وجَهَرَ حتى أَسْمَعَنا. فلَمَّا فَرَغَ[1]، أَخذْتُ بيده، فسألْتُه، فقال: سُنَّةٌ وحقٌّ[2].

[المجتبى: ٤/٧٤، التحفة: ٥٧٦٤].

٢١٢٦ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سعدِ بنِ إبراهيمَ، عن طلحةَ بنِ عبدِ الله، قال:

صلَّيتُ مع[3] ابنِ عباسٍ على جنازةٍ، فسَمِعتُه يقرأُ بفاتحةِ الكتابِ، فلمَّا انصرفَ، أَخذتُ بيدِه، فسألْتُه، فقلتُ: تقرأ؟ قال: نعم، إنَّه حقٌّ وسُنَّةٌ[4].

[المجتبى: ٤/٧٥، التحفة: ٥٧٦٤].

٢١٢٧ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابنِ شهابٍ

عن أَبي أُمَامةَ، أَنَّه قال: إنَّ السُّنَّةَ في الصلاةِ على الجنائزِ أَنْ يقرأَ في التكبيرةِ الأُولى بأُمِّ القرآنِ مُخافَتَةً، ثُمَّ يُكبِّرَ ثلاثاً، والتسليمُ عند الآخِرَةِ[5].

[المجتبى: ٤/٧٥، التحفة: ١٣٨].

---

(١) في نسخة في حاشيتي الأصلين: «فرغنا».

(٢) أخرجه البخاري (١٣٣٥)، وأبو داود (٣١٩٨)، وابن ماجه (١٤٩٥)، والترمذي (١٠٢٦) و (١٠٢٧).

وسيأتي بعده.

وهو عند ابن حبان (٣٠٧١) و (٣٠٧٢).

وقوله: «سنة وحق»، قال السندي: هذه الصيغة عندهم حكمها الرفع، لكن في إفادته الافتراض بحث، نعم ينبغي أن تكون الفاتحة أولى وأحسن من غيرها من الأدعية، ولا وجه للمنع عنها، وعلى هذا كثير من محققي علمائنا إلا أنهم قالوا: يقرأ بنية الدعاء والثناء لا بنية القراءة. والله أعلم.

(٣) في نسخة في حاشيتي الأصلين: «خلف».

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٥) إسناده صحيح، لكنه من مراسيل الصحابة، وهي حجة، فأبو أمامة ـ واسمه أسعد بن سهل بن حنيف ـ معدود في الصحابة وله رؤية، لكن لم يسمع من النبي ﷺ.

=

٢١٢٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابنِ شهابٍ، عن محمدِ بنِ سويدٍ الدمشقيِّ

عن الضَّحَّاكِ بنِ قيسٍ بنحو ذلك[1].

[المجتبى: ٤/٧٥، التحفة: ٤٩٧٤].

=

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٦٤٢٨)، ومن طريقه ابن الجارود (٥٤٠) عن معمر، عن الزهري، قال: سمعت أمامة بن سهل بن حنيف يحدث ابن المسيب قال: إن السنة في الصلاة على الجنائز أن يكبر، ثم يقرأ بأم القرآن، ثم يصلي على النبي ﷺ، ثم يخلص الدعاء للميت، ولا يقرأ إلا في التكبيرة الأولى، ثم يسلم في نفسه عن يمينه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٩٦، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي» (٩٤) من طريق عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٥٠٠ من طريق أبي اليمان، حدثنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف ـ وكان من كبراء الأنصار وعلمائهم وأبناء الذين شهدوا بدراً مع رسول الله ﷺ ـ أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ أخبره، أن السنة في الصلاة على الجنازة، أن يكبر الإمام، ثم يقرأ بفاتحة الكتاب سراً في نفسه، ثم يختم الصلاة في التكبيرات الثلاث. وهذا إسناد صحيح موصول.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٣٠٠٠) من طريق أبي اليمان، عن شعيب، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ـ وكان من كبراء الأنصار وعلمائهم، ومن أبناء الذين شهدوا بدراً مع رسول الله ﷺ ـ أن السنة في الصلاة على الجنازة أن يكبر الإمام، ثم يقرأ أم القرآن بعد التكبيرة الأولى سراً في نفسه، ويصلي على النبي ﷺ في الثانية، ويخلص الدعاء للميت في التكبيرات الثلاث، لا يقرأ فيهن بعد التكبيرة الأولى، ويسلم سراً تسليماً خفيفاً حتى ينصرف، ويفعل الناس مثل ما فعل إمامهم.

قال الزهري: فذكرت الذي أخبرني أبو أمامة من ذلك لمحمد بن سويد الفهري، فقال: وأنا سمعت الضحاك بن قيس يحدث عن حبيب بن مسلمة في الصلاة على الجنازة مثل الذي حدثك أبو أمامة.

وأخرجه الحاكم ١/٣٦٠، والبيهقي ٤/٤٠ من طريق ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف ـ وكان من كبراء الأنصار وعلمائهم ومن أبناء الذين شهدوا بدراً مع رسول الله ﷺ أخبره رجال من أصحاب النبي ﷺ في الصلاة على الجنازة، أن يكبر الإمام، ثم يصلي على النبي ﷺ ويخلص الصلاة في التكبيرات الثلاث، ثم يسلم تسليماً خفيفاً حين ينصرف، والسنة أن يفعل من وراءه مثل ما فعل أمامه ـ قال الزهري: حدثني بذلك أبو أمامة وابن المسيب يسمع، فلم ينكر ذلك عليه. قال ابن شهاب: فذكرت الذي أخبرني أبو أمامة من السنة في الصلاة على الميت لمحمد بن سويد، فقال: وأنا سمعت الضحاك بن قيس يحدث عن حبيب بن مسلمة في صلاة صلاها على الميت مثل الذي حدثنا أبو أمامة.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة. وانظر الحديث السابق.

والضحاك بن قيس: هو الضحاك بن قيس بن خالد بن وهب الفهري، الأمير المشهور صحابي صغير، قتل في وقعة مرج راهط سنة ٦٤هـ.

٧٨ ـ فضلُ من صلَّى عليه مئةٌ

٢١٢٩ ـ أخبرنا سويدُ بنُ نصرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سلاَّم بن أبي مُطيع، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ، عن عبدِ الله بنِ يزيدَ رضيعِ عائشةَ

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «ما مِنْ ميتٍ يُصلِّي عليه أُمَّةٌ مِنَ المسلمينَ يبلُغونَ أن يكونوا مئةً يَشْفَعونَ، إلا شُفِّعوا فيه».

قال سلاَّمٌ: فحدَّثْتُ به شُعيبَ بنَ الحَبْحابِ، فقال: هكذا حدَّثني به أنسُ بنُ مالكٍ، عن النبيِّ ﷺ(١).

[المجتبى: ٤/٧٥، التحفة: ٩١٨ و ١٦٢٩١].

٢١٣٠ ـ أخبرنا عَمرُو بنُ زُرَارةَ، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ، عن عبد الله بن يزيدَ رضيعِ لعائشةَ

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا يموتُ أحدٌ مِنَ المسلمينَ، فيُصلِّيَ عليه أُمَّةٌ من النَّاسِ، فيَبْلُغوا أن يكونوا مئةً، فيشْفَعوا، إلا شُفِّعوا فيه»(٢).

[المجتبى:٤/٧٦، التحفة: ١٦٢٩١].

٢١٣١ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ سَوَاء أبو الخطَّاب، قال: حدثني أبو بَكَّارٍ الحكمُ بنُ فَرُّوخَ، قال: صلَّى بنا أبو المَليحِ على جنازَةٍ، فظننَّا أنَّه قد كَبَّرَ، فأقبلَ علينا بوجْهِه، فقال: أقيموا صُفوفَكُم، ولتَحسُنْ شفاعَتُكم. قال أبو المَليحِ: حدَّثني عبدُ الله بنُ سَليط

عن إحدى أُمهاتِ المؤمنينَ ـ وهي ميمونةُ زوجُ النبيِّ ﷺ ـ قالت: أخبرَني النبيُّ ﷺ، قال: «ما مِنْ ميت يُصَلِّي عليه أمَّةٌ من الناسِ، إلا شُفِّعوا فيه». [فسأَلت أَبا المَليحِ عن الأُمةِ، قال: أربعونَ(٣)](٤).

[المجتبى: ٤/٧٦، التحفة: ١٨٠٥٩].

---

(١) أخرجه مسلم (٩٤٧)، والترمذي (١٠٢٩).
وسيأتي في الذي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٣٨٠٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٦٤) و (٢٦٥)و (٢٦٦) و (٢٦٧) و (٢٧٢)، وابن حبان (٣٠٨١).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في (هـ).

(٤) تفرد به النسائي من أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد(٢٦٨١٢).

٧٩ ـ ثوابُ من صلّى على جنازةٍ

٢١٣٢ ـ أخبرنا نوحُ بنُ حبيبٍ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهْريِّ، عن سعيدِ بنِ المسيَّبِ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صلَّى على جنازةٍ، فله قِيراطٌ، ومَن انتظرَها حتى تُوضَعَ في اللَّحْدِ، فله قِيراطانِ، والقِيراطانِ مثلُ الجبلينِ العظيمينِ»(١).

[المجتبى: ٤/٧٦، التحفة: ١٣٢٦٦].

٢١٣٣ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن يونسَ، عن الزهريِّ، قال: أخبرني عبدُ الرحمن الأَعرجُ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ شَهِدَ الجِنازةَ حتى يُصَلَّى عليها، فله قِيراطٌ، ومَنْ شَهِدَ حتى تُدفَنَ، فله قِيراطانِ». قيل: وما القِيراطانِ يا رسولَ الله؟ قال: «مثلُ الجبلينِ العظيمينِ»(٢).

[المجتبى: ٤/٧٦، التحفة: ١٣٩٥٨].

٢١٣٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، عن عوفٍ، عن محمدِ بنِ سيرينَ

عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن تَبِعَ جِنازةَ رجلٍ مسلمٍ احتِساباً، فصَلَّى عليها، ودَفَنها، فله قِيراطانِ، ومَن صَلَّى عليها، ثمَّ رَجَعَ قبلَ أن تدفَنَ، فإنه يَرجِعُ بقيراطٍ مِن الأَجرِ»(٣).

[المجتبى: ٤/٧٧، التحفة: ١٤٤٨١].

٢١٣٥ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ قَزَعَةَ، قال: حدثنا مسلمةُ بنُ علقمةَ، قال: أخبرنا داودُ بنُ أبي هِندٍ، عن عامرٍ

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٢٣) و (١٣٢٤) و (١٣٢٥)، ومسلم (٩٤٥) (٥٢) و (٥٣) و (٥٤) و (٥٥) و (٥٦)، وأبو داود (٣١٦٨) و (٣١٦٩)، وابن ماجه (١٥٣٩)، والترمذي (١٠٤٠).
وسيأتي برقم (٢١٣٣) و (٢١٣٥)، وانظر رقم (٢١٣٤).
وهو في «مسند» أحمد (٧٧٧٥)، وابن حبان (٣٠٧٨) و (٣٠٧٩).
والروايات متقاربة المعنى.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٤٧).
وانظر تخريج الحديث رقم (٢١٣٤).
وهو في «مسند» أحمد (٩٥٥١)، وابن حبان (٣٠٨٠).

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن تَبِعَ جِنازةً، فصلَّى عليها، ثمَّ انصرفَ، فله قيراطٌ مِنَ الأَجرِ، ومَنْ تبعَها، فصلَّى عليها، ثمَّ قَعَدَ حتَّى فُرِغَ من جَنَنِها، فله قيراطانِ من الأَجرِ، كُلُّ واحدٍ مِنهُما أَعظَمُ مِن أُحُدٍ»(١).

[المجتبى: ٤/٧٧، التحفة: ١٣٥٤٣].

٨٠ ـ الجلوسُ قبلَ أَن توضَعَ الجنائِزُ

٢١٣٦ ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن هشامٍ والأَوزاعي، عن يحيى بن أَبي كثيرٍ، عن أَبي سلمةَ

عن أَبي سعيدٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا رأيتم الجِنازةَ، فقوموا، فَمن تَبِعَها، فلا يَقعُدَنَّ حتى تُوضَعَ»(٢).

[المجتبى: ٤/٧٧، التحفة: ٤٤٢٠].

٨١ ـ الوقوفُ للجنائِزِ(٣)

٢١٣٧ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يحيى، عن واقدٍ، عن نافعِ بنِ جُبيرٍ، عن مَسْعودِ بنِ الحكمِ

عن عليِّ بنِ أَبي طالبٍ، أَنَّه ذكرَ القيامَ للجنازةِ(٤) حتَّى تُوضَعَ، فقال عليُّ بنُ أَبي طالبٍ: قامَ رسولُ الله ﷺ، ثمَّ قَعَد(٥).

[المجتبى: ٤/٧٧، التحفة: ١٠٢٧٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢١٣٢).
وقوله: «فرغ من جنتها»، أي: من دفنها و سترها. انظر «النهاية» لابن الأثير.
(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٥٤).
(٣) في (هـ): «للجنازة».
(٤) في«هـ» و «المجتبى»: «على الجنازة».
(٥) أخرجه مسلم (٩٦٢) (٨٢) و (٨٣) و (٨٤)، وأبو داود (٣١٧٥)، وابن ماجه (١٥٤٤)، والترمذي (١٠٤٤).
وسيأتي بعده، وانظر تخريج ما سلف برقم (٢٠٦١).
وهو في «مسند» أحمد (٦٢٣)، وابن حبان (٣٠٥٤) و (٣٠٥٥).

٢١٣٨ ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، قال: أَخبرنا خالدٌ، قال: أَخبرنا شعبةُ، قال: أَخبرني محمدُ بنُ المنكدِرِ، عن مسعودِ بنِ الحكمِ

عن عليِّ بنِ أَبي طالبٍ، قال: رَأَيتُ رسولَ الله ﷺ قامَ، فَقُمنا، ورأَيناهُ قَعدَ، فَقعَدنا[1].

[المجتبى: ٤/٧٨، التحفة: ١٠٢٧٦].

٢١٣٩ ـ أَخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا أَبو خالدٍ الأَحمرُ، عن عَمرِو بنِ قيسٍ، عن المِنْهالِ، عن زَاذانَ

عن البراءِ، قال: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ في جنازَةٍ، فلما انتَهَيْنا إلى القبرِ ولمَّا يُلحَدْ، فجلسَ، وجَلَسنا حولهُ كأَنَّ على رُؤوسِنا الطيرَ[2].

[المجتبى: ٤/٧٨، التحفة: ١٧٥٨].

٨٢ ـ مواراةُ الشهيدِ بدَمِه

٢١٤٠ ـ أَخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن ابنِ المباركِ، عن مَعْمرٍ، عن الزُّهْريِّ

عن عبدِ الله بنِ ثعلبةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «زَمِّلوهُم بدِمائِهِم، فإنَّه ليس كَلْمٌ يُكْلَمُ[3] في الله إلا يأْتي يومَ القيامةِ يَدْمى، لونُهُ لونُ الدَّمِ، وريحُه ريحُ المسكِ»[4].

[المجتبى: ٤/٧٨ و ٦/٢٩، التحفة: ٥٢١٠].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٢١٢) و (٤٧٥٣) و (٤٧٥٤)، وابن ماجه (١٥٤٨) و (١٥٤٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٥٣٤).

والحديث مطوَّل، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

(٣) في الأصلين: «كلماً كلم»، وفي (هـ): «كلمٌ كُلِم»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٤) أخرجه الشافعي ١/٢١٠، وعبد الرزاق (٩٥٨٠)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٢٥٨٣) و (٢٥٨٤)، والبيهقي ٤/١١.

وسيأتي برقم (٤٣٤١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٦٥٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٥٨).

واقتصر المصنف على ما ذكره، وقد رُوي الحديثُ بأتم من ذلك.

٨٣ ـ أين يُدفنُ الشهيدُ

٢١٤١ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا وكيعٌ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ السائبِ عن رَجلٍ ـ يقالُ له: عُبيدُ الله بن مُعَيَّةَ ـ قال: أُصيبَ رجلانِ من المسلمينَ يومَ الطائفِ، فحُمِلا إلى رسولِ الله ﷺ، فأَمَرَ أَنْ يُدفَنا حيثُ أُصيبا. وكان ابن مُعَيَّةَ وُلِدَ على عهدِ رسولِ الله ﷺ(١).

[المجتبى: ٤/٧٩، التحفة: ٩٧٤١].

٢١٤٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصورٍ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا الأَسودُ بنُ قيسٍ، عن نُبَيحٍ العَنَزيِّ

عن جابرِ بنِ عبد الله، أَنَّ النبيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلى أُحدٍ أَنْ يُرَدُّوا إلى مصارِعِهم، وكانوا قد نُقِلوا إلى المدينةِ(٢).

[المجتبى: ٤/٧٩، التحفة: ٣١١٧].

٢١٤٣ ـ حدَّثنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ المباركِ، قال: حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن الأَسودِ بنِ قيسٍ، عن نُبَيحٍ

عن جابرٍ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «ادْفِنُوا القَتْلى في مصارِعِهم»(٣).

قال لنا أَبو عبد الرحمن: نُبَيحٌ العنزيُّ لم يرو عنه غيرُ الأَسودِ بن قيسٍ.

[المجتبى: ٤/٧٩، التحفة: ٣١١٧].

---

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٥/٥١٧ عن وكيع بن الجراح وحميد بن عبد الرحمن الرؤاسي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٩٥ و ١٤/٥١٠ عن وكيع، عن سعيد بن السائب، به.

وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (٦٦٥) عن عبد الله بن أحمد، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع، به.

وعبيد الله بن مُعية، قال البخاري وأبو حاتم: أدرك الجاهلية. وقال وكيع وغيره: ولد على عهد النبي ﷺ، ونقل صالح بن أحمد، عن أبيه: ليس بمشهور في العلم. وقال ابن أبي حاتم: روى عنه إبراهيم بن ميسرة وأثنى عليه خيراً، وقال الحافظ في «التقريب» : حديثه مرسل.

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٣٣) و (٣١٦٥)، وابن ماجه (١٥١٦)، والترمذي (١٧١٧)، وفي «الشمائل» له (١٧٩).

وسيأتي بعده وبرقم (١٠١٨٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٤١٦٩).

والحديث مطوَّل، وقد أورد المصنف بعضه مفرقاً.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

٨٤ ـ مواراةُ المشركِ

٢١٤٤ ـ أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، قال: حدثني أَبو إسحاقَ، عن ناجيةَ بنِ كعبٍ

عن عليٍّ، قال: قلتُ للنبيِّ ﷺ: إنَّ عمَّكَ الشيخَ الضالَّ قد ماتَ، فمن يُواريه؟ قال: «اذهبْ فَوارِ أَباكَ، ولا تُحدِثَنَّ حدثاً حتى تأْتِيَني» فواريتُه، ثم جئتُ، فأَمَرني، فاغتسلتُ، ودعا لي، وذَكرَ لي دعاءً لم أَحفَظْهُ(١).

[المجتبى: ٤/٧٩، التحفة: ١٠٢٨٧].

٨٥ ـ اللَّحدُ والشَّقُّ

٢١٤٥ ـ أَخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ جعفر المَخْرَميُّ عن إسماعيلَ بن محمدِ بن سعدٍ، عن أَبيه

عن سعدٍ، أَنه قال: الحَدُوا لي لحدًا، وانصِبُوا عليَّ كما فُعلَ برسولِ الله ﷺ(٢).

[المجتبى: ٤/٨٠، التحفة: ٣٩٢٦].

٢١٤٦ ـ أَخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا أَبو عامرٍ، عن عبدِ الله بنِ جعفرٍ، عن إسماعيلَ بن محمدٍ، عن(٣) عامرِ بن سعدٍ

أَنَّ سعداً لما حَضرتْهُ الوفاةُ، قال: الْحَدوا لي لَحْداً، وانصِبوا عليَّ نَصْباً، كما صُنِعَ برسولِ الله ﷺ(٤).

[المجتبى: ٤/٨٠، التحفة: ٣٨٦٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٩٣).

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده من طريق عامر بن سعد، عن أبيه.

وقوله: «ألحِدُوا لي لحداً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: اللحد: الشَّقُّ الذي يُعمل في جانب القبر لموضع الميت، لأنه قد أُميل عن وسط القبر إلى جانبه.

(٣) تحرفت في (ت) و(ز) إلى: «بن».

(٤) أخرجه مسلم (٩٦٦)، وابن ماجه (١٥٥٦) وعندهما: «وانصبوا علي اللَّبِنَ نصباً».

وسيأتي برقم (٧٠٨٢) و (٧٠٨٣) وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (١٤٥٠).

٢١٤٧ ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ محمدٍ أبو عبد الرحمن الأَذْرَميُّ، عن حَكَّام بن سَلْم الرازيِّ، عن عليِّ بنِ عبدِ الأعلى، عن أبيه، عن سعيدِ بنِ جُبيرٍ

عن ابن عباسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللَّحدُ لنا والشَّقُّ لغَيرِنا»(١).

[المجتبى: ٤/٨٠، التحفة: ٥٥٤٢].

٨٦ ـ ما يُستحبُّ مِن إعماقِ القبرِ

٢١٤٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ يوسفَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أيوبَ، عن حُميدِ بنِ هلالٍ

عن هشامِ بنِ عامرٍ، قال: شَكَوْنا إلى رسولِ الله ﷺ يومَ أُحُدٍ، فقلنا: يارسولَ الله، الحفْرُ علينا لكلِّ إنسانٍ شديدٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «احْفِروا وأَعْمِقوا، وأَحْسِنوا(٢)، وادْفِنوا الاثنين والثلاثةَ في قبرٍ واحدٍ» قالوا: فمن نُقدِّمُ يارسولَ الله؟ قال: «قَدِّموا أَكثَرَهُم قرآناً» قال: فكان أَبي ثالثَ ثلاثةٍ في قبرٍ واحدٍ(٣).

[المجتبى: ٤/٨٠، التحفة: ١١٧٣١].

٨٧ ـ ما يُستحبُّ مِن تَوسيعِ القبرِ

٢١٤٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمرٍ، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جريرٍ، قال: حدثنا أَبي، قال: سمعتُ حُميداً ـ وهو ابنُ هلالٍ ـ، عن سعدِ بنِ هشامِ بنِ عامرٍ

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٢٠٨)، وابن ماجه (١٥٥٤)، والترمذي (١٠٤٥).

(٢) قوله: «وأحسنوا»، زيادة من (هـ).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٢١٥) و (٣٢١٦) و (٣٢١٧)، وابن ماجه (١٥٦٠)، والترمذي (١٧١٣).

وسيأتي بعده، وبرقم (٢١٥٣) و (٢١٥٤) و (٢١٥٥) و (٢١٥٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٢٥٤).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

عن أبيه، قال: لمَّا كان يومُ أُحُدٍ أُصيبَ مِنَ المسلمينَ، فأَصابَ الناسَ جِراحاتٌ، فقال رسولَ الله ﷺ: «احْفِروا وأَوسِعوا، وادْفِنوا الاثنينِ والثلاثةَ في القبرِ، وقدِّموا أَكثَرَهُم قرآناً»(١).

[المجتبى: ٤/٨١، التحفة: ١١٧٣١].

٨٨ ـ وضعُ الثوبِ في اللحدِ

٢١٥٠ ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، عن يزيدَ ـ وهو ابن زُرَيعٍ ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أَبي جَمْرَةَ ـ واسمه نَصْرُ بنُ عِمْرانَ البصري ـ

عن ابنِ عباسٍ، قال: جُعلَ تحت رسولِ الله ﷺ حينَ دُفنَ قَطيفةٌ حمراءُ(٢).

قال أَبو عبد الرحمن: وأَبو حَمْزةَ عِمْرانُ بنُ أَبي عطاءٍ ليسَ بالقوي، وأَبو جَمْرةَ نصرُ بنُ عِمْران بصريٌّ ثِقَةٌ، وكلاهما يَروي عن ابن عباسٍ.

[المجتبى: ٤/٨١، التحفة: ٦٥٢٦].

٨٩ ـ الساعاتُ(٣) التي نُهيَ عن إقبارِ الموتى فيها

٢١٥١ ـ أَخبرنا عَمرُو بن عليٍّ، [قال: حدثنا عبدُ الرحمن](٤)، قال: حدثنا موسى بن عُليٍّ بن رباح، قال: سمعتُ أَبي قال:

سمعتُ عقبةَ بنَ عامرٍ الجهني قال: ثلاثُ ساعاتٍ كان رسولُ الله ﷺ ينهانا أَن نُصلِّيَ فيهنَّ، أَو نَقبُرَ فيهنَّ موتانا: حينَ تَطلُعُ الشمسُ بازغةً حتى ترتفِعَ، وحين يقومُ قائِمُ الظهيرةِ حتى تزولَ الشمسُ، وحين تَضَيَّفُ الشَّمسُ للغروبِ(٥).

[المجتبى: ٤/٨٢، التحفة: ٩٩٣٩].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه مسلم (٩٦٧)، والترمذي (١٠٤٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٢١)، وابن حبان (٦٦٣١).

(٣) في (هـ): «الساعة».

(٤) ما بين الحاصرتين سقط من (هـ).

(٥) سلف تخريجه برقم (١٥٥٥).

٢١٥٢ ـ أخبرني عبدُ الرحمن بنُ خالدٍ، قال: حدثني حجاجٌ، قال: قال ابنُ جُريجٍ: أخبرني أبو الزبير

أنَّه سمِعَ جابراً يقول: خطَبَ رسولُ الله ﷺ، فذكَرَ رجُلاً من أصحابه ماتَ، فقُبِرَ ليلاً، وكُفِّنَ في كفنٍ غيرِ طائلٍ، فزجرَ رسولُ الله ﷺ أن يُقبَرَ إنسانٌ ليلاً إلاَّ أنْ يُضْطَرَّ إلى ذلك[1].

[المجتبى: ٤/٣٣، التحفة: ٢٨٠٥].

٩٠ ـ دَفنُ الجماعةِ في القبرِ الواحدِ

٢١٥٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الله بنِ المباركِ، قال: حدثنا وكيعٌ، عن سليمانَ بنِ المغيرةِ، عن[2] حُميد بن هلالٍ

عن هشام بنِ عامرٍ، قال: لـمَّا كان يومُ أُحُدٍ أصابَ الناسَ جَهْدٌ شديدٌ، فقال النبيُّ ﷺ: «احفِروا وأَوسِعوا، وادفِنوا الاثنينِ والثلاثةَ في قبرٍ» قالوا: يا رسولَ الله فمن نُقَدِّمُ؟ قال: «قَدِّموا أَكثَرَهُم قُرآناً»[3].

[المجتبى: ٤/٨٤، التحفة: ١١٧٣١].

٢١٥٤ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا سليمانُ بنُ حربٍ، قال: حدثنا حمادُ بن زيدٍ، عن أيوبَ، عن حُميد بنِ هلالٍ، عن سعدِ بنِ هشامِ بن عامرٍ

عن أبيه، قال: اشتدَّ الجراحُ يومَ أُحُدٍ، فشُكيَ ذلك إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: «احْفِروا وأَوسِعوا وأَحْسِنوا، وادفِنوا في القبرِ الاثنينِ والثلاثةَ، وقَدِّموا أَكثرَهُم قرآناً»[4].

[المجتبى: ٤/٨٣، التحفة: ١١٧٣١].

---

(١) سلف بإسناده وأتم من هذا برقم (٢٠٣٣).

(٢) في (ت) و(ز): «قال حدثنا».

(٣) سلف تخريجه برقم (٢١٤٨)، وانظر ما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (٢١٤٨)، وانظر ما قبله وما بعده.

٢١٥٥ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا مُسَدَّدٌ، قال: حدثنا عبدُ الوارث، عن أيوبَ، عن حُميد بنِ هلال، عن أبي الدَّهْماءِ

عن هشامِ بنِ عامرٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «احفِروا وأَوسِعوا وأَحسِنوا، وادفِنوا الاثنينِ والثلاثةَ، وقدِّموا أَكثرَهُم قُرآناً»(١).

[المجتبى: ٤/٨٣، التحفة: ١١٧٣١].

٩١ ـ مَن يُقَدَّمُ

٢١٥٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصورٍ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا أيوبُ، عن حُميدِ بن هلالٍ

عن هشامِ بنِ عامرٍ، قال: قُتِل أبي يومَ أحُدٍ، فقال النبيُّ ﷺ: «احفِروا وأَوسِعوا وأَحسِنوا، وادفنوا الاثنينِ والثلاثةَ في القبرِ، وقَدِّموا أَكْثَرَهُم قُرآناً» فكان أبي ثالثَ ثلاثةٍ، وكان أَكثرَهُم قرآناً، فَقُدِّمَ(٢).

[المجتبى: ٤/٨٣، التحفة: ١١٧٣١].

٩٢ ـ إخراجُ الميتِ مِنَ اللحدِ [بعد أن يُوضع](٣)

٢١٥٧ ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أَسمعُ ـ، عن سفيانَ، قال:

سَمِعَ عمرٌو جابرًا يقولُ: أَتى النبيُّ ﷺ عبدَ الله بنَ أُبيٍّ بعدما أُدْخِلَ حُفْرَتَهُ، فأَمَرَ به، فأُخرِجَ، فوضَعَهُ على رُكبَتَيهِ، ونَفَثَ عليه مِن رِيقِهِ، وأَلبَسَهُ قَميصَهُ، والله أَعلمُ(٤).

[المجتبى:٤/٨٤، التحفة: ٢٥٣١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢١٤٨)، وانظر سابقيه وما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢١٤٨)، وانظر ما قبله.

(٣) ما بين الحاصرتين زيادة من (هـ).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٠٣٩)، وانظر ما بعده.

٢١٥٨ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُريثٍ، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن الحسينِ بنِ واقدٍ، قال: حدثنا عَمرُو بن دينار، قال:

سمعتُ جابراً يقولُ: إنَّ النبيَّ ﷺ أَمَرَ بعبدِ الله بنِ أُبيٍّ، فأُخرِجَ من قَبرِهِ، فوَضَعَ رأسَه على رُكبَتَيهِ، فتفَلَ فيهِ مِن رِيقه، وأَلبَسَهُ قَميصَه. قال جابرٌ: والله أَعلمُ(١).

[المجتبى: ٤/٨٤، التحفة: ٢٥٠٩].

٩٣ ـ إخراجُ الميتِ مِنَ القبرِ بعدَ أَن يُدفَنَ

٢١٥٩ ـ أَخبرنا العبَّاسُ بنُ عبد العظيمِ العنبريُّ، عن سعيد بنِ عامرٍ، عن شُعبةَ، عن ابن أَبي نَجيحٍ، عن عطاءٍ

عن جابرٍ، قال: دُفِنَ مع أَبي رجلٌ في القبرِ، فلم تَطِبْ نَفسِي حتى أَخرجتُه ودفنتُه على حِدَةٍ(٢).

[المجتبى: ٤/٨٤، التحفة: ٢٤٢٢].

٩٤ ـ الصَّلاةُ على القبرِ

٢١٦٠ ـ أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ نُميرٍ(٣)، قال: حدثنا عثمانُ بنُ حكيمٍ، عن خارجةَ بنِ زيدٍ

عن عَمِّهِ يزيدَ بنِ ثابتٍ، أَنَّهم خَرَجوا مع رسولِ الله ﷺ ذاتَ يومٍ، فرأَى قبراً حديثاً، فقال: «ما هذا» ؟ قالوا: هذه فُلانةُ مولاةُ بني فلانٍ ـ يَعْرِفُها رسولُ الله ﷺ ـ ماتَتْ ظُهراً وأَنت صائِمٌ قائلٌ، فلم نُحِبَّ أَن نُوقِظَكَ بها، فقامَ

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠٣٩)، وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٥٢).

(٣) كذا في الأصلين و (ت) و(ز) و«التحفة»، وفي (هـ): «عبد الله بن المبارك»، وقال المزي في «التحفة»: وفي نسخة: «عبد الله بن المبارك».

رسولُ الله ﷺ، وصَفَّ الناسُ خَلفَهُ، فَكبَّرَ عليها أَربعاً، ثم قال: «لا يموتَنَّ فيكم ميتٌ ما دُمْتُ بينَ أَظهُرِكُم إلاَّ - يعني - آذَنْتُموني به، فإنَّ صلاتي له رحمةٌ»(١).

[المجتبى: ٤/٨٤، التحفة: ١١٨٢٤].

٢١٦١ - أَخبرنا إسماعيلُ بن مسعودٍ، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن سليمانَ الشيبانيِّ، عن الشعبيِّ، قال:

أَخبرني مَن مَرَّ مع رسولِ الله ﷺ على قبرٍ مُنتَبِذٍ، فأَمَّهُم، وصفَّ خلفه.

قلتُ: مَن هو يا أَبا عَمرٍو؟ قال: ابنُ عباسٍ(٢).

[المجتبى: ٤/٨٥، التحفة: ٥٧٦٦].

٢١٦٢- أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشيمٌ، قال: الشَّيبانيُّ أخبرنا عن الشعبيِّ، قال:

أَخبرني مَن رأَى النبيَّ ﷺ مَرَّ بقبرٍ مُنْتَبِذٍ، فَصَلَّى عليه، وَصَفَّ أَصحابُهُ خلفَهُ.

قيل: من حدثك؟ قال: ابنُ عباسٍ(٣).

[المجتبى: ٤/٨٥، التحفة: ٥٧٦٦].

٢١٦٣- وأَخبرني المغيرةُ بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا زيدُ بنُ عليٍّ، قال حدثنا جعفرُ بن بُرْقان، عن حبيبِ بنِ أَبي مَرزوقٍ، عن ابن جُريجٍ(٤)، عن عطاءٍ

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٥٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٤٥٢)، وابن حبان (٣٠٨٣) و (٣٠٨٧) و (٣٠٩٢). وقد رواه بعضهم مختصراً.

(٢) أخرجه البخاري (٨٥٧) و (١٢٤٧) و (١٣١٩) و (١٣٢١) و (١٣٢٢) و (١٣٢٦) و (١٣٣٦) و (١٣٤٠)، ومسلم (٩٥٤) (٦٨) و (٦٩)، وأبو داود (٣١٩٦)، وابن ماجه (١٥٣٠)، والترمذي (١٠٣٧). وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٩٦٢)، وابن حبان (٣٠٨٨) و (٣٠٨٩) و (٣٠٩٠) و (٣٠٩١).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) هكذا في النسخ الخطية بإثبات ابن جريج، لكنه سقط في «المجتبى»، وهو سقطٌ قديمٌ، ولذا لم يذكره المزي في «التحفة»، إلا أنه تعقب هذه الرواية، فذكر أن ابن السني وأبو الحسن بن حيويه والحسن بن الأخضر الأسيوطي والطبراني، قد رووا هذا الحديث عن النسائي بإسناده، عن حبيب بن أبي مرزوق، عن ابن جريج، عن عطاء.

قلنا: وكذلك أثبته أبو عوانة كما في «اتحاف المهرة» ٣/٢٤٣.

عن جابرٍ، أَنَّ النبيَّ ﷺ صلَّى على قبرِ امرأَةٍ بعدما دُفِنت[1].

[المجتبى: ٤/٨٥، التحفة: ٢٤٦٦].

٩٥ ـ الركوبُ بعدَ الفراغِ من الجِنازةِ

٢١٦٤ ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أَبو نُعيمٍ ويحيى بنُ آدمَ، قالا: حدثنا مالكُ بنُ مِغوَلٍ، عن سِماكِ بنِ حربٍ

عن جابرِ بنِ سَمُرَةَ، قال: خرجَ رسولُ الله ﷺ، فصلى[2] على جِنازَةِ ابنِ الدَحْداح، فلمَّا رَجَعَ، أُتيَ بفرسٍ مُعْرَوري، فركِبَه، ومشينا معه[3].

[المجتبى: ٤/٨٥، التحفة: ٢١٩٤].

٩٦ ـ الزيادةُ على القبرِ

٢١٦٥ ـ أَخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا حفصٌ، عن ابن جُريجٍ، عن سليمانَ بنِ موسى وأَبي الزبيرِ

عن جابرٍ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ أَن يُبنى على القبرِ، أَو يُزادَ عليه، أَو يُجَصَّصَ. زادَ سليمانُ بنُ موسى: أَو يُكتَبَ عليهِ[4].

[المجتبى: ٤/٨٦، التحفة: ٢٢٧٤ و ٢٧٩٦].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) زيادة من (ت) و(ز).

(٣) أخرجه مسلم (٩٦٥)، وأبو داود (٣١٧٨)، والترمذي (١٠١٣) و (١٠١٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٨٣٤)، وابن حبان (٧١٥٧) و (٧١٥٨).

وقوله: «معروري»، قال السندي: المراد ما لا سرج عليه. وقال السيوطي: قال أهل اللغة: اعروريتُ الفرس إذا ركبته عُرياً، فهو معرورًى، قالوا: لم يأت افعوعل مُعَدَّى إلا قولهم: اعروريت الفرس، واحلوليت الشيءَ.

(٤) أخرجه مسلم (٩٧٠) (٩٤) و (٩٥)، وأبو داود (٣٢٢٥) و (٣٢٢٦)، وابن ماجه (١٥٦٢) و (١٥٦٣)، والترمذي (١٠٥٢).

وسيأتي برقم (٢١٦٦) و (٢١٦٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٤١٤٩)، وابن حبان (٣١٦٢) و (٣١٦٣) و (٣١٦٤) و (٣١٦٥).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

٩٧ ـ البناءُ على القبرِ

٢١٦٦ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابن جُريجٍ، قال: أخبرني أبو الزبير

أنه سَمِعَ جابرَ بنَ عبدِ الله يقولُ: نَهى رسولُ الله ﷺ عن تَقصيصِ القُبورِ، أو يُبْنى عليها، أو يَجلِسَ عليها أحدٌ(١).

[المجتبى: ٤/٨٧، التحفة: ٢٧٩٦].

٩٨ ـ تجصيصُ القُبورِ

٢١٦٧ ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارثِ، قال: حدثنا أيوبُ، عن أبي الزبيرِ

عن جابرِ بن عبد الله، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن تَجصيصِ القُبورِ(٢).

[المجتبى: ٤/٨٨، التحفة: ٢٦٦٨].

٩٩ ـ تسويةُ القبورِ إذا رُفِعَت

٢١٦٨ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمرُو بن الحارث، أنَّ ثُمامةَ بنَ شُفَيٍّ حدَّثه، قال:

كُنَّا مع فَضالةَ بنِ عُبيدٍ بأَرضِ الرومِ، فتُوفِّيَ صاحبٌ لنا، فأمرَ فَضالةُ بقبره فسُوِّيَ، ثمَّ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يأْمُرُ بتسويَتِها(٣).

[المجتبى: ٤/٨٨، التحفة: ١١٠٢٦].

٢١٦٩ ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، عن حَبيبٍ، عن أبي وائلٍ، عن أبي الهيَّاجِ، قال:

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢١٦٥).

(٣) أخرجه مسلم (٩٦٨)، وأبو داود (٣٢١٩).
وهو في «مسند» أحمد (٣٢٩٣٤).

قال عليٌّ: أَلا أَبعثُكَ على ما بَعَثَني عليه رسولُ الله ﷺ ؟ لا تدعَنَّ قبراً مُشرِفاً إلاَّ سَوَّيتَه ولا صورَةً في بَيتٍ إلاَّ طمستَها[1].

[المجتبى: ٤/٨٨، التحفة: ١٠٠٨٣].

١٠٠ ـ زيارةُ القبورِ

٢١٧٠ ـ أَخبرني محمدُ بنُ آدمَ، عن ابن فُضيلٍ، عن أَبي سِنان، عن مُحارِبِ بن دِثارٍ، عن عبد الله بنِ بُرَيدةَ

عن أَبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «نَهَيْتُكُم عن زيارةِ القبورِ، فزوروها، ونَهَيْتُكُم عن لُحومِ الأَضاحي فوقَ ثلاثةِ أَيامٍ، فأَمْسِكوا ما بدا لكم، ونَهَيْتُكُم عن النَّبيذ إلا في سِقاءٍ، فاشرَبوا في الأَسقيَةِ[2] كُلِّها، ولا تشرَبوا مُسكِراً»[3].

[المجتبى: ٤/٨٩ و ٨/٣١٠، التحفة: ٢٠٠١].

٢١٧١ ـ أَخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن أَبي فَروةَ، عن المغيرةِ بنِ سُبَيعٍ، قال: حدثني عبدُ الله بنُ بُريدةَ

عن أَبيه، أَنَّه كان في مجلس فيه رسولُ الله ﷺ، فقال: «إِنِّي كنتُ نَهَيْتُكُم أَنْ تأْكُلوا لحومَ الأَضاحي إلا ثلاثاً، فكُلوا وأَطعِموا وادَّخِروا ما بدا لكُم، وذكرتُ لكم أَنْ لا تَنْتَبِذوا في الظُروفِ: الدُّبَّاء، والمزفَّت، والنقير، والحَنْتَم، انتبذوا فيما

---

(١) أخرجه مسلم (٩٦٩)، وأبو داود (٣٢١٨)، والترمذي (١٠٤٩).

وهو في «مسند» أحمد (٦٨٣).

(٢) في (ت) و(ز): «الأوعية».

(٣) أخرجه مسلم (٩٧٧) و (١٩٧٧) (٣٧)، وأبو داود (٣٢٣٥) و (٣٤٠٥) و (٣٦٩٨)، والترمذي (١٠٥٤) و (١٥١٠) و (١٨٦٩).

وسيأتي بعده، وبرقم (٤٥٠٣) و (٤٥٠٤) و (٥١٤١) و (٥١٤٢) و (٥١٤٣) و (٥١٤٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٥٨)، وابن حبان (٣١٦٨). والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

رأَيتُم، واجتنِبوا كلَّ مُسكِرٍ. نهيتُكُم عن زيارة القبورِ، فمن أَرادَ أَن يزورَ قبراً فلْيَزُرْ[1]، ولا تقولوا هُجْراً»[2].

[المجتبى: ٤/٨٩، التحفة: ٢٠٠١].

١٠١ ـ زيارةُ قبرِ المشركِ

٢١٧٢ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا محمدُ بنُ عُبيدٍ، عن يزيدَ بنِ كيسانَ، عن أَبي حازم

عن أَبي هريرةَ، قال: زارَ[3] رسولُ الله ﷺ قبرَ أُمِّهِ، فبكى وأَبكى مَنْ حولَه، وقال: «استأذَنْتُ ربي في أَنْ [أَستغفِرَ لها، فلم يَأْذَنْ لي، واستأذَنتُه في أَنْ][4] أَزورَ قبرَها، فأَذِنَ لي، فزوروا القبورَ، فإنَّها تُذكِّرُ الموتَ»[5].

[المجتبى: ٤/٩٠، التحفة: ١٣٤٣٩].

١٠٢ ـ النَّهيُ عن الاستغفار للمشركين

٢١٧٣ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأَعلى، قال: حدثنا محمدٌ ـ وهو ابن ثورٍ ـ، عن مَعْمرٍ، عن الزهريِّ، عن سعيدِ بنِ المسيَّبِ

عن أَبيه، قال: لما حَضَرَتْ أَبا طالبٍ الوفاةُ، دَخَلَ عليه رسولُ الله ﷺ وعندَه أَبو جهلٍ وعبدُ الله بن أَبي أُميَّةَ، فقال: «أَيْ عمِّ، قل: لا إلـه إلا الله، كلمةً أُحاجُّ لك بها عند الله» فقال له أَبو جهلٍ وعبدُ الله بن أَبي أُميةَ: يا أَبا طالب، أَترغَبُ

(١) في الأصلين: «فلتزوره»، وفي (ت) و(ز): «فليزره»، والمثبت من (هـ) وحاشيتي الأصلين.

(٢) سلف تخريجه قبل.

وقوله: «الدباء، والمزفت، والنقير، والحنتم»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الدباء: القرع. والمزفَّت: هو الإناء الذي طلي بالزفت. والنقير: أصل النخلة ينقر وسطه، ثم ينتبذ فيه التمر، ويلقى عليه الماء ليصير نبيذاً مسكراً. والحنتم: جرار مدهونة خضر، كانت تحمل الخمر فيها إلى المدينة.

(٣) في (ت) و(ز): «أي».

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين وأثبتناه من (هـ) و(ت) و(ز).

(٥) أخرجه مسلم (٩٧٦)، وأبو داود (٣٢٣٤)، وابن ماجه (١٥٦٩) و (١٥٧٢).
وهو في «مسند» أحمد (٩٦٨٨)، وابن حبان (٣١٦٩).

عن مِلَّةِ عبدِ المطلب؟ فلم يزالا يُكلِّمانِه حتى قال آخرَ شيءٍ كلَّمهم به هو: على مِلَّةِ عبد المطلب، فقال النبيُّ ﷺ: «لأستغفِرَنَّ لك ما لم أُنْهَ عنكَ» فنزلت: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣] ونزلت: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [القصص: ٥٦][1].

[المجتبى: ٤/٩٠، التحفة: ١١٢٨١].

٢١٧٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي الخليلِ

عن عليٍّ، قال: سمعتُ رجلاً يستغفِرُ لأبوَيه وهما مُشركان، فقلتُ: أتستَغفِرُ لهما وهما مشركان؟! فقال: أوَلَمْ يستغفِرْ إبراهيمُ لأبيه؟فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فذكرت ذلك له، فنزلت: ﴿وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ﴾ [التوبة:١١٤][2].

[المجتبى: ٤/٩١، التحفة: ١٠١٨١].

١٠٣ ـ الاستغفارُ[3] للمؤمنين

٢١٧٥ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا حجاجٌ ـ هو الأعورُ ـ، عن ابن جُريجٍ، قال: أخبرني عبدُ الله بنُ أبي مُليكةَ، أنه سَمِعَ محمدَ بنَ قيسِ بنِ مَخرَمةَ يقولُ:

سمعتُ عائشةَ تُحدِّثُ، قالت: ألا أُحَدِّثُكم عنِّي وعن النبيِّ ﷺ؟ قلنا: بلى، قالت: لمَّا كانت ليلتي التي هو عندي ـ تعني النبيَّ ﷺ ـ انقلبَ، فوضَعَ نَعْليهِ عندَ

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٦٠) و (٣٨٨٤) و (٤٦٧٥) و (٤٧٧٢) و (٦٦٨١)، ومسلم (٢٤) (٣٩) و (٤٠).

وسيأتي برقم (١١١٦٦) و (١١٣١٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٦٧٤)، وابن حبان (٩٨٢).

(٢) أخرجه الترمذي (٣١٠١).

وهو في «مسند» أحمد (٧٧١).

(٣) في (هـ): «الأمر بالاستغفار».

رِجْلَيه، وبسَطَ طرَفَ إزارِه على فراشِه، فلم يَلبَثْ إلاَّ رَيثما ظنَّ أَنِّي قد رَقَدْتُ، ثم انتعلَ رُويدًا، فأَخذَ رداءَه رُويدًا، ثم فتحَ البابَ رويداً، وخرجَ رُويداً، وجعلتُ دِرْعي في رأْسي، واختَمَرْتُ، وتقنَّعتُ إزاري، وانطلقتُ في إثرِه، حتى جاءَ البقيعَ، فرفعَ يديهِ ثلاثَ مِرارٍ وأَطالَ، ثم انحَرَفَ، فانْحَرَفتُ، فأَسرعَ، فأَسرعتُ، فهَرولَ، فهَرولْتُ، فأَحضَرَ، فأَحضرْتُ، وسَبَقْتُه، فدخلتُ، فليس إلا أَن اضْطَجَعتُ، فدَخل، فقال: «ما لكِ يا عائشةُ، حَشْيا رابيَةً؟» قلتُ: لا، قال: «لَتُخبِرِنّي، أَو لَيُخبِرَنّي اللطيفُ الخبيرُ» قلت: يا رسولَ الله، بأَبي أَنت وأُمِّي، فأَخبَرْتُه الخبرَ، قال: «فأَنتِ السوادُ الذي رأَيتُ أَمامي»؟ قالت: نعم، قالت: فلَهَدَني في صدري لَهْدَةً أَوجَعَتْني، ثم قال: «أَظننتِ أَن يَحيفَ الله عليكِ ورسولُه»؟ قلتُ: مهما يَكتُمِ الناسُ، فقد عَلِمَه الله، قال: «نعم»، ثم قال: «إن جبريلَ أَتاني حين رأَيتِ، ولم يكن لِيدخلَ عليكِ وَقدْ وَضَعْتِ ثِيابَكِ، فناداني، فأَخفى منك، فأَجبتُه، فأَخفيتُ منكِ، وَظَنَنتُ أَنْ قد رَقَدْتِ، وكرهتُ أَن أُوقِظَكِ، وخشِيتُ أَن تَستوحِشي، فأَمرني أَن آتيَ أَهلَ البقيعِ، فأَسْتَغفرَ لهم». قلت: كيف أَقولُ يا رسولَ الله؟ قال: «قولي: السلامُ على أَهلِ الديارِ من المؤمنينَ والمسلمين، يرحَمُ الله المُستَقدِمينَ منَّا والمستأْخِرينَ، وإِنّا إنْ شاءَ الله بكم لَلاَحِقونَ»[1].

[المجتبى: ٤/٩١ و ٧/٧٣، التحفة: ١٧٥٩٣].

٢١٧٦ ـ أَخبرنا محمدُ بن سَلمةَ والحارثُ بنُ المسكين ـ قراءةً عليه، [واللفظُ له][2]، وأَنا أَسمعُ ـ، عن ابنِ القاسمِ، قال: حدثني مالكٌ، عن علقمةَ بن أَبي علقمةَ، عن أُمِّه

أَنَّها سمعت عائشةَ تقولُ: قامَ رسولُ الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ فلبسَ ثيابَهُ، ثم خرَجَ. قالت: فأَمَرْتُ جاريتي بَريرةَ تَتْبَعُهُ، فتبِعَتْهُ حتى جاءَ البقيعَ، فوقفَ في أَدْناهُ ماشاءَ الله

---

(١) أخرجه مسلم (٩٧٤) (١٠٣) وسيأتي برقم (٨٨٦١) و (٨٨٦٢) وانظر ما سيأتي في بعده مختصراً.

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٨٥٥)، وابن حبان (٧١١٠).

وقوله: «حشيا رابية»، قال السندي: حشيا، أي: مرتفعة النَّفَس، متواترته، كما يحصل للمسرع في المشي. رابية، أي: مرتفعة البطن.

(٢) ما بين الحاصرتين زيادة من (هـ).

أَن يَقِفَ، ثُمَّ انصرف، فسبَقَتْهُ، بَريرَةُ، فأَخبرتني، فلم أَذكُرْ له شيئاً حتى أَصبحتُ، ثمَّ ذكرتُ ذلك له، فقال: «إنِّي بُعِثْتُ إلى أَهلِ البقيعِ لأُصلِّيَ عليهم»(١).

[المجتبى: ٤/٩٣، التحفة: ١٧٩٦٢].

٢١٧٧ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: حدثنا إسماعيلُ ـ وهو ابن جعفرٍ ـ. قال: حدثنا شَريكُ بنُ عبدالله بنِ أَبي نَمِر، عن عطاءٍ

عن عائشةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ كلما كانت لَيْلَتُها مِنْ رسولِ الله ﷺ، يخرُجُ مِنْ آخرِ الليلِ إلى البقيعِ، فيقولُ: «السلامُ عليكم دار قومٍ مؤمنين، وإنَّا وإياكُم متواعِدون غدًا، ومُتَوكِّلونَ(٢)، وإنّا إنْ شاءَ الله بكم لاحقونَ. اللهمَّ اغفر لأهلِ بقيعِ الغَرقدِ»(٣).

[المجتبى: ٤/٩٣، التحفة: ١٧٣٩٦].

٢١٧٨ ـ أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا حَرَميُّ بنَ عُمارَةَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن علقمةَ بنِ مَرْثَد، عن سليمانَ بن بُريدةَ

عن أَبيه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا أَتى على المقابر قال: «السلامُ عليكُم أَهلَ الديارِ(٤) مِنَ المؤمنينَ والمسلمينَ، وإنا إن شاءَ الله بكم لَلاَحِقونَ، أَنتم لنا فَرَطٌ ونحن لكم تَبَعٌ، أَسأَلُ الله العافيةَ لنا ولكم»(٥).

[المجتبى: ٤/٩٤، التحفة: ١٩٣٠].

---

(١) أخرجه الحاكم ١/٤٨٨.
وانظر ما قبله مطولاً.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦١٢)، وابن حبان (٣٧٤٨).
(٢) في (ت) و(ز) و(هـ): «مؤجلون».
(٣) أخرجه مسلم (٩٧٤).
وسيأتي برقم (١٠٨٦٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٤٧١)، وابن حبان (٣١٧٢).
(٤) في (هـ): «الدار».
(٥) أخرجه مسلم (٩٧٥)، وابن ماجه (١٥٤٧).
وسيأتي برقم (١٠٨٦٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٨٥)، وابن حبان (٣١٧٣).

٢١٧٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن أبي سلمةَ

عن أبي هريرةَ، لمَّا ماتَ النجاشيُّ، قال النبيُّ ﷺ: «استغفِروا له»(١).

[المجتبى: ٤/٩٤، التحفة: ١٥١٥٢].

٢١٨٠ ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أبي، عن صالحٍ، عن ابن شهابٍ، قال: حدثني أبو سلمةَ بنُ عبد الرحمن وابنُ المسيَّبِ

أنَّ أبا هريرةَ أخبرهما أنَّ رسولَ الله ﷺ نَعى لهم النَّجاشيَّ صاحبَ الحبشةِ في اليومِ الذي ماتَ فيه، وقال: «استغفِروا لأخيكُم»(٢).

[المجتبى: ٤/٢٦ و ٩٤، التحفة: ١٣١٧٦].

١٠٤ ـ التَّغليظُ في اتخاذِ السرجِ على القبورِ

٢١٨١ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا عبدُ الوارث بن سعيدٍ، عن محمدِ بنِ وحادةَ، عن أبي صالحٍ

عن ابن عباسٍ، قال: لعنَ رسولُ الله ﷺ زائراتِ القبورِ، والمتَّخِذينَ عليها المساجدَ والسُّرُجَ(٣).

[المجتبى: ٤/٩٤، التحفة: ٥٣٧٠].

١٠٥ ـ التَّشديدُ في الجلوسِ على القبورِ

٢١٨٢ ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الله بنِ المباركِ، عن وكيعٍ، عن سفيانَ، عن سُهيلٍ، عن أبيه

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠١٨)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه (٢٠١٨)، وانظر ما قبله.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٢٣٦)، وابن ماجه (١٥٧٥)، والترمذي (٣٢٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٣٠)، وابن حبان (٣١٧٩) و (٣١٨٠).

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لأَن يجلِسَ أحدُكم على جَمرةٍ حتى تَحرِقَ ثيابَه خيرٌ له من أَنْ يَجلِسَ على قبرٍ»(١).

[المجتبى: ٤/٩٥، التحفة: ١٢٦٦٢].

٢١٨٣ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ الحكمِ، عن شعيبٍ، قال: أَخبرنا الليثُ، قال: حدثنا خالدٌ، عن ابن أَبي هلالٍ، عن أَبي بكر بن حزمٍ، عن النَّضْرِ بن عبد الله السُّلَمي

عن عمرِو بنِ حزمٍ، عن رسولِ الله ﷺ، قال: «لا تَقْعُدوا على القبورِ»(٢).

[المجتبى: ٤/٩٥، التحفة: ١٠٧٢٧].

١٠٦ ـ اتخاذُ القبورِ مساجدَ

٢١٨٤ ـ أَخبرنا عَمرُو بن عليٍّ، قال: حدثنا خالدُ بن الحارثِ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن سعيدِ بنِ المسيَّبِ

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لعنَ الله قوماً اتخذوا قبورَ أَنبيائِهم مساجدَ»(٣).

[المجتبى: ٤/٩٥، التحفة: ١٦١٢٣].

٢١٨٥ ـ أَخبرنا محمدُ بن عبدالرحيم صاعقةُ، قال: أَخبرنا أَبو سلمةَ الخُزاعيُّ، قال: أخبرنا ليثُ بن سعدٍ، عن يزيدَ بن الهادِ، عن ابن شهابٍ، عن سعيد بنِ المسيَّب

---

(١) أخرجه مسلم (٩٧١)، وأبو داود (٣٢٢٨)، وابن ماجه (١٥٦٦).

وهو في «مسند» أحمد (٨١٠٨)، وابن حبان (٣١٦٦).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة

وأخرجه أحمد كما في «أطراف المسند» ١٣١/٥ لابن حجر من طرق عن معاوية بن عمرو، عن ابن وهب، عن سعيد بن أبي هلال بهذا الاسناد.

(٣) أخرجه البخاري (١٣٣٠) و (١٣٩٠) و (٤٤٤١)، ومسلم (٥٢٩)، من طريق آخر عن عائشة، وبلفظ أتم.

وسيأتي برقم (٧٠٥٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٥١٣)، وابن حبان (٢٣٢٧) و (٣١٨٢).

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَعنَ اللهُ اليهودَ، اتخذوا قبورَ أَنبيائِهم مساجدَ»(١).

[المجتبى: ٤/٩٥، التحفة: ١٣٣١٨].

١٠٧ ـ الكراهيةُ في المشي بين القبورِ في النِّعالِ السِّبْتِيَّةِ

٢١٨٦ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الله بن المباركِ، قال: حدثنا وكيعٌ، عن الأَسود بن شيبان ـ وكان ثقةً ـ، عن خالد بن سُميرٍ، عن بشيرِ بن نَهيكٍ

عن بَشير بن الخَصَاصِيَة، قال: كنتُ أَمشي مع رسولِ الله ﷺ، فمرَّ على قبورِ المسلمين، فقال: «لقد سَبَقَ هؤلاءِ شرًّا كثيراً»، ثم مرَّ على قبورِ المشركينَ، فقال: «لقد سَبَقَ هؤلاءِ خيراً كثيراً»، فحانَتْ منه التفاتةٌ، فرأَى رَجُلاً يمشي بين القبورِ في نعليهِ، فقال: «يا صاحبَ السِّبْتِيَّتينِ أَلْقِهما»(٢).

[المجتبى: ٤/٩٦، التحفة: ٢٠٢١].

١٠٨ ـ التَّسهيلُ في غيرِ السِّبْتِيَّة(٣)

٢١٨٧ ـ أَخبرنا أَحمدُ بن أَبي عُبيد الله الورّاقُ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيعٍ، عن سعيدٍ، عن قتادةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٣٧)، ومسلم (٥٣٠)، وأبو داود (٣٢٢٧).
وسيأتي برقم (٧٠٥٥).
وهو في «مسند» أحمد (٧٨٢٦)، وابن حبان (٢٣٢٦).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٧٥) و (٨٢٩)، وأبو داود (٣٢٣٠)، وابن ماجه (١٥٦٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧٨٤)، وابن حبان (١٣٧٠).
وقوله: «لقد سبق هؤلاء شرًّا كثيراً»، قال السندي: أي: سبقوه حتى جعلوه وراء ظهورهم، ووصلوا إلى الخير. والكفار بالعكس.
وقوله: «يا صاحب السبتيتين»، قال السندي: بكسر السين، نسبة إلى السبت، وهو جلود البقر المدبوغة بالقرظ، يتخذ منها النعال، أريد بهما النعلان المتخذان من السبت، وأمره بالخلع احتراماً للمقابر عن المشي بينها بهما أو لقذر بهما، أو لاختياله في مشيه.

(٣) في الأصلين: «السبتيتين» والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

عن أَنسٍ، أَنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «إنَّ العبدَ إذا وُضعَ في قبرِه وتَولَّى عنه أَصحابُه، إنَّه لَيسمَعُ قرعَ نِعالِهم»(١).

[المجتبى: ٤/٩٦، التحفة: ١١٧٠].

١٠٩ ـ مسألةُ المسلمِ في القبرِ

٢١٨٨ ـ أَخبرنا محمدُ بن عبد الله بن المبارك وإبراهيمُ بن يعقوبَ بن إسحاقَ الجُوزجانيُّ، قالا: حدثنا يونسُ بن محمدٍ، قال: حدثنا شيبانُ، عن قتادةَ، قال:

حدثنا أَنسُ بن مالك، قال: قال نبيُّ الله ﷺ: «إنَّ العبدَ إذا وُضِعَ في قبرِه، وتولَّى عنه أَصحابُهُ، إنَّه لَيسمَعُ قَرعَ نعالِهم». قال(٢): «يأْتِيه مَلكان يُقعِدانِهِ، فيقولان له: ما كنتَ تقولُ في هذا الرَّجلِ؟ فأَمَّا المُؤمِنُ، فيقول: أَشهَدُ أَنَّه عبدُ الله ورسولُهُ، فيُقالُ له: انظُر إلى مَقْعدِكَ من النَّار، قد أَبدَلكَ الله به مَقعَداً من الجنَّةِ»، قال نبيُّ الله ﷺ: «فيَراهُما جميعاً»(٣).

[المجتبى: ٤/٩٧، التحفة: ١٣٠٠].

١١٠ ـ مسألةُ الكافرِ

٢١٨٩ ـ أَخبرنا أَحمدُ بن أَبي عُبيدِ الله البصريُّ الوراقُ، قال: حدثنا يزيدُ بن زُريعٍ، عن سعيدٍ، عن قتادةَ

عن أَنسٍ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ العبدَ إذا وُضِعَ في قبره، وتولَّى عنه أَصحابُهُ، إنَّه لَيسْمَعُ قرعَ نعالِهم، أَتاهُ مَلَكانِ، فيُقعِدانه، فيقولان: ما كنتَ تقولُ في هذا الرجل محمَّد ﷺ؟ فأَمَّا المؤمنُ، فيقولُ: أَشهدُ أَنَّه عبدُ الله ورَسولُهُ، فيقال له: انظر إلى مَقعَدِكَ من النَّارِ، قد أَبدلَكَ اللهُ خيراً منه». قال رسولُ الله ﷺ: «فيراهُما،

(١) سيأتي تخريجه برقم (٢١٨٩) لتمام الرواية فيه، وانظر ما بعده.

(٢) قوله: «قال» زيادة من (هـ).

(٣) سيأتي تخريجه بعده، وانظر ما قبله.

وأَمَّا الكافر أَو المنافِقُ، فيقالُ له: ما كنتَ تقولُ في هذا الرجلِ؟ فيقولُ: لا أَدري، كنتُ أَقولُ كما يقولُ الناسُ، فيُقالُ له: لا دَرَيتَ ولا تَلَيتَ، ثم يُضرَبُ ضَربةً بين أُذُنَيهِ، فَيَصيحُ صيحةً، فيَسمَعُهُ[1] من يَليهِ غيرَ الثَّقَلَينِ»[2].

[المجتبى: ٤/٩٧، التحفة: ١١٧٠].

١١١ ـ من قتله بطنُه

٢١٩٠ ـ أَخبرنا محمدُ بن عبدِ الأَعلى، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، قال: أَخبرني جامعُ بنُ شدادٍ، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ يسارٍ يقولُ:

كنتُ جالساً مع سُليمانَ بنِ صُرَد وخالدِ بنِ عُرْفُطَةَ، فذكروا رجلاً تُوُفِّيَ، ماتَ بِبَطْنِه، فإذا هُما يَشتَهيانِ أَن يكونا شَهِدا جنازَتَهُ، فقال أَحدُهُما للآخرِ: أَلم يَقُلْ رسولُ الله ﷺ: «مَن يَقتُلْهُ بَطْنُه، فلَن يُعَذَّبَ في قبرِه»؟ فقال الآخرُ: بَلى[3].

[المجتبى: ٤/٩٨، التحفة: ٣٥٠٣].

١١٢ ـ الشَّهيدُ

٢١٩١ ـ أَخبرني إبراهيمُ بن الحسنِ، حدثني حجاجُ بنُ محمدٍ، عن ليثِ بنِ سعدٍ، عن معاويةَ بنِ صالحٍ، أَنَّ صفوانَ بنَ عمرو حدَّثَهُ، عن راشدِ بنِ سعدٍ

عن رجلٍ من أَصحابِ النَّبيِّ ﷺ، أَنَّ رجُلاً قال: يا رسولَ الله، ما بالُ

---

(١) في (ت) و(ز) و(هـ): «فيسمعها».

(٢) أخرجه البخاري (١٣٣٨) و (١٣٧٤)، ومسلم (٢٨٧٠) (٧٠) و (٧١) و (٧٢)، وأبو داود (٣٢٣١) و (٤٧٥٢).

وقد سلف في سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٧١)، وابن حبان (٣١٢٠).

والروايات مطولة ومختصرة.

(٣) أخرجه الترمذي (١٠٦٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٣١٠)، وابن حبان (٢٩٣٣).

المؤمنينَ يُفتَنون في قُبورِهم إلاَّ الشهيدَ؟! قال: «كفى ببارِقةِ السيوفِ على رأسِهِ فِتْنَةً»(١).

[المجتبى: ٤/٩٩، التحفة: ١٥٥٦٩].

٢١٩٢ ـ أخبرنا عبيدُ الله بن سعيدٍ، قال: حدثنا يحيى، عن التيميِّ، عن أبي عثمانَ، عن عامرِ بنِ مالكٍ

عن صفوانَ بنِ أُميةَ، قال: «الطاعونُ والبَطنُ والغَرقُ والنُّفَساءُ شهادةٌ» . قال: حدثنا أبو عثمانَ مراراً، ورَفَعَهُ مَرَّةً إلى النبيِّ ﷺ(٢).

[المجتبى: ٤/٩٩، التحفة: ٤٩٤٨].

١١٣ ـ ضَمَّةُ القبرِ وضَغْطَتُهُ(٣)

٢١٩٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عَمرُو بنُ محمدٍ، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، عن عُبيدِ الله، عن نافعٍ

عن ابنِ عمرَ، عن رسولِ الله ﷺ، قال: «هذا الذي تَحرَّكَ له العَرْشُ، وفُتِحَت له أبوابُ السماءِ، وشَهِدَهُ سبعونَ ألفاً مِن الملائكةِ، لقد ضُمَّ ضمةً، ثم فُرِّج عنه»(٤).

[قال أبو عبد الرحمن: يعني سعدَ بن معاذ هذا](٥)

[المجتبى: ٤/١٠٠، التحفة: ٧٩٢٦].

---

(١) إسناده قوي وأخرجه ابن أبي عاصم في الجهاد (٢٣٠)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/٤١٦ ـ ٤١٧ من طريقين عن صفوان بن عمرو، بهذا الإسناد.

وقوله: «كفى ببارقة السيوف»، قال السندي: أي: بالسيوف البارقة، من البروق بمعنى اللمعان، والإضافة من إضافة الصفة إلى الموصوف، أي: ثباتهم عند السيوف، وبذلهم أرواحهم لله تعالى، دليل إيمانهم، فلا حاجة إلى السؤال. والله تعالى أعلم.

(٢) أخرجه الدارمي (٢٤١٨).

وانظر ما سلف برقم (١٩٨٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٣٠١).

(٣) قوله: «وضغطته» زيادة من (هـ).

(٤) إسناده صحيح، وأخرجه ابن سعد ٣/٤٣٠ و ٤٣٣، وابن أبي شيبة ١٢/١٤٢ و ١٤٣، والطبراني في «الكبير» (٥٣٣٣)، والحاكم ٣/٢٠٦، والبيهقي ٤/٢٨، وفي «إثبات عذاب القبر» له (١٠٩).

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٧٦)، وابن حبان (٧٠٣٤).

(٥) ما بين الحاصرتين زيادة من (هـ).

١١٤ـ عذابُ القبرِ

٢١٩٤ـ أخبرنا إسحاقُ بن منصورٍ ، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن ، عن سفيانَ، عن أبيه ، عن خَيْثمةَ

عن البراءِ ، قال :﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [إبراهيم :٢٧] قال : نَزلَتْ في عذابِ القبرِ.(١)

[المجتبى:٤/١٠١، التحفة:١٧٥٤]

٢١٩٥ـ أخبرنا محمدُ بن بشارٍ ، قال : حدثنا محمدٌ ، قال : حدثنا شعبةُ، عن علقمةَ بنِ مَرْثدٍ ، عن سعدِ بنِ عُبيدةَ

عن البراءِ بنِ عازبٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [ابراهيم:٢٧]» قال : «نَزَلَتْ في عذابِ القبرِ. يقالُ له : مَنْ رَبُّكَ ؟ فيقولُ : رَبِّيَ الله ، ونَبِيِّي(٢) محمدٌ، فذلك قولُهُ: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ﴾[إبراهيم: ٢٧]»(٣)

[المجتبى: ٤/١٠١، التحفة: ١٧٦٢]

٢١٩٦ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ ، عن عبدِ الله، عن حُميدٍ

عن أنسٍ ، أنَّ النبيَّ ﷺ سَمِعَ صوتاً مِنْ قبرٍ، فقال: «متى ماتَ هذا»؟ قالوا : ماتَ في الجاهليَّةِ، فسُرَّ بذلك، وقال : «لولا أنْ لا تَدافَنُوا، لدعوتُ الله أن يُسمِعَكُم عذابَ القبرِ»(٤).

[المجتبى: ٣/١٠٢، التحفة: ٧١١] .

---

(١) تخريجه في الذي بعده.

(٢) في الأصلين و (هـ): «ودين»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٣) أخرجه البخاري (١٣٦٩) و(٤٦٩٩) ، ومسلم (٢٨٧١)(٧٣)و(٧٤)، وأبو داود (٤٧٥٠)، وابن ماجه (٤٢٦٩) ، والترمذي (٣١٢٠) .

وسيأتي برقم (١١٢٠٠) وقد سلف قبله وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٨٢).

(٤) أخرجه مسلم (٢٨٦٨).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض .

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٠٧)، وابن حبان (٣١٢٦) و(٣١٣١)

٢١٩٧ـ أخبرنا عُبيدُ الله بن سعيدٍ ، قال : حدثنا يحيى ، عن شُعبةَ ، قال : حدثني عونُ بنُ أبي جُحيفةَ ، عن أبيه ، عن البراءِ

عن أبي أيوبَ ، قال : خَرَجَ رسولُ الله ﷺ بعدما غَرَبَتِ الشَّمسُ، فسَمِعَ صوتاً ،فقال : «يَهودُ تُعذَّبُ في قُبورِها»(١)

[المجتبى: ٤/١٠٢، التحفة:٣٤٥٤].

١١٥ـ التَّعوُّذُ من عذابِ القبرِ

٢١٩٨ـ أخبرنا يحيى بن دُرُسْت البصريُّ ، قال : حدثنا أبو إسماعيلَ ، قال : حدثنا يحيى ابن أبي كثيرٍ ، أنَّ أبا سلمةَ حدَّثَهُ

عن أبي هريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ، أنَّه كان يقولُ :«اللهمَّ إنِّي أعوذُ بكَ مِن عذابِ القبرِ ، وأعوذُ بكَ من عذابِ النَّارِ ، وأعوذُ بك من فِتنةِ المَحْيا والمماتِ ، وأعوذُ بك من فِتنةِ (٢) المسيحِ الدَّجَّالِ»(٣).

[المجتبى:٤/١٠٣و٨/٢٧٥، التحفة:١٥٤٣٥].

٢١٩٩ـ أخبرنا عَمرُو بنُ سَوَّاد بن الأسودِ المصريُّ ، عن ابنِ وَهْبٍ ، قال: أخبرني يونسُ ، عن ابن شهابٍ ، عن حُميدِ بنِ عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ بعدَ ذلك يَستعيذُ مِن عذابِ القبرِ(٤).

[المجتبى: ٤/١٠٣، التحفة:١٢٢٨٤].

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٧٥)، ومسلم (٣١٢٤).
وهو في مسند أحمد (٢٣٥٣٩)، وابن حبان (٣١٢٤).

(٢) في و(ت) و(هـ) و(ز): «شر».

(٣) أخرجه البخاري (١٣٧٧) ، ومسلم (٥٨٨) (١٣٠) و(١٣١) .
وانظر تخريج مابعده وما سلف برقم (١٢٣٤) .
وهو في «مسند» أحمد (٩٤٤٧)، وابن حبان (١٠١٩).
والروايات متقاربة المعنى ، وقد رُوي هذا الحديث من طرق عن أبي هريرة وبألفاظ مختلفة، وسيخرج كل حديث في موضعه .

(٤) أخرجه مسلم (٥٨٥) .
وانظر ماقبله .

٢٢٠٠- أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ ، عن ابن وَهْبٍ ، قال: أخبرني يونسُ ، قال ابن شهابٍ : أخبرني عروةُ بنُ الزبيرِ

أنَّه سَمِعَ أسماءَ بنتَ أبي بكرٍ تقولُ : قامَ رسولُ الله ﷺ، فذكرَ الفتنةَ التي يُفتَنُ به المرءُ في قبرِهِ ، فلما ذكر ذلك، ضَجَّ المسلمونَ ضجَّةً حالتْ بيني وبينَ أن أفهَمَ كلامَ رسولِ الله ﷺ ، فلما سَكَنَتْ ضَجَّتُهُم ، قلتُ لرجلٍ قريبٍ منّي : أي بارَكَ الله فيكَ ، ماذا قالَ رسولُ الله ﷺ في آخرِ قولِهِ ؟ قال:قال: «قد أُوحيَ إليَّ أنَّكم تُفتَنونَ في القبورِ[1] قريباً من فِتنةِ الدَّجالِ»[2].

[المجتبى: ٤/١٠٤، التحفة: ١٥٧٢٨].

٢٢٠١- أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ ، عن مالكٍ ، عن أبي الزبيرِ، عن طاووسٍ

عن عبدِ الله بنِ عباس ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُعَلِّمُهُم هذا الدعاءَ كما يُعَلِّمُهُمُ السورةَ من القرآنِ : «قُولوا: اللهمَّ إنَّا نَعوذُ بكَ من عذابِ جَهنَّمَ ، ونعوذُ بِكَ من عذابِ القبرِ، ونعوذُ بك مِنْ فِتنةِ المسيحِ الدَّجَّالِ، ونعوذُ بك من فِتنةِ المَحيا والممات»[3].

[المجتبى: ٤/١٠٤، التحفة:٥٧٥٢].

٢٢٠٢- أخبرنا سُليمانُ بن داودَ ، عن ابن وَهْبٍ ، قال : أخبرني يونسُ ، عن ابن شهابٍ ، قال: حدثني عروةُ

أنَّ عائشةَ قالت : دَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ وعندي امرأةٌ من اليهودِ وهي تقولُ : إنَّكمُ تُفْتَنونَ في القبورِ ، فارْتاعَ رسولُ الله ﷺ ، وقال:«تُفْتَنُ يهودُ» قالت عائشةُ: فَلَبِثْنا ليالِيَ، ثمَّ قال رسولُ الله ﷺ : «هل شَعَرْتِ أنَّهُ أُوحِيَ إليَّ أنكم

(١) جاء بعدها في (هـ): «فتنة».

(٢) أخرجه البخاري (١٣٧٣) ، وهذا أتم منه .

(٣) أخرجه مسلم (٥٩٠) ، وأبو داود (٩٨٤) و(١٥٤٢)، والترمذي (٣٤٩٤).
وسيتكرر برقم (٧٨٩٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٦٨)، وابن حبان (٩٩٩).

تُفْتنونَ في القُبُورِ» ؟ قالت عائشةُ: فَسَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ بعدُ يستعيذُ من عذابِ القبرِ(١).

[المجتبى: ٤/١٠٤ التحفة: ١٦٧١٢].

٢٢٠٣ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال : حدثنا سفيانُ ، عن يحيى بن سعيدٍ، عن عَمرةَ عن عائشةَ ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يستعيذُ باللهِ مِنْ عذابِ القبرِ ، ومن فِتنةِ الدَّجَّالِ، وقال: «إنَّكُم تُفْتَنونَ في قُبورِكُم» (٢).

[المجتبى: ٤/١٠٥، التحفة: ١٧٩٤٤].

٢٢٠٤ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ ، عن أبي معاويةَ، عن الأعمشِ، عن شقيقٍ ، عن مسروقٍ

عن عائشةَ : دخلَتْ يهوديَّةٌ عليها، فاستوهبَتْها شيئاً، فوهبَتْ لها عائشةُ، فقالت: أَجارَكِ اللهُ من عذابِ القبرِ ، قالت عائشةُ : فوَقَعَ في نفسي من ذلك حتى جاءَ رسولُ الله ﷺ، فذكرتُ ذلك له، فقال: «إنَّهمُ لَيُعذَّبونَ في قبورِهم عذاباً تَسمَعُه البَهائمُ» (٣) .

[المجتبى: ٤/١٠٥، التحفة: ١٧٦١١].

٢٢٠٥ـ أخبرنا محمدُ بن قدامةَ ، قال: حدثنا جريرٌ،عن منصورٍ ، عن أبي وائلٍ، عن مسروقٍ

عن عائشةَ، قالت : دَخلَتْ عليَّ عَجوزان من عُجُزِ يهودِ المدينةِ، فقالتا: إنَّ أَهلَ القبورِ يُعذَّبونَ في قُبورِهِم، فكذَّبتُهما، ولم أُنْعِمْ أَنْ أُصدِّقَهُما، فَخرَجَتا،

(١) أخرجه مسلم (٥٨٤).

وانظر ما سيأتي برقم (٢٢٠٥).

والروايات متقاربة المعنى، وقد رُوي هذا الحديث بألفاظ مختلفة من طرق عن عائشة ، وسيخرج كل حديث في موضعه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٥٨٢).

(٢) سيأتي برقم (٧٦٧٤) و(٧٨٨٨) ،وانظر ماقبله وما بعده، وانظر تخريجه برقم (٢٢٠٥).

(٣) سيأتي تخريجه بعده ، وانظر ما قبله.

ودخلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، فقلت: يارسولَ الله، إنَّ عجوزَينِ من عُجُزِ يهودِ المدينةِ قالتا لي: إنَّ أَهلَ القبور يعذَّبون[1] في قُبورِهِم، قال: «صَدَقَتا، إنَّهُم يُعَذَّبونَ عذاباً تسمَعُه البهائمُ كلُّها». فما رَأَيْتُه صلَّى صلاةً إلا تَعَوَّذَ من عذابِ القبرِ[2].

[المجتبى: ٤/١٠٥، التحفة: ١٧٦١١].

١١٦- وضعُ الجريدةِ على القبرِ

٢٢٠٦- أَخبرنا محمدُ بن قدامةَ المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن مجاهدٍ عن ابن عباس، قال: مَرَّ رسولُ الله ﷺ بحائطٍ من حيطانِ مكةَ أَو المدينة، فسَمِعَ صوتَ إنسانَينِ يُعَذَّبانِ في قُبورِهِما، فقال رسولُ الله ﷺ: «يُعذَّبانِ، وما يُعذَّبانِ في كبيرٍ». ثمَّ قال: «بَلى، كان أَحدُهُما لا يَستَتِرُ من بَولِه، وكان الآخرُ يَمشي بالنَّميمَةِ». ثمَّ دَعا بجريدةٍ، فكَسَرها كِسرتَينِ، فوَضَعَ على كُلِّ قَبرٍ منهما كِسرةً، فقيل له: يارسولَ الله، لِمَ فعلْتَ هذا؟ فقال: «لعلَّهُ أَن يُخفَّفَ عنهما ما لم يَيْبَسا - أَو- إلى أَن يَيْبَسا»[3].

[المجتبى: ٤/١٠٦، التحفة: ٦٤٢٤].

٢٢٠٧- أَخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ في حديثِه، عن أَبي معاويةَ، عن الأَعمشِ، عن مجاهدٍ، عن طاووسٍ

عن ابن عباسٍ، قال: مَرَّ النبيُّ ﷺ بقبرَين، فقال: «إنهما لَيُعذَّبانِ وما يُعَذَّبانِ في كبيرٍ، أَمَّا أَحدُهُما، فكان لا يَستَتِرُ مِن بَولِه، وأَمَّا الآخرُ، فكانَ يَمشي بالنَّميمَةِ». ثمَّ أَخذَ جريدةً رَطْبةً، فَشَقَّها نِصفَين، ثمَّ غرَزَ في كلِّ قبرٍ واحدةً. فقالوا: يارسولَ الله، لم صَنَعتَ هذا؟ قال: «لَعَلَّهُما أَن يُخفَّفَ عنهُما ما لم يَيبَسا»[4].

---

(١) في الأصلين: «يفتنون»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٧٢) و(٦٣٦٦)، ومسلم (٥٨٦) وانظر تخريج ماسلف برقم (١٢٣٣) و(٢٢٠٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٧٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٧) من طريق طاووس، عن ابن عباس، وانظر ما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٧)، وانظر ما قبله.

قال أبو عبد الرحمن : بعضُ حروفِ أبي معاويةَ لم أَفهَمْه كما أَردتُ.

[المجتبى: ٤/١٠٦، التحفة: ٥٧٤٧].

٢٢٠٨ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ ، عن نافعٍ

عن ابن عمرَ ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «أَلا إنَّ أَحدَكُم إذا ماتَ، عُرِضَ عليه مَقعَدُهُ بالغَداةِ والعَشيِّ، إن كان من أَهلِ الجنَّةِ، فمِن أَهلِ الجنَّةِ ، وإن كان من أَهلِ النَّارِ، فمن أَهلِ النَّارِ، حتى يبعَثَهُ الله يومَ القيامةِ»(١).

[المجتبى: ٤/١٠٦، التحفة: ٨٢٩٢].

٢٢٠٩ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ ، قال : أخبرنا المعتمرُ ، قال : سمعتُ عُبيدَ الله يُحدِّثُ ، عن نافعٍ

عن ابن عمرَ، عن رسولِ الله ﷺ ، قال : «يُعرَضُ على أَحدِكُم إذا ماتَ مَقعَدُهُ بالغداةِ والعشيِّ ، فإن كان من أَهلِ النَّارِ ، قيل: هذا مَقعَدُكَ حتى يَبْعثَه الله يومَ القيامة»(٢).

[المجتبى: ٤/١٠٧، التحفة: ٨١٢٥].

٢٢١٠- أخبرنا محمدُ بن سلمةَ والحارثُ بن مسكين ـ قراءةً عليهِ، وأنا أَسمعُ، واللفظُ له ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن نافعٍ

عن ابن عمرَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ أَحدَكُم إذا ماتَ، عُرِضَ على(٣) مقعدِه بالغَداةِ والعَشِيِّ؛ إن كان من أَهلِ الجنَّةِ، فمِن أَهلِ الجنَّةِ، وإن كان من أَهلِ النَّارِ، فمِن أَهلِ النَّار، يقالُ له: هذا مَقعدُكَ حتى يَبعثَكَ الله يومَ القيامةِ»(٤).

[المجتبى: ٤/١٠٧، التحفة: ٨٣٦١].

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٧٩) و(٣٢٤٠) و(٦٥١٥) ، ومسلم (٢٨٦٦)و(٦٥)،وابن ماجه (٤٢٧٠) والترمذي (١٠٧٢).وسيأتي في لاحقيه .
وهو في «مسند» أحمد (٤٦٥٨)، وابن حبان (٣١٣٠).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله ، وانظر ما بعده .

(٣) في (هـ): «عليه».

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٢٠٨) وانظر ما قبله.

١١٧- أَرواحُ المؤمنينَ

٢٢١١- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، [قال: حدثنا][1] مالكٌ، عن ابن شهابٍ،عن عبد الرحمن ابن كعبٍ، أنَّه أخبَرَهُ

أَنَّ أَباهُ كعبَ بنَ مالك كان يُحدِّثُ عن رسولِ الله ﷺ قال:«إنَّما نَسَمَةُ المؤمِنِ طائرٌ يَعْلُقُ في شجرِ الجنَّةِ حتى يُرجِعَهُ الله إلى جسدِهِ يومَ يَبعَثُه»[2].

[المجتبى: ٤/١٠٨، التحفة: ١١١٤٨].

٢٢١٢- أَخبرنا عمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى ـ وهو ابنُ سعيدٍ ـ، قال : حدثنا سليمانُ بنُ المغيرةِ، قال: حدثنا ثابتٌ، عن أَنسٍ، قال:

كنَّا مع عمرَ بَين مكَة والمدينةِ، أَخَذَ يُحَدِّثُنا عن أَهلِ بدرٍ ، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ لَيُرِينا مَصارِعَهمُ بالأَمسِ قبل، أي: «هذا مَصرَعُ فلانٍ ـ إن شاءَ الله ـ غداً»، قال عمرُ: والذي بَعَثَهُ بالحَقِّ، ما أَخْطؤوا تِيكَ، فَجُعلوا في بِئرٍ، فأَتاهُم النبيُّ ﷺ، فنادى: «يافلانَ بنَ فلانٍ، يا فلانَ ابنَ فلان، هل وجدتُم ما وعَدَكُم[3] رَبُّكُم حقًّا ؟ فإنِّي وَجَدتُ ما وعَدَني رَبي[4] حقاً». قال عمرُ: أَتُكَلِّمُ أَجساداً لا أَرواحَ فيها؟ قال: «ما أَنتمُ بأَسمَعَ لما أَقولُ منهم»[5].

[المجتبى: ٤/١٠٨، التحفة: ١٠٤١٠].

٢٢١٣- أَخبرنا سُويدُ بن نصر المَرْوَزيُّ، قال: أَخبرنا عبدُ الله ، عن حُميدٍ

---

(١) في (ت) و(ز): «عن».

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤٢٧١)، والترمذي (١٦٤١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧١٦٦)، وابن حبان (٤٦٥٧).

وقوله : «طائر يعلق» قال ابن الأثير في «النهاية» أي: يأكل ويرعى.

(٣) في (ت) و (ز): «وعد».

(٤) في (هـ): «الله».

(٥) أخرجه مسلم (٢٨٧٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٢).

عن أَنسٍ، قال:سمِعَ المسلمون من الليل ببئرِ بـدر، قـال: ورسـولُ الله ﷺ قـائِمٌ يُنادي: « ياأَبا جهلِ بنَ هشامٍ، ياشيبةَ بنَ ربيعة، ياعتبةَ بنَ ربيعةَ،يا أُ ميةَ بنَ خلفٍ، هل وَجَدتُم ما وَعَدَ[1] ربُّكُم حقاً ؟ فإنِّي وَجَدتُ[2] ما وَعَدَني رَبِّي حقاً »، قالوا: يارسولَ الله، أَتُنادي قومـاً قـد جيَّفـوا ؟ قـال: « مـا أَنتُـم بـأسمعَ لمـا أقـولُ منهـم، ولكنَّهم لا يستطيعون أن يُجيبوا »[3].

[المجتبى: ٤/١٠٩، التحفة: ٧١٣].

٢٢١٤ـ أَخبرنا محمدُ بنُ آدمَ، قال:حدثنا عبدةُ ، عن هشامٍ ، عن أَبيه

عن ابن عمرَ،أَنَّ النبيَّ ﷺ وَقفَ على قليبِ بدرٍ، فقال: « هل وجَدتُم ما وَعَدَ ربُّكُم حقاً » ؟ قال : «إنَّهم ليسمَعونَ الآن ما أَقولُ». فذُكرَ ذلك لعائشةَ، فقالت : وَهِلَ ابنُ عمرَ، إنَّما قال النبيُّ ﷺ : «إنَّهمُ الآن يَعلَمونَ أَنَّ الذي كنتُ أَقولُ لهـم هـو الحـقُّ » ثـم قـرَأَتْ قولَـه : ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَىٰ﴾ [النمـل : ٨٠] حتـى قـرَأَتِ الآيةَ[4].

[المجتبى: ٤/١١٠ ، التحفة: ٧٣٢٣]

٢٢١٥ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ ، عن مـالكٍ ومُغـيرةَ ، عـن أَبـي الزنـادِ ، عـن الأَعرجِ

---

(١) في (هـ): «وعدكم».

(٢) في (هـ) : «قد وجدت»

(٣) أخرجه مسلم (١٧٧٩) و(٢٨٧٤)، وأبو داود (٢٦٨١).

والحديث مطوَّل وفيه خبر خروج النبي صلى الله عليه وسلم إلى بدر ، وقد اختصره المصنف .

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٢٠)، وابن حبان (٤٧٢٢) و(٢٨٧٤) و(٦٥٢٥).

وقوله: «قد جيَّفوا»، قال السندي : بتشـديد اليـاء علـى بنـاء الفـاعل كمـا هـو مقتضـى الصحاح ، أي : صاروا جيفاً منتنة ، والجِيفة : بكسر الجيم جيفة الميت إذا أنتن ، فهو أخص من الميتة.

(٤) أخرجه البخاري (٣٩٧٨) و(٣٩٨٠) و(٣٩٨١) ، ومسلم (٩٣٢) .

وهو في «مسند» أحمد (٤٩٥٨).

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ بني آدمَ» - وفي حديث مغيرةَ -: «كُلُّ ابنِ آدمَ يَأكُلُه - يعني - التُّرابُ إلاَّ عَجْبَ الذَّنبِ، منه خُلِقَ، وفيه يُركَّبُ»(١).

[المجتبى:٤/١١١-١١٢، التحفة:١٣٨٣٥و١٣٨٨٤].

٢٢١٦- أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: أخبرنا شعيبُ بنُ الليثِ، قال: حدثنا الليثُ، عن ابن عجلانَ، عن أبي الزنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ قال:«قال اللهُ تبارك وتعالى: كذَّبَني ابنُ آدمَ، ولم يَكُن ينبغي له أن يُكَذِّبَني، وشَتَمني ابنُ آدمَ، ولم يَكُن ينبغي له أن يَشتِمَني؛ أمَّا تَكذِيبُه إيايَّ، فقوله أني لا أُعِيدُهُ كما بدأتُهُ ، وليس آخِرُ الخَلْقِ بأعزَّ عليَّ من أوَّلِهِ. وأما شَتمُهُ(٢) إيَّايَ، فقوله اتَّخَذَ الله ولداً، وأنا الله الأحدُ، الله الصمدُ، لم أُلِدْ ولم أولَدْ، ولم يكن لي كُفُواً أحَدٌ»(٣).

[المجتبى: ٤/١١٢، التحفة:٣٨٦٩].

٢٢١٧- أخبرنا كثيرُ بنُ عُبيدٍ، قال: حدثنا محمدُ بنُ حربٍ، عن الزبيديِّ، عن الزُّهريِّ، عن حُميدِ بنِ عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، قال: سَمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أسرَفَ عبدٌ على نَفسِهِ، فحينَ حضَرتهُ الوفاةُ، قال لأهله: إذا أنا مُتُّ، فأحرِقوني، ثمَّ اسْحقُوني(٤)، ثم

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨١٤) و(٤٩٣٥) ، ومسلم (٢٩٥٥) (١٤١) و (١٤٢) و(١٤٣) ، وأبوداود (٤٧٤٣) ، وابن ماجه (٤٢٦٦) .

وهو في « مسند » أحمد (٨٢٨٣)، وابن حبان (٣١٣٨) و(٣١٣٩)

(٢) في (هـ): «شتيمته».

(٣) أخرجه البخاري (٣١٩٣) و(٤٩٧٤) و(٤٩٧٥).

وسيأتي برقم (٧٦٢٠) و(١١٢٧٥)

وهو في «مسند» أحمد (٨٢٢٠)، وابن حبان (٢٦٧) و(٨٤٨).

(٤) في (هـ): «اسفُوني».

اذروني في الريحِ في البحر، فوالله، لَئِنْ قَدَرَ الله عليَّ لَيُعذِّبنِّي عذاباً لا يُعَذِّبُه أَحداً من خَلْقِه». قال: «ففعَلَ أهلُه ذلك، قال الله لكلِّ مَن[1] أخَذَ منه شيئاً: أدِّ ما أَخذْتَ ، فإذا هو قائمٌ، قال الله تبارك وتعالى: ما حَمَلكَ على ما صَنَعْتَ ؟ قال: خَشْيَتُكَ، فغفرَ الله له»[2].

[المجتبى: ٤/١١٢،التحفة: ١٢٢٨٠].

٢٢١٨- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن منصورٍ، عن رِبْعيِّ ابن حِراشٍ

عن حذيفةَ، عن رسولِ الله ﷺ، قال: «كان رجلٌ مِمَّنْ كان قَبلَكُم سَيِّئَ الظَّنِّ بعَمَلِه، فلما حَضَرَتْهُ الوفاةُ، قال لأَهلِه: إذا أنا مُتُّ، فأَحرِقُوني، ثم اطْحَنُوني، ثمَّ اذْرُوني في البحرِ[3]، فإنِ الله يقدِرْ عليَّ، لم يَغفِرْ لي». قال: «فأَمر الله الملائكةَ، فتلقَّتْ روحَه، فقال له: ما حَمَلَكَ على ما فعلت؟ قال: يارَبِّ، ما فَعَلتُه إلا من مَخافَتِكَ، فغفرَ الله له»[4].

[المجتبى: ٤/١١٣، التحفة: ٣٣١٢].

١١٨- البَعْثُ

٢٢١٩- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرٍو،عن سعيدِ بنِ جبيرٍ

---

(١) في (هـ): «شيء».

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٨١) و(٧٥٠٦) ، ومسلم (٢٧٥٦) ، وأبو داود (٤٢٥٥).

وهو في «مسند» أحمد (٧٦٤٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٦١) و(٥٦٢) و(٥٦٣) و(٥٦٤) و(٥٦٥).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض .

(٣) في (هـ): «الريح».

(٤) أخرجه البخاري (٣٤٥٢) و(٣٤٧٩) و(٦٤٨٠).

وهو في «مسند» أحمد (٣٣٢٥٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٥٨)، وابن حبان (٦٥١).

عن ابن عباس، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يَخْطُبُ على المنبرِ يقولُ:«إنَّكم مُلاقو الله حُفاةً عُراةً غُرْلاً»[1].

[المجتبى: ٤/١١٤ ، التحفة: ٥٥٨٣].

٢٢٢٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنّى، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، قال: حدثني المغيرةُ بنُ النعمانِ، عن سعيدِ بن جُبير

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ قال: «يُحشَرُ النَّاسُ يومَ القيامةِ عُراةً حُفاةً غُرْلاً، وأولُ الخَلْقِ[2] ويكسى إبراهيمُ، ثم قرأَ: «﴿أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ ۚ وَعْدًا عَلَيْنَآ ۚ﴾» [الأنبياء: ١٠٤][3].

[المجتبى: ٤/١١٤، التحفة: ٥٦٢٢].

٢٢٢١ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عثمانَ بنِ سعيدِ بنِ كثيرٍ، قال: حدثنا بقيةُ، قال: حدثني الزبيديُّ، قال: أخبرني[4] الزُّهْريُّ، عن عروةَ

عن عائشةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يُبعثُ النَّاسُ يومَ القِيامةِ حُفاةً عُراةً غُرْلاً» فقالت عائشةُ: يارسولَ الله، فكيفَ بالعَوْراتِ!! قال: «﴿لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾» [عبس ٣٧] [5]

• [المجتبى: ٤/١٤، التحفة: ١٦٦٢٨]

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٤٩) و(٣٤٤٧) و(٤٦٢٦) و(٦٥٢٤) و(٦٥٢٥) و(٦٥٢٦) ، ومسلم (٢٨٦٠)(٥٧) (٥٨)، والترمذي (٢٤٢٣) و(٣١٦٧) .

وسيأتي بعده، وبرقم (٢٢٢٥) و(١١٠٩٥) و(١١٢٧٤) و(١١٥٨٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٩١٣)، وابن حبان (٧٣١٨) و(٧٣٢١) و(٧٣٢٢) و(٧٣٤٧).

والحديث مطول ، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً .

وقوله: «غرلاً»، قال السندي: جمع أغرل، وهو الذي لم يُختن، أي يحشرون كما خلقوا لا يفقد منهم شيء.

(٢) في (ت) و(ز) و(هـ): «الخلائق».

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) في (هـ): «عن».

(٥) سيأتي تخريجه في الذي بعده .

٢٢٢٢ـ أخبرنا عَمروُ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا أبو يونسَ القشيريُّ، قال: حدثني ابنُ أبي مُليكةَ، عن القاسمِ بنِ محمدٍ

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إنَّكم تُحشرونَ حُفاةً عُراةً». قلتُ: الرجالُ والنساءُ يَنْظُرُ بعضُهم إلى بعضٍ؟!! قال: «إنَّ الأَمرَ أَشدُّ من أَنْ يُهِمَّهُمْ ذلك»(١).

[المجتبى: ٤/١١٤، التحفة: ١٧٤٦١].

٢٢٢٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ المبارك، قال: أخبرنا أبو هشامٍ ـ وهو المغيرةُ بنُ سلمةَ ـ، قال: حدثنا وُهيبٌ ـ هو ابنُ خالدٍ أبو بكرٍ ـ، قال: حدثنا ابن طاووسٍ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُحشَرُ النَّاسُ يومَ القيامةِ على ثلاثِ طرائِقَ: راغبينَ، راهبينَ، اثنان على بعير، وثلاثةٍ على بعيرٍ، وأربعةٍ على بعيرٍ وعشرةٍ على بعيرٍ. وتَحشُرُ بَقيَّتَهُم النَّارُ، تَقيلُ معهم حيثُ قالوا، وتَبيتُ معهم حيثُ باتوا، وتُصبِحُ معهم حيثُ أَصبحوا، وتُمسي معهم حيثُ أمسَوْا»(٢).

[المجتبى: ٤/١١٤، التحفة: ١٣٥٢١].

٢٢٢٤ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، حدثنا يحيى، عن الوليدِ بنِ جُميعٍ، حدثنا أبو الطُّفيل، عن حذيفةَ بنِ أَسيدٍ

عن أبي ذرٍّ، قال: إنَّ الصادِقَ المصدوقَ ﷺ حدثني، أَنَّ الناسَ يُحشرون ثلاثةَ أَفواجٍ: فَوجٍ راكبينَ طاعمينَ كاسِين، وفوجٍ تَسْحَبُهم الملائكةُ على

(١) أخرجه البخاري (٦٥٢٧)، ومسلم (٢٨٥٩)، وابن ماجه (٤٢٧٦).
وسيأتي برقم (١١٢٤١) و(١١٥٨٤)، وقد سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٦٥).

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٢٢)، ومسلم (٢٨٦١)، والترمذي (٣١٤٢).
وهو في «مسند» أحمد (٨٦٤٧)، وابن حبان (٧٣٣٦).

وجوهِهم، وتَحشُرُهم النَّارُ،وفوجٍ يمشونَ ويَسْعَوْنَ،يُلقِي الله الآفةَ على الظَّهرِ، فلا يبقى، حتى إن الرُّجلَ لتكونُ له الحديقةُ العظيمةُ يعطيها بذات القَتَب لا يَقْدِرُ عليها»(١).

[المجتبى: ٤/١١٦، التحفة: ١١٩٠٦].

١١٩ـ ذكْرُ أوَّلِ من يُكْسى

٢٢٢٥ـ أخبرنا محمودُ بنُ غيلانَ،حدثنا وكيعٌ وَوْهبٌ ـ هو ابن جريرِ بنِ حازمٍ ـ وأبو داودَ ، عن شعبةَ ، عن المغيرةِ بنِ النعمانِ، عن سعيدِ بنِ جبيرٍ

عن ابن عباسٍ، قال: قامَ رسولُ الله ﷺ بالموعظَةِ، فقال: «يا أيُّها النَّاسُ، إنَّكم محشورونَ إلى الله عُراةً» قال أبو داودَ : «حُفاةً غُرْلاً» وقال وكيعٌ وَوهبٌ: «عُراةً غُرلاً» ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ﴾ [الأنبياء:١٠٤]» قال: «أوَّلُ مَن يُكسى يومَ القيامةِ إبراهيمُ،وإنَّه سَيُؤتَى» قال أبو داودَ: «يُجاءُ» وقال وَهْبٌ ووكيعٌ: «سَيُؤتى برجالٍ مِن أُمتي، فيُؤخَذُ بهم ذاتَ الشِّمالِ، فأقولُ: ربِّ، أصحابي، فيقالُ:إنَّك لاتَدري ما أَحْدَثوا بَعْدَكَ، فأقولُ كما قال العبدُ الصالحُ: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ إلى آخر الآية [المائدة:١١٧ و١١٨] فيقالُ: إنَّ هؤلاءِ لم يزالوا مُدبرينَ». قال أبوداودَ: «مُرتَدِّينَ على أعقابِهم منذُ فارَقتَهُم»(٢).

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (٢١٤٥٦)
وقوله:«الآفة»، قال السندي: أي: آفة الموت.
وقوله: «بذاتِ القتب»، قال السندي أي: الناقة.
(٢) سلف تخريجه برقم (٢٢١٩).

[انتهى - بعون الله - الجزء الثاني

ويليه الجزء الثالث وأوله كتاب الزكاة]

فهرس الجزء الثاني

الموضوع — الصفحة

في سجود القرآن

٤٠٨- السجود في ﴿ص﴾ ٥
٤٠٩- السجود في النجم ٥
٤١٠- ترك السجود في النجم ٦
٤١١- السجود في ﴿إذا السماء انشقت﴾ ٦
٤١٢- السجود في ﴿اقرأ باسم ربك﴾ ٧
٤١٣- في السجود في الفريضة ٨

[أبواب صفة الصلاة]

٤١٤- قراءة النهار ٨
٤١٥- القراءة في الظهر ٩
٤١٦- طول القيام في الركعة الأولى من صلاة الظهر ١٠
٤١٧- إسماع الإمام الآية في صلاة الظهر ١١
٤١٨- تقصير القيام في الركعة الثانية من صلاة الظهر ١١
٤١٩- القراءة في الركعتين الأُخريين من صلاة الظهر ١٢
٤٢٠- القراءة في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر ١٢
٤٢١- تخفيف القيام والقراءة ١٣
٤٢٢- القراءة في المغرب بقصار المفصل ١٤
٤٢٣- القراءة في المغرب بـ ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ ١٥
٤٢٤- القراءة في المغرب بالمرسلات ١٥
٤٢٥- القراءة في المغرب بالطور ١٥
٤٢٦- القراءة في المغرب بـ ﴿حم﴾ الدخان ١٦
٤٢٧- القراءة في المغرب بـ ﴿المص﴾ ١٧

٤٢٨ـ القراءة في الركعتين بعد المغرب ١٧
٤٢٩ـ الفضل في قراءة ﴿قل هو الله أحد﴾ ١٨
٤٣٠ـ القراءة في العشاء الآخرة بـ ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ ١٩
٤٣١ـ القراءة في العشاء الآخرة بـ ﴿والشمس وضحاها﴾ ٢٠
٤٣٢ـ القراءة في العشاء الآخرة بـ ﴿والتين والزيتون﴾ ٢٠
٤٣٣ـ القراءة في الركعة الأولى من صلاة العشاء ٢١
٤٣٤ـ الركود في الركعتين الأُوليين ٢١
٤٣٥ـ قراءة سورتين في ركعة ٢٢
٤٣٦ـ قراءة بعض السورة ٢٣
٤٣٧ـ تعوذ القارئ إذا مرّ بآية عذاب ٢٣
٤٣٨ـ مسألة القارئ إذا مرّ بآية رحمة ٢٤
٤٣٩ـ ترديد الآية ٢٤
٤٤٠ـ تأويل قوله جل ثناؤه: ﴿ولا تجهر بصلاتك ولاتخافت بها﴾ ٢٤
٤٤١ـ رفع الصوت بالقراءة ٢٥
٤٤٢ـ مد الصوت بالقراءة ٢٦
٤٤٣ـ تزيين القرآن بالصوت ٢٦
٤٤٤ـ التكبير في الركوع ٢٨
٤٤٥ـ رفع اليدين للركوع حذاء الأُذنين ٢٩
٤٤٦ـ رفع اليدين للركوع حذاء المنكبين ٢٩
٤٤٧ـ ترك ذلك ٣٠
٤٤٨ـ إقامة الصلب في الركوع ٣٠
٤٤٩ـ الاعتدال في الركوع ٣٠
٤٥٠ـ التكبير للقيام إلى الركعتين الأُخريين ٣٠
٤٥١ـ رفع اليدين للقيام إلى الركعتين ٣١
٤٥٢ـ رفع اليدين للقيام إلى الركعتين الأُخريين حذو المنكبين ٣٢

٤٥٣- رفع اليدين وحمد الله والثناء عليه في الصلاة ٣٢
٤٥٤- السلام بالأيدي في الصلاة ٣٣
٤٥٥- رد السلام بالإشارة في الصلاة ٣٣
٤٥٦- النهي عن مسح الحصى في الصلاة ٣٥
٤٥٧- الرخصة فيه مرة ٣٥
٤٥٨- النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة ٣٦
٤٥٩- التشديد في الالتفات في الصلاة ٣٦
٤٦٠- الرخصة في الالتفات في الصلاة يميناً وشمالاً ٣٨
٤٦١- العمل في الصلاة ٣٨
٤٦٢- التصفيق في الصلاة ٤٠
٤٦٣- التسبيح في الصلاة ٤٠
٤٦٤- البكاء في الصلاة ٤١
٤٦٥- التنحنح في الصلاة ٤١
٤٦٦- لعن إبليس والتعوذ بالله منه في الصلاة ٤٢
٤٦٧- الكلام في الصلاة ٤٢
٤٦٨- ما يفعل من قام من اثنتين ناسياً ولم يتشهد ٤٥
٤٦٩- ما يفعل من سلم من الركعتين ناسياً وتكلم ٤٦
٤٧٠- ذكر الاختلاف على أبي هريرة في السجدتين ٤٩
٤٧١- إتمام المصلي على ماذكر إذا شك ٥١
٤٧٢- التحري ٥١
٤٧٣- ما يفعل من صلى خمساً ٥٦
٤٧٤- ما يفعل من نسي شيئاً من صلاته ٥٨
٤٧٥- التكبير في سجدتي السهو ٥٨
٤٧٦- صفة الجلوس في الركعة التي تنقضي فيها الصلاة ٥٩
٤٧٧- موضع الذراعين ٦٠

٤٧٨- موضع حد المرفق الأيمن ٦٠
٤٧٩- موضع الكفَّين ٦١
٤٨٠- قبض الأصابع من اليد اليمنى دون السبابة ٦١
٤٨١- قبض الثنتين من أصابع اليد اليمنى وعقد الوسطى والإبهام فيها ٦٢
٤٨٢- بسط اليسرى على الركبة ٦٤
٤٨٣- الإشارة بالإصبع في التشهد ٦٥
٤٨٤- النهي عن الإشارة بإصبعين، وبأي إصبع يشير ٦٦
٤٨٥- إحناء السبابة ٦٦
٤٨٦- موضع البصر عند الإشارة ٦٧
٤٨٧- النهي عن رفع البصر إلى السماء عند الدعاء في الصلاة ٦٧
٤٨٨- إيجاب التشهد ٦٨
٤٨٩- تعليم التشهد كتعليم السورة من القرآن ٦٨
٤٩٠- التشهد ٦٨
٤٩١- نوع آخر من التشهد ٦٩
٤٩٢- نوع آخر من التشهد ٧٠
٤٩٣- التسليم على النبي ﷺ ٧٠
٤٩٤- فضل التسليم على النبي ﷺ ٧١
٤٩٥- التحميد والصلاة على النبي ﷺ في الصلاة ٧١
٤٩٦- الأمر بالصلاة على النبي ﷺ ٧٢
٤٩٧- كيف الصلاة على النبي ﷺ ٧٣
٤٩٨- نوع آخر ٧٣
٤٩٩- نوع آخر ٧٤
٥٠٠- نوع آخر ٧٦
٥٠١- الفضل في الصلاة على النبي ﷺ ٧٧
٥٠٢- تخيير الدعاء بعد الصلاة على النبي ﷺ ٧٨

٥٠٣ـ الذكر بعد التشهد ٧٨
٥٠٤ـ الدعاء بعد الذكر ٧٨
٥٠٥ـ نوع آخر من الدعاء ٧٩
٥٠٦ـ نوع آخر من الدعاء ٨٠
٥٠٧ـ نوع آخر ٨٠
٥٠٨ـ نوع آخر ٨١
٥٠٩ـ التعوذ في الصلاة ٨٢
٥١٠ـ نوع آخر ٨٣
٥١١ـ نوع آخر من الذكر بعد التشهد ٨٤
٥١٢ـ تطفيف الصلاة ٨٥
٥١٣ـ أقل ما تجزئ به الصلاة ٨٥
٥١٤ـ في السلام ٨٧
٥١٥ـ موضع اليد عند السلام ٨٧
٥١٦ـ كيف السلام على اليمين ٨٨
٥١٧ـ كيف السلام على الشمال ٨٩
٥١٨ـ السلام باليدين ٩٠
٥١٩ـ تسليم المأموم حين يسلم الإمام ٩٠
٥٢٠ـ السجدة بعد الفراغ من الصلاة ٩١
٥٢١ـ سجدتا السهو بعد السلام أو الكلام ٩٢
٥٢٢ـ السلام بعد سجدتي السهو ٩٢
٥٢٣ـ جلسة الإمام بين التسليم والانصراف ٩٢
٥٢٤ـ الانحراف بعد التسليم ٩٣
٥٢٥ـ التكبير بعد تسليم الإمام ٩٣
٥٢٦ـ الأمر بقراءة المعوذات بعد التسليم من الصلاة ٩٤
٥٢٧ـ الاستغفار بعد التسليم ٩٤

٥٢٨- الذكر بعد الاستغفار ٩٥
٥٢٩- التهليل بعد التسليم ٩٥
٥٣٠- عدد التهليل والذكر بعد التسليم ٩٦
٥٣١- نوع آخر من الذكر عند انقضاء الصلاة ٩٦
٥٣٢- كم يقول ذلك ٩٧
٥٣٣- نوع آخر من الذكر بعد التسليم ٩٧
٥٣٤- نوع آخر من الذكر والدعاء بعد التسليم ٩٨
٥٣٥- نوع آخر من الدعاء عند الانصراف من الصلاة ٩٨
٥٣٦- التعوذ في دبر الصلاة ٩٩
٥٣٧- عدد التسبيح بعد التسليم ٩٩
٥٣٨- نوع آخر من عدد التسبيح ١٠٠
٥٣٩- نوع آخر من عدد التسبيح ١٠١
٥٤٠- نوع آخر من عدد التسبيح ١٠٢
٥٤١- نوع آخر ١٠٣
٥٤٢- نوع آخر ١٠٣
٥٤٣- عقد التسبيح ١٠٣
٥٤٤- ترك مسح الجبهة بعد التسليم ١٠٤
٥٤٥- قعود الإمام في مصلاه بعد السلام ١٠٤
٥٤٦- الانصراف من الصلاة ١٠٥
٥٤٧- الوقت الذي ينصرف فيه النساء من الصلاة ١٠٧
٥٤٨- النهي عن مبادرة الإمام بالانصراف من الصلاة ١٠٧
٥٤٩- ثواب من صلى مع الإمام حتى ينصرف ١٠٧
٥٥٠- الرخصة للإمام في تخطي رقاب الناس ١٠٨
٥٥١- إذا قيل للرجل صليت، هل يقول: لا؟ ١٠٩

٥٥٢ـ الحث على الصلاة في البيوت ١١١
٥٥٣ـ الفضل في ذلك، وذكر اختلاف ابن جريج ووهيب على موسى بن عقبة في خبر زيد بن ثابت فيه ١١١
٥٥٤ـ قيام الليل ١١٢
٥٥٥ـ ثواب من قام رمضان إيماناً واحتساباً ١١٣
٥٥٦ـ قيام شهر رمضان ١١٣
٥٥٧ـ الترغيب في قيام الليل ١١٥
٥٥٨ـ التشديد فيمن نام و لم يقم ١١٦
٥٥٩ـ الحث على قيام الليل ١١٦
٥٦٠ـ من كسل أو فتر ١١٨
٥٦١ـ أي صلاة الليل أفضل ١١٨
٥٦٢ـ ثواب من استيقظ وأيقظ امرأته فصليا ١١٩
٥٦٣ـ فضل صلاة الليل وذكر اختلاف شعبة وأبي عوانة على أبي بشر في ذلك ١٢٠
٥٦٤ـ فضل صلاة الليل في السفر ١٢١
٥٦٥ـ وقت القيام ١٢٢
٥٦٦ـ ذكر ما يستفتح به القيام ١٢٢
٥٦٧ـ نوع آخر ١٢٣
٥٦٨ـ نوع آخر ١٢٣
٥٦٩ـ نوع آخر ١٢٤
٥٧٠ـ ما يفعل إذا قام من الليل ١٢٥
٥٧١ـ ذكر ما يستفتح به صلاة الليل ١٢٥
٥٧٢ـ ذكر صلاة رسول الله ﷺ بالليل واختلاف ألفاظ الناقلين لذلك ١٢٦
٥٧٣ـ ذكر صلاة نبي الله داود ﷺ بالليل ١٢٧
٥٧٤ـ ذكر صلاة نبي الله موسى ﷺ ١٢٨

٥٧٥- إحياء الليل ١٢٩
٥٧٦- صفة صلاة الليل ١٣١
٥٧٧- كيف يفعل إذا افتتح الصلاة قائماً، وذكر الاختلاف على عائشة في ذلك ١٣٩
٥٧٨- صلاة القاعد في النافلة وذكر الاختلاف على أبي إسحاق في ذلك ١٤٠
٥٧٩- فضل صلاة القائم على القاعد ١٤٢
٥٨٠- فضل صلاة القاعد على النائم ١٤٢
٥٨١- كيف صلاة القاعد ١٤٣
٥٨٢- كيف القراءة بالليل ١٤٦
٥٨٣- فضل السر على الجهر ١٤٦
٥٨٤- الترتيل في القراءة ١٤٧
٥٨٥- تسوية القيام والركوع والقيام بعد الركوع والسجود والجلوس بين السجدتين في صلاة الليل ١٤٧
٥٨٦- ذكر ما يقول في الركوع والسجود وبين السجدتين ١٤٨
٥٨٧ - كيف صلاة الليل ١٤٩

[أبواب الوتر]

٥٨٨- الأمر بالوتر ١٥٠
٥٨٩- الأمر بالوتر لأهل القرآن ١٥٠
٥٩٠- الحث على الوتر قبل النوم ١٥١
٥٩١- ذكر قول النبي ﷺ لا وتران في ليلة ١٥١
٥٩٢- وقت الوتر ١٥٢
٥٩٣- الأمر بالوتر قبل الفجر ١٥٣
٥٩٤- الوتر بعد الأذان ١٥٣
٥٩٥- الوتر على الراحلة ١٥٤
٥٩٦- كم الوتر ١٥٤
٥٩٧- كيف الوتر بواحدة ١٥٥

٥٩٨ـ كيف الوتر بثلاث ١٥٦
٥٩٩ـ ذكر اختلاف الأوزاعي وسفيان على الزهري في حديث أبي أيوب في الوتر ١٥٧
٦٠٠ـ كيف الوتر بسبع، وذكر اختلاف سعيد وهشام على قتادة في ذلك ١٥٨
٦٠١ـ الوتر بتسع ١٦٠
٦٠٢ـ كيف الوتر بتسع ١٦٠
٦٠٣ـ الوتر بإحدى عشرة ١٦٢
٦٠٤ـ كيف الوتر بإحدى عشرة ١٦٢
٦٠٥ـ كيف الوتر بثلاث عشرة ركعة ١٦٣
٦٠٦ـ القراءة في الوتر وذكر الاختلاف في ذلك ١٦٤
٦٠٧ـ القنوت في الوتر قبل الركوع ١٦٧
٦٠٨ـ ترك رفع اليدين في القنوت في الوتر ١٦٨
٦٠٩ـ رفع اليدين في الدعاء ١٦٩
٦١٠ـ كيف الرفع ١٧٠
٦١١ـ الدعاء في الوتر ١٧١
٦١٢ـ ما يقول في آخر وترْ ١٧٢
٦١٣ـ باب قدر السجود ١٧٢
٦١٤ـ التسبيح بعد الفراغ ١٧٣
٦١٥ـ مد الصوت بالتسبيح في الثالثة ١٧٣
٦١٦ـ رفع الصوت بالتسبيح في الثالثة ١٧٤
٦١٧ـ إباحة الصلاة بين الوتر وبين ركعتي الفجر ١٧٤

[أبواب التطوع]

٦١٨ـ المحافظة على الركعتين قبل الفجر ١٧٤
٦١٩ـ فضل ركعتي الفجر ١٧٥
٦٢٠ـ كيف ركعتي الفجر ومتى تصلى ١٧٥
٦٢١ـ الاضطجاع بعد ركعتي الفجر على الشق الأيمن ١٧٦

٦٢٢- القعود بعد الاضطجاع ١٧٧
٦٢٣- من كانت له صلاة بليل فغلبه نوم عليها ١٧٧
٦٢٤- من نوى أن يصلي من الليل فغلبته عينه ١٧٨
٦٢٥- من نام عن صلاته أو منعه منها وجعه ١٧٩
٦٢٦- من نام عن حزبه أو عن شيء منه ١٧٩
٦٢٧- ثواب من ثابر على اثنتي عشرة ركعة في اليوم والليلة وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين ذلك ١٨١

[أبواب مواقيت الصلاة]

٦٢٨- مواقيت الصلاة ١٨٩
٦٢٩- أول وقت الظهر ١٩٠
٦٣٠- تعجيل الظهر في السفر ١٩٠
٦٣١- تعجيل الظهر في البرد ١٩٠
٦٣٢- الإبراد بالظهر إذا اشتد الحر ١٩١
٦٣٣- آخر وقت الظهر وأول وقت العصر ١٩٣
٦٣٤- تعجيل العصر ١٩٣
٦٣٥- ذكر التشديد في تأخير صلاة العصر ١٩٤
٦٣٦- آخر وقت العصر وذكر اختلاف الناقلين للخبر فيه ١٩٥
٦٣٧- أول وقت المغرب ١٩٨
٦٣٨- ذكر اختلاف الناقلين لخبر جابر بن عبد الله في آخر وقت المغرب ١٩٨
٦٣٩- أول وقت العشاء ٢٠٠
٦٤٠- ذكر ما يستدل به على أن الشفق البياض ٢٠١
٦٤١- ما يستحب من تأخير صلاة العشاء الآخرة ٢٠١
٦٤٢- ذكر اختلاف الناقلين للأخبار في آخر وقت العشاء الآخرة ٢٠٢
٦٤٣- الرخصة في أن يقال للعشاء العتمة ٢٠٥
٦٤٤- الكراهية في ذلك ٢٠٥

٦٤٥- الكراهية في الحديث بعد العشاء ٢٠٦
٦٤٦- أول وقت الصبح..... ٢٠٦
٦٤٧- التغليس في الحضر ٢٠٧
٦٤٨- التغليس في السفر ٢٠٨
٦٤٩- الإسفار بالصبح..... ٢٠٨
٦٥٠- آخر وقت الصبح ٢٠٩
٦٥١- من أدرك ركعة من صلاة الصبح ٢٠٩
٦٥٢- من أدرك ركعة من الصلاة..... ٢١٠

[ذكر الأوقات المنهي عنها]

٦٥٣- ذكر الساعات التي نهي عن الصلاة فيها ٢١٢
٦٥٤- ذكر نهي النبي ﷺ عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس..... ٢١٤
٦٥٥- ذكر نهي النبي ﷺ عن الصلاة عند طلوع الشمس ٢١٤
٦٥٦- ذكر نهي النبي ﷺ عن الصلاة نصف النهار ٢١٤
٦٥٧- ذكر نهي النبي ﷺ عن الصلاة بعد صلاة العصر..... ٢١٥
٦٥٨- الصلاة إذا غاب حاجب الشمس..... ٢١٥
٦٥٩- النهي عن التحري بالصلاة غروب الشمس..... ٢١٦
٦٦٠- ذكر الرخصة في الصلاة بعد العصر ٢١٦
٦٦١- الرخصة في الصلاة عند غروب الشمس ٢١٨
٦٦٢- الصلاة بعد طلوع الفجر ٢١٩
٦٦٣- إباحة الصلاة بين طلوع الفجر وبين صلاة الصبح ٢١٩
٦٦٤- إباحة الصلاة في الساعات كلها..... ٢٢٠
٦٦٥- الوقت الذي يجمع فيه المسافر بين الظهر والعصر ٢٢٠
٦٦٦- بيان ذلك..... ٢٢١
٦٦٧- الوقت الذي يجمع فيه المسافر المغرب والعشاء..... ٢٢٢
٦٦٨- الحال التي يجمع فيها المسافر بين الصلاتين ٢٢٤

٦٦٩- الجمع بين الصلاتين في الحضر من غير خوف..... ٢٢٤
٦٧٠- الجمع بين الصلاتين في الحضر من غير خوف ولا مطر..... ٢٢٥
٦٧١- الجمع بين الظهر والعصر بعرفة..... ٢٢٥
٦٧٢- الجمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة..... ٢٢٦
٦٧٣- كيف الجمع بالمزدلفة..... ٢٢٧

[أبواب قضاء الفوائت]

٦٧٤- فضل الصلاة لوقتها..... ٢٢٧
٦٧٥- فيمن نام عن الصلاة..... ٢٢٨
٦٧٦- من نسي الصلاة..... ٢٢٩
٦٧٧- كيف يقضي الفائت من الصلاة..... ٢٣٠

[أبواب الأذان]

٦٧٨- بدء النداء بالصلاة..... ٢٣١
٦٧٩- تثنية الأذان..... ٢٣٢
٦٨٠- كم الأذان من كلمة..... ٢٣٢
٦٨١- كيف الأذان..... ٢٣٢
٦٨٢- الأذان في السفر..... ٢٣٤
٦٨٣- أذان المنفردين في السفر..... ٢٣٥
٦٨٤- اجتزاء المرء بأذان غيره في الحضر..... ٢٣٥
٦٨٥- المؤذن للمسجد الواحد..... ٢٣٦
٦٨٦- يؤذنان جميعاً أو فرادى..... ٢٣٧
٦٨٧- الأذان في غير وقت الصلاة..... ٢٣٧
٦٨٨- وقت أذان الصبح..... ٢٣٨
٦٨٩- كيف يصنع المؤذن في أذانه..... ٢٣٨
٦٩٠- رفع الصوت بالأذان..... ٢٣٩
٦٩١- التثويب في أذان الفجر..... ٢٤٠

٦٩٢- آخر الأذان..... ٢٤٠
٦٩٣- الأذان في التخلف عن شهود الجماعة في الليلة المطيرة..... ٢٤١
٦٩٤- الأذان لمن يجمع بين الصلاتين في أول وقت الأولى منهما..... ٢٤٢
٦٩٥- الأذان لمن يجمع بين الصلاتين بعد ذهاب وقت الأولى منهما..... ٢٤٢
٦٩٦- الإقامة لمن يجمع بين الصلاتين..... ٢٤٣
٦٩٧- الأذان للفوائت من الصلوات..... ٢٤٤
٦٩٨- الاجتزاء لذلك كله بأذان واحد وبالإقامة لكل صلاة منها..... ٢٤٥
٦٩٩- الاكتفاء بالإقامة لكل صلاة..... ٢٤٥
٧٠٠- الإقامة لمن نسي ركعة من صلاته..... ٢٤٦
٧٠١- أذان الراعي..... ٢٤٦
٧٠٢- الأذان لمن يصلي وحده..... ٢٤٧
٧٠٣- الإقامة لمن يصلي وحده..... ٢٤٧
٧٠٤- كيف الإقامة..... ٢٤٨
٧٠٥- إقامة كل واحد لنفسه..... ٢٤٨
٧٠٦- فضل التأذين..... ٢٤٩
٧٠٧- الاستهام على النداء..... ٢٤٩
٧٠٨- اتخاذ المؤذن الذي لا يأخذ على أذانه أجراً..... ٢٥٠
٧٠٩- القول بمثل ما يقول المؤذن..... ٢٥٠
٧١٠- ثواب ذلك..... ٢٥١
٧١١- الصلاة على النبي ﷺ ٢٥٢
٧١٢- الدعاء عند الأذان..... ٢٥٢
٧١٣- الصلاة بين الأذان والإقامة..... ٢٥٣
٧١٤- التشديد في الخروج من المسجد بعد الأذان..... ٢٥٤
٧١٥- باب إيذان المؤذنين الأئمة بالصلاة..... ٢٥٤
٧١٦- إقامة المؤذن عند خروج الإمام..... ٢٥٥

كتاب الجمعة

٧١٧- صلاة الجمعة ٢٥٧
٧١٨- إيجاب الجمعة ٢٥٧
٧١٩- بدء الجمعة ٢٥٨
٧٢٠- التشديد في التخلف عن الجمعة ٢٥٨
٧٢١- كفارة من ترك الجمعة من غير عذر ٢٦٠
٧٢٢- ذكر فضل يوم الجمعة ٢٦١
٧٢٣- الأمر بإكثار الصلاة على النبي ﷺ يوم الجمعة ٢٦٢
٧٢٤- أمر بالسواك يوم الجمعة ٢٦٣
٧٢٥- إيجاب الغسل يوم الجمعة ٣٦٣
٧٢٦- الغسل يوم الجمعة ٣٦٤
٧٢٧- الرخصة في ترك الغسل ٣٦٧
٧٢٨- فضل الغسل ٣٦٧
٧٢٩- الهيئة للجمعة ٢٦٨
٧٣٠- قعود الملائكة يوم الجمعة على أبواب المسجد ٢٧٠
٧٣١- فضل المشي إلى الجمعة ٢٧١
٧٣٢- باب التكبير إلى الجمعة ٢٧١
٧٣٣- فضل المشي إلى الجمعة ٢٧٢
٧٣٤- وقت الجمعة ٢٧٣
٧٣٥- الأذان يوم الجمعة ٢٧٤
٧٣٦- الصلاة يوم الجمعة لمن جاء وقد خرج الإمام ٢٧٥
٧٣٧- الصلاة قبل الجمعة والإمام على المنبر ٢٧٦
٧٣٨- النهي عن تخطي رقاب الناس والإمام يخطب ٢٧٦
٧٣٩- الدنو من الإمام يوم الجمعة ٢٧٧
٧٤٠- كيف الخطبة ٢٧٧

٧٤١ـ مقام الإمام في الخطبة ٢٧٨
٧٤٢ـ قيام الإمام في الخطبة ٢٧٨
٧٤٣ـ حض الإمام في خطبته على الغسل للجمعة ٢٧٩
٧٤٤ـ الإشارة في الخطبة ٢٧٩
٧٤٥ـ تقصير الخطبة ٢٨٠
٧٤٦ـ الكلام في الخطبة ٢٨٠
٧٤٧ـ حث الإمام على الصدقة في خطبته يوم الجمعة ٢٨١
٧٤٨ـ القراءة في الخطبة ٢٨٢
٧٤٩ـ الجلوس بين الخطبتين ٢٨٢
٧٥٠ـ السكوت في القعدة بين الخطبتين ٢٨٣
٧٥١ـ الإنصات للخطبة ٢٨٣
٧٥٢ـ فضل الإنصات وترك اللغو ٢٨٥
٧٥٣ـ كم الخطبة ٢٨٥
٧٥٤ـ نزول الإمام عن المنبر قبل فراغه من الخطبة وقطعه كلامه ورجوعه إليه ٢٨٥
٧٥٥ـ الكلام والقيام بعد النزول عن المنبر ٢٨٦
٧٥٦ـ كم صلاة الجمعة ٢٨٦
٧٥٧ـ القراءة في صلاة الجمعة ٢٨٧
٧٥٨ـ من أدرك ركعة الجمعة ٢٨٩
٧٥٩ـ الصلاة بعد الجمعة ٢٨٩
٧٦٠ـ الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة ٢٩١

كتاب صلاة العيدين

٧٦١ـ بدء العيدين ٢٩٥
٧٦٢ـ فوت وقت العيد ٢٩٥
٧٦٣ـ خروج العوائق وذوات الخدور في العيدين ٣٩٥
٧٦٤ـ اعتزال الحيَّض مصلى الناس ٣٩٦

٧٦٥- الزينة للعيدين ٣٩٧
٧٦٦- في الصلاة قبل الإمام يوم العيد ٣٩٨
٧٦٧- ترك الأذان للعيدين ٢٩٨
٧٦٨- الخطبة يوم النحر قبل الصلاة ٢٩٩
٧٦٩- الصلاة قبل الخطبة ٣٠٠
٧٧٠- السترة لصلاة العيدين ٣٠١
٧٧١- عدد صلاة العيدين ٣٠٢
٧٧٢- القراءة في العيدين ٣٠٣
٧٧٣- الخطبة يوم العيد ٣٠٣
٧٧٤- الجلوس للخطبة يوم العيد ٣٠٤
٧٧٥- الإنصات للخطبة ٣٠٥
٧٧٦- الزينة للخطبة ٣٠٥
٧٧٧- الخطبة على البعير ٣٠٦
٧٧٨- قيام الإمام في الخطبة ٣٠٦
٧٧٩- قيام الإمام للخطبة متوكئاً على إنسان ٣٠٦
٧٨٠- استقبال الإمام الناس بوجهه في الخطبة ٣٠٧
٧٨١- كيف الخطبة ٣٠٨
٧٨٢- القصد في الخطبة ٣٠٨
٧٨٣- الجلوس بين الخطبتين ٣٠٨
٧٨٤- القراءة في الخطبة ٣٠٩
٧٨٥- نزول الإمام عن المنبر قبل فراغه من الخطبة ٣٠٩
٧٨٦- نزول الإمام عن المنبر قبل فراغه من الخطبة وقطع كلامه ورجوعه ٣١٠
٧٨٧- الصلاة بعد العيدين ٣١٠
٧٨٨- اجتماع العيدين ٣١٠
٧٨٩- الضرب بالدف يوم العيد ٣١١

٧٩٠ـ الضرب بالدف أيام منى ٣١١
٧٩١ـ اللعب في المسجد أيام العيد ٣١٢
٧٩٢ـ نظر النساء إلى اللعب ٣١٣
٧٩٣ـ حث الإمام على الصدقة في الخطبة ٣١٣
١/٧٩٤ـ تعليم الإمام رعيته في خطبته كيف ينسكون ٣١٤
٢/٧٩٤ـ التكبير في الفطر ٣١٤

١٩ـ كتاب الاستسقاء

٧٩٥ـ متى يستسقي الإمام ٣١٥
٧٩٦ـ الخروج إلى المصلى للاستسقاء ٣١٥
٧٩٧ـ تحويل الإمام ظهره إلى الناس عند الدعاء للاستسقاء ٣١٧
٧٩٨ـ جلوس الإشمام على المنبر للاستسقاء ٣١٧
٧٩٩ـ تحويل الإمام الرداء ٣١٨
٨٠٠ـ متى يحول رداءه ٣١٨
٨٠١ـ رفع اليدين ٣١٩
٨٠٢ـ كيف يرفع ٣١٩
٨٠٣ـ الدعاء ٣٢١
٨٠٤ـ كم صلاة الاستسقاء ٣٢٣
٨٠٥ـ كيف صلاة الاستسقاء ٣٢٣
٨٠٦ـ الجهر بالقراءة في صلاة الاستسقاء ٣٢٣
٨٠٧ـ القول عند المطر ٣٢٤
٨٠٨ـ كراهية الاستمطار بالأنواء ٣٢٦
٨٠٩ـ هل يسأل الإمام رفع المطر إذا خاف ضرره ٣٢٨

كتاب كسوف الشمس والقمر

٨١٠- كيف كسوف الشمس والقمر ٣٣١
٨١١- التسبيح والتكبير والدعاء عند كسوف الشمس ٣٣١
٨١٢- الأمر بالصلاة عند كسوف الشمس ٣٣٢
٨١٣- الأمر بالصلاة عند خسوف القمر ٣٣٣
٨١٤- الأمر بالصلاة عند الكسوف حتى تنجلي ٣٣٣
٨١٥- الأمر بالنداء لصلاة الكسوف ٣٣٤
٨١٦- باب الصفوف في صلاة الكسوف ٣٣٤
٨١٧- كيف صلاة الكسوف ٣٣٤
٨١٨- نوع آخر من صلاة الكسوف عن ابن عباس ٣٣٥
٨١٩- نوع آخر من صلاة الكسوف ٣٣٥
٨٢٠- نوع آخر من صلاة الكسوف ٣٣٧
٨٢١- نوع آخر ٣٤٠
٨٢٢- نوع آخر من صلاة الكسوف ٣٤١
٨٢٣- نوع آخر من صلاة الكسوف ٣٤٣
٨٢٤- نوع آخر من صلاة الكسوف ٣٤٥
٨٢٥- نوع آخر من صلاة الكسوف ٣٤٦
٨٢٦- قدر القراءة في صلاة الكسوف ٣٤٨
٨٢٧- الجهر بالقراءة في صلاة الكسوف ٣٤٩
٨٢٨- ترك الجهر بالقراءة في صلاة الكسوف ٣٥٠
٨٢٩- القول في السجود في صلاة الكسوف ٣٥١
٨٣٠- التشهد والتسليم في صلاة الكسوف ٣٥١
٨٣١- القعود على المنبر بعد صلاة الكسوف ٣٥٣
٨٣٢- كيف الخطبة في الكسوف ٣٥٣

٨٣٣ـ الأمر بالدعاء في الكسوف ٣٥٤
٨٣٤ـ الأمر بالاستغفار في الكسوف ٣٥٤

كتاب قصر الصلاة في السفر

٨٣٥ـ تقصير الصلاة في السفر ٣٥٧
٨٣٦ـ الصلاة بمكة ٣٦٠
٨٣٧ـ الصلاة بمنى ٣٦٠
٨٣٨ـ المقام الذي تقصر بمثله الصلاة ٣٦٢
٨٣٩ـ باب ترك التطوع في السفر ٣٦٤
٨٤٠ـ صلاة الخوف ٣٦٥

٢٣ـ كتاب الجنائز وتمنى الموت

١ـ تمني الموت ٣٧٧
٢ـ الدعاء بالموت ٣٧٨
٣ـ كثرة ذكر الموت ٣٧٩
٤ـ تلقين الميت ٣٨٠
٥ـ علامة موت المؤمن ٣٨١
٦ـ شدة الموت ٣٨١
٧ـ الموت يوم الاثنين ٣٨٢
٨ـ الموت بغير مولده ٣٨٢
٩ـ ما يلقّى به المؤمن من الكرامة عند خروج نفسه ٣٨٣
١٠ـ فيمن أحب لقاء الله ٣٨٣
١١ـ تقبيل الموت وأين يقبَّل منه ٣٨٦
١٢ـ تسجية الميت ٣٨٧
١٣ـ في البكاء على الميت ٣٨٧
١٤ـ النهي عن البكاء على الميت ٣٨٨
١٥ـ النياحة على الميت ٣٩١

١٦- الرخصة في البكاء على الميت ٣٩٤
١٧- دعوى الجاهلية ٣٩٤
١٨- السلق ٣٨٥
١٩- ضرب الخدود ٣٨٥
٢٠- الحلق ٣٩٦
٢١- شق الجيوب ٣٩٦
٢٢- الأمر بالاحتساب والصبر عند نزول المصيبة ٣٩٧
٢٣- ثواب من صبر واحتسب ٣٩٩
٢٤- ثواب من احتسب ثلاثة من صلبه ٣٩٩
٢٥- ثواب من يتوفى له ثلاثة من الولد ٤٠٠
٢٦- النعي ٤٠٢
٢٧- التعزية ٤٠٣
٢٨- غسل الميت بالماء والسدر ٤٠٣
٢٩- غسل الميت بالحميم ٤٠٤
٣٠- نقض رأس الميت ٤٠٥
٣١- ميامن الميت ومواضع الوضوء منه ٤٠٥
٣٢- غسل الميت وتراً ٤٠٥
٣٣- غسل الميت أكثر من خمس ٤٠٦
٣٤- غسل الميت أكثر من سبع ٤٠٦
٣٥- الكافور في غسل الميت ٤٠٧
٣٦- الإشعار ٤٠٨
٣٧- الأمر بتحسين الكفن ٤٠٩
٣٨- أي الكفن خير ٤١٠
٣٩- كفن النبي ٤١٠
٤٠- القميص في الكفن ٤١١

٤١- كيف يكفن المحرم إذا مات ٤١٣
٤٢- المسك ٤١٤
٤٣- الأمر الجنازة ٤١٤
٤٤- السرعة بالجنازة ٤١٥
٤٥- الأمر بالقيام للجنازة ٤١٧
٤٦- القيام لجنازة أهل الشرك ٤٢٠
٤٧- الرخصة في ترك القيام ٤٢١
٤٨- استراحة المؤمن بالموت ٤٢٣
٤٩- الاستراحة من الكافر ٤٢٣
٥٠- الثناء ٤٢٤
٥١- النهي عن ذكر الهلكى إلا بخير ٤٢٥
٥٢- النهي عن سب الأموات ٤٢٦
٥٣- الأمر باتباع الجنائز ٤٢٧
٥٤- فضل من تبع جنازة ٤٢٨
٥٥- مكان الراكب من الجنازة ٤٢٨
٥٦- مكان الماشي من الجنازة ٤٢٩
٥٧- الأمر بالصلاة على الميت ٤٣٠
٥٨- الصلاة على الصبيان ٤٣٠
٥٩-الصلاة على الأطفال ٤٣١
٦٠- أولاد المشركين ٤٣١
٦١- الصلاة على الشهداء ٤٣٢
٦٢- ترك الصلاة عليهم ٣٣٤
٦٣- ترك الصلاة على المرجوم ٣٣٤
٦٤- الصلاة على المرجومة ٣٣٥

٦٥- الصلاة على من جيف في وصيته ٤٣٦
٦٦- الصلاة على من غلَّ ٤٣٦
٦٧- الصلاة على من عليه دين ٤٣٦
٦٨- ترك الصلاة على من قتل نفسه ٤٣٨
٦٩- الصلاة على المنافقين ٤٣٩
٧٠- الصلاة على الجنزاة في المسجد ٤٤٠
٧١- الصلاة على الجنازة بالليل ٤٤١
٧٢- الصفوف على الجنازة ٤٤١
٧٣- الصلاة على الجنازة قائماً ٤٤٣
٧٤- اجتماع جنازة صبي وامرأة ٤٤٣
٧٥- اجتماع جنائز الرجال والنساء ٤٤٤
٧٦- عدد التكبير على الجنازة ٤٤٥
٧٧- الدعاء ٤٤٦
٧٨- فضل من صل عليه مائة ٤٥٠
٧٩- ثواب من صل على جنازة ٤٥١
٨٠- الجلوس قبل أن توضع الجنازة ٤٥٢
٨١- الوقوف للجنائز ٤٥٢
٨٢- مواراة الشهيد بدمه ٤٥٣
٨٣- أين يدفن الشهيد ٤٥٤
٨٤- مواراة المشرك ٤٥٥
٨٥- اللحد والشق ٤٥٥
٨٦- ما يستحب من إعماق القبر ٤٥٦
٨٧- ما يستحب من توسيع القبر ٤٥٦
٨٨- وضع الثوب في اللحد ٤٥٧

٨٩- الساعات التي نهى عن إقبار الموتى فيها ٤٥٧
٩٠ - دفن الجماعة في القبر الواحد ٤٥٨
٩١- من يقدم ٤٥٩
٩٢- إخراج الميت من اللحد ٤٥٩
٩٣- إخراج الميت من القبر بعد أن يدفن ٤٦٠
٩٤- الصلاة على القبر ٤٦٠
٩٥- الركوب بعد الفراغ من الجنازة ٤٦٢
٩٦- الزيادة على القبر ٤٦٢
٩٧- البناء على القبر ٤٦٣
٩٨- تجصيص القبور ٤٦٣
٩٩- تسوية القبور إذا رفعت ٤٦٣
١٠٠- زيارة القبور ٤٦٤
١٠١- زيارة قبر المشرك ٤٦٥
١٠٢- النهي عن الاستغفار للمشركين ٤٦٥
١٠٣- الاستغفار للمؤمنين ٤٦٦
١٠٤- التغليظ في اتخاذ السرج على القبور ٤٦٩
١٠٥- التشديد في الجلوس على القبور ٤٦٩
١٠٦- اتخاذ القبور مساجد ٤٧٠
١٠٧- الكراهية في المشي بين القبور في النعال السبتية ٤٧١
١٠٨- التسهيل في غير السبتية ٤٧١
١٠٩- مسألة المسلم في القبر ٤٧٢
١١٠- مسألة الكافر ٤٧٢
١١١- من قتله بطنه ٤٧٣
١١٢- الشهيد ٤٧٤

١١٣ـ ضمة القبر ٤٧٤
١١٤ـ عذاب القبر ٤٧٥
١١٥ـ التعوذ من عذاب القبر ٤٧٩
١١٦ـ وضع الجريدة على القبر ٤٧٩
١١٧ـ أرواح المؤمنين ٤٨١
١١٨ـ البعث ٤٨٤
١١٩ـ ذكر أول من يكسى ٤٨٧
فهرس الموضوعات ٤٨٩